

من قضايا الخلاف السياسي
والفكري بين السنة والشيعة

رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلَّق بالإمامة والتفضيل

تأليف العلامة المحقق

الحسن بن إسحاق بن الإمام المهدي أحمد اليمني الصنعاني
(١٠٩٣ - ١١٦٠هـ/ ١٦٨٠ - ١٧٤٧م)

أحد أجلِّ تلاميذ

الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني

تحقيق ودراسة

عبدالعزيز محمد عبدالله السقَّاف

ويليه

عشرون تتمة في أبحاث حديثيَّة وفقهيَّة مهمَّة





من قضايا الخلاف السياسي
والفكري بين السنة والشيعة

رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلَّق بالإمامة والتفضيل

تأليف العلامة المحقق

الحسن بن إسحاق بن الإمام المهدي أحمد اليمني الصنعاني

(١٠٩٣-١١٦٠ هـ/ ١٦٨٠-١٧٤٧م)

أحد أجلّ تلاميذ

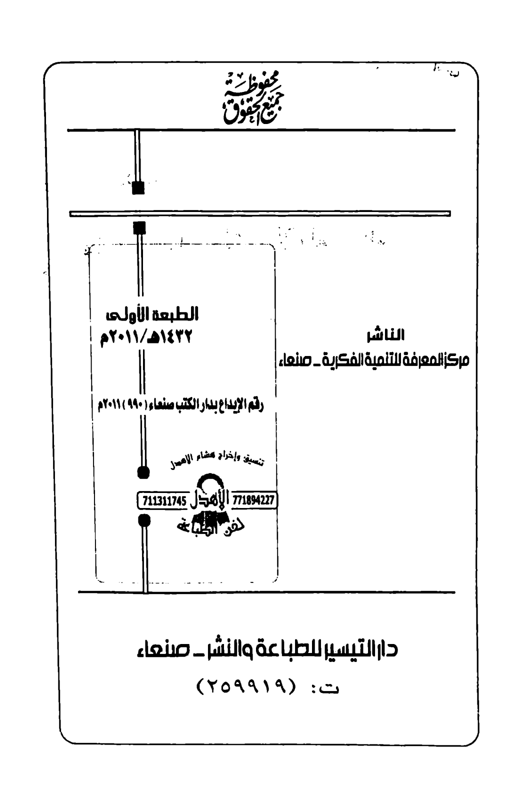
الإمام محمّد بن إسماعيل الأمير الصنعاني

تحقيق ودراسة

عبد العزيز محمّد عبد الله السقّاف

ويليه

عشرون تتمّة في أبحاث حديثيّة وفقهيّة مهمّة.



الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ/٢٠١١م

رقم الإيداع بدار الكتب صنعاء (٩٩٠) ٢٠١١م

تنسيق وإخراج هشام الأهدل

الأهدل لفن الطباعة 711311745 771894227

الناشر
مركز المعرفة للتنمية الفكرية - صنعاء

دار التيسير للطباعة والنشر - صنعاء
ت: (٢٥٩٩١٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء لسيدي العالم الأديب عبد الخالق إسحاق
مع خالص المحبة والتقدير...
وضاح بن عبد الباري طاهر
٢٨ ربيع الثاني ١٤٣٣هـ

ص١٨٥ حاشية

الإهداء

إلى كل مَنْ أحبَّ علياً والآل، وتشيَّع بصدقٍ واعتدال..

بعيداً عن غلوِّ الإماميَّة الجهَّال..

وعمـاية النَّواصب الضُّلال..

وهفوات أهل الحديث والاعتزال..

ص(٥٥) اعترافات ابن تيمية بلعن بني أمية لعلي بن أبي طالب

ص(٥٤)، ٥٥ الصنعاني يذم النواصب من بني أمية (كلام عظيم

ص٦٥ ابن كثير يذكر ضرب بني أمية لعنهم لعلي

إضاءة

قال العلامة المقبلي في «العلم الشامخ» (ص٤٥٣ -٤٥٤):

وما كان علي رضي الله عنه وأرضاه إلا إمام هدى، ولكنه ابتلي وابتلي به، ومضى لسبيله حميداً، وهلك به من هلك، هذا يغلو في حبِّه أو دعوى حبِّه لغرض له، أعظمهم ضلالاً من رفعه على الأنبياء أو زاد على ذلك، وأدناهم من لم يرض له بما رضي لنفسه لتقديم إخوانه وأخدانه عليه في الإمارة رضي الله عنهم أجمعين، وآخر يحط من قدره الرفيع أبعدهم ضلالاً الخوارج الذين يلعنونه على المنابر ويرضُّون على ابن ملجم شقي هذه الأمة، وكذلك المروانية وقد قطع الله دابرهم، وأقربهم ضلالاً الذين خطَّؤوه في حرب الناكثين، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ﴾ [الحجرات:٩].

فإن لم تصدق هذه في أمير المؤمنين ففيمن تصدق ؟! مع أنهم بغوا بغياً محققاً بعد استقرار الأمر له، ولا عذر لهم ولا شبهه إلا الطلب بدم عثمان... ولكن كانت الدعوى باطلة والعلة باطلة، خلا أنَّ طلحة والزبير وعائشة ﭫ ومن يلحق بهم من تلك الدَّرجة التي يقدر قدرها من الصحابة، لا يشك عاقل في شبهة غلطوا فيها ولو بالتأويل، لصلاح مقاصدهم، وأما معاوية والخوارج فمقاصدهم بيِّنة، فإن لم يقاتلهم علي فمن يقاتل، أما الخوارج فلا يرتاب في ضلالهم إلا ضال..

وقال شعراً في كتابه «الأرواح النوافخ المطبوع مع العلم الشامخ» (ص١١٠):

أقول علي حُبُّه حلَّ مُهجتي ... فقال أُناسٌ رافضٌ مبغضُ الصحبِ

وقلتُ أبا بكر أُحِبُّ فقال لي ... أُناسٌ لقد أصبَحت في دَرَك النصبِ

فإن كان معنى الرَّفضِ والنَّصبِ ذلكُم ... فَو الله ما ديني سِوى الرَّفضِ والنَّصبِ

وقال أيضاً:

هوانا علياً عند قوم هو الرَّفضُ	وحبي أبا بكر لدى فرقة نصبُ
ألا إنَّ هذا الرَّفض في مذهبي فرض	وإنا إلى ذا النَّصب يا قومنا نصبو

ويقول الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الشهير بالصنعاني في كتابه «الروضة الندية في شرح التحفة العلوية»(ص ١٣٤-١٣٥):

ولنقل كما قال شيعي الآل بالاتفاق وشاعرهم -السائرة أشعاره فيهم في الآفاق- الكميت ﷺ:

أهوى علياً أمير المؤمنين ولا	أرضى بسب أبي بكرٍ ولا عمر

وأعم منه في الآل قول بعض علماء مصر[1]:

أنا شيعي لآل المصطفى	غير أني لا أرى سب السلف
أقصد الإجماع في ديني ومن	قصد الإجماع لم يخش التلف
لي بنفسي شاغل عن كل من	للهوى قرظ قوماً أو قذف

(١) قال في تاريخ الجندي: هذه الأبيات للإمام الشافعي رحمه الله والله أعلم، قاله محقق «الروضة الندية» أحمد الشامي.

مقدِّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيِّدنا محمد المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله الطاهرين ورضي الله تعالى عن صحابته الغر الميامين، خصوصاً منهم العشرة المبشرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:-

فإنَّ الله سبحانه وتعالى قد اختصَّ أصحاب النبي ﷺ[1] بشرف الصحبة، وامتاز الآل منهم بفضيلة القربى، [الذين أمر النبي ﷺ بمحبتهم، واختصهم للمباهلة بهم، وتلا آية التطهير بسببهم، وبشَّر محبِّيهم أن يكونوا معه في درجته يوم القيامة، وأنذر محاربيهم، وبشَّر مسالميهم بالسلامة، وشرع الصلاة عليهم معه في كل صلاة، وقرنهم في حديث الثقلين بكتاب الله، ووصى فيهم، وأكد الوصاة، بقوله (الله، الله). خرَّجه مسلم فيما رواه، وزاد الترمذي وسواه: بشراه لذوي قرباه، إنهما لن يفترقا حتى يلقياه.

ولما أهبّ الله سبحانه لهم أرواح الذكر المحمود، في جميع الوجود، بذكرهم في الصلوات الإلهية، و مع الصلوات النبوية، فلازم ذكرهم الصلوات الخمس، والصلاة على خير من طلعت عليه الشمس، كان ذلك إعلاناً ممن له الخلق والأمر، وإعلاماً ممن لا يقدر لجلاله قدر، أنَّه أراد أن يهب ذكرهم مهبَّ الجنوب والقبول، وأن لا ينسى فيهم عظيم حق الرسول، لا سيما وقد سبق في علمه سبحانه: أنَّ الأشراف لا يزالون

(١) تنبيه: التزمت في الدراسة والتحقيق لهذه الرسالة ضم الصلاة على آل رسول الله ﷺ إلى الصلاة عليه ﷺ لأكون مؤدياً للصلاة على وجه أكمل، وفاعلاً لهذه القربة على وجه أتم، وقد كتبت هذه الصلاة في كل ما نقلته عن العلماء وإن كان بعضهم لم يذكر الصلاة على الآل. وانظر كلام العلماء في هذه المسألة في «التتمة الأولى» في آخر الرسالة ص٢٥١.

محسَّدين، وأنَّ الاختلاف والمعاداة فتنة هذه الأمة إلى يوم الدِّين .

وكذلك، فإنَّه لما علم ما سيكون من استحلال حرمتهم العظيمة وسفك دمائهم الكريمة، أذن بأنه حرب لمن حاربهم، وسلم لمن سالمهم، وقرنهم بالكتاب المجيد، ووصى فيهم من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد][1] .

وأما الصحابة فقد رضي عنهم ذو المنَّة، وأثنى عليهم في القرآن والسنة، فمنهم أهل بدر والعشرة المبشَّرة، وبيعة الرضوان تحت الشجرة، والذين اتبعوا الرسول ساعة العسرة، والسابقين الأولين من الأنصار والمهاجرة، الذين نصروه وعزَّروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه، والآيات في فضلهم كثيرة، والأحاديث في مدحهم شهيرة، يكفي منها قوله ﷺ: «لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه».

يقول الإمام الصنعاني: «وأما الصحابة ﷺ فلهم شأن جليل، وشأوٌ نبيل، ومقام رفيع، وحجاب منيع، فارقوا في حُبِّ الله أهليهم وأوطانهم وعشائرهم وإخوانهم وأنصارهم وأعوانهم، وهم الذين أثنى الله تعالى عليهم- جلَّ جلاله- في كتابه، وفيهم الممادح النبوية والأخبار الرسولية وبأنه لا يبلغ أحد مُدَّ أحدهم ولا نصيفه ولو أنفق مثل أحد ذهباً.

إلا أنَّ تفسير الصحابي بمن لقيه ﷺ أو بمن رآه، وتنزيل تلك الممادح عليه فيه بعد يأباه الإنصاف»[2].

---

(١) ما بين المعكوفتين من مقدِّمة الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير في كتابه العواصم والقواصم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ١/ ١٧٧-١٧٩.

(٢) الصنعاني، ثمرات النظر في علم الأثر، تحقيق عبد الحميد بن صالح آل أعوج سبر، ص١٣٦-١٣٧. وسيأتي الكلام عن حقيقة الصحابي في «التتمة السادسة عشر» عند الكلام على معنى «كل الصحابة عدول» (ص٤٩٢).

ورحم الله الإمام الشافعي حيث يقول[1]:

إذا نحـــن فـــضَّلنا عليـــاً فإننـــا	روافض بالتفضيل عند ذوي الجهل
وفـضل أبي بكـر إذا مـا ذكرتـه	رميـت بنصب عنـد ذكـري للفـضل
فلا زلت ذا رفض ونصب كلاهما	بحبيـهما حتـى أوسـد فـي الرمـل

وقال بعضهم[2]:

عجبتُ ودأب الدَّهر إبدا العجائب	مصير الهدى الماضي إحدى الغرائبِ
إذا مــا تولَّينــا صحابــة أحمــدٍ	يقولـون نـصبٌ وهـو شـرَّ المناصـبِ
إذا كـان معنـى النَّـصب هـذا فإننـي	ألا فاشـهدوا يـا قومنـا ألـف ناصـبِ
وذكـر الكـسا أصحابـه وبنيهـم	خيــار البرايــا الأكــرمين الأطايــبِ
إذا مـا ذكرنــاهم يقولــون رافـضٌ	ألا إنَّ هــذا الــرَّفض أسـنى المطالـبِ

وهذه رسالة «تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلَّق بمسائل الإمامة والتفضيل» التي صنَّفها العلامة الجهبذ الكبير الحسن بن إسحاق بن الإمام المهدي (ت ١١٦٠هـ) أحد أجلِّ تلاميذ الإمام الشهير محمد بن إسماعيل الأمير.

وهي نقد وردٌّ على مسائل كثيرة ذكرها ابن تيمية في كتابه «منهاج السنة»، وقد دعاني إلى التوفر على إخراج هذه الرسالة أني لم أجد مصنَّفاً مفرداً في الرَّدِّ على ما وقع لابن تيمية من أخطاء كبيرة وكثيرة في كتابه «منهاج السنة»، وعلى العكس من ذلك وجدنا احتفاءً كبيراً بهذا الكتاب، بل وجدنا كثيراً من العلماء والدعاة من ينصح الطلبة

---

(١) ديوان الإمام الشافعي، ص ٢٣٠.

(٢)انظر: المقبلي، العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ، ص١١١.

ومن سألهم عن الرَّدِّ على الشيعة بكتاب «منهاج السنة» دون التنبيه على ما فيه من أخطاء وزلات، لا سيما في حق علي وآله التقاة.

فقد نال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب- عليه السلام والرضوان- الحظَّ الأوفر من تلك الأخطاء والزلات، فسلب ابن تيمية خصائصه وقدح في كثير من فضائله، بل بالغ في ذلك حتى تنكَّر لما اشتهر منها وتواتر.

مع أنَّ مناقب علي عليه السلام وخصائصه متواترة ومشهورة ولا تحتاج إلى بيان وإيضاح، إلا إذا احتاج طلوع الصباح إلى ضوء المصباح.

وقد قال الإمام الآمدي (ت٦٣١هـ): «ولا يخفى أنَّ علياً كان مستجمعاً للخلال الشريفة والمناقب المنيفة التي ببعضها يستحق الإمامة، وأنه اجتمع فيه فضائل الصفات وأنواع الكمالات ما تفرَّق في غيره من الصحابة، حتى إذا قيل من أشجع الصحابة وأعلمها وأعبدها وأزهدها وأفصحها وأسبقها إيماناً، وأكثرها مجاهدة بين يدي رسول الله وأقربها نسباً وصهارة منه .

كان علياً عليه السلام معدوداً في أول الجريدة وسابقاً إلى كل فضيلة حميدة»[1].

ونظم الشاعر ذلك فقال[2]:

كل ما للصحب من مكرمة ... فله السبق تراه الأوليا

جمعت فيه وفيهم فُرِّقت ... فلهذا فوقهم صار عليا

والرسالة رغم صغرها فهي غزيرة الفائدة وتحوي مسائل عزيزة ومباحث نفيسة غير

(١) الآمدي، الإمامة من أبكار الأفكار في أصول الدين٥/ ٢٨٣.

(٢) هو العلامة إسماعيل بن صلاح الأمير والد الإمام محمد الأمير الصنعاني، انظر: الصنعاني، الروضة الندية في شرح التحفة العلوية، إشراف أحمد الشامي، ص٢٤.

ما يتبادر إلى ذهن القارئ من عنوانها في اقتصارها على مسائل التفضيل والإمامة، ومن تلك المسائل المهمَّة التي شملتها هذه الرسالة:

١ - بيان خطأ ردّ البدعة بالبدعة والباطل بالباطل

٢ - الاختلاف في العقائد وأثره في الرواية.

٣ - نقد كلام الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر العسقلاني في التشيع.

٤ - استشكال توثيق أهل الحديث الناصبي مطلقاً وجرح الشيعي غالباً.

٥ - بيان انتقاص ابن تيمية لخلافة علي عليه السلام، وأن قتاله كان للرئاسة لا للديانة، وأنَّ علياً هو من بدأ القتال، وتخطئته في قتاله البغاة.

٦ - ذكر بني أميَّة وقصدهم هدم مناقب أمير المؤمنين علي عليه السلام.

٧ - علوم آل البيت وسبب ندرة روايتها ونقلها.

٨ - نقد رؤية ابن تيمية لنهضة الشهيد الحسين عليه السلام.

هذا وقد عزَّزت كلام المصنِّف في بعض المسائل بكلام بعض العلماء المحققين، وقد لاحظت اتفاق هؤلاء العلماء مع المصنِّف في أكثر من مسألة رغم اختلاف المذاهب والمشارب وتباعد الديار، ولكن لعل شبه اتفاقهم نابع من استقلالهم، فهم ممن تميَّز بالاستقلال الفكري، والبعد عن الجمود والتعصب المذهبي، وجمعوا بين حرية البحث والتفكير وجرأة القول والتعبير، ولعل من أبرز هؤلاء:

١ - الحافظ النَّظَّار محمد بن إبراهيم الوزير.

٢ - العلامة المحقق صالح بن مهدي المقبلي.

٣ - الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني.

٤- الإمام القاضي محمد بن علي الشوكاني.

٥- العلامة الأصولي أبو بكر بن شهاب الدين العلوي الحضرمي.

٦- العلامة المحقق محمد بن عقيل العلوي الحضرمي.

٧- العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد الحضرمي.

٨- العلامة المحدِّث أحمد بن الصديق الغماري المغربي .

٩- الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح المصري.

١٠- الدكتور وميض بن رمزي بن صديق العمري.

ويجب التنبيه هنا إلى أنه قد وقع من بعضهم عبارات فجة، وكلمات نابية، وهفوات لسان قاسية، لا أرتضيها، فليتنبه القارئ إلى ذلك وغفر الله للجميع.

وبهذا يظهر للقارئ أنني لست ممن يدَّعي العلم أو التصنيف، بل كما قال النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»، وقوله ﷺ: «رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»، وإنما اعتمدت في ذلك على التتبع والنقل، عن العلماء من أهل السابقة والفضل، فقمت بجمع نقولاتهم وحشدها لمناسبة المقام والمحل، ومع هذ فإنِّي أعلم أنَّ تحقيق هذه الرسالة والتعليق عليها وكذلك التتمات العشرون التي ألحقتها بآخر الرسالة ستثير حفيظة كثير من الإخوة الذين بهم في الدنيا الاستئناس، فضلاً عن الجماهير من عامة الناس، لأنَّ [الإفصاح عن كنه الحق فيها يكاد يخالف ما سبق إليه الجماهير، وفطام الخلق عن العادات ومألوفات المذاهب عسير، وجناب الحق يجلّ عن أن يكون مشرعاً لكل وارد، أو يتطلَّع إليه إلا واحد بعد واحد، ومهما عظم المطلوب قلّ المساعد، ومن خالط الخلق جدير بأن يتحامى، لكن من أبصر الحق عسر عليه أن يتعامى][1].

---

(١) مابين المعكوفتين من كلام الإمام أبي حامد الغزالي في مقدمة كتابه «المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى».

هذا وينقسم العمل في الرسالة إلى قسمين:

القسم الأول: الدراسة: وفيها مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول:

أما المقدمة فتشتمل على أسباب اختيار الرسالة وأهمية البحث .

وأماالتمهيد ففيه عرض موجز لحكم الخلافة والخلاف بين السنة والشيعة.

وأما الفصل الأول فعن النصب والنواصب وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:التعريف بالنصب والنواصب وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النصب والنواصب .

المطلب الثاني: فرق النواصب ومراتب النصب.

المطلب الثالث: هل النواصب أول الفرق الضالة ظهوراً ؟!

المبحث الثاني: الحكم على النواصب.

المبحث الثالث: لمحة عامة عن فتنة الخوارج والنواصب وبني أمية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القول في الخوارج والنواصب.

المطلب الثاني: فتنة بني أمية وما ورد فيهم وفي أتباعهم.

والفصل الثاني: عن الإمام أحمد ابن تيمية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: كلمة في ترجمة ابن تيمية مؤلف «منهاج السنة».

المبحث الثاني:ابن تيمية واتهامه بالنصب.

المبحث الثالث: أخطاء منهجية أخذها مصنِّف الرسالة على ابن تيمية.

وأما الفصل الثالث فعن العلامة الحسن بن إسحاق ورسالته وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مؤلف الرسالة الحسن بن إسحاق.

المبحث الثاني: دراسة الرسالة وفيه:

أولاً: وصف النسخ الخطية.

ثانياً: نسبة الرسالة إلى المؤلف الحسن بن إسحاق.

ثالثاً: منهج التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق.

وفي الأخير فإني أحمد الله تعالى على توفيقه، وأشكره على ما يسَّره لي من إتمام تحقيق هذه الرسالة، وأقدم شكري وفائق احترامي، إلى كل من مدَّ يد العون والمساعدة، أو ساهم بأي مساهمة ساعدت على إخراج هذه الرسالة.

وأخص بالشكر الأخوين الفاضلين وضاح بن عبدالباري طاهر وأمين بن صالح الحداء اللذَّين تفضَّلا بالمراجعة اللغوية والتدقيق الإملائي ومساعدتي في مقابلة النسخ، ولم يبخلا عليَّ بأي ملاحظة قيمة مفيدة.

هذا وقد بذلت جهدي في خدمتها تصحيحاً وتوثيقاً، حسب طاقتي، وكل ما فيها من صواب فهو من توفيق الله تعالى، وما فيها من زلل فمن نفسي بعد أن بذلت الوسع، والتقصير من طبيعة البشر والله تعالى لا يكلِّف نفساً إلا وسعها، ولكن المسلم مرآة المسلم، «ورحم الله من أهدى إلينا عيوبنا».

عبد العزيز محمد السقاف

توطئة

الخطأ لا يحطُّ المكانة

تحت هذا العنوان تكلَّم المفكر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي بكلام نفيس جداً، رأيت أن أنقله هنا حتى لا تذهب بالقارئ الظنون وهو يقرأ الرسالة والدراسة، ويجد فيهما النقد والتخطئة لشخصيات لها مكانتها في الإسلام سواء كانت هذه الشخصيات من الصحابة ﷺ أو من الأئمة الكبار كابن تيمية وابن العربي – رحمهما الله–، خصوصاً وأنَّ هذه الرسالة التي عملت على تحقيقها هي في تخطئة ونقد الإمام ابن تيمية الذي لا تخفى مكانته عند مخالفيه قبل موافقيه، وناقديه قبل مادحية، فضلاً عن المتوسطين فيه.

يقول المودودي ﷺ :

«والحقيقة أن الصحابة – مثل سائر البشر غير الأنبياء– غير معصومين وأن العصمة للأنبياء وحدهم، ولا تعني عظمة أحد من البشر العاديين استحالة صدور الخطأ عنه، أو أنه لم يخطئ قط فعلاً، ولكنها تعني أن الخير هو الغالب على حياته قولاً وعملاً وبقدر ما يكون الخير فيه تكون عظمته ولا تتغير عظمته بصدور خطأ عنه في أمر أو بضعة أمور.

وهناك فرق أساسي بين نظرتي ونظرة الآخرين في هذا الأمر كثيراً ما يسيئون بسببه فهم موقفي فالناس يفهمون أن العظيم لا يخطئ أبداً، وأن من يخطئ فليس عظيماً ومن

ثم لا يريدون أن يقال عن أي فعل من فعال العظيم أنه خطأ إلى جانب أنهم يظنون أن من يقول عن فعل من فعال العظماء أنه خطأ لا يعتبرهم عظماء.

أما في رأيي ونظرتي فعلى عكس هذا، فعندي أن أي فعل صادر عن عظيم -غير الأنبياء- يمكن أن يكون غلطاً ومع ذلك يظل العظيم عظيماً... وفي رأيي أن العظيم لا تتأثر عظمته بهذا الخطأ ولا ينقص احترامه أو يقل فإنني لا أرى ضرورة على الإطلاق لإنكار الأخطاء الواضحة التي أخطأها من أعتبره عظيماً فأداريها وأسويها وأخفيها أو أثبت صحتها بالتماس تآويل لها غير معقولة وغير منطقية؛ لأن النتيجة المحتومة للقول عن الخطأ أنه صواب هي انقلاب معيارنا وتبدل مقياسنا للصواب والخطأ واجتماع كافة الأخطاء التي أخطأها مختلف العظماء فرداً فرداً وتراكمها فينا فإخفاء ما هو ظاهر وساطع سطوع الشمس- في رأيي- لا يكون فيه نجاح وفلاح، بل انحراف وزلل آخر؛ لأن الناس سيرتابون- بهذا- في البطولات والأعمال المجيدة التي ننسبها لعظمائنا فمن يدري لعلها موضوعة مزيفة»[1].

ويقول أيضاً تحت عنوان «الطريقة الصحيحة في نقد العظماء»:

«وسبيلي في نقد عظماء الدين عامة والصحابة الكرام خاصة، أني إذا وجدت تأويلاً معقولاً أو رواية صحيحة استند إليها في تفسير قول لهم أو عمل، اخترت ذلك ولا أقدم على القول عن شيء صدر منهم أنه خطأ إلا إذا انسد هذا المنفذ وأصبح لا مفر أمامي من القول بأنه خطأ.

ومع ذلك أرى- في الناحية الأخرى- أن تخطي الحدود المعقولة في التأويل أو محاولة تسوية الخطأ ومداراته وجعله صواباً أمر لا يخالف الإنصاف والتحقيق العلمي

(١) المودودي، الخلافة والملك، تعريب: أحمد إدريس، ص٢٠٨-٢٠٩.

فقط، بل أمر ضار مؤذ معيب؛ لأن الدفاع الضعيف عن الخطأ لا يمكن أن يقنع أحداً أو يشفي صدره، وتصبح النتيجة أنّ كل حسنة من المحاسن الحقيقية وكل منقبة من المناقب الثابتة ننسبها للصحابة والعظماء الآخرين يشك فيها، ولهذا أرى حين يبدو خطأ من العظماء ظاهراً كالشمس ينبغي- بدلاً من التماس المعاذير- أن نقول أن القول أو الفعل كذا الذي صدر عن العظيم الفلاني خطأ وقد يخطئ أعظم الناس وأكبرهم دون أن يؤثر الخطأ في كبر قدرهم وعلو مكانهم لأن منزلتهم تقيَّم على أساس أعمالهم العظيمة بشكل عام وليس على أساس خطأ أو بضعة أخطاء صدرت منهم»[1].

(١) المصدر نفسه، ص٢٠٩-٢١٠.

التمهيد

عرض موجز لحكم الخلافة والخلاف بين السنة والشيعة

إنَّ الرسالة التي عزمت على تحقيقها تعرَّضت في جزء كبير منها إلى مسألة الإمامة وأهميتها ومن كان أحقُّ بها من الصحابة ﷺ، وهذه المسألة من أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والشيعة، إن لم تكن أهمها خصوصاً في الخلاف مع الشيعة الإمامية؛ فإنهم قد أجمعوا على أن النَّص في علي ﷺ جلي متواتر وأن أكثر الصحابة ارتد وعاند، وأن الإمام منصوص عليه لا يجوز من الرسول ترك النص فيما هو أهم أمور الدين وأعظمها وهو الإمامة[1].

وليست الإمامة عندهم قضية مصلحة تناط باختيار العامة ويتنصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله ولا تفويضه إلى العامة وإرساله[2].

بل إنَّ الإمامة عندهم أصل من أصول الدِّين لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، فمن لم يذهب مذهبهم في الإمامة فهم يجمعون على أنَّه غير مؤمن، وإن اختلفوا في تفسير غير المؤمن هذا: فمن قائل بكفره، إلى قائل بالفسق، وأكثرهم اعتدالاً أو أقلّهم غلواً يذهب

---

(١) المهدي أحمد بن يحي بن المرتضى الحسني اليماني، المنية والأمل في شرح الملل والنحل، تحقيق: د. محمد جواد مشكور، ص١٠٢؛ وانظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين١/ ٣٣.

(٢) الشهرستاني، الملل والنحل، تحقيق: د.أحمد حجازي السقا ومحمد رضوان مهنا ١/ ١٢١.

إلى أنه ليس مؤمناً بالمعنى الخاص وإنما هو مسلم بالمعنى العام، ما لم يكن مبغضاً للأئمة وشيعتهم فضلاً عن حربهم فهو يعد كافراً عند جميع الجعفرية[1].

وينبغي الإشارة هنا إلى ما ذكره الدكتور وميض العمري في كتابه «الإمامة والتقريب» من أنَّ هناك من الإمامية من يرى بأنَّ الإمامة من أصول المذهب وليست من أصول الدين، فقال ما نصه: «ونحتاج من الإمامية في العالم هنا إلى رأي صريح مفصَّل، فإن المشهور اليوم عند إمامية العراق أن الإمامة من أصول المذهب وليست من أصول الدين بمعنى أنها علمت بالضرورة من الدين عند من نشأ على التشيع الإمامي وليست كذلك عند غيرهم.

ولذلك فإنَّ منكر الإمامة من أهل السنة مسلم عندهم وتجري بينهم أحكام المسلمين في النكاح والمعاملات وغيرها، وعلى هذا القول فإنَّ منكر الإمامة عندهم ليس بكافر ولكنه خارج عن مذهب الإمامية.

غير أننا نجد في كلام كبار المراجع الإمامية من القدماء والمتأخرين الذين مضوا أنَّ الإمامة من أصول الدِّين وبعضهم يُصرِّح بتكفير منكر الإمامة الإمامية»[2].

وفي موضع آخر عند حديثه عن القائلين من الإمامية بعدم كفر منكر الإمامة يقول:

«يظهر أنَّ عدم التكفير هو قول مشهور أو هو قول الجمهور من المتأخرين من الإمامية، وهو اختيار العراقيين المعاصرين فيما أعلم»[3].

وعلى العموم فإنَّ الخلاف في الإمامة لم يقتصر على أهل السنة والشيعة الإمامية،

---

(١) د.علي السالوس، مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١/ ٤٥.

(٢) د.وميض بن رمزي العمري، الإمامة والتقريب بين أهل السنة والإمامية، ص١٦٦.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٧٨.

بل تجاوزهما، فكان أعظم خلاف وقع في الأمة بسبب مسألة الإمامة، وقد أشار الشهرستاني إلى هذا الخلاف العميق فقال:

«وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سلَّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلَّ على الإمامة في كل زمان»[1].

وبناءً على كل ذلك رأيت أن أستعرض في هذا التمهيد حكم الإمامة أو الخلافة، والخلاف بين أهل السنة والشيعة في هذه المسألة ولو بشكل إجمالي، معتمداً في جمع هذه المادة على بعض المصادر المشار إليها في الهامش، والله الموفق.

---

(١) الملل والنحل ١/ ٢١.

أهمية الإمامة ووجوب نصب الإمام

من المعلوم أنَّ الإنسان مدني بالطبع لا يمكن أن يعيش منفرداً لافتقاره إلى مساعدة غيره، ولمَّا كان الاجتماع فيه مظنَّة التغالب والتغابن فلابد من قانون عدلي يصدُّهم عن الظلم والتعدِّي ويمنعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق إلى مستحقه[1].

ولمَّا كانت طبيعة الإسلام ورسالته أنه دين عام وشريعة شاملة، وكان الرسول ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، كان لا بد من خلافة شخص من الأشخاص للرسول ﷺ في إقامة القوانين الشرعية، وحفظ حوزة الملَّة، وحراسة الدِّين وسياسة الدُّنيا به، والإمامة ضرورية لانتظام الأمر واجتماع الكلمة، حتى قيل: الدِّين أُس والسلطان حارس وما لا أُس له فمهدوم وما لا حارس له فضائع، وقد أكد على هذا المعنى عدد من الأئمة، منهم الماوردي والجويني وابن حزم والغزالي و ابن الجوزي وابن تيمية وغيرهم.

يقول الإمام الماوردي: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوَّة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذَّ عنهم الأصم»[2].

ويقول إمام الحرمين أبو المعالي الجويني: «الإمامة رياسة تامة، وزعامة عامة، تتعلَّق بالخاصة والعامة، في مهمات الدين والدنيا، متضمِّناً حفظ الحوزة، ورعاية الرعية،

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة، تحقيق: د.محمد رشاد سالم ٤/ ٧.

تنبيه: اعتمدت في توثيق نصوص ابن تيمية من «منهاج السنة» على طبعة جديدة في أربعة مجلدات، بتحقيق د. محمد رشاد سالم، نشر دار الفضيلة/ الرياض، وتوزيع مؤسسة الريان/ بيروت.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٥.

وإقامة الدعوة بالحجة والسيف، وكف الحنف والحيف والانتصار للمظلومين من الظالمين، واستيفاء الحقوق من الممتنعين، وإيفاؤها على المستحقين... فنصب الإمام عند الإمكان واجب»[1].

ويقول الإمام الغزالي: «وعلى الجملة لا يتمارى العاقل في أنَّ الخلق على اختلاف طبقاتهم وما هم عليه من تشتت الأهواء وتباين الآراء لو خلوا وآراءهم ولم يكن لهم رأي مطاع يجمع شتاتهم لهلكوا من عند آخرهم، وهذا داء لا علاج له إلا بسلطان قاهر مطاع يجمع شتات الآراء، فبان أنَّ السلطان ضروري في نظام الدُّنيا ونظام الدُّنيا ضروري في نظام الدِّين، ونظام الدِّين ضروري في الفوز بسعادة الآخرة وهو مقصود الأنبياء قطعاً، فكان وجوب نصب الإمام من ضروريات الشرع لا سبيل إلى تركه، فاعلم ذلك»[2].

ويقول الإمام ابن الجوزي: «وقد انعقد إجماع الفقهاء على أنَّ الإمامة واجبة لأنَّ انتظام أمر الدِّين والدُّنيا مقصود شرعاً ولا يحصل إلا بإمام مطاع فوجب نصب الإمام وبيانه أنَّ الآدمي لا بدَّ أن يخالط جنسه، والطباع تقصد الظلم ولا بدَّ من وزعة لتسلم الدُّنيا والدِّين، وأجمع العلماء على أنه لا يجوز التنصيص على إمام بالتَّشهِّي وأنه لا بدَّ له من صفات»[3].

ويقول الإمام ابن تيمية: «يجب أن يعرف أنَّ ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدِّين ولا للدُّنيا إلا بها؛ فإنَّ بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بدَّ لهم عند الاجتماع من رأس»[4].

---

(١) الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق: د. مصطفى حلمي ود. فؤاد عبد المنعم، ص ٧٣.

(٢) الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، تحقيق: د.مصطفى عمران، ص٥٠٦.

(٣) ابن الجوزي، الرَّد على المتعصِّب العنيد المانع من ذم يزيد، تحقيق: د.هيثم عبد السلام، ص٧٨.

(٤) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق: محمد خالد العطار، ص٢١٧.

وقد اتفق أهل السنة وغيرهم من سائر الفرق الإسلامية على وجوب الإمامة، واتفق السواد الأعظم من المسلمين على وجوب نصب الإمام، ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا النجدات من الخوارج، وأبو بكر الأصم والفوطي من المعتزلة، ولا يخرق بمثلهم إجماع.

يقول الإمام ابن حزم: «اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع المعتزلة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة وأن الأمة فرض واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله ﷺ، حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا لا يلزم الناس فرض الإمامة وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم»[1].

ويقول الإمام الغزالي في بيان وجوب نصب الإمام: «ولا ينبغي أن تظنَّ أنَّ وجوب ذلك مأخوذ من العقل، فإنا بيَّنَّا أنَّ الوجوب يؤخذ من الشرع إلا أن يفسر الواجب بالفعل الذي فيه فائدة وفي تركه أدنى مضرة، وعند ذلك لا ينكر وجوب نصب الإمام لما فيه من الفوائد ودفع المضار في الدُّنيا، ولكنا نقيم البرهان القطعي الشرعي على وجوبه ولسنا نكتفي بما فيه من إجماع الأمة، بل ننبه على مستند الإجماع ونقول: نظام أمر الدِّين مقصود لصاحب الشرع عليه الصلاة والسلام قطعاً، وهذه مقدمة ضرورية لا يتصوَّر النزاع فيها، ونضيف إليها مقدمة أخرى وهو أنَّه لا يحصل نظام الدِّين إلَّا بإمام مطاع فيحصل من المقدمتين صحة الدَّعوى وهو وجوب نصب الإمام»[2].

---

(١) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ١٩٩، وانظر: د.صلاح الصاوي، الوجيز في فقه الإمامة العظمى، ص٢٠؛ د. عبدالله بن عمر الدميجي، الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، ص٤٥.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد، ص٥٠٤.

الإمامة من الفرائض لا من العقائد:

وينبغي التنبيه هنا إلى أنّه ومع أهمية الإمامة ووجوبها وضرورتها للأمة فإنها تبقى من الفرائض الدينية لا المسائل الاعتقادية وإن ذكرها بعض الأئمة في كتب العقائد والتوحيد.

وفي هذا يقول إمام الحرمين أبو المعالي الجويني: «والإمامة ليست من العقائد، ولو غفل عنها المرء لم تضره ولكن جرى الرَّسم باختتام علم التوحيد بها »[1].

ويقول تلميذه الغزالي: «النظر في الإمامة أيضاً ليس من المهمات، وأيضاً ليس من فن المعقولات فهي من الفقهيات، ثم إنها مثار للتعصبات، والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائض بل وإن أصاب، فكيف إذا أخطأ! ولكن إذا جرى الرَّسم باختتام المعتقدات به أردنا أن نسلك المنهج المعتاد فإن القلوب عن المنهج المخالف للمألوف شديدة النفار، ولكنا نوجز القول فيه...»[2].

وبعد أن كتبت ما سبق وقفت على كلام مفيد في هذه المسألة للدكتور المعروف محمد عمارة في كتابه القيم«حقائق وشبهات حول السنة والشيعة»(ص٨٣-٨٤) - نقلته هنا لما فيه من زيادة بيان ونقول عن الأئمة- يقول فيه:

«لقد أجمع أهل السنة واجتمعوا على أن الإمامة من السياسات والفقهيات والفروع.. وعلى أنها ليست من العقائد، ولا من أمهات العقائد، ولا من الأصول، وأنها شأن من شؤون الاجتهاد الفقهي، يتولاها من تختاره الأمة- بواسطة أُولي الأمر فيها- بالشورى والاختيار.. تبايعه الأمة.. ثم تراقبه وتحاسبه.. وتعزله عند الاقتضاء.. ومن ثَمَّ- وهذا

(١) الجويني، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، ص١٩.
(٢) المصدر السابق، ص٥٠٤.

مهم وجوهري ومعيار فاصل- فإن الاختلاف في الإمامة وحولها وبسببها إنما يدخل جميعه في الفقه والفروع.. ومعايير هذا الاختلاف هي «الصواب والخطأ» و «النفع والضرر»- وليس «الكفر والإيمان»- الذي هو معيار الاختلاف في عقائد الدين-على هذا أجمع أهل السنة والجماعة، واجتمعت مذاهب فقهائهم وعلمائهم وفلاسفتهم على مر تارخهم الفكري..

فقال حجة الإسلام أبو حامد الغزالي: «إن نظرية الإمامة ليست من المهمات، وليست من فن المعقولات فيها، بل من الفقهيات-[الفروع]- »، وقال إمام الحرمين الجويني: «إن الكلام في الإمامة ليس من أصول الاعتقاد».

وقال عضد الدين الإيجي، والجرجاني: «إن الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد؛ بل هي من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين»، وقال الشهرستاني: «إن الإمامة ليست من أصول الاعتقاد»، وقال ابن خلدون: «وشبهة الشيعة الإمامية في ذلك إنما هي كون الإمامة من أركان الدين.. وليس كذلك، وإنما هي من المصالح المفوَّضة إلى نظر الخلق».اهـ.

المسار التاريخي للفكر السياسي الإسلامي

جاء الإسلام للعالم والمجتمع والإنسان بتصور جديد، تمثل بعد فترة وجيزة في نظام سياسي، واتجه إلى تكوين بنية جديدة حسب مفاهيمه ومبادئه، فكانت الدولة المدينية التي أقامها النبي ﷺ على أسس وقواعد عامة منبثقة من روح الوحي الإلهي.

ونجد في القرآن الكريم، وفي سنة الرسول ﷺ أن الإسلام أكد مبدئياً على التوحيد والعدالة والمساواة والحرية والشورى والجهاد، ووجه أنظار المؤمنين نحو مفهوم الجماعة والأمة، ووظيفتها في مسيرة التاريخ.

وقد رحل الرسول ﷺ دون أن يوصي لأحد برئاسة الأمة، تاركاً وراءه المفاهيم والمبادئ الأساسية المتمثلة في القرآن والسنة، وخبرات واسعة من التجربة التي مرت بها الأمة في الفترة المدنية.

وهكذا تمحورت الأزمة التي واجهتها الأمة فور وفاة الرسول ﷺ حول ثلاث نقاط أساسية، هي: شخصية الرئيس الجديد للأمة، ومهماته وصلاحياته، وصفاته. أما فكرة عدم ضرورة السلطة فلم ترد بين صحابة الرسول ﷺ، ولكنها كانت نقطة انطلاق لحركة الرِّدَّة التي برزت فيها للمرَّة الأولى، وبشكل جدي، مقاومة المفاهيم القبلية للاتجاه الإسلامي[1].

«وقد برزت قضية انتقال السلطة كأهم عامل من عوامل حفظ الاستقرار والتماسك للمجتمع الإسلامي وضمان الاستمرار في مشروع بناء دولته الناشئة، وكما كان النبي ﷺ حريصاً على تطبيق مبدأ الشورى في حياته، وعلى إعطاء المسلمين فرصة المشاركة في القضايا المصيرية الكبرى، وخاصة بالنسبة لما يتعلَّق عليه مصير المسلمين

---

(١) انظر: خير الدين يوجه سوي، تطور الفكر السياسي عند أهل السنة، ص٣٧-٣٨.

كمسائل الحرب والسلم، حرص عليه الصلاة والسلام على أن يغادر هذه الدنيا تاركاً لأمته حق اختيار قادتها، حيث توفي دون أن يستخلف أحداً أو يوصي لأحد بهذا الأمر، اللهم ما عدا بعض الإشارات والتزكيات التي تدلل على بعض من يصلحون لهذه المسؤولية الهامة والقضية الخطيرة دون أن يفرض أحداً محدداً أو يلزم الأمة باختيار شخص بعينه قائداً من بعده.

فعندما سئل النبي ﷺ «من نؤمر بعدك؟ قال: إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف بالله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً- ولا أراكم فاعلين- تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم إلى الطريق المستقيم»[1].

كما ورد عنه ﷺ أنه قال: «لو كنت مستخلفاً أحداً دون مشورة لاستخلفت ابن أم عبد»[2]، وفي رواية: «لو كنت مؤمراً على أمتي أحداً دون مشورة منهم لأمرت عليهم ابن أم عبد»[3]، وهو يقصد بذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه»[4].

وقد أشار إلى هذا المعنى علامة حضرموت ومفتيها عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف إلا أنه يرى أنَّ جانب علي أرجح والإشارة إلى ترشيحه أفصح فيقول:

---

(١) عبدالله بن أحمد بن حنبل:كتاب السنة ٢/ ٥٤١، والمقدسي: الأحاديث المختارة ٢/ ٨٦، وابن حجر: الإصابة ٢/ ٥٠٣ .

قلت (عبدالعزيز): وحسَّن إسناده د.محمد بن سعيد القحطاني في تحقيقه «كتاب السنة» لعبدالله بن أحمد بن حنبل٢/ ٥٤١، وقال: أخرجه أحمد في المسند(١/ ١٠٨) وفي فضائل الصحابة (١/ ٢٣١) ح(٢٨٤)، والبزار كما في كشف الأستار(٢/ ٢٢٥)ح (١٥٧١).

(٢) ابن ماجه ١/ ٤٩، الترمذي ٥/ ٦٧٤، وأحمد في المسند ١/ ١٠٧، ٩٥، ٧٦.

(٣) الطبراني في الأوسط ٦/ ٢٧٢، والبزار ٣/ ٧٣، وأحمد ١/ ١٠٧ .

(٤) لؤي محمد عبدالباقي، جذور الفكر السياسي الإسلامي ومراحل تطوره، ص٥٥. وتخريج الأحاديث له.

«فتحصَّل أنه لم يكن في الأمر نص جلي يرفع الالتباس ولكنه ﷺ رشَّح لها علياً في كثير من الأحاديث من أظهرها حديث الغدير ولكنهم لم يقنعوا بأن من كنت مولاه فعلي مولاه نص على الخلافة لأنَّ المولى له معان كثيرة، ومن أقواها حديث أقضاكم علي ومن المعلوم أن لا قاضي بالمدينة سواه ﷺ في أيامه ومتى كان هو القاضي وكان علي أقضى الناس تعيَّن لها بعده.

وفي موضع آخر يقول: وقال له أيضاً أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ولو لم يمت هارون قبل موسى لما كان خليفته سواه إذ كان خليفته في حياته كلما غاب»[1].

و أشار أيضاً إلى هذا المعنى بأبياتٍ له في «ديوانه، ص٣٣- ٣٤» قال فيها:

تشادق القوم في نص الخلافة هل	يصح أم لا وأكدوا بعد تنقيبِ
وللنبي إشارات نقرّبها	لفهم من لم يكابر بعض تقريبِ
قد رشَّح المرتضى يوم الغدير لها	فصادف الرأي لم يقبل بترحيبِ
وشاء توثيقها يوم الخميس له	في خطبة قالها بين الأصاحيبِ
وحيث لا وحي في شأنٍ فعادته	فيه السكوت إذا أدَّى لتشغيبِ
وقد أشار إلى الصديق آونة	إشارةً لم تكن نصاً بتهذيبِ
رآه بالكشف مولاها وودَّ لها	أبا التراب اجتهاداً بعد تجريبِ
لكنها انصرفت عنه لمصلحة	له وللدين والشبان والشيبِ

وبينما يرى السقاف وغيره أنَّ الإشارة من النبي ﷺ إلى علي- كرَّم الله وجهه-

---

(١) عبدالرحمن بن عبيدالله السقاف، بلابل التغريد في ما أفدناه أيام التجريد(مخطوط، ص ١٢٢- ١٢٣).

أرجح، يرى ابن تيمية وغيره في الجانب الآخر أنَّ النبي ﷺ دلَّ المسلمين على أبي بكر رضي الله عنه وأرشدهم إلى استخلافه.

يقول ابن تيمية: «والتحقيق أن النبي ﷺ دلَّ على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاء بذلك»[1].

ويقول الحافظ ابن كثير: «وظهر أن رسول الله ﷺ لم ينص على الخلافة عيناً لأحدٍ من الناس، لا لأبي بكر كما قد زعمه طائفة من أهل السنة، ولا لعليّ كما يقوله طائفة الرافضة، ولكن أشار إشارة قوية يفهمها كل ذي لُبٍّ وعقلٍ إلى الصِّدِّيق»[2].

ولهذا كان أول خلاف نشأ بين المسلمين خلافاً سياسياً يدور حول الخلافة، وهي الإمامة العظمى واختيار الخليفة بعد النبي ﷺ، وقد أكد هذا الأشعري بقوله: «وأول ما حدث من الاختلاف بين المسلمين بعد نبيهم ﷺ اختلافهم في الإمامة»[3].

«فعشية وفاة النبي ﷺ وقبل دفن جثمانه الطاهر اجتمع بعض الوجهاء أو الزعماء ممن لهم فضل الأسبقية والجهاد في الإسلام من المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة، ودار بينهم حوار تاريخي حول اختيار خليفة لرسول الله ﷺ يقوم مكانه على تولِّي أمور المسلمين وقيادة دولتهم الفتية.

وانقسم المسلمون في تلك اللحظة الحرجة والخطيرة من تاريخ الإسلام ودولته

---

(١) منهاج السنة ١/ ٣٢١.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، تحقيق د. عبدالله بن عبد المحسن التركي ٨/ ٩٤.

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ١/ ٢١.

الصاعدة إلى ثلاث معسكرات، يمثل أحد هذه المعسكرات أو المجموعات جماعة من بني هاشم، وجمع من المهاجرين والأنصار بزعامة علي بن أبي طالب- كرَّم الله وجهه-، والعباس بن عبد المطلب، وسلمان الفارسي، وعمار بن ياسر، والبراء بن عازب، وأبي ذر الغفاري، وأبي بن كعب، وغيرهم ﷺ، بينما يتألف المعسكران الثاني والثالث من بعض زعماء المهاجرين والأنصار ومن معهم من الصحابة وكان على رأس هؤلاء أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن عبادة ﷺ ولم يدم الخلاف طويلاً فمن خلال الحوار في سقيفة بني ساعدة تم حسم مسألة الخلافة وانتقال السلطة لصالح أبي بكر الصديق ﷺ .

أما بالنسبة لمعسكر علي ﷺ الذي تخلَّف عن اجتماع السقيفة فقد رفض بيعة أبي بكر رضي الله عنه، وتحصَّن في بيت السيدة فاطمة الزهراء.

وتثبت الروايات أنَّ هؤلاء رجعوا عن معارضتهم في فترة زمنية تختلف المصادر التاريخية في تحديد مدتها، وبايعوا الخليفة أبا بكر ﷺ . ولو أردنا أن نضع احتمالات أسباب رجوع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عن معارضته لبيعة أبي بكر ﷺ لوضعنا أمامنا احتمالين: إما أن علياً كان يعتقد بأنه أحق بالخلافة، ثم اقتنع بخلاف ذلك، أي بأحقية أبي بكر ﷺ بها، فبايعه ورجع عن قراره الرافض، وإما أنه بايعه مع استمرار اعتقاده بأنه صاحب الحق بالخلافة، فيكون قد نزل عند رأي الغالبية المخالف لرأيه واجتهاده.

أما أن يفترض بأن علياً رضي الله عنه تراجع خوفاً على نفسه فإن ذلك يتناقض مع سيرته البطولية وتاريخه الجهادي الذي يشهد بشجاعته وثباته على الحق. هذا على افتراض أنه اعتقد بأحقيته بالخلافة بناءً على اجتهاد شخصي، وليس على نص ديني كما تقوله الإمامية، وإلا لما كان له أن يتنازل عن حق مقدَّس منحه الله إياه وخصه به، ولما

كان له أن يتخلى عن مسؤولية دينية وضعها الله على عاتقه»[1].

وفي تقديري أنَّ الاحتمال الثاني هو الراجح لما جاء في الأثر: «عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنَّ علياً رضي الله عنه أتاهم عائداً ومعه عمار فذكر شيئاً. فقال عمار: يا أمير المؤمنين- فقال: اسكت فوالله لأكونن مع الله على من كان ثم قال: ما لقي أحد من هذه الأمة ما لقيت، إن رسول الله ﷺ توفي فذكر شيئاً[2] فبايع الناس أبا بكر رضي الله عنه فبايعت وسلَّمت ورضيت ثم توفي أبو بكر وذكر كلمة فاستخلف عمر رضي الله عنه فذكر كذلك فبايعت وسلَّمت ورضيت، ثم توفي عمر فجعل الأمر إلى هؤلاء الرهط الستة فبايع الناس عثمان رضي الله عنه فبايعت وسلَّمت ورضيت ثم هم اليوم يميلون بيني وبين معاوية؟!»[3].

و على هذا يكون علي ومن معه من آل البيت والصحابة رضي الله عنهم قد نزلوا عند رأي الغالبية المخالف لرأيهم واجتهادهم في أنَّ علي عليه السلام كان أحقُّ الناس بالخلافة بعد وفاة النبي ﷺ، وتغاضوا عن ذلك وبادروا إلى تأييد كلمة الإسلام حرصاً منهم على وحدة الأمة، لكيلا تختلف وتفترق في تلك المرحلة الحرجة من تاريخ المسلمين.

ويقوي ما قلته قول الإمام ابن تيمية: «وبايع المسلمون أبا بكر وكان أكثر بني عبد مناف- من بني أمية وبني هاشم وغيرهم- لهم ميل قوي إلى علي بن أبي طالب يختارون ولايته»[4].

---

(١) جذور الفكر السياسي الإسلامي ومراحل تطوره، بتصرف واختصار ص٥٦-٦٢.

(٢) وفي «أنساب الأشراف للبلاذري»(٢/ ٤٠٢) التصريح بما أخفاه بعض الرواة هنا ففيه قول علي كرَّم الله وجهه: «توفي رسول الله ﷺ وأنا أحق الناس بهذا الأمر».

(٣) أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة، تحقيق ودراسة: د.محمد بن سعيد القحطاني، ٢/ ٥٦٣. وقال محققه: رجاله ثقات.

(٤) منهاج السنة ٤/ ٩١.

وقوله أيضاً: «فإنه لم يبايع منهم- أي الصحابة- أحد لعلي في عهد الخلفاء الثلاثة، ولا يمكن أحد أن يدَّعي هذا، ولكن غاية ما يقول القائل: إنه كان فيهم من يختار مبايعته»[1].

وكذلك ما ذكره العلامة المؤرخ ابن خلدون في «تاريخه» عن (مبدأ دولة الشيعة) حيث يقول: «اعلم أن مبدأ هذه الدولة أن أهل البيت لما توفى رسول الله ﷺ كانوا يرون أنهم أحق بالأمر، وأن الخلافة لرجالهم دون من سواهم من قريش... وفي قصة الشورى: أن جماعة من الصحابة كانوا يتشيعون لعلي ويرون استحقاقه على غيره، ولما عدل به إلى سواه تأففوا من ذلك وأسفوا له، مثل الزبير ومعه عمار بن ياسر والمقداد بن الأسود وغيرهم، إلا أنَّ القوم لرسوخ قدمهم في الدين وحرصهم على الألفة، لم يزيدوا في ذلك على النجوى بالتأفُّف والأسف»[2].

وقد أشار إلى هذا المعنى أيضاً العلامة أبو زهرة فقال:

«ظهرت الفرق السياسية في العصر الأموي، وإن كانت جذورها تمتد إلى أعمق من ذلك بكثير، ذلك أنها نبتت منذ بويع بالخلافة لأبي بكر صديق الإسلام، إذ كان من الصحابة من يرى تفضيل علي، وكان من هؤلاء الزبير بن العوام، والمقداد بن الأسود، وعمار بن ياسر، ولكن اختفت تلك النزعة في لجة التاريخ، وطوتها الأعمال الباهرة التي قام بها الشيخان أبو بكر وعمر، فقد كانت خلافتهما حصن الإسلام المكين، ثم ظهرت تلك النزعات في آخر عصر ذي النورين عثمان بن عفان ﷺ»[3].

---

(١) المصدر نفسه ١/ ٣٩٩.

(٢) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٣/ ٢١٤-٢١٥.

(٣) محمد أبو زهرة، الإمام زيد، ص١٠٧.

ويقول العلامة محمد رشيد رضا: «وقد كان علي يعتقد أنه أحقّ بالخلافة، ولما بايع الناس من قبله بايع لئلا يفرّق كلمة المسلمين ويشق عصاهم، ومعاوية لم يراع ذلك»[1].

ويقول العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي: «إنَّ مجموع ما حوته بطون الدَّفاتر المعتبرة مما روي عن الإمام علي يفيد القطع واليقين على أنَّه يرى أنَّه أحق الناس بالأمر»[2].

ويقول أبو الأعلى المودودي: « إنَّ نفراً من بني هاشم وبعضاً من الصحابة كانوا يعتبرون سيدنا علي أحقّ بالخلافة بعد رسول الله ﷺ»[3].

ويقول الدكتور محمد علي قاسم العمري:

«وقد بدأت فكرة التشيع بعد موت النبي ﷺ، حين رأى بعض الصحابة أن أولى الناس بإمامة المسلمين هو علي بن أبي طالب، لقربه من النبي عليه الصلاة والسلام وسابقته في الإسلام، وما إلى ذلك من مزايا أخر، إلا أن حرص هؤلاء على وحدة الأمة حال دون مطالبتهم بتحقيق ذلك، لذا لم نر منهم من ترك بيعة الخلفاء الثلاثة الأول، وبقي الأمر طبيعياً حتى وقعت الفتنة التي قتل فيها الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه فتولى علي الخلافة»[4].

وقد سكن الخلاف مدة أبي بكر وعمر وأكثر خلافة ذي النورين عثمان رضي الله عنه، وفي آخر عهده ابتدأ الخلاف قوياً وحاداً، وظهر ذلك الخلاف في فتن كموج البحر.وكانت هذه الفتن الخطوة الأولى للافتراق السياسي بين المسلمين.

---

(١) مجلة المنار الإلكترونية، مج٩،ج٣،ص٢٠٥.

(٢) محمد بن عقيل، تقوية الإيمان، ص ٦٧.

(٣) الخلافة والملك، ص١٤٠.

(٤) د. محمد علي قاسم العمري، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ص٣٧٤.

وكذلك كانت الخطوة الأولى لتكوين المذاهب السياسية التي نشأت تحوم مبادئها حول الدين، فتقترب منه أحياناً، وتبتعد عنه أحياناً بتخريجات فيها انحرافات عن مبادئه[1].

يقول العلامة الكوثري: «ومن الجلي أنه لا دخل للعلم في نشأة الخوارج والشيعة، بل ولَّدتهما العاطفة السياسية، ثم اندس فيهما خصوم الدين من الزَّنادقة، فتطوَّرتا أطواراً شائنة، واتجاههما الأصلي نحو خصومة الحكومة القائمة»[2].

ويقول الشيخ المحدِّث عداب الحمش:

«وقد بدأ الخلاف في أمتنا مبكِّراً جداً، وكان الخلاف السياسي هو الأفظع والأبعد أثراً! حتى أن بعض العلماء جعل مسائل سياسية من أصول الدين، وجعل السكوت عما جرى من خلاف بين الصحابة، إلى درجة ذبح بعضهم بعضاً، وتكفير بعضهم لبعض من المعتقدات الدينية العينية! وصار كل من يروي روايةً فيها بيان خلاف بين الصحابة، ومحاولة تفسيره للإفادة والعظة؛ مبتدعاً عندنا!

وإنَّ الخلاف بين أهل السنة الطائفة الكبرى في أمَّة الإسلام، وبين بقية فرق الإسلام سياسي في غالبيته العظمى! فليس من أصول الدِّين ترتيب أفضلية الصحابة على حسب ترتيبهم في الخلافة!»[3].

والحاصل أنَّ التشيع اصطلاحاً أساسه الاعتقاد بأن علياً وذريته- عليهم السلام- أحق الناس بالخلافة، وأن علياً عليه السلام كان أحق بها من أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وأن

---

(١) انظر: محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ٢٥-٢٦، ٣١.

(٢) الكوثري، مقدمة تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري لابن عساكر الدمشقي، ص٢٥.

(٣) من تقديم الدكتور عداب الحمش لكتاب «فقه الآل بين دعوى الإهمال وتهمة الانتحال» للشيخ أمين بن صالح هران الحداء، ص١٠.

النبي ﷺ عهد بها من بعده إليه، وكان كل إمام يعهد بها لمن بعده، فأهم خلاف بين الشيعة وغيرهم مسألة الخلافة لمن تكون، فالإمامية من الشيعة عندهم أن الخلافة إنما تكون بالنص الشرعي أو الإلهي على إمام معصوم معين، وأن حكم التعيين بالنص دائم لا ينقطع إلى قيام الساعة، ولا يجوز للمسلمين أن يختاروا إلا من ورد النص بتعيينه، وأول الأئمة المعصومين عندهم هو علي ؓ، وآخر الأئمة عندهم هو الإمام المنتظر، فالإمامة في نظرهم أصل الدين وقاعدة الإيمان، فهي ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة، وإنما طريق ثبوتها النص والتعيين من الله تعالى على لسان رسول الله ﷺ على الإمام المعصوم، ثم نص الإمام على الإمام بعده[1].

وقد جوَّز الزيدية من الشيعة(عدا الجارودية منهم)، أن يكون كل فاطمي عالم زاهد شجاع سخي إماماً واجب الطاعة، سواء كان من أولاد الحسن أو من أولاد الحسين، ولم يشترطوا في الإمام أن يكون معصوماً ولهذا أيضاً لم يعترفوا بمبدأ الوراثة المباشرة في الإمامة واعترفوا(عدا الجارودية منهم) بشرعية خلافة الشيخين أبي بكر وعمر ﭭ ولم يعلنوا البراءة منهما، وذلك تطبيقاً للقاعدة العامة المشهورة التي وضعها الإمام زيد في الإمامة وهي القول «بجواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل»، ومعنى ذلك أن علياً ؓ كان أفضل الصحابة إلا أنَّ الخلافة فوِّضت لأبي بكر ؓ لمصلحة دينية، لذا فبيعته ليست بخطأ ولا توجب كفراً ولا فسقاً[2].

بينما الخلافة في نظر جمهور الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم ومنهم جملة كبيرة من الشيعة الأوائل وأهل البيت وأهل السنة قضية مصلحية وشورى بين الناس،

---

(١) انظر: د. عرفان عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص ٢٣؛ الإمامة والتقريب بين أهل السنة والإمامية، ص ١١؛ وراجع: الفصل في الملل ٢/ ٢٠٦.

(٢) انظر: دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص ٦٥-٦٦؛ وراجع: الفصل في الملل ٢/ ٢٠٥؛ الملل والنحل ١/ ١٢٧-١٣١؛ المنية والأمل، ص٩٦-٩٧.

وأنَّ الدين لم يقيد الخلافة بالنص على تعيين الرجال ولكن جاءت الشريعة بتعيين شرائط الإمامة وصفات الإمام، ثم يكون للمسلمين أن يختاروا من هو أهل لها باعتبار توفر تلك الصفات وتفاوت المسلمين في الاتصاف بها، وهذه الصفات ليس منها العصمة الاصطلاحية إذ لا معصوم بعد رسول الله ﷺ، وقد اشترط أكثر علماء السنة النسب القرشي[1].

و لا يمكن هنا أن ننفي ذهاب بعض أهل السنة إلى القول بالنص على خلافة أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه، وأنَّ النبي ﷺ قد عهد إليه وهم على قولين: من قال بالنص الخفي، ومن قال بالنص الجلي[2].

وقد أكَّد هذا ابن تيمية فذكر أنَّ طوائف من أهل السنة ذهبت إلى أنَّ إمامة أبي بكر ثبتت بالنص، وقال: إنَّ كثيراً من السلف والخلف قالوا فيها بالنص الجلي أو الخفي[3].

ثم يقول في نفس السياق: « والمقصود هنا: إنَّ كثيراً من أهل السنة يقولون: إنَّ خلافته ثبتت بالنص، وهم يسندون ذلك إلى أحاديث معروفة صحيحة. ولا ريب أنَّ قول هؤلاء أوجه من قول من يقول: إنَّ خلافة علي أو العباس ثبتت بالنص، فإنَّ هؤلاء ليس معهم إلا مجرَّد الكذب و البهتان» [4].

لكنَّ الجماهير من أهل السنة على أنَّ الإمامة تثبت بالشورى، والانتخاب، والاختيار، والنظر، والإجماع دون النص والتعيين، وبهذا الاعتبار فهي ليست من

---

(١) انظر: الإمامة والتقريب بين أهل السنة والإمامية، ص ١٢؛ دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص ٢٣-٢٤.

(٢) انظر: ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٧١٢؛ الإمامة العظمى عند أهل السنة، ص١٢٧.

(٣) انظر: منهاج السنة١/ ٣٠٤، ٣١١.

(٤) المصدر نفسه ١/ ٣٢١.

أصول الدين والعقيدة، بل هي من الفروع التي لا تتعلّق بأصول الديانات والعقائد، وإن كانت عندهم من أعظم واجبات الدِّين، وفريضة من أهم فرائضه، بل لا قيام للدين إلا بها، ونصب الإمام من أتم مصالح المسلمين وأعظم مقاصد الدين[1].

وهذا الرأي هو الحق - إن شاء الله تعالى- الذي تطمئن إليه النفس، وإننا إذا أيقنا وقطعنا بذلك توافر لدينا وحدة الحكم في النص القرآني الداعي أن الأمر بين المؤمنين شورى بينهم، وبين السنة النبوية التاركة أمر الخلافة إلى اختيار الأمة، وهما الأصلان اللذان لا ينسخهما فعل كائن من كان مهما علا قدره[2].

أضف إلى ذلك ما ذكرته سابقاً عن اختيار خليفة رسول الله ﷺ وما جرى من حوار ونقاش في سقيفة بني ساعدة بين الصحابة رضي الله عنهم في أمر الخلافة، ولم يذكر واحد منهم نصاً في ذلك مع احتدام النقاش وشدَّة الحاجة إليه إن كان هناك ثمَّة نص، بل إنَّ تجربة الصحابة وطريقة اختيارهم بعد ذلك للخلفاء الراشدين تدحض قول من قال:إنَّ طريق ثبوت الإمامة هو النص والتعيين.

ولهذا ادَّعى إمام الحرمين أبو المعالي الجويني الإجماع على الاختيار وعقد باباً في كتابه الإرشاد لإبطال النص وإثبات الاختيار وقال في آخر الباب:

«ثمَّ إذا بطل النص لم يبق إلا الاختيار، والدليل عليه الإجماع، فإن الاختيار جرى في أعصار، ولم يبد نكير من عالم على أصل الاختيار»[3].

ويقول العلامة المقبلي: «وأما دعوى الإجماع بمعنى اتفاق الأنظار أن المتيقن

---

(١) انظر: دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص٢٣؛ الوجيز في فقه الإمامة العظمى، ص ١٦.

(٢) د.خالد العسري، الشورى المغيبة، ص ٥٨-٥٩.

(٣) الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: أسعد تميم، ص ٣٥٦.

للأمر فلان كأبي بكر، فضلاً عن غيره، فمن تلك الدعاوى التي لا يخفاك مما كرَّرناه في كتابنا هذا أنه لا مستند لها إلا ما وجدنا عليه آباءنا، فتبين لك من هذا أن الرفع والوضع والمفاضلة المقصودة لأهل الهمم لا ملازمة بينها وبين الإمارة، وأن الصحابة قصدوا ما يناسب الحادثة، وهم أحق الناس بالظن بهم، بأنهم بلغوا جهدهم، وأحق الناس بظن الإصابة، ولم نكلَّف والحمد لله بأخص من ذلك، وإذا أفردت نفسك لله سبحانه ساغ لك ما قلنا، وإذا لعقت من الهوى، أو اكتحلت من العوائد في اتباع الآباء فغير بعيد أن يصير عمياء أعمى ﴿وَمَن يَهْدِ اللهُ فَمَا لَهُ مِن مُّضِلٍّ﴾[الزمر: ٣٧]، ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾[الزمر: ٣٦، وغافر: ٣٣]»[1].

ويرى أغلب الباحثين أنَّ الحكمة في ترك النبي ﷺ الأمر دون تعيين، وعدم النص على طريقة معينة يسير عليها المسلمون في اختيار من يحكمهم هو أن يظل الحكم الإسلامي مرناً صالحاً لملائمة كل الظروف يصوغه المسلمون ويشكلونه حسب مصلحتهم في ضوء هدي القرآن الكريم وتعاليم الرسول ﷺ[2].

وفي الأخير فإنَّ كل ما ذكرته يقودنا إلى النتيجة التالية:

«نظام الخلافة نظام بشري أو مدني قام على اجتهاد عقلاني، وعلى أساس منضبط بمبدأ الشورى الإسلامي، ليحقق مصلحة شرعية تتمثل في إقامة الحكم الإسلامي في الدولة والمجتمع، وبناءً على ذلك فإنَّ نظام الخلافة ليس جزءاً من الشريعة أو الوحي، وهو ليس مقدَّساً كالحكم بالشريعة، وبالتالي فإنَّ أي نظام سياسي يقوم على أساس شوري ويحقق المصلحة الشرعية في إقامة حكم مقيد بإطار الشريعة يعتبر نظاماً

---

(١) الأرواح النوافخ، ص٣٩٨.

(٢) د. عبدالشافي محمد عبدالمطلب، مؤتمر السقيفة، ص٦٠.

إسلامياً، سواء سُمِّي نظام خلافة، أو إمامة، أو إمارة، أو رئاسة، فمقولة أنه ليس هناك نظام سياسي في الإسلام من هذا المنطلق لا تعني أنه ليس هناك حكم إسلامي، بل تعني أنَّ الإسلام لم يحدد طريقة ثابتة لاختيار الحاكم، أو لانتقال السلطة وتداولها أو لطريقة إدارة الحكم»[1].

ولكن ما يجب الإشارة إليه هنا هو أنَّ ما رسخ في فقه أهل السنة من معنى أنَّ الخلافة تعقد بالاختيار، رسخ نظراً وانتفى عملاً بعد أن اغتالته غوائل السلطان، وتنظيرات فقهاء تصالحوا مع واقعهم مع مرور الزمان؛ فقد انتقل الحكم في وقت مبكر من تاريخ المسلمين إلى الطلقاء، ليغدو بعد ذلك ملكاً يتوارث بحسب معايير غير التي عرفت في الخلافة الراشدة، وهذا التحول حصل بعد نزيف مهول لم يزل مستمراً من دين ودماء الأمة المحمدية[2].

وهذا يقودنا إلى الكلام عن بداية هذا التحوّل وأثره في أصول الحكم الإسلامي.

---

(١) جذور الفكر السياسي الإسلامي ومراحل تطوره، ص٦١.

(٢) انظر: الشورى المغيبة، ص ٦٠، ٨٤.

بداية فساد أصول الحكم الإسلامي

لقد كان أوّل انحراف وأخطره في تاريخ المسلمين هو الانحراف في هذا الباب عما كان عليه الوضع في عهد الخلفاء الراشدين، ولهذا جعل النبي ﷺ الانحراف في موضوع الإمامة من خلافة راشدة إلى ملك عضوض، هو بداية الانحراف عن السنة والابتداع في الدين وظهور الفتن، لخطورة موضوع الإمامة والأئمة.

وإنَّ ما تعيشه الأمة اليوم من انحطاط وتخلُّف هو نتيجة طبيعية للانحراف الذي طرأ على الخطاب السياسي الشرعي، الذي جرَّد الأمة باسم الدين والسنة من حقها في اختيار السلطة ومحاسبتها ومقاومة طغيانها وانحرافها، وإصلاحها عند فسادها، حتى شاع الظلم والاستبداد، وظهر الفساد، فكانت النتيجة الهلاك كما أخبر بذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ أي ما كان الله ليهلك الأمم بسبب الشرك وحده حتى يتجاوزوا ذلك إلى التظالم فيما بينهم، كما قال المفسرون، وكما يشهد له الواقع[1].

وأشار إلى هذا المعنى أيضاً العلامة يوسف القرضاوي فقال: «كان أول ما أصاب الأمة الإسلامية في تاريخها هو تفريطها في قاعدة الشورى، وتحوُّل (الخلافة الراشدة) إلى (ملك عضوض) سماه بعض الصحابة (كسروية) أو (قيصرية) أي أن عدوى الاستبداد الإمبراطوري انتقلت إلى المسلمين من الممالك التي أورثهم الله إياها، وكان عليهم أن يتخذوا منهم عبرة، وأن يجتنبوا من المعاصي والرذائل ما كان سبباً في زوال

(١) د. حاكم المطيري، الحرية أو الطوفان، بتصرُّف، ص١٢٣، ٣١٩.

دولتهم، ولكنهم -وا أسفاه- نقلوا أسوأ ما في حياتهم السياسية- وهو الاستبداد والعلو في الأرض- إلى دولتهم، التي يجب أن يقودها الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً.

وما أصاب الإسلام وأمته ودعوته في العصر الحديث إلا من جراء الحكم الاستبدادي المتسلِّط على الناس بسيف المعز وذهبه، وما عطَّلت الشريعة، ولا فرضت العلمانية، وألزم الناس بالتغريب، إلا بالقهر والجبروت» (1).

معاوية أول من هدم أساس الشورى وحوَّل الخلافة إلى ملك:

تحدَّث المفكر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي عن هذا الموضوع بتوسُّع وشمول في كتابه «الخلافة والملك» فبيَّن الأثر البالغ الذي أحدثه معاوية في نظام الدولة الإسلامية بعد انقلاب الخلافة الراشدة ملكاً عضوضاً وأن هذا الفساد السياسي استمر في عهد بني العباس مثله مثل عهد بني أمية وأن الفرق لم يكن سوى في اختيار بني أمية طراز قيصر القسطنطينية أما بنو العباس فاختاروا طراز كسرى فارس.

وذكر أنه وفي زمن «الملك» ازدادت نيران العصبيات الجاهلية القومية والجنسية والوطنية والقبلية التي أشعل فتيلها بنو أمية، وعادت هذه العصبيات بعد أن كان الإسلام قد أخمدها وصهر كل من قبلوا دين الله صهراً وشكل منهم أمة ينالون فيها حقوقاً متساوية.

فقد اصطبغت حكومة بني أمية منذ بداية أمرها باللون العربي الخالص وتشدَّدت له حتى كاد التساوي في الحقوق- بين المسلمين العرب والمسلمين من غير العرب- يضيع ويتلاشى.

---

(1) د. يوسف القرضاوي، من فقه الدولة في الإسلام، ص ١٤٤.

فكانت نتيجة هذا أنَّ نيران القومية العجمية(الشعوبية) التي كانت تتقد سراً في زمن بني أمية بسبب ميلهم وتعصُّبهم للعرب اضطرمت وارتفعت ألسنتها قوية محرقة في زمن بني العباس ولم تكوِّن جبهة مضادة للعصبية العربية فقط بل كونت جبهة زندقة متحدة ضد الإسلام

وقد اعتبر المودودي بأن امتلاك معاوية لأعنَّة الحكم كان بداية تحول الخلافة الراشدة إلى ملك ومن ثم القضاء المبرم على الخلافة الراشدة ليحل محلها ملك العائلات العضوض، فترك هؤلاء الملوك أسلوب عيش النبي ﷺ والخلفاء الراشدين الأربعة واختاروا أسلوب عيش قيصر وكسرى منذ بداية عهد الملك.

كما قضي على الشورى في اختيار الحاكم فمعاوية لم يتأمَّر برضا المسلمين ومشورتهم، وإنما تأمَّر عليهم بقوته وسيفه، وفي عهده بدأ سلب المسلمين حريتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونال من لم يرضوا بالسكوت عن قول الحق السجن والقتل والتعذيب والتشريد فخاف الشعب كله وجبنت الأمة وهكذا نزعت هذه السياسة من المسلمين شجاعتهم رويداً رويداً وجعلتهم خدام المنفعة وعباد المصلحة.

وفي عهده زالت سيادة قانون الشريعة ورفع ولاته فوق القانون ورفض محاسبتهم على ظلمهم وتعديهم.

كما بدأ في عهده قطع الرؤوس وإرسالها من مكان إلى آخر، وكذلك هتك حرمات الجثث، ويمكن مراجعة ما أوجزته هنا وأكثر منه في كتاب المودودي «الخلافة والملك».

ويقول ؒ أيضاً: «إنَّ ما بدأ في عهد معاوية من تفضيل السياسة على الدين ورفعها فوقه والإطاحة بحدود الشريعة من أجل الأغراض السياسية أثمر أعفن الثمار في عهد

خليفته الذي اختاره بنفسه فوقعت في عصره ثلاث أحداث هزَّت العالم الإسلامي كله، الأول: مقتل الحسين بن علي رضي الله عنه ومن معه من أهله وأصحابه، والثاني: وقعة الحرة بالمدينة وما حدث فيها من القتل والنهب وانتهاك الأعراض، الثالث: قتال أهل مكة ورمي الكعبة الشريفة بالحجارة، وإضرام النار فيها.

هذه الحوادث أوضحت في جلاء أن هؤلاء الحكام كانوا يراعون سلطتهم وبقاءها واستمرارها ويقدِّمون حمايتها والحفاظ عليها فوق كل شيء فلم يتورعوا- في سبيل ذلك- عن انتهاك أي حد من الحدود وذبح أي قانون من القوانين وهتك أي حرمة من الحرمات ولو كانت أكبرها وأحصنها»[1].

ويقول العلامة محمد رشيد رضا عن معاوية وأثره السيئ الذي تركه في نظام الحكم الإسلامي:

«... وكان سبباً في تلك الفتن التي كانت نكتة سوداء في تاريخ عصر النور الأول لنور الإسلام، وبه تحول شكل الحكومة الإسلامية عن القاعدة التي وضعها لها الله تعالى في كتابه بقوله في المؤمنين: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ إلى حكومة شخصية استبدادية، جعلت مصالح الأمة كالمال يرثه الأقرب فالأقرب إلى المالك، وإن كرهت الأمة كلها. فكان هذا أصل جميع مصائب الأمة الإسلامية في دينها ودنياها»[2].

ويقول العلامة محمد بن الحسن الحجوي الفاسي عن معاوية:

«وهو أول من صيَّر الخلافة ملكاً وراثياً وسنَّ السلطة الشخصية في الإسلام، إذ جعل ولده ولي عهده، وما كانت قبله إلا شورى بالاستحقاق، وكان الخليفة شورياً

---

(١) الخلافة والملك، باختصار وتصرف يسير، ص١١٧-١٢١.

(٢) مجلة المنار الإلكترونية، مج ١٢، ج١٢، ص٩٥٣.

مقيداً، فصار هو مطلقاً، فهو أول من سنَّ الإطلاق وهدم أساس الشورى التي كانت موجودة في الإسلام ولم يتم نظامها، فهدم مبادئ الديمقراطية وأسس بيت الملك بعدما كانت خلافة عن الرسول في إقامة العدل بمعونة الشورى، فصيَّرها عصبية استبدادية في بيت بني أمية وأمات ما كان في الأمة من حياة الديمقراطية والشورى، وخدَّرها بسطوة الملك والعصبية، فبقيت نائمة إلى الآن»[1].

ويقول الشيخ محمد الغزالي:

«إنَّ طبيعة الحياة الدنيا غلبت طبيعة المثل العليا التي ذكرها الدين، فقد استطاع معاوية بعد ثلاثين عاماً أن يلتوي بنظم الحكم الأولى، وأن ينقل عن الروم والفرس بدعة النظام الملكي، إلا أنه واءم بين البدعة التي استجلبها وبين ما استقر في نفوس الناس من أنَّ الأمر شورى، وأنَّ الخلافة، أو أنَّ الأمة -كما نقول- مصدر السلطة.

فاحتال لنقل الملك إلى ابنه يزيد بأن دعا الناس في حياته إلى عقد البيعة له، فأصبح يزيد ملكاً بالبيعة التي اصطنعت له، وإن شعر الناس بأن النظام الإسلامي قد عراه تغيير خطير، وأنَّ هذه البيعة المفتعلة ستار لصورة الجاهلية الأولى في توريث الملك..

ولم يحتج الملوك المسلمون - بعد استقرار النظام الملكي - إلى هذه المبايعات الصورية، فأصبحت ولاية العهد قانوناً مرعي الجانب، مرهوب السلطان.

وهكذا تدرَّج الفساد في أصول الحكم، أُتي بالملوك عن طريق البيعة، احتراماً لرأي الإسلام في تحكيم الجمهور ثم أهملت مشاعر الجماهير، وفرضت عليهم ولاة المجد المؤثل! ثم أصبح التفكير في تحكيم الجمهور جريمة يعاقب عليها القانون...!

وهذا مصداق الأثر الكريم: (كيف بكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟! كيف بكم إذا رأيتم المنكر معروفاً، والمعروف منكراً؟! كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟!).

---

(١) محمد الفاسي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج١/ ٢٢٩.

وامتلاك معاوية للأمر، واستطاعته تحويل مجرى الإسلام على هذا النحو، يرجع إلى أن البشر عادة يخضعون للكبراء وأبناء الكبراء، إذا احترموا الدين، وكانوا أصحاب تلطف وسماحة.

وقد كانت أسرة عبد شمس صاحبة الحكم والسلطان في الجاهلية، فلما دخلت الإسلام أخيراً لم تلبث طويلاً حتى استطاعت بماضيها العريق، وسياستها اللبقة أن تسترجع سيادتها الأولى، ثم تسخر الدين والدنيا لتدعيم مكانتها...»[1].

ويقول الشيخ والمفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي:

«إنَّ دور معاوية أكبر من مجرد الخروج عن الجماعة ومنازعة الأمر أهله، فهو الذي أرسى نظام الملك بديلاً عن دولة الخلافة، فسنَّ في الإسلام تلك السنة السيئة، وفتح بها أبواباً من المظالم التي لم تتوقف، ومن الدماء التي لم تجف منذ أربعة عشر قرناً، وأخرج بناء السلطة من إطار مبادئ الشرع: كالشورى والبيعة والعدل .. إلى منطق القوة وقانون الغاب، وهو أمر لا يزال المسلمون يعيشون مساوئه إلى اليوم.

فسواء تأولنا لمعاوية في مواقفه خلال الفتنة، أم لم نتأول، فإن سلوكه السياسي اللاحق ليس مما يمكن التأول له، وهو سلوك كان أبعد أثراً على الإسلام والمسلمين من الفتنة ذاتها، بل من أي حدث تاريخي خلال الأربعة عشر قرناً المنصرمة، فقد كانت الفتنة التي قادها معاوية هدماً لأركان الخلافة الراشدة، لكن ما فعله معاوية بعد الفتنة من توريث السلطة لابنه بالترغيب والترهيب كان أسوأ أثراً؛ لأنه إرساء لبناء جديد منحرف على أنقاض تلك الخلافة، وسد لأبواب استردادها، فليتكلَّف المتكلِّفون ما شاءوا في تأولهم لما حدث أثناء الفتنة، لكنهم لن يجدوا ما يتأولون به لما حدث بعد ذلك إذا كانوا حقاً ممن يجعل قدسية المبادئ فوق مكانة الأشخاص»[2].

---

(١) محمد الغزالي، في موكب الدعوة، ص١١٤-١١٥.

(٢) محمد بن المختار الشنقيطي، الخلافات السياسية بين الصحابة، ص٢٠٣-٢٠٤.

نعم إنَّ ما يجب علينا لتصحيح الأخطاء والنهوض بالأمة- بإقامة الشورى والحقّ والعدل ورفع الفساد والظلم والاستبداد- هو أن نجعل قدسية المبادئ فوق مكانة الأشخاص مهما علا قدرهم، وهذا ما فهمه هؤلاء العلماء والمفكرون، ولم ترهبهم عقائد مخترعة وقواعد مفتعلة، للسكوت عمَّا حدث من ظلم وفساد وهدم لمبادئ الإسلام، وتبرير ذلك وعدم نقده، بحجَّة أنَّ هؤلاء البشر من الصحابة!

وليس المقصود بالطبع تذكير الأمة بالخلاف والقتال الذي جرى بين الصحابة ﷺ، ونكء الجراح من جديد لتجديد الصراع والفرقة بين الأمة كما يفعل بعض الشيعة في مناسبات مختلفة!

لكنَّ المقصود هو التعرُّف على بدايات الانحراف والسقوط الحضاري، ومعرفة مواضع الخطأ والصواب في حركة البشر وتعاملهم مع مبادئ الشرع والدِّين، وأخذ العبرة والعظة من ذلك لإصلاح حاضر الأمة ومستقبلها.

يقول المودودي: «إنَّ الحق حري بالاتباع في هذه الأمور فالخطأ لا يصبح خطأً مقدساً ذا شرف لمجرد نيل من ارتكبه شرف صحبة الرسول بل إنَّ الخطأ يظهر أكثر وأكثر بعظم مكانة الصحابي وعلو قدره؛ لأنَّ النتيجة المحتومة للقول عن الخطأ أنه صواب هي انقلاب معيارنا وتبدل مقياسنا للصواب والخطأ واجتماع كافة الأخطاء التي أخطأها مختلف العظماء فرداً فرداً وتراكمها فينا»[1].

ولم يقتصر المودودي على الكلام النظري، بل في كلامه السابق ما يدل على جرأته في بيان الحق وتوضيح الخطأ والزلل، وعدم التماس التأويلات والمعاذير البعيدة وإن كان المخطئ صحابياً وذلك نصحاً للأمة لأخذ العبرة والنهوض بها من جديد.

---

(١) الخلافة والملك، بتصرف، ص ٩٠، ٢٠٩.

و هذا أيضاً ما فعله الأستاذ الكبير سيد قطب فقد كان واضحاً جريئاً في الحق خشية تبدُّل معايير الصواب والخطأ حيث يقول في كتابه «كتب وشخصيات»:

«إن معاوية وعمراً لم يغلبا علياً لأنهما أعرف منه بدخائل النفوس وأخبر منه بالتصرف النافع في الظرف المناسب، ولكن لأنهما طليقان في استخدام كل سلاح وهو مقيد بأخلاقه في اختيار وسائل الصراع وحين يركن معاوية وزميله إلى الكذب والغش والخديعة والنفاق والرَّشوة وشراء الذمم لا يملك علي أن يتدلَّى إلى هذا الدَّرك الأسفل فلا عجب أن ينجحا ويفشل وإنه لفشل أشرف من كل نجاح»[1].

وقبل كل هؤلاء وجدنا الصحابي الجليل عمار بن ياسر ﷺ يعطينا أبلغ الدروس في كيفية التوازن بين احترام مكانة الأشخاص والتقيد بقدسية المبادئ من خلال موقفه من أم المؤمنين عائشة ﷺ ففي أيام حرب الجمل «لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم، خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها»[2].

يقول الشنقيطي:

«إنَّ أهم ما ينبغي إبرازه هنا هو صياغة عمار لموقفه الحرج تلك الصياغة الدقيقة التي لا يستطيعها إلا الذين استوعبوا معادلة العلاقة بين الشخص والمبدأ.

فبدأ ببيان فضل عائشة ﷺ إقراراً بمكانتها ونصحاً للسامعين، وانتهى بالدعوة إلى دفعها، إنصافاً للمبدأ وبياناً لرجحانه على مكانة أي شخص، حتى ولو كان شخص أم المؤمنين عائشة»[3].

---

(١) نقلاً عن: محمد المغراوي، من سبَّ الصحابة ومعاوية فأمه هاوية، ص٢٤٢.

(٢) صحيح البخاري (٣٧٧٢).

(٣) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص ٣٨.

الفصل الأول
النصب والنواصب

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالنصب والنواصب وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النصب والنواصب.

المطلب الثاني: فرق النواصب ومراتب النصب.

المطلب الثالث: هل النواصب أول الفرق الضالة ظهوراً؟!

المبحث الثاني: الحكم على النواصب.

المبحث الثالث: لمحة عامة عن فتنة الخوارج والنواصب وبني أمية وفيه مطلبان.

المطلب الأول: القول في الخوارج والنواصب.

المطلب الثاني: فتنة بني أمية وما ورد فيهم وفي أتباعهم.

المبحث الأول

التعريف بالنصب والنواصب

إنَّ النواصب من الفرق الضالة التي ظهرت مبكراً في الأمة، وإنما أفردت هذه الفرقة بالبحث للصلة الوثيقة بين النواصب وما سيذكره المصنِّف في رسالته، ثم زاد اهتمامي بالبحث عن هذه الفرقة لمَّا رأيت شحَّة المصادر وندرة الكلام في هذه الفرقة خلافاً للفرق الأخرى؛ فتجد طول الكلام عن الخوارج والشيعة وغيرهما في كتب الفرق والمذاهب، والملل والنحل سواء منها القديمة أو المعاصرة، بينما لا تجد للنواصب ذكراً إلا نادراً وبشكل مختصر، حتى أنَّ بعض الموسوعات الشاملة في المذاهب والفرق لم تشر إلى هذه الفرقة!

ولعلَّ الصراع الفكري والسياسي بين السنة والشيعة كان له أثره في ذلك، وسيتضح شيء من ذلك في بعض التعليقات على الرسالة.

ولهذا فإنَّ الكتابة عن فرقة «النواصب» ليست سهلة وتحتاج إلى جَلَدٍ في البحث وصبر في التنقيب في الكتب المختلفة - وأنا لست من هؤلاء -، وحسبي هنا أني جمعت ما وقفت عليه من كلام العلماء في هذه الفرقة، ثم رتبته ونسَّقته، فما كان من صواب فأشكر الله على التوفيق والإحسان، وما كان من زلل فمن نفسي والشيطان.

وقد جعلت هذا المبحث في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النصب والنواصب

النصب في اللغة:

هو مصدر نصبت الشيء، إذا أقمته وصفيح منصَّب، أي نصب بعضه على بعض، ونصَّبت الخيل آذانها، شدِّد للكثرة والمبالغة. وتيس أنصب وعنزه نصباء بيِّنة النصب، إذا انتصب قرناها. وناقة نصباء: مرتفعة الصدر. وغبار منتصب، أي مرتفع.

والنَصب: إقامة الشيء ورفعه.

والنَصَب: الشر والبلاء، ومنه قوله تعالى: ﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾[ص:٤١].

ويقال: نصب فلان لفلان نصباً إذا قصد له، وعاداه وتجرَّد له.

ويقال: ناصبه الشر والحرب والعداوة مناصبة أظهره له ونصبه وكله من الانتصاب[١].

والنصب اصطلاحاً:

هو بغض علي بن أبي طالب، والصالحين من أهل بيت رسول الله ﷺ، أو الانحراف عنهم بذمهم وتنقُّصهم، والغلو في المدح والثناء لأعدائهم كالخوارج والنواصب من بني أمية وأشياعهم.

---

(١) الجوهري، الصحاح، ص١١٧٠-١١٧١؛ ابن منظور، لسان العرب ١/ ٧٥٨-٧٦٢؛ الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص١٧٧.

يقول الإمام الذهبي: « من تعرَّض للإمام علي بذم فهو ناصبي، فإن كفَّره فهو خارجي مارق»[1].

ويقول الحافظ ابن حجر: « والنصب بغض علي وتقديم غيره عليه »[2].

والنواصب: تبغض علياً عليه السلام، وتنتقصه وتغض من درجته وتناصبه وأهل بيته العداء، وتغلو في مدح أعدائهم ومحاربيهم .

و منهم الطائفة التي أثنت على يزيد بن معاوية، وتحبه وتتولاه مخالفين بذلك سائر المسلمين في ذمّه[3].

وفي لسان العرب، النواصب: قوم يتدينون ببغضة علي، عليه السلام[4].

وفي تاج العروس للزبيدي، النواصب، والناصبية، وأهل النصب:

هم المتدينون ببغضة سيدنا أمير المؤمنين ويعسوب المسلمين أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وكرَّم وجهه، لأنهم نصبوا له، أي: عادوه، وأظهروا له الخلاف، وهم طائفة من الخوارج[5].

وجاء في «موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي»:

«يختلف مفهوم النواصب لدى أهل السنة عما تراه الشيعة الإمامية اختلافاً بيناً سواء

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٧٠.

(٢) ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٦١٣ .ولا بدَّ أنَّ الحافظ قصد تقديم غير الشيوخ الثلاثة رضي الله عنهم على علي -كرّم الله وجهه- في الخلافة والفضل، كمن قدّم معاوية وربّع به بالخلافة بمزعمة أنّ الأمة اجتمعت على معاوية ولم تجتمع على علي عليه السلام!.

(٣) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية ٩/ ٢٣٤؛ ابن الوزير، العواصم والقواصم ٨/ ١٠٦.

(٤) لسان العرب ١/ ٧٦٢.

(٥) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس ٤/ ٢٧٧.

في حقيقته ومعناه، أو في سعته وشموله؛ فهو لدى أهل السنة منحصر في بغض الإمام علي عليه السلام على سبيل التدين. وقد يتسع المعنى ليشمل (الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل)، وبتعبير آخر: (هم المتعصبون على الحسين وأهل بيته). وقد يزداد الأمر اتساعاً ليدخل في مفهومه(من يبغضون علياً وأصحابه)»[1].

إلا أنَّ العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد اعترض على تقييد النصب بالتدين واعتبره قيداً غير صحيح فقال:

«والصوابَ أن النواصب هم الذين نصبوا العداوة له عليه السلام سواء عدوا ذلك ديناً أم لا، وكثير من النواصب عادوه عليه السلام:

أ- ابتغاء عرض الدنيا وشواهد ذلك وأمثلته كثيرة، وحسبك بقول ذلك الذي رقى منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال للأنصار: (إني ما قاتلتكم إلَّا لأتولى عليكم فها أنا قد تولَّيت).

وأخرج الحاكم في «المستدرك» وصححه وأقره الذهبي عن أبي عبد الله الجدلي أنه قال: حججت وأنا غلام، فمررت بالمدينة فإذا الناس عنق واحد، فاتبعتهم فدخلوا على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعتها تقول: يا شبيب بن ربعي، فأجابها رجل جلف جاف: لبيك يا أمتاه، قالت: يسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ناديكم؟ قال: وأنى ذلك؟ قالت: فعلي بن أبي طالب، قال: إنا لنقول أشياء نريد بها عرض الدنيا، قالت: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من سبَّ علياً فقد سبني ومن سبني فقد سبَّ الله تعالى». فهذا قد صرَّح بأنه يريد عرض الدنيا بنصبه.

---

(١) أ.د/ رجب عبد المنصف، «النواصب» بحث من كتاب «موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي» ص(٧٠١) لمجموعة من الباحثين، إشراف وتقديم: أ.د/ محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف، مصر، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

ب- ومنهم من عاداه في سبيل الولاية أو المال أو عدم العطاء، ذكر ابن جرير في ترجمة أبي الأعور السلمي أن رجلاً استنشده بالله: هل أبغضت علياً لأنه قسم قسماً يوم كذا وكذا فلم يعطك شيئاً؟ قال: اللهم نعم، وقصة هذا تشبه قصة ذي الخويصرة مع رسول الله ﷺ وهي مشهورة في الصحاح.

جـ- ومنهم من عاداه لأنه ضربه الحد إلى غير ذلك مما لا محل لشرحه.

والمقصود أن القيد يخرج جانباً من النواصب عظيماً فإن كثيراً منهم طلاب مال وجاه»[1].

ظهور النصب والنواصب:

يرى بعض الباحثين أنَّ بوادر النصب وجدت في بعض الصحابة في عهد النبي ﷺ، لكن لم يتشكَّل النصب في شكل أحزاب إلا في آخر عهد عثمان، ثم لم يتشكل في تمرُّد ولاية ثم دولة إلا في عهد معاوية[2].

ويرى باحث آخر «أنَّ النصب بدأ باتهام علي بما هو براء، وقيل- كذباً وزوراً- إنه كان ظالماً، طالباً للدنيا، وأنه طلب الخلافة لنفسه وقاتل عليها بالسيف، فقتل عن ذلك ألوفاً من المسلمين، كما ادَّعو أيضاً أنه كان يعرف قتلة عثمان ويقدر عليهم ولم يقتص منهم لرضاه بقتله.

---

(١) علوي بن طاهر الحداد، إقامة الدليل على أغلاط الحلبي في نقده العتب الجميل، وهذه الرسالة مطبوعة مع كتاب «العتب الجميل» للعلامة محمد بن عقيل، تحقيق: أبي عبد الرحمن عبد الله العلوي، ص٢٨٢-٢٨٣.

(٢) انظر: حسن المالكي، مع سليمان العلوان في معاوية بن أبي سفيان، ص٢٢٦، وسيأتي كلامه بتمامه ص٦٣-٦٤.

ثم ظهر النواصب كطائفة بعد التحكيم وفي أعقاب حرب صفين لدى أتباع معاوية في الشام، وفي الكوفة بعد ذلك، يقول ابن تيمية: (وفيها- أي الكوفة- من يبغض علياً وأصحابه، لما جرى من القتال في الفتنة).

و ازداد النصب بعد ذلك وأخذ مع مرور الزمن صوراً أخرى منها:

أ- تجريد الإمام علي من فضائله الثابته.

ب- محاولة إقحامه في حديث الإفك على نحو جائر، كما حاول بعض المروانيين ذلك.

ج- الافتراءعليه كرم الله وجهه.

د- الابتهاج بموت الحسين.

ويبدو أنه قد بقيت بقايا من هذه الطائفة في الشام حتى القرن السابع الهجري وهو ما يظهر من قول الذهبي:(وكان في الدَّماشقة بقايا نصب) »[1].

والملاحظ أنه وبالرغم من اختلاف الرأيين السابقين في بداية ظهور النصب إلا أنهما يتفقان أنه لم يظهر بشكل طائفة إلا في أتباع معاوية، وهذا ما يؤكده الحافظ الذهبي حيث يقول:

«وخلف معاوية خلق كثير يحبونه ويتغالون فيه ويفضّلونه، إما ملكهم بالكرم والحلم والعطاء، وإما قد ولدوا في الشام على حبه، وتربى أولادهم على ذلك، وفيهم جماعة يسيرة من الصحابة، وعدد كثير من التابعين والفضلاء، وحاربوا معه أهل العراق، ونشؤوا على النصب، نعوذ بالله من الهوى»[2].

ويقول الإمام الصنعاني:

---

(١) أ.د/ رجب عبد المنصف، «النواصب» مصدر سابق، بتصرف ص ٧٠١-٧٠٤.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء ٣/ ١٢٨.

«فيزيد وأبوه رؤوس النواصب وأعداء آل محمد ﷺ»[1].

وقد استفحل النصب وانتشر في زمن دولة بني أمية، بدءاً من معاوية، وكذلك في بعض فترات بني العباس لا سيما أيام دولة المتوكل على الله، وفي هذا يصدق قول العلامة المقبلي: «إنما الظهور والخفاء بحسب الدولة»[2].

فقد كان بنو أمية يسبون أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام إلى أن ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة فترك ذلك وكتب إلى العمال في الآفاق بتركه وقرأ عوضه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ﴾[النحل:٩٠] فحل هذا الفعل عند الناس محلاً حسناً ومن ذلك قول كثيِّر عزَّة:

ولِيت فلم تشتم علياً ولم تخف بريًّا ولم تتبع مقالة مجرم[3]

يقول ابن تيمية: «فلما كان في بني أمية من يسب علياً رضي الله عنه ويذمه ويقول: إنه ليس من الخلفاء الراشدين، وتولَّى عمر بن عبد العزيز بعد أولئك، فقيل: إنه أول من ذكر الخلفاء الراشدين الأربعة على المنبر، فأظهر ذكر علي والثناء عليه وذكر فضائله، بعد أن كان طائفة ممن يبغض علياً لا تختار ذلك»[4].

و فشو النصب في أشياع معاوية، وسب علي عليه السلام على المنابر زمن بني أمية، لا يخفى إلَّا على متعصِّب عنيد، حتى أنَّ ابن تيمية وتلميذه ابن كثير وهما شاميان وممن لا

---

(١) الصنعاني، فتح الخالق شرح مجموع الحقائق والرقائق في ممادح رب الخلائق، تحقيق: محمد صبحي حلاق ١/٢٠٨.

(٢) العلم الشامخ، ص٣٩٩.

(٣) انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ ٤/ ٩٨-٩٩.

(٤) منهاج السنة ٢/ ٦٢١.

يتهم على بني أمية ذكرا ذلك .

فقال الإمام ابن تيمية :

«وقد كان من شيعة عثمان من يسب علياً، ويجهر بذلك على المنابر وغيرها، لأجل القتال الذي كان بينهم وبينه »[1].

وقال أيضاً: « فإن شيعة عثمان أكثر ما نقم عليهم من البدع انحرافهم عن علي، وسبهم له على المنابر، لمَّا جرى بيهم وبينه من القتال ما جرى»[2].

وفي الفتاوى وبعد أن ذكر ابن تيمية أنَّ سبَّ علياً كان شائعاً في أتباع معاوية يقول: «وكان سب علي ولعنه، من البغي الذي استحقت به الطائفة أن يقال لها: الطائفة الباغية»[3].

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٧/ ٣٧٥)، مؤكداً نصب أمراء بني أمية في أبيات له:

و هكـــذا خلفـــاء بنـــي أميـــة	عـــدَّتهم كعـــدَّة الرّافـــضيَّه
ولكـــن المـــدَّة كانـــت ناقـــصة	عـــن مائـــة مـــن الـــسنين خالـــصة
وكلهـــم قـــد كـــان ناصـــبياً	إلا الإمـــام عمـــر التقيَّـــا
مـعـــاويـــة ثـم ابـنـــُه يـــزيـــد	وابنُ ابنِـــه مُـعـــاويَ الـــسديـــد

وأما الكلام عن فشو النصب وانتشاره أيام دولة الناصبي المتوكل على الله العباسي،

---

(١) المصدر نفسه ٣/ ٦٣٧.

(٢) المصدر نفسه ٤/ ٥١٧.

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى ٤/ ٤٣٧.

وأثره في الرواية، والجرح والتعديل فيمكن مراجعته في التتمة (التاسعة عشر) في آخر الرسالة.

الفرق بين الخوارج والنواصب:

إنَّ الخوارج يجمعهم القول بالتبري من علي وعثمان وذويه وقتالهم، ويقدّمون ذلك على كل طاعة، وقد سعوا أيضاً إلى قتل معاوية، أما النواصب فيخصون علياً بالقدح وعداؤهم وحربهم منحصر في علي وآل بيته وأشياعهم، بينما يغلون في حب عثمان وذويه ومعاوية وأشياعه.

كذلك يرى الخوارج الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً وصراعهم مع أمراء بني أمية ثم بني العباس أشهر من أن يذكر، بينما يحكم النواصب للجبابرة بالخلافة ويتعصَّبون لملوكهم ويتولُّونهم ويرونهم أحق بالإمامة والطاعة، ويعتقد كثير منهم أو أكثرهم أنَّ الإمام لا حساب عليه ولا عذاب، وأنَّ الله إذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات .

يقول ابن تيمية: «ولكن شيعة عثمان، الذين كان فيهم انحراف عن علي، كان كثير منهم يعتقد أنَّ الله إذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات، وأنه تجب طاعته في كل ما يأمر به، وهو مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلمائها»[1].

---

(١) منهاج السنة ٣/ ٦٣٦.

فائدة: يقول الدكتور وميض العمري: « ولعلَّ حسن نية ابن تيمية في الإمساك عن بعض المعايب الكبيرة للملك العاض جعله يصف أولئك الشيوخ بأنهم شيعة عثمان أو شيوخ العثمانية أو أنهم من علماء العثمانية، وإلا فإنه من الظلم الكبير لعثمان رضي الله عنه أن نلصق به من انتحله من الفاسدين وأصحاب=

ويقول أيضاً: « فكثير من أتباع بني أمية- أو أكثرهم- كانوا يعتقدون أنَّ الإمام لا حساب عليه ولا عذاب، وأنَّ الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الإمام، بل تجب عليهم طاعة الإمام في كل شيء، والله أمرهم بذلك،وكلامهم في ذلك معروف كثير.

وقد أراد يزيد بن عبد الملك أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز، فجاء إليه جماعة من شيوخهم، فحلفوا له بالله الذي لا إله إلا هو، أنه إذا ولَّى الله على الناس إماماً تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات.

ولهذا تجدَ في كلام كثير من كبارهم الأمر بطاعة ولي الأمر مطلقاً، وأنَّ من أطاعه فقد أطاع الله، ولهذا كان يضرب بهم المثل، يقال: (طاعة شامية) »[1].

ويقول الإمام الذهبي في ترجمة يزيد بن عبد الملك الأموي الذي تولَّى بعد عمر بن عبد العزيز:

« لمَّا توفي عمر بن عبد العزيز قال يزيد: سيروا بسيرة عمر بن عبد العزيز، فأُتي بأربعين شيخاً شهدوا أنَّ الخلفاء ما عليهم حساب ولا عذاب»[2].

أمَّا عن وجه الاتفاق بين الخوارج والنواصب فإنه«يتفق الخوارج مع نواصب بني أمية في كراهية علي رضي الله عنه وبغضه، غير أن الخوارج تكفِّره، والنواصب تفسقه وتكفِّره. والحقيقة أن مذهب الخوارج يستلزم النصب»[3] .

الشهوات».[أهل البيت بين الخلافة والملك،ص٢٧٩].

(١) المصدر نفسه ٤/ ٣٧.

(٢) الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق د.عمر عبد السلام تدمري، حوادث ١٠١- ١٢٠هـ،ص٢٧٩؛ سير أعلام النبلاء ٥/ ١٥١

(٣) أ.د/ رجب عبد المنصف، «النواصب» مصدر سابق، ص٧٠٢.

يقول الإمام ابن تيمية: «وأمَّا علي فأبغضه وسبَّه وكفَّره الخوارج، وكثير من بني أمية وشيعتهم الذين قاتلوه وسبُّوه»[1].

ويقول أيضاً: «... بخلاف من يكفِّر علياً ويلعنه من الخوارج، وممن قاتله ولعنه من أصحاب معاوية وبني مروان وغيرهم»[2].

وسبق في تعريف النصب قول الحافظ الذهبي: «من تعرَّض للإمام علي بذم فهو ناصبي يعزَّر، فإن كفَّره فهو خارجي مارق».

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٣٦.

(٢) منهاج السنة ٣/ ٢٠٩.

المطلب الثاني: فرق النواصب ومراتب النصب

أولاً: فرق النواصب وألقابهم:

من يقرأ في كتب الجرح والتعديل والتاريخ والطبقات والسير سيجد أنَّ العلماء قد أطلقوا عدَّة ألقاب على النَّواصب غير هذا اللقب المشهور، منها: العثمانية، الأموية، السفيانية، المروانية، الحريزية، الحرَّانية، مذهب أهل الشام، مذهب أهل دمشق.

يقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد: «فالنواصب والناصبة والناصبية هم الذين نصبوا العداوة لأمير المؤمنين علي عليه السلام، وهو اسم جامع لهم فيدخل تحته الخوارج ونواصب السفيانية والمروانية والحريزية والحرَّانية وكلهم يجمعهم بغضهم لأمير المؤمنين عليه السلام وبقية أهل البيت»[1].

وقد ذكر ابن تيمية في كتابه «منهاج السنة»[2] بعض ألقاب النواصب هذه في أكثر من موضع ففي سياق كلامه عن المبغضين لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب- كرَّم الله وجهه- والمنحرفين عنه، يذكر الخوارج والأموية والمروانية، وأحياناً يذكرهم باسم العثمانية أو شيعة عثمان رضي الله عنه وأرضاه؛ فإنه بريء من هؤلاء النواصب كما سبق بيانه من كلام الدكتور وميض العمري في هامش (ص٥٧).

والنواصب فرق متعددة أيضاً، وقد بيّن أيضاً العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد بعض هذه الفرق؛ فقال:

---

(١) علوي بن طاهر الحداد، القول الفصل فيما لبني هاشم وقريش والعرب من الفضل ١/ ٦٦.

(٢) انظر على سبيل المثال(٣/ ٦٣٦)، (٤/ ٢٠٩).

«النواصب فرق كالذين يعتقدون بنبوة يزيد، واستحلال الخمر، وكالذين يعتقدونه من الصحابة الكبار، والذين يعتقدونه إماماً عظيماً وخليفة من الخلفاء الراشدين، وكالذين يعتقدون كفر من خالف أحداً من جبابرة بني مروان، ويعتقدون وجوب طاعتهم في معصية الله، وتقديم طاعتهم على طاعة الله، وأن من خالف أميراً من أمرائهم حل دمه وماله، وأنه إذا تولّى أحداً منهم تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات، وهذه الطائفة أعظم طوائفهم وأكثرها عدداً، وهي طائفة علمائهم، والخوارج الذين يقولون بكفر علي وعثمان رضي الله عنهما، فهذه كلها من فرق النواصب»[1].

ثانياً: مراتب النصب

ذكر بعض الباحثين مراتب النصب فقال: والنصب سبع مراتب:

١- أكثرها غلواً وأشدها بدعة هم من يكفرون علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

٢- مَنْ يفسِّق علياً ويزعم أنه ظالم، وأنه ليس من الخلفاء الراشدين.

٣- مَنْ يلعن علياً ويشتمه ويسبّه.

٤- مَنْ يزعم أنه لم يكن مصيباً في خروجه، وأنه قاتل للملك والدنيا وللرياسة.

٥- من يجوِّز أن يكون غير علي أحق من علي، وأولى بالحق منه[2].

٦- مَنْ شك في أنه ربما لا يكون على الحق، فهو متوقف في حروب علي رضي الله عنه[3].

(١) إقامة الدليل على أغلاط الحلبي في نقده العتب الجميل، ص٢٨٤.

(٢) يجب تقييد هذه الأحقية بحروبه عليه السلام، حتى لا يظن ظان أنها الأحقية بالخلافة.

(٣) كان على الباحث توضيح هذه المرتبة حتى لا يلتبس الأمر؛ فأقول: لايدخل في هذه المرتبه من اشتبه=

٧- مَنْ وجد في كلامه تنقص أو انحراف يسير عن علي فعله باجتهاد أو غفلة أو تأويل.

و هذه الأخيرة قد توجد في بعض العلماء من فقهاء ومحدثين وزهاد، مثلما يوجد يسير التشيع في أمثال هؤلاء[1].

عليه الأمر من الصحابة ﷺ وتورَّع عن القتال واعتذر ببعض المعاذير، ويلحق بهم من تابعهم على ذلك وقت نشوب القتال ولم يتبين له الحق، وإنما يدخل في هذه المرتبة من جاء بعدهم بعد أن اتضح المحق من المبطل في تلك الحروب، خصوصاً وأنَّ هذا الحق قد ظهر لبعض من توقَّف من الصحابة في عصرهم، فثبت ندمهم على عدم نصرة علي كسعد بن أبي وقاص وابن عمر، بل ثبت ندم من قاتله كأصحاب الجمل وعمرو بن العاص.

(١) انظر: أسامة بن أحمد سلطان، عمار بن ياسر رجل المحنة وميزان الفتنة، هامش ص١٩٥. ناقلاً هذه المراتب عن كتاب « البرهان الجلي في دفاع ابن تيمية عن خلافة علي » .

المطلب الثالث: هل النواصب أول الفرق الضالة ظهوراً؟!

يرى بعض العلماء والباحثين أنَّ الفئة الباغية من أهل الشام التي قاتلت أمير المؤمنين علياً - كرَّم الله وجهه -، وفارقت الجماعة العظمى للمسلمين هي أول الفرق الضالة ظهوراً.

وقد صرَّح بهذا العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد في كلام له عن بعض رجال هذه الفئة حيث يقول:

«هم الذين أوضعوا خلال الأمة المحمدية، واستغووا جانباً منها؛ فشقُّوا عصا المسلمين، وقاتلوا الإمام الحق، وما افترقت الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة إلا من تحت أرجلهم، ومنهم من أحيا العصبية والتغلُّب، وأمات الشورى، وأسس الملك العضود، والأثرة والإيثار، وهدم قواعد بيت المال والخراج، وبعض أحكام الحج والصلاة، ورزحت الأمة تحت أثقال تلك الأحمال التي وضعها على ظهرها حتى تلفت وهلكت»[1].

ويؤكد ذلك الشيخ حسن بن فرحان المالكي فيقول: «والنواصب أول الفرق الضالة وجوداً، وليس الشيعة ولا الخوارج -كما هو شائع-؛ لأن الخوارج لم يظهروا بهذا إلا بعد قتال النواصب في صفين، كما أن التشيع لم يتلبس بالغلو إلا فيما بعد.

وإن قال البعض إن الخوارج قد ظهروا قبل وقتلوا عثمان، فهذا غير صحيح؛ لأنهم كانوا مختلطين بغيرهم، ثم كانت الثورة على عثمان بسبب تسلُّط النواصب من ولاته،

---

(١) إقامة الدليل، ص٢٩٢ .

بل ظهر النصب في عهد النبي ﷺ، كما صح الأثر عن أبي سعيد وجابر بن عبدالله بأن: (بغض الإمام علي) كان من علامات النفاق في عصر النبوة، لنكايته في المشركين، وكذلك صح في حديث بريدة عندما سأله النبي ﷺ: «أتبغض علياً؟ قال: نعم، قال: لا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حباً... »(راجع مسند بريدة الأسلمي، وعمرو بن شاس)، فهذا دليل على أن بوادر النصب وجدت في بعض الصحابة في عهد النبي ﷺ، لكن لم يتشكل النصب في شكل أحزاب إلا في آخر عهد عثمان، ثم لم يتشكل في تمرد ولاية ثم دولة إلا في عهد معاوية.

قال الذهبي في ترجمة معاوية في«النبلاء» متحدِّثاً عن أهل الشام: «ونشؤوا معه على النصب»! مع أنَّ الذهبي نفسه فيه نصب، لكن نصب معاوية ومن نشأ معه كان من الغلو، بحيث يظهر لمعتدلي النواصب كالذهبي رحمه الله، والذهبي شافعي، وهم في الغالب متشيعة باعتدال، لكن ابن تيمية شيخ الذهبي كان له أثر عليه مع الوسط الشامي العام الذي بقيت فيه رواسب أموية»[1].

---

(١) مع سليمان العلوان في معاوية بن أبي سفيان، ص٢٢٦-٢٢٧. وقد دمجت الهامش بالمتن.

وقفة: اتهم بعض العلماء الإمام الذهبي بالنصب منهم: المقبلي والصنعاني والكوثري وأحمد الغماري ومحمد بن عقيل الحضرمي- والله أعلم بصحة ذلك-، أما الحافظ ابن الوزير فذكر: أن الذهبي ليس له ولوع بذكر ما يتعلّق بأهل البيت عليهم السلام، إما عصبية، وإما تقية!.

لكن من المفارقات العجيبة أن تجد من يتهم الذهبي بالانحراف عن معاوية بن أبي سفيان والحطّ عليه، وأنه يظهر مثالبه ويقلل من فضائله، وأنه ينقل مثالبه بمناسبة وغير مناسبة ويحشرها حشراً في التراجم، وأنه يسكت عن كل مثلبة وإن لم تصح، وأنه يصفه بما يشينه، وأنه يهوّن من شأن الطعن في معاوية ومن معه، ويهوّن من لعنه وعدم الترحم عليه، وأنه لم يزكيه بصحبته كما فعل في كل من ترجم لهم من الصحابة في سيره، بل لم يترضَّ عليه كما فعل مع باقي أصحاب النبي ﷺ هذا في جميع سيره إلا في موطن واحد، وأنَّ كلماته في ترجمة معاوية تفضحه، وأنه ظهرت منه أموراً منكرة في معاوية، ثم برَّر طعنه بالذهبي، بأن الواجب التحذير ممن طعن في أي صحابي وتبيين أمره للناس مهما كان قدره فلا قدر=

وقد أشار أيضاً إلى هذا المعنى الشيخ المحدِّث عبدالله الجديع، عند شرحه لحديث افتراق الأمة، فقال عن طائفة الشام الباغية:

«كانت طائفة باغية، كما في قوله ﷺ في الحديث الصحيح لعمار بن ياسر: «ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، وإنما كان عمار (وهو ابن ياسر) مع أمير المؤمنين علي، وقتله جيش معاوية في صفين.

ولا يستنكر أن تسمى طائفة أهل الشام (فرقة)، فإن افتراق الجماعة حصل بها، والنبي ﷺ سماها طائفة وباغية، بل و(فرقة)، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون في أمتي فرقتان، فتخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهم بالحق»، وهذا يشير إلى مروق الخوارج الذين قاتلهم أمير المؤمنين علي بتواتر النصوص، والمقصود منه: أن النبي ﷺ سمى طائفة أهل الشام فرقة، وفي قوله المتقدم لعمار ما يوردُ تناسباً مع حديث الثلاث وسبعين فرقة، وورود الوعيد بالنار، فاستحضر هذا المعنى لما سيأتي بخصوص وعيد المفارقين للجماعة.

ولا تقل لي - بالله عليك- في هذا المقام: (نسكت عما شجر بين أصحاب النبي ﷺ)، فإن من قال ذلك من سادة الأمة أرادوا به قطع الألسنة دون التطاول على أصحاب النبي ﷺ، وما أرادوا أن يحولوا دون أخذ العبرة من التاريخ.

ثم قال: فكان مبدأ وقوع الافتراق في هذه الأمة في ترك سبيل الجماعة والبغي عليها»[1].

ويقول العلامة محمد رشيد رضا عن معاوية وأثره في افتراق المسلمين:

لأحد طعن في أصحاب النبي ﷺ ولا كرامة. [انظر: أبو معاذ محمود بن إمام بن منصور، إسكات الكلاب العاوية بفضائل خال المؤمنين معاوية، ص ١٤٧-١٥٩، مكتبة العلوم والحكم، السعودية].

(١) عبدالله الجديع، أضواء على حديث افتراق الأمة، ص٨٤-٨٧.

«هو الذي أحرج المسلمين حتى تفرَّقوا واقتتلوا وبه صارت الخلافة ملكاً عضوضاً»[1].

ويقول الأستاذ العقاد عن معاوية موضحاً أثره في تفريق الجماعة:

«ولو حاسبه التاريخ حسابه الصحيح، لما وصفه بغير مفرِّق الجماعات، ولكن العبرة لقارئ التاريخ في زنة الأعمال والرجال أن تجد من المؤرخين من يسمي عامه حين انفرد بالدولة عام الجماعة؛ لأنه فرَّق الأمة شيعاً شيعاً!! فلا تعرف كيف تتفق إذا حاولت الاتفاق، وما لبث أن تركها بعده تختلف في عهد كل خليفة شيعاً شيعاً بين ولاة العهود!»[2].

وقال أيضاً في سياق كلامه عن سياسة معاوية في التفرقة بين الجميع ليستتب له الأمر والأمن وهي السياسة المعروفة في عصرنا بسياسة فرِّق تسُد:

«فليس أضل ضلالاً ولا أجهل جهلاً من المؤرخين الذين سموا سنة(إحدى وأربعين هجرية) بعام الجماعة؛ لأنها السنة التي استأثر فيها معاوية بالخلافة فلم يشاركه أحد فيها؛ لأن صدر الإسلام لم يعرف سنة تفرَّقت فيها الأمة كما تفرَّقت في تلك السنة، ووقع فيها الشتات بين كل فئة من فئاتها كما وقع فيها، إذ كانت خطة معاوية في الأمن والتأمين قائمة على فكرة واحدة هي التفرقة بين الجميع»[3].

وسبق في كلام الشيخ والمفكر محمد بن المختار الشنقيطي في التمهيد ما يشير إلى أنَّ معاوية وأشياعه هم أول من فرَّق الجماعة، فقد ذكر دور معاوية في الخروج عن الجماعة ومنازعة الأمر أهله، ثم إرساء نظام الملك بديلاً عن دولة الخلافة.

---

(١) مجلة المنار الإلكترونية، مج٩، ج٣، ص٢٠٥.

(٢) العقاد، كتاب معاوية، ص٣٥.

(٣) المصدر نفسه، ص١٠٨.

المبحث الثاني

الحكم على النواصب

النَّصب محرَّم شرعاً، وهو كبيرة من الكبائر ونفاق، وقد جاء هذا في أحاديث كثيرة منها ما رواه مسلم وغيره عن علي ﷺ أنه قال: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ: «إنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»[1]. فمن خصائصه كرَّم الله وجهه أن حبه من علامات الإيمان، وبغضه وعداوته من علامات النفاق أعاذنا الله من ذلك.

ويذكر بعض الشيعة الإمامية الحكم على النواصب والخوارج بالكفر والنفاق المخرج من الملة لنفاقهم بسبب بغضهم مولى المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام والرضوان متكئين في ذلك على بعض الأحاديث النبوية لعل أشهرها وأصرحها ما ذكرت .

وقد اتفق للبعض موافقة الشيعة الإمامية في هذه المسألة، من ذلك ما يظهر من قول الإمام الشوكاني: «فإذا ثبت أنَّ الناصبي من يبغض علياً ﷺ، فقد ثبت بالأحاديث الصحيحة الصريحة في كتب الحديث المعتمدة أنَّ بغضه كرَّم الله وجهه، نفاق وكفر... وثبت أن: «من أبغض علياً فقد أبغض الله ورسوله»، وبغض الله ورسوله كفر... وفي الباب أحاديث كثيرة من طرق عن جماعة من الصحابة، وفي هذا القدر كفاية، فإن به

(١) أخرجه مسلم (٧٨)، والترمذي(٣٧٣٦).

يثبت أن الناصبي كافر، ومن قال لرجل: يا ناصبي، فكأنه قال له: يا كافر، ومن كفَّر مسلماً كفر»[1].

وكذلك ما حكم به العلامة المحدِّث أحمد الغماري، وشقيقه المحدِّث عبد العزيز الغماري على الخارجي عمران بن حطان من الكفر والارتداد، وسيأتي نص كلامهما في أول «التتمة الحادية عشر».

إلا أنَّ الحكمِ على النواصب والخوارج بالكفر والنفاق الأكبر المخرج من الملَّة لا يستقيم مع ما جاء عن الإمام علي عليه السلام في الخوارج.

ولإيضاح ذلك سوف أنقل هنا ما ذكره الدكتور حاكم المطيري في كتابه القيم «الحرية أو الطوفان» في بيان موقف علي عليه السلام من الخوارج، وسيرته العملية فيهم، حيث يقول:

«لقد خرجوا عن طاعته، وكانوا يطعنون فيه، وهو يخطب على المنبر، فكان لا يتعرض لهم، بل قال كلمته المشهورة التي أصبحت قاعدة راسخة في التعامل مع الطوائف المخالفة في الفكر والرأي حيث قال: «لهم علينا ثلاث: ألا نبدأهم بقتال ما لم يقاتلونا، وألا نمنعهم مساجد الله أن يذكروا فيه اسمه، وألا نحرمهم من الفيء ما دامت أيديهم مع أيدينا»[2]. ثم اشترط مقابل ذلك عليهم فقال: «على ألا تسفكوا دماً حراماً، ولا تقطعوا سبيلاً، ولا تظلموا ذميًّا»، قالت عائشة-رضي الله عنها-: فلم قاتلهم إذاً؟! قال عبد الله بن شداد: « والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، واستحلوا الذمة»[3].

---

(١) الشوكاني، إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي ﷺ، ص٩٢-٩٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٦٢ بإسناد صحيح. ورواه ابن جرير في التاريخ ٣/ ١١٤-١١٥.

(٣) رواه أحمد في المسند(١/ ٨٦-٨٧)، وأبو يعلى الموصلي(١/ ٣٦٧ح ٤٧٤) والحاكم في المستدرك(٢/ ١٥٣) وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وقال ابن كثير في البداية=

وقد شهد علي رضي الله عنه للخوارج بأنهم مسلمون فقد سئل عنهم: «أكفار هم؟ قال: من الكفر فروا. فقيل له: أمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا»[1].

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/ ٢٩٩) عن الإمام الخطابي قوله: «أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج- مع ضلالتهم- فرقة من فرق المسلمين، وأنهم لا يكفرون ما داموا متمسكين بأصل الإسلام».

بل لقد نهى علي رضي الله عنه عن سبهم وشتمهم فقال:

«لا تسبوهم، ولكن إن خرجوا على إمام عادل فقاتلوهم، وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم، فإن لهم بذلك مقالاً[2]»[3].

والنهاية(٧/ ٢٩٢): (إسناده صحيح) وهو كما قال.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٦٣ بإسناد صحيح.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٥٩ بإسناد صحيح.

(٣) الحرية أو الطوفان، بتصرف واختصار، وتخريجات الآثار للمؤلف، ص٥٨-٦٠.

فائدة: يقول الدكتور حاكم المطيري (ص٦١-٦٢) معلقاً على هذه الآثار: لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي-رضي الله عنه- تمثل تعاليم الإسلام المنزل بأوضح صورها وأعدلها، حيث ضمن لمخالفيه في الرأي- مع تطرفهم وغلوهم- الحرية العقائدية والفكرية والسياسية والحقوق المالية، فلم يقاتلهم إلا دفعاً لعدوانهم ومنعاً لفسادهم، لا لفساد آرائهم وتطرفها أو معارضتهم له في الرأي؛ لعلمه رضي الله عنه أن الدين الذي جاء بمبدأ: «لا إكراه في الدين»؛ فلم يضق ذرعاً بوجود أديان أخرى في ظل عدل الإسلام، لا يمكن أن يضيق ذرعاً- من باب أولى- بالخلاف في الرأي بين أهل الدين الواحد فيما تأولوا فيه، وهذا مقتضى القياس الجلي الذي هو أصحّ أنواع القياس، وهذه السنة التي سنها الخليفة الراشد الرابع، وأجمع عليها الصحابة رضي الله عنهم وسار عليها الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز: هي التي كان لها أكبر الأثر فيما بعد في استقرار المجتمع الإسلامي مع كثرة الطوائف الفكرية والمذاهب الفقهية والأحزاب السياسية التي كانت تعج بها الدولة الإسلامية وعواصمها الرئيسة. =

ويقول الإمام الصنعاني في حاشيته «ضوء النهار» معلّقاً على ما ذكره العلامة الزيدي المجتهد الحسن الجلال من أنَّ المعاصي كفر هو مذهب أمير المؤمنين علي- كرَّم الله وجهه- : «أقول: نسبته هذا إلى الوصي عليه السلام عجيب وهو القائل لمَّا قيل له في الخوارج الذين فعلوا كل عظيمة من سفك الدَّم الحرام ونهب الأموال: أكفار هم؟ فقال: من الكفر فرُّوا، ثم قال: إخواننا بالأمس بغوا علينا، وكذلك لم يكفِّر أهل الجمل ولا أهل الشام وقد أتوا بمعصية البغي، ثم عبارته قاضية بأن مذهبه عليه السلام أنَّ الصغائر كفر، نعم مذهب الخوارج أنَّ المعاصي الكبائر وقيل مطلقاً كفر»[1].

وبعد ما ذكرته عن سيرة علي عليه السلام مع الخوارج يمكن التوفيق بين ما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم: «ولا يبغضك إلا منافق»، وبين حكم علي عليه السلام على الخوارج بالإسلام ونهيه عن سبِّهم، بأن نحمل الحديث على النفاق الأصغر الذي لا يخرج عن الملة، ويكون من أبغض علياً عليه السلام قد ارتكب ذنباً عظيماً، وفيه شعبة من شعب النفاق.

وأحسن من تكلَّم في هذا وبيَّنه الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير حيث يقول:

«إنَّ النفاق أنواع يقل ويكثر كما أرشد إليه حديث: «ثلاث من كن فيه فهو منافق ومن كان فيه خصلة منها ففيه خصلة من النفاق» والحديث من حديث الأمهات فيكون باغضه عليه السلام فيه بعض من النفاق، وعرف ترحمه عليهم ونهيه عليه السلام عن سبهم على أنها

فلم يعرف المسلمون في تاريخهم الاضطهاد الديني أو استئصال الطوائف المخالفة في الرأي كما حدث في أوربا لرسوخ مبدأ الحرية بمفهومه الشمولي منذ عصر الخلفاء الراشدين.

و هذه الحرية السياسية- بما في ذلك عدم التعرّض للخوارج على السلطة ما لم يقاتلوا- أرقى ما وصلت إليه الممارسة السياسية في أي نظام سياسي حديث؟!

(١) الصنعاني، منحة الغفار على ضوء النهار المشرق على صفحات الأزهار، نشر مجلس القضاء الأعلى باليمن ١/ ٤٤٠.

خصلة لا توجب لهم سباً ولا كفراً»[1].

وفي موضع آخر أفاض في الكلام على ذلك، ولأهميته أنقله بطوله.

يقول ﵀ :«إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﵇ تمكَّن من جماعة ممن حاربه في صفين والجمل وغيرهما، فلم يسر فيهم سيرة الكفار بإجماع النقلة وإجماع العترة والأمة، فدلَّ على أنه لم يعتقد نفاقهم، وأنه لو اعتقد ظاهر الحديث: «أنه لا يبغضه إلا منافق»، والنفاق الأكبر ممن حاربه أنه يبغضه ﵇، ومظهر النفاق يجب أن يسار فيه سيرة الكفار، لا سيرة البغاة، لقوله تعالى: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[التوبة:٧٣]، وقد علم منه المنع من السبي وتعظيم عائشة عند القدرة، وكذلك عمار، وكذلك عمل الحسن بن علي في صلحه وحديث الثناء عليه بذلك مع صحته وشهرته، إلا أن يقال: البغض لا يعلم من المحارب، وهذا مردود، فإنه أكثر من البغض، وفي الصحيح: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، والسباب من أمارات البغض بالاتفاق والحرب أعظم منه... فيمكن أن يكون هو في ذلك العصر، كمبغض الأنصار من المنافقين، ويمكن أن يكون نفاق دون نفاق، كما قد صحَّ كفر دون كفر، وإيمان دون إيمان بالنصوص، والاتفاق في بعضها مثل كفر النساء، أي: كفر العشير، ويؤيده أنه قد ثبت أن من كان إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، فهو منافق كامل النفاق، ومع ذلك لم يحكم له بالنفاق الأكبر، مع تأكيد نفاقه بالكمال، ويوضحه أنه نفاق يتجزأ، والنفاق الأكبر لا يتجزأ، ويوجب التأويل مع ذلك من العقل أنا نعلم من القرائن الضرورية أن الخوارج ما كانوا بأجمعهم يضمرون تكذيب النبي ﷺ وتكذيب المعاد وصحة الشرك ونحو ذلك، ويقويه أنه قد ثبت تأويل صدر الحديث الأول، وهو أنه لا يحبه إلا مؤمن، فإن الذين عبدوه وأشركوا بالله في ذلك كانوا يحبونه بالضرورة،

(١) العواصم والقواصم ٨/ ١١٧.

وقد كفَّرهم وحرَّقهم بالنار، وكذلك من يحبه من الكفرة كالباطنية»[1].

وقد أيد الإمام المحدِّث يحي بن أبي بكر العامري الشافعي كلام ابن الوزير هذا وذكره مختصراً فقال:

«ونقل السيد الإمام الشريف محمد بن إبراهيم المرتضى رضي الله عنه أن بغض علي إنما كان علامة النفاق في أول الإسلام، لأنه كان ثقيلاً على المنافقين. ولذلك جاء في الأنصار أن بغضهم علامة النفاق أيضاً، وحبهم وحب علي علامة الإيمان. واستدل على ذلك بأن الخوارج يبغضون علياً ويكفِّرونه مع الإجماع على أنهم غير منافقين، وإن كان ذنبهم عظيماً ومروقهم من الإسلام منصوصاً. والباطنية يحبونه مع الإجماع على كفرهم، ثم كذلك الروافض يحبونه مع ضلالهم وفسوقهم»[2].

ونقل الإمام الصنعاني هذه الأجوبة عن ابن الوزير والعامري وارتضاها في كتابه «الروضة الندية»، وأضاف وجهاً آخر وهو: أنهم منافقون في الأحكام الأخروية والعذاب[3]. وهذا الوجه لعله يتفق مع مذهب الزيدية والمعتزلة في باب الوعد والوعيد، وكذلك يتفق مع مذهبهم ومذهب أهل السنة في المعاملة الدنيوية لمن ثبت نفاقه النفاق الأكبر والله أعلم.

ويقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد:

«فإن قيل ما تقولون في قوله ﷺ: «بغض بني هاشم والأنصار كفر، وبغض العرب نفاق» هل يؤخذ بظاهره فيحكم بكفر المبغض وارتداده وحرمة مناكحته وإجراء أحكام

(١) المصدر نفسه ٨/ ١٤٣-١٤٤.

(٢) العامري، الرياض المستطابة، ص١٩١.

(٣) انظر: الروضة الندية في شرح التحفة العلوية، ص١٦٠-١٦١.

الرِّدَّة عليه. قلنا: لا يقال إنه كفر يخرجه من الملَّة ولكنه كفر دون كفر كما قال سلف الأمة في نظائر ذلك كما روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] قال: هو به كفر وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله أي كفر دون كفر ونقل نحو هذا القول عن غيره من المتقدمين، ولكن ذلك يدل على غلظ الوعيد وعظم هذه المعصية وتأصل النفاق في القلب وصاحبه بصدد الموت على سوء الخاتمة إذا لم يتداركه الله بتوبة صادقة»[1].

وقد أشار الإمام ابن تمية إلى هذا المعنى الذي ذكره هؤلاء العلماء في كلامه عن فضل العرب على العجم، وحكم بغض العرب فقال:

«ومن الناس من قد يفضل بعض أنواع العجم على العرب.

و الغالب أن مثل هذا الكلام لا يصدر إلا عن نوع نفاق: إما في الاعتقاد، وإما في العمل المنبعث عن هوى النفس، مع شبهات اقتضت ذلك، ولهذا جاء في الحديث: «حب العرب إيمان وبغضهم نفاق» »[2].

ويزيد هذه المسألة إيضاحاً الدكتور وميض العمري فيقول:

« وربما يحتج بعضهم بعهد النبي ﷺ لعلي ﷺ: «أنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق»، وهو حديث صحيح مشهور رواه مسلم وغيره، فربما يذهب بعضهم إلى أنَّ كل من أبغض علياً فهو منافق بصرف النظر عن قيام الحجة عليه وذلك بحجة أنَّ الحديث خبر في الظاهر وليس أمراً، ومعلوم أنَّ النبي ﷺ لا يخبر إلا بالصدق، وهذا الاحتجاج غير سليم فإنَّ الحديث وإن كان بصيغة الخبر فإنما هو خبر عن حكم الشرع

(١) القول الفصل ١/ ٤٥٤-٤٥٥.

(٢) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق وتعليق: د.ناصر بن عبد الكريم العقل ١/ ٤٢١-٤٢٢.

وليس خبراً محضاً وله نظائر كثيرة في القرآن والسنة، وكل خبر عن حكم الشرع فإنما يحاسب عليه المكلَّف بعد قيام الحجة بدليل الإطلاق في نحو قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾[الأنعام:٣١]، فقوله تعالى: «بظلم» ظاهره العموم في كل ظلم، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥].

ومن المحال أن يكون الحديث المذكور خبراً محضاً لأنَّ معنى ذلك جواز الحكم على الناس بالإيمان والنفاق بحسب حب أو بغض علي بصرف النظر عن إسلامهم أو كفرهم في الظاهر، وهذا باطل قطعاً، ومعناه أيضاً أنَّ الحديث ليس أمراً بحب علي ونهياً عن بغضه إلا من جهة التلازم بين الحب والإيمان من جهة والبغض والنفاق من جهة أخرى كما يجوز عقلاً أن تكون صفة جسمية علامة على الإيمان وصفة جسمية أخرى علامة على النفاق لمجرَّد الاقتران وليس لفضيلة خاصة في هذه الصفة ذاتها ورذيلة في تلك الصفة ذاتها.

ولا يصح البتة تفسير الحديث المذكور بذلك؛ فإنَّ حب علي أو بغضه إنما كان للفضائل الكثيرة التي توجب شرعاً محبته وموالاته، ولا ريب أنَّ معرفة ذلك إنما يعتمد على الروايات، فلا يلام المكلَّف إلا بعد قيام الحجة، وهذا كما أنَّ الإنسان معذور إذا بلغته أخبار الدين محرَّفة مبتورة لأنَّ انحرافه عنها ليس انحرافاً عن الدين الحقيقي وإنما هو انحراف عن أمر آخر، فكذلك القدماء الذين بلغتهم أخبار علي عليه السلام محرَّفة مبتورة فإنهم لم ينحرفوا عن علي الذي نعرفه وإنما انحرفوا عن علي آخر له أوصاف أخرى»[1].

وللعلامة المقبلي كلام يعضد ما ذكره هنا الدكتور العمري في آخر كلامه يقول فيه: «الرافضي الضال بل الباطني الملحد لم يغلو في علي بن أبي طالب على التحقيق بل

---

(١) د. وميض بن رمزي العمري، أهل البيت بين الخلافة والملك،ص٨٥-٨٦.

صوَّروا في مخيلتهم شخصاً هذا شأنه، فليس به، كما نقول في المبغضين أيضاً، كما قدمناه من حكاية المسعودي عن بعض أهل الشام وقد سئل عن علي، فقال: أراه عبدً من عبيد القين، وكذلك عمر بن الخطاب عندنا ليس ما هو في خيال الرافضي، فإنَّا نسلِّم أنَّ شحصاً مثل ما في خياله حكمه نحو ما حكم به الرافضي، وكذلك هو يسلِّم لنا في عمر الموصوف عندنا أنه من سادات المسلمين قوي أمين، فالغلط جاء من الوصف لا من إيقاع الحكم على تلك العين، وقد نظر إلى ما قلنا من قال بكفر المجسِّم وهو كلام متجه في الجملة، وأما حكم الحكم بالوصف الخطأ فخطيئته أقلُّها أنه الحكم المبني على الجهل المركَّب »[1].

إشكالان أوردهما الصنعاني في المسألة:

ذكرت فيما سبق أنَّ الإمام الصنعاني قد نقل أجوبة ابن الوزير والعامري وارتضاها في كيفية التوفيق بين الأحاديث القاضية بنفاق من كان مبغضاً لعلي ﷺ، وبين سيرته ﷺ مع الخوارج وغيرهم من مبغضيه ومحاربيه، ونهيه عن سبهم و قيامه بالترحُّم عليهم.

إلا أنه استدرك وذكر إشكالين في المسألة، وأجاب عن الثاني منهما، ولم يجب عن الأول وتركه لناظره، وسوف أنقل كلامه هنا، وأحاول أن أتلمَّس الإجابة عن هذا الإشكال في كلام بعض العلماء والله الموفِّق للصواب.

يقول ﷺ عن الإشكال الأول:

«وهذه الأجوبة وإن تمشَّت في أنَّ بغضه ﷺ نفاق، فأما أحاديث من آذاه فقد آذى رسول الله ﷺ ومن آذى رسول الله ﷺ فقد آذى الله تأتي[2]، وقد علم وعيد من آذى الله

(١) المقبلي، كتاب الأرواح النوافخ المطبوع بهامش العلم الشامخ، ص٤٥٣.
(٢) قد ذكر في الصفحات التي تليها بعض الأحاديث في ذلك، لعلَّ أصحها قوله ﷺ: «من سب علياً فقد=

الله من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ الآية، فلا يتم فيه الجواب فينظر»[1].

والصنعاني يقيناً إنَّما أراد الجواب التفصيلي، أما الجواب الإجمالي الذي لا شك فيه ولا ريب من عدم إرادة الكفر الأكبر فدليله ما ذكرت سابقاً عن سيرة علي عليه السلام ومن معه من الصحابة الكرام رضي الله عنهم مع الخوارج والبغاة.

ولهذا يجب ابتداءً في هذه المسألة اليقين بعدم إرادة ظواهر النصوص فيها مثلها مثل غيرها من المسائل التي وردت النصوص فيها بكفر فاعلها أو تاركها أو بحرمة الجنة عليه أو الخلود في النار إلى غير ذلك مما يقول فيه العلماء: إنَّ ظاهرها يحتاج إلى تأويل ذلك بالمستحل له، أو بأن المراد كفر النعمة، وإن لم تحمل على ظاهرها؛ فيكون ورود ذلك على سبيل التغليظ لزجر فاعله، أو المراد بإطلاق الكفر أنَّ فاعله فعل فعلاً شبيهاً بفعل أهل الكفر.

و مع هذا وذاك فإني قد وجدت في كلام بعض العلماء في مثل مسألتنا هذه ما يمكن به الاستدلال في حل الإشكال.

فقد ذكر الحافظ ابن الوزير في كلامه عن ترجيح مذهب الجمهور في التحذير من تكفير المبتدعة، والتغليظ في تكفير المؤمن وخروجه من الإسلام، مع شهادته بالتوحيد والنبوات، وخاصة مع قيامه بأركان الإسلام، وجوهاً كثيرة أذكر منها هنا ما يساعدنا على القطع بترك تكفير من آذى علياً وسبه، ويوجب صرف النصوص الواردة في ذلك عن ظاهرها.

سبني»، وقوله ﷺ: «ما لكم وما لي من آذى علياً فقد آذاني»، وقول ﷺ: «من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، ومن آذى علياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله عز وجل».

(١) الروضة الندية في شرح التحفة العلوية، ص ١٦١.

قال ﷺ: «الوجه الخامس: إنَّ إخوة يوسف لما قالوا: ﴿إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾[يوسف: ٨]، وقالوا: ﴿تَاللهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾[يوسف: ٩٥]. لم يكفروا بذلك لما كانوا باقين على شهادة لا إله إلا الله وأن يعقوب رسول الله معتقدين مع ذلك صحة نبوته ودينه وإنما جوَّزوا عليه مع ذلك الضلال في حب يوسف لأنه عندهم من الضلال في الرأي ومصالح الدنيا وقد قاربوا الاستهانه وعدم التوقير لولا جلالة بقائهم على الشهادتين وإيمانهم بالله تعالى ورسله، فثبت أن للبقاء على ذلك أثراً عظيماً فإن الأمارات لا تقاومه وإن الشرع ورد بتعظيم ذلك وطرح المعارض له.

الوجه السادس: إنَّ الخارجي الذي قال لرسول الله ﷺ: « اعدل يا محمد والله إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله». تكلَّم بكلام من أقبح الكلام وظن ظناً من أسوأ الظنون، ولم يحكم النبي ﷺ بكفره مع ذلك مع أنه لو كفر لوجب قتله بالرِّدَّة إلا أن يتوب ولم تنقل توبة، بل جاء في الحديث ما معناه: أنها تخرج من ضئضئه الخوارج وإنما لم يكفر والله أعلم؛ لأنه بقي على شهادة أن محمد رسول الله ﷺ، وإنما جوّز عليه أن يذنب كذنوب الأنبياء كما قال تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾[طه:١٢١]. وهذا يدلَ على تعظيم حرمة الشهادتين مع عظم الخطأ، وكذلك لم يكفر حاطب بن أبي بلتعة مع خيانته لرسول الله ﷺ»[1].

و قال في الوجه العاشر: «إنَّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لم يكفر أهل الجمل وصفين، ولم يسر فيهم السيرة في الكافرين، مع صحة قول رسول الله ﷺ: « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، والمنافق إذا أظهر النفاق وحارب وكانت له شوكة جرت عليه أحكام الكفار بالإجماع بل قد صح «أنَّ سباب المؤمن فسوق وقتاله

(١) ابن الوزير، إيثار الحق على الخلق، باختصار ص٣٩٩-٤٠٠.

كفر». فكيف بسيد المسلمين ومولاهم الإمام بلا خلاف بينهم الواجب محبته وطاعته عليهم.

وفي مسند أحمد عن أم سلمة أنها قالت: أيسب رسول الله فيكم؟ قيل لها: معاذ الله. قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سب علياً فقد سبني». رجاله رجال الجماعة كلهم إلى أبي عبدالله الجدلي التابعي الراوي عنها وهو ثقة. ولم يكفرهم ﷺ مع هذا وأمثاله فدلَّ ذلك على أنه ﷺ بعُد عن التكفير لأجل المعارضات التي أشرنا إليها في حكم أهل الشهادتين أو فيمن قام بأركان الإسلام، ولجواز أن يراد كفر دون كفر ونفاق دون نفاق»[1].

ويقول الإمام ابن تيمية في كلامه على حب العرب وبغضهم:

«وأيضاً في المسألة ما رواه الترمذي وغيره عن سلمان رضي الله عنه. قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك» قلت: يا رسول الله، كيف أبغضك وبك هداني الله؟ قال: «تبغض العرب فتبغضني». فقد جعل النبي ﷺ بغض العرب سبباً لفراق الدين، وجعل بغضهم مقتضياً لبغضه.

وهذا دليل على أنَّ بغض جنس العرب، ومعاداتهم: كفر أو سبب للكفر ومقتضاه: أنهم أفضل من غيرهم، وأنَّ محبتهم سبب قوة الإيمان؛ لأنه لو كان تحريم بغضهم كتحريم بغض سائر الطوائف، لم يكن ذلك سبباً لفراق الدين، ولا لبغض الرسول، بل كان يكون نوع عدوان، فلما جعله سبباً لفراق الدين وبغض الرسول دلَّ على أن بغضهم أعظم من بغض غيرهم، وذلك دليل على أنهم أفضل؛ لأن الحب والبغض يتبع الفضل، فمن كان بغضه أعظم، دلَّ على أنه أفضل، ودلَّ على أن محبته دين؛ لأجل ما فيه من

---

(١) المصدر نفسه، ص٤٠٣-٤٠٤.

زيادة الفضل، ولأن ذلك ضد البغض ومن كان بغضه سبباً للعذاب بخصوصه، كان حبه سبباً للثواب وذلك دليل الفضل»[1].

ويزيد المسألة وضوحاً، وخصوصاً فيما يتعلّق بحب أهل البيت وبغضهم قول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد معلِّقاً على كلام ابن تيمية هذا:

«وحينئذ فإذا كان هذا الحديث دليلاً على أن بغض العرب كفر أو سبب الكفر فهو على أن بغض بني هاشم كذلك، أوضح دلالة لأنهم خاصة العرب وصميمهم وما ثبت للفرع لعلة فهو للأصل لتلك العلة أثبت وهو فيه أظهر وأقوى، وبه أولى وأحرى، وإذا كانت محبتهم سبب قوة الإيمان، كانت محبة بني هاشم من أسباب نفس الإيمان، وهذا المفهوم قد جاء مصرحاً به في حديث صحيح، قال رسول الله ﷺ: « والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي». فكان دخول الإيمان إلى قلب أي إنسان متوقفاً على حبهم فيكون بغضهم أقوى أسباب الكفر أو من أقواها إذ لا شك أنه أقوى في السببية من بغض العرب لأنه أعظم جرماً وفحشاً، فتكون دلالة هذين الأمرين على أفضليتهم أظهر وأصرح؛ لأن محبتهم أوجب وآكد، وبغضهم أشنع وأشد، ومحبتهم من أقوى دعائم الدين وموجبات الثواب، كما أن بغضهم من أعظم الآثام وموجبات العذاب، وبالجملة فكل ما أثبته ابن تيمية للعرب بدلالة هذا الحديث فهو لبني هاشم أثبت وبهم أولى، وكانوا أحق بها وأهلها، مع ما ورد فيهم خاصة مما هو أبين دلالة وأصح متناً وسنداً»[2].

ويقول أيضاً في سياق كلامه عن بغض أهل البيت- عليهم السلام-:

«إنَّ مبغضهم متسبب إلى بغضه ﷺ ونظير ذلك ما ورد في الحديث الآتي ذكره

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٤٢١-٤٢٢.

(٢) القول الفصل، بتصرُّف يسير ١/ ٤٥١.

«ألا من أحب العرب فبحبي أحبهم ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم»، فإن قيل: إن بغض رسول الله ﷺ كفر لا شك فيه ولم يقل أحد بكفر النواصب ولا الشعوبية وإنما قيل فيهم أنهم مبتدعة. والجواب: إنَّ التكفير بمعنى الإخراج عن الملَّة والحكم بالرِّدَّة لا يجوز إلا بأمر صريح لا شك فيه وإن سلم الناصبي أو الشعوبي من التكفير فلا يسلم من أن يحكم بنفاقه كما حكم بتبديعه ولا يخلو قلب مبتدع عن نفاق وقد كان على عهده ﷺ من المنافقين من يتكلم فيه ﷺ ويستهزئ به ويحاكيه في مشيته وحركته ويبغي له الغوائل ويمالئ عليه أعداءه سراً ويكيد للإسلام وأهله كما نطق به القرآن وتواترت به الأخبار ومع ذلك فلم يزل ﷺ يعاملهم معاملة أهل الإسلام حتى توفاه الله مع أنهم في الدَّرك الأسفل من النار كما صرح به القرآن فحكمهم في الدنيا غير حكمهم في الآخرة»[1].

أما الإشكال الثاني الذي ذكره الصنعاني وأجاب عنه فهو قوله:

«وبقي سؤال آخر وهو: أنه قد روي في شرح النهج وغيره أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يقنت بلعن معاوية وعمرو وجماعة ممن ناصبه العداوة وحاربه وسعى في أذيته، فكيف الجمع بينه وبين نهيه عن سب البغاة والترحم عليهم؟ وأجيب عنه بأنه انتصار من أمير المؤمنين عليه السلام لنفسه لما سبَّه معاوية ومن معه من أعوانه وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ الآية[الشورى:٤١]، فيكون النهي عن سبٍّ من لم يسبه، وجواب آخر هو أنَّ النهي من سبِّ البغاة المراد به سبّ عامتهم الذي لا بصر لهم ولا نباهة وإنما هم مقودون بسيف أمرائهم الذين حسَّنوا لهم القبيح وهذا جواب حسن»[2].

---

(١) المصدر نفسه ١/ ٤٥٦-٤٥٧.

(٢) الروضة الندية في شرح التحفة العلوية، ص ١٦١. والروايات التي فيها اللعن وردت في بعض كتب التاريخ، لكن الذي ثبت- بلا شك- الدعاء عليهم كما في مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق محمد عوامة(٥/ ٤٣) فقد جاء فيه أن علياً كان يقول في قنوته في صلاة الغداة: «اللهم عليك بمعاوية وأشياعه=

وللعلامة عبدالرحمن بن عبيد الله السقاف كلام قريب من جواب الصنعاني هذا، ذكره في أول في رسالته «نسيم حاجر» يقول فيه : «أما الخرافات والسب واللعن فمعاذ الله أن يكون شيء منه عند أهل البيت الطاهر إلا عند دفع الشر بالشر، أو عند شدَّة الحاجة للبيان كما كان من الإمام كرَّم الله وجهه في الخطبة الشقشقية، وما كان منه إلى الأشعث بن قيس يوم أساء الأدب في اعتراضه عليه وهو يخطب، وما يكون منه مع معاوية وعمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري والمغيرة بن شعبة وذي الكلاع، ولكنه ليس بالأغلب المطَّرد من شأنه ولا من شأن عترته الطيبين».

نكتة لطيفة في حبِّ وبغض علي - كرَّم الله وجهه-

لمَّا كان حبُّ علي وبغضه- كرَّم الله وجهه- أساس الكلام في الحكم على النصب والنواصب، فإنه ينبغي التنبيه هنا على نكتة لطيفة وأمر مهم ذكره الحافظ الكبير محمد بن إبراهيم الوزير حيث يقول:

«من علمنا منه بغض علي عليه السلام، فإنا نبغضه لله، وكيف لا نبغضه وقد صح بغير نزاع أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يبغضك إلا منافق».

ولكن ينبغي التنبيه على أمر لطيف وهو أن المحبة مما تزيد وتنقص، وتقلَّ وتكثر، كالإيمان على الصحيح، فقد صحَّ في أحاديث الشفاعة الصحاح أن تكون لمن في قلبه

وعمرو بن العاص وأشياعه، وأبي الأعور السلمي، وعبد الله بن قيس وأشياعه». وقال الشيخ والمحدِّث السلفي مقبل الوادعي: «ففي (الروض النضير في شرح مجموع زيد بن علي) أن علي بن أبي طالب كان يقول في قنوته: (اللهم عليك بمعاوية بن أبي سفيان وعليك بأبي موسى الأشعري وبعمرو بن العاص وبالمغيرة بن شعبة وبأبي الأعور). وهذا أيضاً الأثر رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح. وقد ذكرناه في إرشاد ذوي الفطن لإبعاد غلاة الروافض من اليمن».[قرَّة العين في أجوبة قائد العلابي وصاحب العُدين، ص٧٦].

أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان، وإذا كان قليل الإيمان ليس بكفر، فكذلك قليل المحبة ليس ببغض، ومن المعلوم أن حب فاطمة ﷺ لعلي بن أبي طالب أكثر من حب عائشة رضي الله عنها له، وكذلك حب الحسنين له عليهما السلام أكثر من حب ابن عمر له، وكذلك حب المؤمنين لله ولرسوله في غاية التفاضل... ولم يعنِّف رسول الله ﷺ عائشة حيث لم تحبَّ أمير المؤمنين كحبِّ أبيها، ولا كحب فاطمة له، ولا كره رسول الله ﷺ لذلك ولا طلّقها، ولا يلزم من التفضيل عليه البغض له، فإنا نفضِّله على ولديه عليهما السلام، ولا نبغضهما، وأهل الحديث يفضلون أبا بكر على عمر، ولا يبغضون عمر، وأهل الإسلام يفضِّلون النبي ﷺ على أصحابه وأهله، ولا يبغضونهم، بل على الأنبياء عليهم السلام»[1].

خطأ الإمامية في مسألة الحكم على النواصب

وأختم هذا المبحث بكلمة مفيدة للدكتور وميض العمري يبيِّن فيها خطأ الإمامية في مسألة الحكم على النواصب ويطالبهم بإعادة النظر فيها .

يقول الدكتور: « وإطلاق القول بتكفير النواصب المبغضين لعلي عليه السلام خطأ كبير وذلك لأنَّ فضائل علي وغيره من كبار الصحابة إنما عرفت بالنقل عن رسول الله ﷺ وليست قضية عقلية فطرية كالتوحيد وقبول الرسالة، والذي لا ريب فيه أنَّ كل قضية دينية الحجَّة فيها الخبر فإنَّ المخطئ فيها معذور حتى تقوم عليه الحجَّة أي أنه ليس بكافر إلا إذا قام البرهان القاطع على علمه بالحق وأنه يكابر ويعاند اتباعاً للهوى ورغبة في الدنيا، ومعلوم أنَّ إثبات ذلك ليس بالأمر الهيِّن.

(١) العواصم والقواصم ٨/ ٧٣.

ومن البلايا في الاتهام بالنصب أنَّ في كلام بعض الإمامية ما يشعر باتهامهم بالنصب لكل من يتولَّى كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وإن كان يتولَّى علياً أيضاً وذلك بمزعمة أنَّ موالاة علي غير مقبولة إلا بمعاداة أعدائه حسب فهم هؤلاء.

وهذه مصيبة كبيرة لأنهم يبنون على النصب أحكاماً خطيرة جدًّا، ولذلك فإنَّ المطلوب من الإمامية إعادة النظر في هذه القضية وإبطال المذاهب الفاسدة فيها »[1].

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، هامش ص، ٤٨٥ .

المبحث الثالث
فتنة الخوارج والنواصب وبني أمية

هذا المبحث فيه مطلبان. وكلاهما من كلام العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد في كتابه القيم «القول الفصل»، نقلته هنا لأهميته وصلته بالموضوع تعميماً للفائدة، خصوصاً وأن الكتاب غير متوفِّر في المكتبات بعد نفاد طبعته الحجرية الأولى منذ زمن ليس بالقصير.

المطلب الأول: القول في الخوارج والنواصب[1]

اعلم علمك الله تعالى وألهمك رشدك أنه قد هلك ببغض أهل البيت هالكون، وضل بسوء الاعتقاد فيهم ضالون، استدرجهم الشيطان بغروره، وحقت عليهم كلمة العذاب باتباع زوره، فخلت قلوبهم عن أنوار الإيمان والإيقان، وامتلأت بظلمات الكفر والنفاق، فمرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وزين لهم الشيطان أعمالهم، فكرهوا الحق وأوضعوا في خلافه والبعد عنه والمقاومة لأهله، فصاروا طوع إبليس يتصرفون بأمره، ويجاهدون في سبيله، متتابعين في الغواية ماضين على الغي والعماية، حتى أوردهم النار وبئس الورد المورود.

وقد ورد في ذم مبغضي أهل البيت وفي الوعيد الشديد على بغضهم أحاديث كثيرة منها الخاص ومنها العام، فمن الخاص ما روته أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال

(١) القول الفصل ١/ ٦٣-٧٠.

رسول الله ﷺ: «لا يحب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن» وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «إن كنا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار ببغضهم علياً» رواهما الترمذي، وفي صحيح مسلم عنه عليه السلام أنه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق».

وعلي عليه السلام أفضل أهل البيت بعد رسول الله ﷺ فإن كان علة اختصاصه عليه السلام بهذا معنى آخر غير القرابة كما يدل عليه إفراده بالذكر كان له وجه آخر وورد أيضاً أنه ﷺ قال للعباس رضي الله عنه «والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي» وسيأتي تخريج هذا الحديث وذكر طرقه وهو حديث صحيح وفيه دلالة على أن محبة أهل البيت وآل رسول الله ﷺ شرط لحصول الإيمان أو لازم من لوازمه ويمتنع حصول الشيء بدون شرطه ولازمه، وأنَّ بغضهم ضد للإيمان مانع من دخوله إلى قلب المبغض فالبغض دليل النفاق وبريد الكفر وأن محبتهم ليست كمحبة غيرهم، وأنَّ بغضهم ليس كبغض غيرهم لأن محبتهم قسم من محبة رسول الله ﷺ لقوله ﷺ: « حتى يحبكم لله ولقرابتي» فهي محبة زائدة على ما يجب من محبة المؤمنين بعضهم بعضاً، وفي تنكير الإيمان في قوله «لا يدخل قلب امرئ إيمان» مع مجيئه في سياق النفي دليل على أنه يمتنع حصول أي معنى من معاني الإيمان في قلب المرء مع وجود بغضهم فيه، لأنَّ النكرة في سياق النفي من صيغ العموم كما هو مقرر في محله.

وأيضاً فهنا ثلاثة أمور لا رابع لها المحبة والبغض والخلو عنهما ولا يدخل الإيمان القلب إلا مع وجود المحبة، ووجودها مستلزم لعدم الأخيرين لامتناع الجمع والخلو، وما يرى عند بعض المبغضين لهم مما يظن أنه أثر من آثار الإيمان هو خشوع النفاق وعلم النفاق لا غير، فبغضهم أدل دليل على علماء السوء الذين حذرنا رسول الله ﷺ منهم وخافهم على أمته، وروى ابن حبان والحاكم في صحيحيهما وقال الحاكم على شرط مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يبغضنا أهل البيت أحد إلا أدخله الله النار»،

فهذا الوعيد الشديد بدخول النار يدل على عظم الذنب، وقد بيّن ذلك الحديث قبله إذ لا أعظم من ذنب يحول بين صاحبه وبين الإيمان هذا ما يدل عليه الحديث، وإن كنا لا نحكم ظاهراً بخروج من كان كذلك عن الملة وعداد أهل القبلة كما قاله العلماء في نظائر ما ذكرنا ولبسط الاستدلال على ما ذكرنا موضع آخر. والقصد هنا ذكر أصناف الهالكين بسبب بغض أهل البيت ووقوعهم في العذاب والضلال البعيد، وثبوت نفاقهم وعدم إيمانهم، وأن حقيقة الإيمان المنجية لا توجد عندهم، وما لديهم إنما هو مجرد صورة تكون سبباً لغرورهم بأنفسهم حتى تتم شقاوتهم، وأن أعمالهم إن كانت لهم أعمال كسراب بقيعة يحسبه الضمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً فالنواصب والناصبة والناصبية هم الذين نصبوا العداوة لأمير المؤمنين علي عليه السلام، وهو اسم جامع لهم فيدخل تحته الخوارج ونواصب السفيانية والمروانية والحريزية والحرَّانية وكلهم يجمعهم بغضهم لأمير المؤمنين عليه السلام وبقية أهل البيت، وما تراه في تراجم بعض علماء النواصب صنائع ملوك آل مروان بن الحكم بن أبي العاص طريد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان مروانياً وقد يقال سفيانياً أو حريزياً ونحو ذلك فمعناه ما ذكرناه، وإنما سموا بذلك لأنهم يتعصبون لملوكهم من بني مروان ويتولونهم ويرونهم أحق بالإمامة والطاعة، وأولى الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبالخلافة على أمته وكانوا يرون وجوب طاعتهم حتى في معصية الله.

فأما الخوارج فقد صحت الأحاديث بل تواترت بمروقهم من الدين، وأنهم كانوا مسلمين فصاروا كفاراً وأنهم سفهاء الأحلام، وأنهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم وأنهم يمرقون من الدين لا يعودون حتى يعود السهم على فوقه، وأنهم شر الخلق والخليقة، وأنهم يقولون من خير قول البرية، وأجمع على ضلالتهم من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن بعدهم.

وروى الإمام مسلم الأحاديث الواردة فيهم من عشر طرق ورواها البخاري عن

أربعة من الصحابة ورواها أصحاب السنن والمسانيد مع أن بعض الأحاديث المروية فيهم من الممنوع ذكرها وروايتها لذلك العهد لما فيها من مناقضة ما يعتقده أهل الإمارة وصنائعهم.

وقد تفرَّقوا إلى فرق كثيرة لا داعي لذكرها، ومن شأنهم أنهم لا يقيمون لإجماع الأمة وزناً ولا يقبلون ما رووه من الأحاديث، ولا يرون فيها حجة، ولا يعرفون ما تواتر منها لاعتقادهم كفر من سواهم وبعدهم عنهم، وإعجابهم بأنفسهم وبأوليهم شديد واحتقارهم لمن سواهم أشد، فلا فائدة في محاجتهم ومجادلتهم ولو أرادوا أن يتوبوا ويرجعوا عن بدعتهم ما قدروا لقوله ﷺ: «يمرقون من الدين ثم لا يعودون» الحديث. ولقوله ﷺ: «وأنه سيخرج في أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله». ومن المعلوم أن داء الكلب داء عضال قلما يشفى منه صاحبه والخوارج أشد أهل الأهواء غلواً وضلالاً ولذلك يكثر فيهم الإصرار على بدعتهم والنضال عنها والعجب بآرائهم وتقديمها على النصوص كما استحسن ذو الخويصرة رأيه على فعل المعصوم ﷺ حتى قال له: «اعدل فإنك لم تعدل» وذو الخويصرة هو ضئضئي الخوارج وأصلهم كما ورد في الحديث وكلام العلماء في هذا المعنى كثير.

وأمَّا النواصب فبعضهم أشد غلواً من بعض ويجمعهم البغي والتغلب والاستبداد والقول به، ومناصبة أمير المؤمنين عليه السلام ومعاداته، والتكلم في جنابه الرفيع، والطعن في خلافته الراشدة وجحد مناقبه، وبغض سائر أهل البيت وأشدهم في ذلك من قاتلهم وقتَّلَهم مسارعة إلى مرضاة ملوكهم وتأييداً لسلطانهم والتماساً لفضتهم وذهبهم، وعلماء هذه الفرقة يرون أنَّ قتل سبط رسول الله وريحانته وسيد شباب أهل الجنة الحسين - عليه السلام - كان حقاً وعدلاً أحسن فيه فاعلوه وأُجروا على ما فعلوه وقد شاركوا

بقولهم هذا من باشر قتله كالكلب الأبقع شمر بن ذي الجوشن، ويزيد بن أنس وأشباههم من الأنتان ومنهم من جعل سيف ابن مرجانة الزنيم ابن الزنيم كسيف رسول الله ﷺ وكان من هؤلاء أبو بكر بن العربي المالكي ورحم الله القائل:

وقد رخصت قراؤنا في قتالهم   وما قتل المقتول إلا المرخص

وقد دلَّت الأحاديث الصحيحة على أن الناصبي منافق وأنه لا يدخل قلبه الإيمان وقد كان على هذا المذهب الخبيث المخبث كثير من العلماء على عهد ملك آل مروان، وكانوا صنائعهم وشر العلماء علماء الملوك، وكان آل مروان يقربون من العلماء من عرف ببغض أهل البيت ويقطعونه الإقطاعيات ويبذلون له الأموال ويجزلون له العطايا والجوائز ويوطئون الرجال عقبه، فكان هذا النوع أكثر شهرة في ذلك الزمان تبعاً لمظهر القوة، وميل السطوة، وقد كثر أتباعهم من طلاب الدنيا والمستشرفين إلى الوظائف وهم على دين ملوكهم كما ترى في هذا العصر من إطباق الموظفين على ما تقتضيه سياسة الحكومة فكذلك كانوا، ولم تدل دولة بني مروان حتى تأصلت هذه العقيدة وصار لنواصب العلماء قدر في قلوب العامة وتعظيم وشهرة وأتباع يروون عنهم، وبقيت عقيدتهم يتناقلها الناس بينهم تُردُّ لأجلها الأحاديث الصحيحة الصريحة والنصوص العامة والخاصة، ويطعن في كل من روى حديثاً يدل على بطلان ما هم فيه أو عرف بميل ومحبة لأهل البيت، فلما جاءت دولة بني العباس وكانت علَّة الاستبداد واحدة في الدولتين حملهم الحرص على الإغضاء عن كثير مما ذاع وشاع، في الأساتذة والأتباع وإن كانت الوطأة أخف مما كانت عليه، فذهبت شرة النصب ولكن بقيت آثاره، فمن الناس من غلب عليه التقليد، وقفل على قلبه منه بقفل من حديد، فبقي يكرع من حياض النصب الآسنة الآجنة على مثل حال سلفه، فإذا عرض له ما يخالف معتقده فزع إلى التأويل تارة والرد والإنكار أخرى، وهؤلاء هم الذين أعضل داؤهم وتعسر دواؤهم وشفاؤهم، ومنهم المتذبذب بين الطريقين طريقي الضلالة والهدى، يعرف مرة وينكر

أخرى ومنهم من ادعى أنه من أهل السنة ظاهراً وبقي على نحلته باطناً ومن هؤلاء المبتلين والعياذ بالله تعالى أفراد من أتباع المذاهب المشهورة وغيرهم، يثنون صدورهم كاظمين، وبين جوانحهم منه نار لا تخبو، فإذا كربوا وغلبوا تنفسوا بالزفرة بعد الزفرة، وقذفوا الجمرة تلو الجمرة، وهكذا لا تزال تحرق أرواحهم حتى تجتمع مع نار جهنم على حرق أرواحهم وأشباحهم، ومتى خافوا أن يفطن لهم عادوا يتذبذبون ويواربون ويوردون من الكلام ما يوهم أنهم ليسوا بنواصب هكذا شأنهم أبداً.

ومهما تكن عند امرئ من خليقة   وإن خالها تخفى على الناس تعلم

وهذا القسم هم الذين جمعوا النفاق نفاق النصب ونفاق الرياء بإظهار خلاف ما يعتقدون وتجد كثيراً من أعمالهم وأقوالهم وضلالهم في غير هذا الموضع عافانا الله من الفتن بمنه وكرمه آمين. اهـ.

ويقول رحمه الله في الكلام على حديث الثقلين[1]:

اعلم أنَّ هذا الحديث من الأحاديث المستفيضة بل المتواترة ولم يجرؤ أحد من نقاد المحدثين البريئين من نزغة النصب أن ينكره أو يضعفه وغاية ما بلغ النصب بأتباع النواصب منهم أن أنكروا بعض ألفاظ رواياته لظنهم فيها أنها تصادم مذاهبهم ومنهم من أعرض عن روايتها كراهية أن يتخذها الغلاة من الشيعة مدرجة إلى الطعن في الأكابر ولهم في كتم ما كان كذلك مذهب معروف كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر في الفتح ونسب إلى أحمد بن حنبل كراهية التحديث بالأحاديث التي يفهم منها جواز الخروج على الملوك وقد ترجم البخاري فقال: «باب من خص بالعلم قوماً دون قوم مخافة أن لا يفهموا وقال علي: حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله

---

(١) القول الفصل ٢/ ٣٧٦-٣٨٥.

ورسوله» وأخرج في الباب حديث معاذ فراجعه.

وينبغي أن يحمل ما زعمه بعضهم من سكوت أحمد بن حنبل عن حديث عمار تقتله الفئة الباغية على هذا المعنى لتواتر الحديث وإخراجه له في مسنده كما أخرجه أهل الصحاح، وقد روى الحافظ الثقة ابن أبي شيبة عن الإمام أحمد أنه قال: هو حديث صحيح عن رسول الله ﷺ وكذلك ما زعمه ابن تيمية عنه في حديث وأنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فإنه قد روي بأسانيد صحيحة ورواه أحمد في مسنده كما رواه غيره، وينبغي لك أن تعرف أنَّ بعض أصحاب أحمد ينقل عنه من أمثال هذا ما ينكره أكثر العلماء وينزهونه عنه فكن منهم على حذر.

وقد كان في القديم لعلماء النواصب صولة عظيمة واستيلاء على العامة والهمج وقد أنكروا على أحمد تربيعه بعلي عليه- السلام- في الخلافة، وقد يتعصَّب بعض هؤلاء على حديث صحيح فيرده أو يطعن فيه لأنه رأى الشيعة يستدلون به، ولا يتفطَّن لوجه الجمع بين قبوله وتأويله، فإذا سمع المتعالمون والعوام ما يقوله في ذلك الحديث اتخذوه حجة ونقلوه إلى كل قطر ومصر وجعلوه أصلاً بينهم، فإذا سئل عنه مثل الإمام أحمد كان في مبادهتهم بغير ما عندهم إثارة فتنة صماء عمياء فكان قصاراه السكوت أو اللياذ بالمعاريض من القول فيفهمون منها ما مرنوا ومردوا عليه ويكون قد دفع بها عن نفسه وقد كان الأمر الملجئ للإمام أحمد وأشباهه إلى ذلك عظيم، وحسبك بتألب الخاصة الذين هم علماء الملوك وأتباعهم من العامة وكان في تلك الأحاديث ما يتخذه بعض الناس دليلاً على بطلان ملك أهل السلطان لذلك العهد وقد كانوا يريقون الدماء في أقل من ذلك، ومن أسباب تجافى بعض المحدثين عن ذلك ما يرونه من غلو غلاة الشيعة فإنك لا تكاد تجد لعبد الله بن المبارك حديثاً رواه في فضائل أهل البيت أو ما ينحو ذلك النحو وعذره ما ذكرناه، وأحسب أنَّ سيدنا محمد ابن جعفر بن محمد -

عليهم السلام- لم يتفطَّن لذلك إذ نعى عليه كتمه لفضائلهم ومما يدلك على أنَّ غلو الغلاة وجور الولاة هو الذي حمل كثيراً من الناس على الإعراض أو الكتم، ما حدَّث به محمد بن إسماعيل بن رجا قال: بعث إلي سفيان الثوري سنة أربعين ومائة فأوصاني بحوائجه ثم سألني عن محمد بن عبد الله بن الحسن كيف هو؟ فقلت: في عافية فقال: إن يرد الله بهذه الأمة خيراً يجمع أمرها على هذا الرجل قال: قلت: ما علمتك إلا قد سررتني قال: سبحان الله! وهل أدركت خيار الناس إلا الشيعة؟! ثم ذكر زبيداً وسلمة بن كهيل وحبيب بن أبي ثابت وأبا إسحاق السبيعي ومنصور بن المعتمر والأعمش قال: فقلت له وأبو الجحاف، قال: ذاك الضرب ذاك الضرب وايش كان أبو الجحاف، قال: كان يكفر الشاك في الشاك، قال: ثم قال سفيان: إلا أنَّ قوماً من هذه الرافضة وهذه المعتزلة قد بغَّضوا هذا الأمر إلى الناس.

والشاهد في آخر كلامه وقد كان ملوك النواصب يضربون بالسياط من لم يلعن علياً عليه السلام ولم يبرأ منه وكثيراً ما قتلوهم فكيف بمن تجرأ فروى فضائله وفضائل آله، فكيف بمن روى نقائص أولئك الجبابرة وما ورد فيهم، ولو أردنا تعديد من ضرب أو جلد أو قتل أو هدم بيته في ذلك السبيل لذكرنا ما يملأ عدة صحائف ومنهم أناس مشهورون كالإمام يحيى بن أبي كثير وعبد الرحمن أبي ليلى وغيرهم والقصد مما ذكرناه بسط العذر لمن لم يخرِّج بعض الأحاديث الصحيحة أو المتواترة الواردة في فضائل أهل البيت أو في فضائل علي - عليه السلام -،فإنَّ الخوف كان شديداً والاستبداد والتغلُّب في عنفوانه وعظم قوته وانتشار سطوته وإنا لنرى في زماننا هذا كيف يتسابق العلماء والقضاة والمفتون إلى إرضاء السلاطين فلا يسألونهم فتوى بما يخالف الدين ويؤيد الطواغيت والقوانين، إلا بادروا إليه فرادى ووحداناً، وعمدوا إلى آيات الله يحرفونها، وإلى سنة رسوله يطعنون فيها أو يردونها، هذا على أنهم آمنون على أنفسهم وأموالهم

ولكنهم يخافون العزل من الوظائف أو يطمعون في الحصول عليها، فكيف يلام بعد هذا من لم يخرج حديثاً صحيحاً، وقد كان يخاف على عهده أن تضرب عنقه، أو تستصفي أمواله أو يصب عليه الماء البارد، أو تحلق لحيته ويطاف به في الأسواق، أو يسقي شربة من عسل، فعليك رحمك الله ببسط العذر لهم والاستمساك بحسن الظن لا سيما وحديث الثقلين قطعة من حديث من كنت مولاه فعلي مولاه وقد ناف من رواه من الصحابة على مائة صحابي وقد أفرد بالتصنيف كما سبق ذكر ذلك وممن أفرد هذا الحديث خاصة بالتأليف الحافظ محمد بن طاهر بن علي بن أحمد الشيباني أبو الفضل بن أبي الحسين المقدسي المعروف بابن القيسراني في كتاب جمع فيه طرق حديث الثقلين وقد روي عن سبعة وعشرين من الصحابة وسنذكر ما وقفنا عليه من طرقه مع الاعتراف بقلة ما عندنا من مسانيد الكتب الحديثية والأجزاء والمجاميع لاندراس هذا العلم وذهاب أهله وإعراض الخاصة والعامة عنه، وحسبك بهذا الحديث صحة حيث روي عن هذا القدر من الصحابة مع أن مثله في عصور بني أمية مما تضرب على روايته العنق ويذهب المال والجاه، وإذا كان مثل زيد بن أرقم الصحابي يتخوف من التحديث به أن يسعى به ساع إلى الجبابرة فتناله براثنهم حتى استثبت سائله عنه، فما بالك بغيره وأنّى تروج بين الناس رواية أمثاله والحال ما ذكرنا: فإذا أضفت إلى ذلك انصراف بعض المحدثين المجذومين بالنصب عن روايته تحقق لديك أنه إذا وجد لهذا الحديث عشر طرق مثلاً فهي بمثابة مئة طريق، كيف وهي عشرات كما ستراها وأيضاً فإن هذا الحديث وأمثاله إنما يرويه ذوو الإخلاص والديانة الذين باعوا أنفسهم لله ووطنوها على الصبر على ما ينالهم من المكروه في ذلك السبيل.

ولو أمنوا على أنفسهم من بطش الجبابرة والمستبدين فما كانوا بآمنين طعن النواصب في أعراضهم وتلقيبهم بالألقاب الفاحشة؛ ولذلك ينبغي لك إذا رأيت جرحاً

ممن يتهم بالنصب في راو من الرواة أن تتثبت فلا تأخذ جرحه له على علاته فلعله إنما طعن فيه لأنه روى حديثاً في فضائل أهل البيت وعندنا من هذا النوع أمثلة كثيرة ليس هذا محل ذكرها، فإن كان ذلك الجرح عن غلاة النواصب كإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني والأزدي والشاذكوني والساجي وأشباههم فحذار منه حذار فإنه السم الناقع والموت الوحي، وقد تجد في المنقول عن يحيى بن سعيد القطان ما يشبه ذلك كتحديثه عن قاتل الحسين وامتناعه عن حديث جعفر الصادق عليه وعلى آبائه السلام بل قد رمي بأنه كان يرسل الشاذكوني جاسوساً على أقرانه من المحدثين ليتغفّلهم فيفسد حديثهم.

وأنا أشك في مثل هذا وإن كان قد ذكره الذهبي وبالجملة فحافظ على دينك في هذا الباب والتزم التثبت في كل جرح روي عن شامي أو بصري فإنَّ أهل الشام قد كانوا على حالة عظيمة يستعاذ بالله منها...

وكانوا أعني أهل الشام قد اتبعوا بني أمية على جميع ما أرادوه منهم من تأييد الملك وإفساد الدين وقتل الصالحين قال ابن القيم «وقد كان الأمراء من بني أمية أو أكثرهم يصلون الجمعة عند الغروب».

أقول: بل كلهم ومن أنكر عليهم ذلك كان جزاؤه القتل وقد أنكر عبد الله بن عمر بن الخطاب ذلك على الحجاج بن يوسف فأمر رجلاً من أهل الشام فطعنه في رجله فمات...

وكانت أفعال هؤلاء الناس هي السنة عندهم وقد بقي من ذلك بقايا تجدها في بعض التراجم كقول بعضهم في من كان يحمل على علي عليه السلام: كان صلباً في السنة، وكقول ياقوت في ترجمة بعضهم: وكان يتسنَّن فسمعه بعض الشيعة يتنقص علياً عليه السلام فرموه من أعلا السطح، وكيف يكون من أهل السنة من ينتقصه - كرم الله

وجهه- ؟! وكقول المسعودي في بعضهم: وكان شيعياً ثم تسنَّن، وقال يهجو علياً عليه السلام، وكنداء أهل الشام وصياحهم بعمر بن عبد العزيز لما ترك لعن علي عليه السلام في الخطبة: السنَّة السنة تركت السنَّة يا أمير المؤمنين وتلك قاعدة الجوزجاني الشامي فيمن لا يلعن- علياً عليه السلام أو لا ينتقصه أو من كان يحبه ويواليه وأقل ما يقوله فيه: كان زائغاً عن الحق ويعني بالحق مذهب النصب والبغي والأثرة والاستبداد والجبرية وطاعة الجبابرة في معصية الله. ومما ينبغي معرفته أنك قد تجد في كلام النسائي رحمه الله بعض الشدَّة وهو نقي العقيدة مستقيم المذهب وقصته مع أهل دمشق معروفة، ولكنه كان قد أخذ عن الجوزجاني فلا يبعد أن يكون قد قلَّده فيما يقوله من الجرح من غير بحث.

فالسنَّة في عرف من ذكرنا هي ما أشرنا إليه لا ما يتبادر إلى الذهن أنها سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنهم أبعد الناس عنها، وإذا كان بطش جبابرتهم وأئمتهم كما تقدم بمن أنكر عليهم في تأخير الصلاة وهو أمر لا يزعزع سلطانهم فكيف يكون بطشهم بمن ذكر ما يتخوفون منه على ملكهم، إنه ولابد أعظم وأشد كمن ذكر علياً عليه السلام بخير أو حدَّث بفضائله وفضائل آله كما قال عبد العزيز لابنه عمر بن عبد العزيز: لو علم الناس من فضل علي ما يعلمه أبوك ما تبعنا منهم أحد، وهل كان المائة والعشرين ألفاً الذين قتلهم الحجاج صبراً بسيفه إلا من ذلك القبيل الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وهل عظم الحجاج في عين عبد الملك بن مروان حتى قال فيه: إنه جلدة ما بين عيني وأنفي وقال ابنه الوليد: إنه جلدة وجهي كله إلا بهذه الأفاعيل.اهـ.

المطلب الثاني: فتنة بني أمية وما ورد فيهم وفي أتباعهم[1]

اعلم أنَّ فتنة بني أمية كانت أعظم فتنة على الإسلام والمسلمين وهم الذين كبُّوا الدين لوجهه، ومحو محاسنه، ونسخوا الشورى والمساواة والخلافة بالاستبداد والتغلب والبغي والأثرة والملك العضوض والجبرية واستأثروا بالفيء، وصرفوه في غير مصارفه حتى استأثر بعضهم لخاصة نفسه بنصف الخراج خمسين مليوناً عدا صوافي كسرى وأقطع آخر منهم ولده الخمس كله ولو ترك الخمس على مصارفه لما ضعفت الأمة الإسلامية في شئون الحرب والقتال حتى تقدَّمتها الأمم كلها.

إنَّ وجود طوائف عديدة في الأمة يتوقَّف معاشها على الخمس من دواعي الاهتمام بالشئون الحربية فإن ذوي القربى والفقراء والمساكين واليتامى وابن السبيل يتألف منهم عدد عظيم كلهم يهتم بهذا الأمر ويسعى إليه ويحث غيره عليه فطمس بنو أمية هذا كله وأمعنوا في تقتيل الذين يأمرون بالقسط من الناس والمقاومين لاستبدادهم وتغلُّبهم وأثرتهم وقد حذر رسول الله ﷺ الأمة منهم ومن فتنتهم ولكنه قضاء مبرم حتم، وكتاب من الله سبق، ولله الأمر من قبل ومن بعد . أخرج مسلم في صحيحه من طريقين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يهلك أمتي هذا الحي من قريش قالوا: فما تأمرنا قال: لو أن الناس اعتزلوهم» والمراد بهذا الحي من قريش بني أمية، وقوله لو أن الناس اعتزلوهم أي لا يتبعونهم ولا يطيعونهم وهيهات فإنهم قد أطاعوهم وتألَّبوا حولهم ولا يزال أهل الشقاء يتعصَّبون لهم إلى اليوم.

قال القاضي عياض: وأخرج البخاري عن سعيد بن عمر بن سعيد بن العاص قال:

(١) القول الفصل ٢ / ٣٨٦ -٣٩١.

أخبرني جدي قال: كنت جالساً مع أبي هريرة رضي الله عنه في مسجد المدينة ومعنا مروان فقال أبو هريرة: سمعت الصادق المصدوق ﷺ يقول: «هلكت أمتي على يد أغيلمة من قريش» قال مروان: لعنة الله عليهم فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول فلان وفلان لفعلت قال سعيد: فخرجت مع جدي إلى الشام حين ملكه بنو مروان فإذا رآهم غلماناً أحداثاً قال: عسى أن يكونوا هؤلاء الذين عنى أبو هريرة رضي الله عنه فقلت: أنت أعلم.

وأخرج الحاكم في المستدرك وصححه وأقره الذهبي أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة أعاذك الله يا كعب من إمارة السفهاء، قال: وما إمارة السفهاء يا رسول الله؟ قال: «أمراء يكونون بعدي لا يهدون بهديي ولا يستنون بسنتي» الحديث.

وأخرج أيضاً عن حذيفة على شرط الشيخين قال: «يكون أمراء يعذبونكم ويعذبهم الله» وأخرج أيضاً عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ هذا الحي من مضر لا يزال بكل عبد صالح يقتله ويهلكه ويفنيه حتى يدركهم الله بجنود من عنده فتقتلهم حتى لا يمنع ذنب تلعة» الحديث.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي وذلك الحي من مضر هم بنو أمية، فإنهم هم الذين قتلوا عباد الله الصالحين وأهلكوهم وأفنوهم وهم كقوله في الحديث السابق «يهلك أمتي هذا الحي من قريش» وفي رواية عنده «لا تدع ظلمة مضر عبداً لله مؤمناً إلا قتلوه أو فتنوه حتى يضربهم الله والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة».

وأخرج أيضاً عن خالد بن الحويرث قال: كنا نادين بالصباح وهناك عبد الله بن عمرو وكان هناك امرأة من بني المغيرة يقال لها فاطمة فسمعت عبد الله بن عمرو يقول ذاك يزيد بن معاوية فقالت: أكذاك يا عبد الله بن عمرو تجده مكتوباً في الكتاب؟ قال لا

أجده باسمه ولكني أجد رجلاً من شجرة معاوية يسفك الدماء ويستحل الأموال وينقض هذا البيت حجراً حجراً فإن كان ذلك وأنا حي وإلا فاذكريني، قال: وكان منزلها على أبي قبيس فلما كان زمن الحجاج وابن الزبير ورأت البيت ينقض قالت: رحم الله عبد الله بن عمرو قد كان حدثنا هذا.

وأخرج عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية»[1]. وأخرج الترمذي عن عمران بن حصين قال «مات رسول الله ﷺ وهو يكره ثلاثة أحياء ثقيفاً وبني حنيفة وبني أمية».

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

أقول: ولكن ما وقع في الإسلام من هذه القبائل الثلاث يدل على صحته ولو لم يكن في ثقيف إلا الحجاج لكفى فكيف ومعه أبناء عمه من تولى منهم اليمن والبصرة وغيرها فقد فعلوا في الناس الأفاعيل وكفى بفتنة مسيلمة دليلاً على بني حنيفة وأما بنو أمية فشاهده [فراره][2]، على أنه قد أخرجه الحاكم في المستدرك من رواية أحمد بن حنبل بسنده إلى أبي برزة الأسلمي قال «كان أبغض الأحياء إلى رسول الله ﷺ بنو أمية وبنو حنيفة وثقيف».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرِّجاه وأقرَّه الذهبي.

وأخرج الحاكم على شرط مسلم وأقرَّه الذهبي عن حلام بن جذل الغفاري قال:

---

(١) وفي لفظ آخر: «أول من يغير سنتي رجل من بني أمية»، وقد حسَّنه العلامة المحدِّث الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم (١٧٤٩)، وقال: ولعلَّ المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة، وجعله وراثة والله أعلم.

(٢) هكذا وردت في الأصل ولعل هناك تحريفاً أو تصحيفاً أو سبق قلم، لكني لم أهتد إليه.

سمعت أبا ذر جندب بن جنادة الغفاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولاً وعباد الله خولاً ودين الله دغلاً» قال حلام: فأنكر ذلك على أبي ذر فشهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر» وأشهد أن رسول الله ﷺ قاله وأخرجه أيضاً عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا دين الله دغلاً وعباد الله خولاً ومال الله دولاً» وأخرجه من طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري أيضاً.

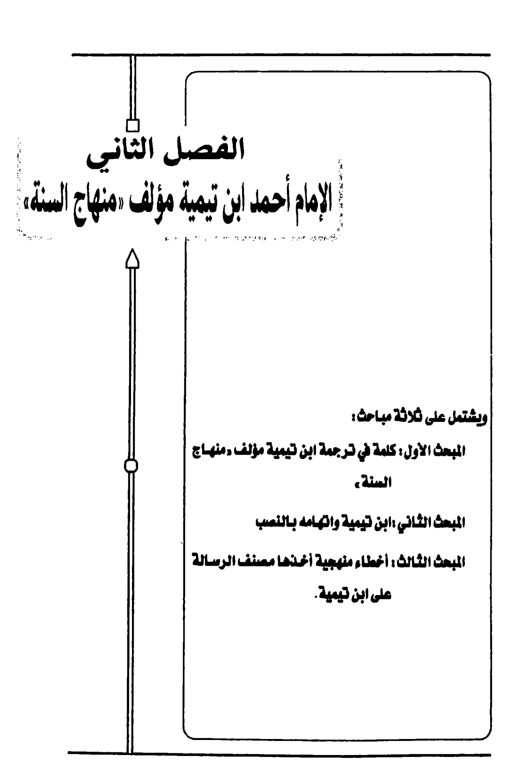
وأخرجه أيضاً من طريقين أخريين عن أبي ذر رضي الله عنه وقد ضعَّف الذهبي بعض هذه الروايات الأخرى ولا ينفعه ذلك مع تصحيحه الرواية السابقة وما بقي من الروايات شواهد معتبرة فالحديث ثابت بل هو من الأحاديث المشهورة لما وقع في شأنه على عهد عمر بن عبد العزيز ففي سيرة عمر لابن الجوزي قال العلماء بالسير كان خبيب بن عبد الله بن الزبير قد حدث عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا بلغ بنو أبي العاص» ..الخ فبعث الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز وهو واليه على المدينة أن يضربه فضربه فمات فكان عمر إذا قيل له أبشر قال: كيف بخبيب على الطريق، ثم ذكر روايات عن ندم عمر وخوفه وتوبته مما فعل.

أقول: وكم من راو عنده هذا الحديث وأمثاله طوى عليه صدره، وأدخله معه قبره، خوفاً من الضرب والقتل، ولمّا كتب عبد الملك بن مروان لمحمد بن الحنفية بن علي -عليهما السلام- يدعوه إلى المبايعة له وأنَّ أهل الشام قد بايعوه قال: إنا لله وإنا إليه راجعون لعناء رسول الله وطرداؤه يطمعون في هذا الأمر أو كما قال. ذكره ابن سعد، وأخرج الحاكم وصححه وأقرَّه الذهبي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إني رأيت في منامي كأن بني الحكم بن أبي العاص ينزون على منبري كما تنزو القردة»

قال فما رؤي النبي ﷺ مستجمعاً ضاحكاً حتى توفي، وأخرج الدولابي عن سعيد همدان قال قلت: للحسين بن علي يا أبا عبد الله أخبرني عن بني أمية هل منهم ناج؟ فقال الحسين: إنا وهم الخصمان اللذان اختصما في ربهم. الآية.

أقول: وهذا يشبه قول والده عليه السلام: إنا وبنو أمية قد اقتتلنا على هذا الأمر والأمر يعود كما بدأ، والجملة الأخيرة بمعنى ما يقوله أهل العصر «التاريخ يعيد نفسه» وقد ذكر الحاكم بعض أحاديث في لعنه ﷺ مروان بن الحكم وولده ثم قال: «ليعلم طالب العلم أنَّ هذا باب لم أذكر فيه ثلث ما روي وأنَّ أول الفتن في هذه الأمة فتنتهم ولم يسعني فيما بيني وبين الله تعالى أن أخلي الكتاب من ذكرهم».

ولنكتف هنا بما ذكرناه ففيه لمن أراد الله هدايته وسعادته غنية ومن يضلل الله فلن تجد له ولياً مرشدا.اهـ.



الفصل الثاني

الإمام أحمد ابن تيمية مؤلف «منهاج السنة»

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: كلمة في ترجمة ابن تيمية مؤلف «منهاج السنة»

المبحث الثاني: ابن تيمية واتهامه بالنصب

المبحث الثالث: أخطاء منهجية أخذها مصنف الرسالة على ابن تيمية.

المبحث الأول

كلمة في ترجمة ابن تيمية مؤلف «منهاج السنة»

هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد المفسِّر البارع أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن الخضر بن تيمية الحرَّاني، ولد يوم الإثنين العاشر من شهر ربيع الأول من سنة (٦٦١هـ) بحرَّان من أرض الشام، ويلقَّب بشيخ الإسلام تقي الدين، ويكنى بأبي العباس، كان من بحور العلم ومن الأذكياء المعدودين، والزهاد والأفراد والشجعان الكبار والكرماء الأجواد، أثنى عليه الموافق والمخالف، وسارت بتصانيفه الركبان.

وصار من أئمة النقد ومن علماء الأثر مع التدُّين والتألُّه والذكر والصيانة والنزاهة عن حطام هذه الدَّار والكرم الزائد، وصنَّف في فنون العلم وكان قوَّالاً بالحق نهاءً عن المنكر ذا سطوة وإقدام وعدم مدارة، وله باع طويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين، وقلَّ أن يتكلَّم في مسألة إلا ويذكر فيها مذاهب الأئمة الأربعة، وقد خالف الأربعة في مسائل معروفة، وصنَّف فيها، واحتج لها بالكتاب والسنة، أو بالقياس ويبرهن ويناظر عليها وينقل فيها الخلاف ويطيل البحث أسوة بمن تقدَّمه من الأئمة.

لكنَّه أطلق عبارات أحجم عنها الأولون والآخرون، وهابوا، وجسر هو عليها، حتى قام عليه خلق من علماء مصر والشام قياماً لا مزيد عليه، وبدَّعوه وناظروه وكابروه، وهو ثابت لا يداهن ولا يحابي، بل يقول الحق المر الذي أداه إليه اجتهاده، وحدَّة ذهنه،

وسعة دائرته في السنن والأقوال، فإن كان أخطأ فله أجر واحد وإن كان أصاب فله أجران.

وهو لونٌ عجيب، ونبأٌ غريب، وحوله أناس من الفضلاء يعتقدون فيه وفي علمه وزهده ودينه وقيامه في نصر الإسلام بكل طريق، وثَمَّ أناس من أضداده يعتقدون فيه وفي علمه، لكن يقولون: فيه طيش وعجلة وحدّة ومحبة للرياسة، وثمَّ أناس -قد علم الناس قلة خيرهم وكثرة هواهم- ينالون منه سبّاً وكفراً، وهم إما متكلمون، أو صوفية الاتحادية، أو من شيوخ الزركرة، أو ممن قد تكلم هو فيهم فأقذع وبالغ، فالله يكفيه شر نفسه، وغالب حطه على الفضلاء أو المتزهدة فبحق، وفي بعضه هو مجتهد.

وقد انفرد بفتاوى نيل من عرضه لأجلها، وهي مغمورة في بحر علمه، فالله يسامحه ويرضى عنه، وكل واحد من الأمة يؤخذ من قوله ويترك.

توفي رحمه الله بقلعة دمشق معتقلاً سنة (٧٢٨هـ)[1].

---

(١) انظر: الذهبي، ترجمة ابن تيمية، تحقيق: أبي عبدالله حسين بن عكاشة؛ تذكرة الحفاظ / ١٩٦ - ١٩٧؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ٧/ ١١ - ٢١ ومن أراد التوسُّع في ترجمة ابن تيمية ومعرفة جهاده بلسانه وبنانه، ومصنفاته، وما تعرَّض له من البلاء بالافتراء حيناً، والسجن حيناً آخر، فليرجع إلى الكتب التي صنِّفت في ترجمته، أو الدفاع عنه وهي كثيرة ومعروفة، وإنما قصدت هنا في ترجمته ما يناسب المقام والحال، كون رسالة ابن إسحاق التي عملت على تحقيقها هي في الرَّدِّ على ابن تيمية.

ابن تيمية ولقب شيخ الإسلام

اشتهر ابن تيمية وغيره بلقب شيخ الإسلام إلا أنَّ البعض قصره على ابن تيمية خصوصاً في الفترة الأخيرة بعد الاهتمام بنشر وطبع تراث ابن تيمية من قبل مؤسسات ومراكز أبحاث وجامعات بالإضافة إلى توزيع بعض كتبه مجاناً، فأصبح لا يتبادر إلى ذهن طلبة العلم وعموم شباب الصحوة وغيرهم عند إطلاق هذا اللقب إلا «ابن تيمية»، واعترض آخرون على تلقيب ابن تيمية بهذا اللقب لاختلافهم معه في مسائل عقائدية وفقهية ورأوا أنَّ تلقيبه بذلك يؤدي إلى ترويج كلامه ويجر إلى مفسدة وأنَّ فيه كذباً بحتاً؛ فإنه ليس شيخاً للإسلام.

والإنصاف يقضي أن نقول: إنَّ ابن تيمية عالم متبحِّر له اطلاع واسع وعلم كثير وحفظ غزير وذهن وقَّاد، ولكنَّه غير معصوم من الخطأ وخطؤه في بعض المسائل لا يخرجه عن كونه شيخاً من شيوخ الإسلام.

لكنَّ هذا المعنى قد أصبح اليوم لا يتبادر إلى الأذهان والدليل على ذلك أنَّ كلام ابن تيمية أصبح أعظم وقعاً في النفوس من كلام أحد التابعين أو أبي حنيفة أو الشافعي وهذا ما نلاحظه عند الحوار والنقاش أو إثبات مسألة ما أو نقضها.

يقول الدكتور وميض العمري في سياق كلامه عن غلوٍّ بعض المدافعين عن معاوية كأبي بكر بن العربي وابن تيمية ومحب الدين الخطيب: «والمصيبة الكبيرة إنما أراها في أخطاء ابن تيمية ﷺ وذلك لأنه إمام جليل كبير وله من الأتباع المقلِّدين الأغبياء من ينزل أقواله منزلة الثوابت والمسلَّمات الدينية في كل عصر»[1].

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٤٩٠.

لهذا كله وابتعاداً عن الغلو في ابن تيمية[1] أرى أنَّ من الأفضل تجنُّب هذا اللقب في ابن تيمية وغيره، فالإسلام فوق الجميع وشيخ الإسلام المطلق بحق هو رسول الإسلام محمد ﷺ.

ويمكن تلقيب ابن تيمية بالإمام فهو إمام متبوع من طائفة من الناس وقد لُقِّب بهذا اللقب من هو أعظم قدراً وأكثر علماً من ابن تيمية كالأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وابن عبد البر وابن حزم بل لُقِّب به أئمة آل البيت عليهم السلام كمحمد الباقر وزيد بن علي وجعفر الصادق وغيرهم.

---

(١) ومن مظاهر هذا الغلو، وخصوصاً في الوسط السلفي، أنك لن تجد أيَّ نقد لابن تيمية في تنقُّصه لعلي وأهل بيته- عليهم السلام-، بل لن يسمح بطبع مثل هكذا نقد ونشره، وسيتهم صاحبه بالضلالة أو الرفض والتشيع، لكنك لن تعدم من يطعن في كبار الأئمة وحفاظ السنة، وينشر كتابه وهو مطمئن بأنَّ أحداً لن يتهمه بالبدعة والضلالة ما دام أنَّ الكلام في غير ابن تيمية؛ فقد طعن مؤلف كتاب «إسكات الكلاب العاوية بفضائل خال المؤمنين معاوية» في أئمة كبار كعبد الرزاق الصنعاني وابن عقدة والنسائي والحاكم والطبري والقرطبي والذهبي وغيرهم كثير، بحجة انحرافهم عن معاوية، وقد طبع هذا الكتاب ونشر في السعودية!

ولن أجد في الكلام على هذا التناقض، وهذه المفارقة العجيبة، أحسن من كلمة العلامة الحداد في رسالته «إقامة الدليل»(ص٢٨٩) حين قال: «... بل جرحوا من تكلَّم في معاوية، أفما كان لعلي- عليه السلام- من حرمة الصحبة والقرابة والسابقة ما لطليق من الطلقاء؟! أي قلب يتحمل هذا الظلم، وقلة الإنصاف، وأي عقل يقبل هذا التناقض، ويستسلم لهذا التلاعب إلا قلب من مسخ الله صورته، وطبع على قلبه».

المبحث الثاني

ابن تيمية واتهامه بالنصب

اتهم المصنِّف الحسن بن اسحاق في رسالته ابن تيمية بالنصب مع اعترافه له بأنَّه من فحول العلماء، والمصنِّف لم ينفرد بذلك، فقد ذكر مؤلف كتاب «ابن تيمية لم يكن ناصبياً» سليمان بن صالح الخراشي جملة من العلماء ممَّن اتهم ابن تيمية بالنصب منهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني، وابن حجر الهيتمي، والكوثري، وعبدالله الغماري، وعبد الله الحبشي، وحسن السقاف، وحسن فرحان المالكي، وأم مالك الخالدي، وجماعة من العلماء مؤلفي كتاب «التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني».

وقد وقفت أيضاً على جملة أخرى من العلماء والمحدثين ممَّن اتهم ابن تيمية بالنصب والانحراف عن آل البيت، أو الغض من فضل علي وعلمه منهم: أحمد الغماري، وأبو بكر بن شهاب، ومحمد بن عقيل العلوي الحضرمي، وعلوي بن طاهر الحداد، وعلي بن محمد بن طاهر باعلوي، ومحمد بن أحمد مسكة بن العتيق اليعقوبي، ومحمود سعيد ممدوح، ومحمود السيد صبيح.

كما ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة ابن تيمية في «الدرر الكامنة» أنَّ علماء عصره اتهموه بالنفاق لأقواله في علي- كرَّم الله وجهه- .

وأمَّا علماء الشيعة سواءً من الزيدية أو الاثنى عشرية فاتهامهم لابن تيمية بالنصب أشهر من أن يذكر.

بل حتى المستشرق الفرنسي الكبير هنري لاووست قد لا حظ انحراف ابن تيمية عن علي، وتعاطفه تعاطفاً شديد الشبه بتعاطف النواصب مع معاوية، وسيأتي كلامه لاحقاً.

وعمدة كل هؤلاء في اتهام ابن تيمية بالنصب هو انتقاص ابن تيمية لأمير المؤمنين علي وأهل بيته عليهم السلام والرضوان، وجحد منزلتهم والتكذيب بما ورد في مناقبهم أو التكلُّف بتأويل ما صحَّ منها لإهدارها.

وقد أثبت عدد من العلماء تنقُّص ابن تيمية لمولى المؤمنين علي كرَّم الله وجهه وآل بيته المطهرين عليهم السلام والرضوان، وخصوصاً انتقاصه لأمير المؤمنين علي عليه السلام وتوهين قدره، وغمط حقه، وسلب خصائصه، ومحاولاته للغض منه كرَّم الله وجهه.

فقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة ابن تيمية:

«وقال في حقِّ علي أخطأ في سبعة عشر شيئاً ثم خالف فيها نص الكتاب منها اعتداد المتوفى عنها زوجها أطول الأجلين.

ثم قال: ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في علي ما تقدَّم، ولقوله: إنه كان مخذولاً حيثما توجَّه، وأنه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها، وإنما قاتل للرياسة لا للديانة، ولقوله:إنه كان يحب الرياسة، وأنَّ عثمان كان يحب المال، ولقوله أبو بكر أسلم شيخاً يدري ما يقول، وعلي أسلم صبياً، والصبي لا يصح إسلامه على قول، وبكلامه في خطبة علي رضي الله عنه بنت أبي جهل: ومات وما نسيها...

وقصة أبي العاص بن الربيع وما يؤخذ من مفهومها فإنه شنَّع في ذلك، فألزموه بالنفاق لقوله ﷺ: «ولا يبغضك إلا منافق»»[1].

---

(١) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ١/ ١٥٥.

وقال الحافظ أيضاً في ترجمة ابن المطهر الحلّي- تعليقاً على ردّ ابن تيمية بكتابه «منهاج السنة» على ابن المطهر-:

«طالعت الرّد المذكور فوجدته كما قال السبكي في الاستيفاء[1] لكن وجدته كثير التحامل إلى الغاية في ردّ الأحاديث التي يوردها ابن المطهر، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات.

لكنّه ردّ في ردّه كثيراً من الأحاديث الجياد التي لم يستحضر حالة التصنيف مظانها، لأنه كان لاتساعه في الحفظ يتكل على ما في صدره، والإنسان عامد للنسيان، وكم من مبالغة لتوهين كلام الرافضي أدّته أحياناً إلى تنقيص علي رضي الله عنه، وهذه الترجمة لا تحتمل إيضاح ذلك وإيراد أمثلته»[2]

واعتذار ابن حجر هنا لابن تيمية، لم يرتضه بعض العلماء، وتعرَّض للنقد، ومن

---

(١) ما ذكره ابن حجر عن الإمام السبكي صحيح إلا أنّ السبكي انتقد على ابن تيمية خلطه الحق بالباطل في ردّه على الرّافضي وأصل كلام السبكي نقله ولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٧١هـ) في «طبقات الشافعية الكبرى» (١٠/ ١٧٦) فقال عند ترجمة والده علي بن عبد الكافي بن علي السبكي تقي الدين أبو الحسن (ت ٧٥٦هـ) تحت رقم (١٣٩٣): أنشدنا شيخ الإسلام (الشيخ الإمام) لنفسه، وقد وقف على كتاب صنفه ابن تيمية في الرد على ابن المطهر الرافضي:

إن الروافض قومٌ لا خلاق لهم	من أجهل الخلق في علم وأكذبه
والناس في غنية عن رد إفكهم	لهجنة الرفض واستقباح مذهبه
وابن المطهر لم تطهر خلائقه	داعٍ إلى الرَّفض غالٍ في تعصبه
لقد تقول في الصحب الكرام ولم	يستحي مما افتراه غير منجبه
ولابن تيمية رد عليه وفّى	بمقصد الرد واستيفاء أضرُبه
لكنه خلط الحق المبين بما	يشوبه كدراً في صفو مشربه

(٢) ابن حجر، لسان الميزان ٦/ ٣٩٠-٣٩١.

ذلك قول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد معلِّقاً على اعتذار ابن حجر لابن تيمية في كلامه هذا، ما لفظه:

«وقول الحافظ أنّه لم يستحضر مظانّها حالة التصنيف كلمة اعتذار يراد بها المجاملة، فإن اتساع حفظه يلزم منه أن يستحضر لا أن لا يستحضر وكيف يشذ عنه دلائل مبحث هو في غاية الاهتمام بتنقيحه أخذاً ورداً مع اشتداد المجادلة بينه وبين خصمه، ومن طالع كتابه بإنصاف رأى أنّ مؤلفه كان في حال تعصُّب هائج لا يرده شيء»[1].

وقول العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي:

«ولا يخفى أنّ الحافظ يعتذر عن ابن تيمية لحسن ظنه به، ويبقى بعد الاعتذار الأمر الواقع، وهو أنّ ابن تيمية لا يوثق بتصحيحه للأحاديث ولا بتضعيفه لها، فهو غير أمين عليها، وأنه يكثر من تنقُّص مَن كرَّم الله وجهه وفضَّله على كثيرٍ من عباده الصالحين، وهو ينتقص علياً- كرَّم الله وجهه- فيعارض بدعة الرفض ببدعة النصب، ويكافح الزيغ بالزيغ، والضلال بالضلال.

وقد كان في غنى عن تنقيص علي رضي الله عنه، ففي السنة وكلام الأئمة ومآثر أبي بكر وعمرو عثمان رضي الله عنهم ما يكفي للرَّدِّ على الرافضة»[2].

و للعلامة علوي بن طاهر الحداد أيضاً كلام مطول وثيق الصلة بموضوع اتهام ابن تيمية بالنصب ذكره معلِّقاً على حكاية أحد التلاميذ عن ابن تيمية قوله: إنَّ جملة «ولن يتفرَّقا حتى يردا عليَّ الحوض» مكذوبة موضوعة على رسول الله ﷺ.

---

(١) القول الفصل ١/ ٤٩٣.

(٢) محمد بن أحمد مسكة بن العتيق اليعقوبي، فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص١٩٦.

فقال ﷺ:

«لما وقفت على ما نقله التلميذ هنا عجبت أن تصدر هذه المجازفة من ابن تيمية مع ما اطلعت عليه من ثناء المعجبين به ووصفهم إياه بالحفظ وسعة العلم والاطلاع على السنة وشككت في صحة ما نقله التلميذ عنه ثم وقفت على كلام الحافظ ابن حجر وأنه تحامل في منهاجه فردَّ كثيراً من الأحاديث الجياد، ثم اطلعت على منهاجه بعد فبرح الخفاء وتجلى الصبح لذي عينين، وتيقنت أنَّ الرَّجل ذو حظٍ عظيم من التعصُّب المذموم، وأنَّ العذر الذي اعتذر به الحافظ عنه من كونه لم يستحضر حالة التصنيف مظان الأحاديث التي ردَّها عذر ضعيف أوهن من نسج العنكبوت، وإنما يصح الاعتذار عنه بذلك لو كان يقول فيما لم يعلمه أو لم يستحضره لم أطَّلع عليه أولا علم لي به أو نحو ذلك، كلا إنَّه لا يرضى لنفسه بذلك ولا يجد من الورع ما يحمله على التحرِّي بل يدَّعي اتفاق أهل العلم على وضع أحاديث صحيحة مروية في السنن وكتب الحديث، فمن هم أهل العلم الذين يدَّعي اتفاقهم وهؤلاء يخالفونهم؟ وقد تراه يدَّعي أنَّ حديث كذا لم يروه أحد من أهل العلم لا بسند صحيح ولا ضعيف والواقع خلافه، فأي وجه للاعتذار عنه وهو بهذه المثابة وعلى ماذا تحمل دعوى الاتفاق وهي كذب وشهادة النفي التي يرسلها جزافاً وهي غير صحيحة؟ لقد أطلت الفكر أطلب عذراً لهذا الرجل لأن ما أسمعه من ضجيج أنصاره بمدحه والثناء عليه قد أحدث لي شكاً في ما هو كفلق الصبح من أباطيله وعدت على نفسي بالتهمة وقلبت الأمر ظهراً لبطن فلم أجد للعذر وجهاً اللهم إلا إن كان يعني بأهل العلم الذين ينقل عنهم مزاعمه علماء النواصب الذين ذكر الذهبي أنهم دخلوا على يزيد بن عبد الملك فشهدوا عنده أنَّ الخلفاء لا حساب عليهم ولا عذاب فهذا له وجه، ولكن ينبني عليه أنه كان يخرج أكابر المحدثين من دائرة العلم وأهله، ثم وقفت للذهبي وهو تلميذه على كلام فيه أحببت نقله هنا ليعلم الناظر اختلاف العلماء في هذا الرجل وأنا لم نأت ببدعٍ من القول فيه.

كلام الذهبي في ابن تيمية:

قال الذهبي في رسالة زغل العلم: «فوالله ما رمقت عيني أوسع علماً، ولا أقوى ذكاء من ابن تيمية مع الزهد في المأكل والملبس والنساء، ومع القيام في الحق والجهاد، بكل ممكن فما وجدت قد أخّره بين أهل مصر والشام، ومقتته نفوسهم وازدروا به وكذبوه وكفروه، إلا الكبر والعجب وفرط الغرام في رياسة المشيخة والازدراء بالكبار فقد قام عليه أناس ليسوا بأورع منه ولا أعلم منه، ولا أزهد منه، بل يتجاوزون عن ذنوب أصحابهم وآثام أصدقائهم وما سلّطهم الله عليه بتقواهم وجلالتهم، بل بذنوبه وما رفع الله عنه وعن أتباعه أكثر وما جرى عليهم إلا بعض ما يستحقون، فلا تكن في مرية من ذلك».

وقال في موضع آخر: «فإن برعت في الأصول وتوابعها من المنطق والحكمة الفلسفية وآراء الأوائل ومحارات العقول واعتصمت من ذلك بالكتاب والسنة وأصول السلف ولفقت بين العقل والنقل فما أظنك تبلغ رتبة ابن تيمية، ولا والله تقاربها، وقد رأيت ما آل إليه أمره من الحط والهجر والتضليل والتكذيب بحق وبباطل، فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منوراً مضيئاً على محياه سيماء السلف، ثم صار مظلماً مكسوفاً عليه قتمة عند خلائق من الناس، ودجالاً أفّاكاً كافراً عند أعدائه، ومبتدعاً فاضلاً محققاً عند طوائف من عقلاء الفضلاء، وحامل راية الإسلام وحامي حوزة الدين ومحيي السنة عند عوام أصحابه، هو ما أقول لك». اهـ.

وأقول: إنّ الذهبي قد أغفل أمراً آخر وهو أنّ ابن تيمية طالما رتع في أعراض أهل بيت رسول الله ﷺ وفي منهاجه من السب والذم الموجه المورد في قالب المعاريض ومقدّمات الأدلة في أمير المؤمنين علي والزهراء البتول والحسنين وذريتهم ما تقشعر منه الجلود وترجف له القلوب وكتاب التلميذ الذي نرد عليه ونظائره إنما يستمد من

ذلك النتن الذي قذفته جوانحه ونخامات بلغم صدره اللزج الذي كسى به صحائف كتابه نسأل الله الهداية إلى الصراط المستقيم، والحفظ من وساوس الشيطان الرجيم، ولا سبب لعكوف النواصب والخوارج على كتابه المذكور إلا كونه يضرب على أوتارهم، ويتردد على أطلالهم وآثارهم، فكن منه ومنهم على حذر والله يتولىَّ هداك، على أنَّ كلام الذهبي هذا في ابن تيمية كلام من حكى محاسنه وقبائحه، وقد أشار في «تذكرة الحفاظ» إلى الأمور التي أُنكرت عليه»[1].

واشتطَّ العلامة المحدِّث أحمد الغماري وخرج عن دائرة الإنصاف المطلوب حتى حال الخلاف، فقال في سياق كلام له عن إنكار ابن تيمية لفضائل وخصائص مولانا علي وبغضه لجنابه العلي:

«فإنه لم يترك ناحية من نواحي فضائله ولا مزية من مزاياه التي خصه الله بها إلا وأنكرها وطعن في أسانيدها، وشكك في ثبوتها بالدعاوي الباطلة، والافتراءات الزائفة، بل بلغت العداوة من ابن تيمية إلى درجة المكابرة وإنكار المحسوس، فصرَّح بكل جرأة ووقاحة، ...أنه لم يصح في فضل علي عليه السلام حديث أصلاً، وأنَّ ما ورد منها في الصحيحين لا يثبت له فضلاً ولا مزية على غيره[2]، مع أنَّ إمامه وإمام أهل السنة

---

(١) القول الفصل ٢/ ٤١٥-٤١٨ .

(٢) لعلَّ الغماري يشير إلى قول ابن تيمية: «والأفضلية إنما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات... وقد قال العلماء: ما صحَّ لعليٍّ من الفضائل فهي مشتركة، شاركه فيها غيره، بخلاف الصدِّيق، فإنَّ كثيراً من فضائله- و أكثرها- خصائص له، لا يشركه فيها غيره».[منهاج السنة ٤/ ١٣٥]، وقوله: «فمجموع ما في الصحيح لعليٍّ نحو عشرة أحاديث، ليس فيها ما يختص به، ولأبي بكر في الصحاح نحو عشرين حديثاً أكثرها خصائص». [منهاج السنة ٤/ ٦١٩].

وكلام ابن تيمية هذا عجيب وغريب؛ لأنَّ علماء السنة قد ذكروا الكثير من خصائص علي رضي الله عنه في مصنَّفاتهم، ويكفي أنَّ الإمام الحافظ النسائي- أحد مصنِّفي الكتب الستة- قد صنَّف كتاباً مستقلاً بعنوان=

والحديث أحمد بن حنبل ﵀ يقول: لم يرد من الأحاديث بالأسانيد الصحاح في فضل أحد من الصحابة مثلما ورد في علي، وهكذا قال غيره من الحفاظ.

بل أضاف ابن تيمية إلى ذلك من قبيح القول في علي وآل بيته الأطهار، وما دلَّ على أنه رأس المنافقين في عصره لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح المخرَّج في صحيح مسلم مخاطباً لعلي ﵇: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، كما ألزم ابن تيمية بذلك أهل عصره، وحكموا بنفاقه، فيما حكاه الحافظ في ترجمته في «الدرر الكامنة»، وكيف لا يلزم بالنفاق مع نطقه قبَّحه الله بما لا ينطق به مؤمن في حق فاطمة سيدة نساء العالمين صلى الله عليها وسلم، وحق زوجها أخي رسول الله ﷺ وسيد المؤمنين.

فقد قال في السيدة فاطمة البتول: إنَّ فيها شبهاً من المنافقين الذين وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾[التوبة:٥٨] قال: فكذلك فعلت هي إذ لم يعطها أبو بكر ﵁ من ميراث والدها ﷺ(١). أما علي ﵇: فقال فيه أنَّه أسلم صبياً وإسلام الصبي غير مقبول على قول، فراراً من إثبات أسبقيته للإسلام، وجحوداً لهذه المزية وأنَّه خالف كتاب الله تعالى في سبع عشرة مسألة، وأنَّه كان مخذولاً حيثما توجه، وأنَّه يحب الرياسة ويقاتل من أجلها، لا من أجل

«خصائص علي». أما العلماء الذين زعم ابن تيمية أنهم قالوا مثل هذا الكلام فلم يسمهم لنا ولعلَّهم من علماء النواصب الذين يحلو لابن تيمية أن يسميهم شيوخ الشيعة العثمانية!

(١) راجع كلام ابن تيمية هذا في أمر فاطمة ﵍ في «منهاج السنة» (٢/ ٦٦٧)، وقد تفوَّه ابن تيمية- غفر الله له- بما لا يليق في حقِّ سيدة نساء العالمين في مواضع أخرى من منهاجه كقوله: «ونحن نعلم أنَّ ما يُحكى عن فاطمة وغيرها من الصحابة من القوادح كثير منها كذب وبعضها كانوا فيه متأولين، وإذا كان بعضها ذنباً فليس القوم معصومين».[٢/ ٦٦٦]، وقوله رداً على ما ذكره الرَّافضي من أنَّ أبا بكر الصديق ﵁ قال في مرض موته: «ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه..»: «وغاية ما يقال: إنَّه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه، وأن يعطيه لمستحقِّه، ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز؛ فإنه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء».[٤/ ٥٤٨].

الدين وأنَّ كونه رابع الخلفاء الراشدين غير متفق عليه بين أهل السنة، بل منهم من كان يربِّع بمعاوية وهم بنو أمية بالأندلس، فسماهم أهل السنة، وكذب عليهم...، فإنَّ هذا لم يحصل من أهل الأندلس أصلاً، وإنما حُكي هذا عن ابن عبد ربه صاحب «العقد الفريد» في قصة تزلَّف فيها لبني أمية فذكر معاوية رابع الخلفاء، فاتفق أهل الأندلس على ذمه وتقبيحه فيما فعل، فأتى هذا الكذاب ونسب ذلك لأهل السنة، من أهل الأندلس كلهم، وزعم قبحه الله أنَّ علياً عليه السلام مات ولم ينس بنت أبي جهل التي منعه النبي ﷺ الزواج بها»[1].

وأما انتقاص ابن تيمية لسيِّدَي شباب أهل الجنة، وتأخيرهما عن مرتبتهما والغض من درجتهما؛ فإنه قد ذكر ذلك عنه العلامة الشنقيطي محمد بن أحمد مسكة بن العتيق اليعقوبي، فقال:

«وكما تنقَّص ابن تيمية أبا السبطين رضي الله عنه تنقَّص السبطين رضي الله عنهما بنفس الأسلوب أي أسلوب الغمز والتشكيك أحياناً وبالهجوم المقنع أحياناً أخرى، من ذلك قوله: (إنَّ أصحاب الصحيح كالبخاري لم يرووا عن أحد من قدماء الشيعة مثل عاصم بن ضمرة والحارث الأعور، وعبد الله بن سلمة وأمثالهم مع أنَّ هؤلاء من خيار الشيعة، وإنما يروون عن أهل البيت كالحسن والحسين ومحمد بن الحنفية وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع، أو عن أصحاب ابن مسعود كعبيدة السلماني، والحارث بن قيس). انتهى[2].

---

(١) أحمد الغماري، علي بن أبي طالب إمام العارفين، ص ٥٣-٥٦.

(٢) منهاج السنة ١/ ٤٢-٤٣. ومن المفيد هنا أن أنقل أول وآخر كلام ابن تيمية في هذه الفقرة- والذي لم يذكره اليعقوبي- ليتَّضح للقارئ أنَّ كلامه كان في سياق الجرح والتعديل.

يقول ابن تيمية: « إنَّ العلماء كلهم متفقون على أنَّ الكذب في الرَّفضة أظهر منه في سائر طوائف أهل القبلة، ومن تأمَّل كتب الجرح والتعديل المصنَّفة في أسماء الرواة والنقلة وأحوالهم- مثل كتب يحي بن سعيد القطان، وعلي بن المديني ويحي بن معين، والبخاري وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازي والنسائي وأبي حاتم بن=

فسوق ابن تيمية لاسمي السبطين رضي الله عنهما بين جماعات من التابعين الذين يزكون برواية الإمام البخاري رحمه الله عنهم إنما هو محاولة للغضِّ منهما رضي الله عنهما .

ألم تـرى أنَّ السَّيف ينقص قدره إذا قيل هذا السيَّف خير من العصا

والصحابة كلهم عدول ولا يتزكون برواية أصحاب الصحيح عنهم، والحسن والحسين رضي الله عنهما أدركا رسول الله ﷺ ورويا عنه مباشرة كما في مسند الإمام وغيره من كتب السنة، فهما غير محتاجين لتزكية ابن تيمية لهما.

ومن محاولاته للغضِّ منهما رضي الله عنهما قوله (٢/ ٥٤٨) في الرَّدِّ على الرافضي:

(وأما قوله: كان ولداه سبطا رسول الله ﷺ سيدا شباب أهل الجنة، إمامين بنص النبي ﷺ، فيُقال: الذي ثبت- بلا شك- عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال عن الحسن: إنَّ ابني هذا سيد وإنَّ الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين). انتهى.

فهذا يوهم أنَّ كونهما سيِّدي شباب أهل الجنة غير ثابت مع أنَّ الترمذي رواه بإسناد صحيح كما ذكر الشيخ منصور في «التاج الجامع للأصول» في فضائلهما رضي الله عنهما، ورواه الحاكم في «المستدرك» من عدَّة طرق وصححه، وقال الحافظ الذهبي في اختصار المستدرك: إنَّه صحيح، وكفى بتصحيح الذهبي لمثل هذا الحديث شاهداً على صحته[1].

حبان، وأبي أحمد بن عدي، والدَّارقطني، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، والعقيلي، ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، والحاكم النيسابوري، والحافظ عبد الغني بن سعيد المصري، وأمثال هؤلاء الذين هم جهابذة ونقَّاد، وأهل معرفة بأحوال الإسناد- رأى أنَّ المعروف عندهم بالكذب في الشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف، حتى أنَّ أصحاب الصحيح كالبخاري ... والحارث بن قيس، أو عمَّن يشبه هؤلاء، وهؤلاء أئمة النقل ونقَّاده من أبعد الناس عن الهوى وأخبرهم بالناس وأقولهم بالحق لا يخافون في الله لومة لائم».

(١) قلت(عبدالعزيز): وابن تيمية نفسه لمَّا احتاج في بعض المواضع الثناء على ما فعله الحسن عليه السلام في=

هذا إلى دفاع عن يزيد وتشنيع على الحسين ﷺ يورده على لسان غيره مما لا أستطيع كتابته، ولم أكتب ما سبق إلا وأنا أُكره نفسي على كتابته إكراهاً، لما فيه من المسِّ من خيرة عباد الله الصالحين، أحباء الله وأحباء رسوله ﷺ وقد ورد ما ورد فيمن عادى أولياء الله»[1].

ويبدو أنَّ انحراف ابن تيمية عن علي ﷺ كان ظاهراً بحيث لم يخف حتى على المستشرقين ؛ فهذا المستشرق الفرنسي الكبير هنري لاووست- وهو ممن يمتاز بحياده وتقديره للثقافة الإسلامية حق قدرها- يقول في سياق كلامه عن رؤية ابن تيمية إلى علم علي والتقليل من شأنه في هذا المجال:

«وكل ما يمكن أن ينسب إلى علي هو علمه الواسع بمناسك الحج وهو في الواقع أقل شعائر الإسلام أهمية، أما النظرية التي بفضلها كان علي رائداً في التفسير والنحو والبلاغة، وحتى في العلوم الدنيوية مثل الفلسفة والفلك، فقد استفاد منها ابن تيمية ليوضح فكرة الإسلام الصحيح تجاه العلوم مع تهوينه من دور علي إلى أقل حد ممكن، أما شجاعة علي الأسطورية (سيف الله وسهمه) فلم تكن لتصمد كثيراً أمام نقد ابن تيمية القاسي في مهاجمته القوية للشيعة، وكان ردُّ الفعل المناهض للشيعة قد تجاوز فيها حدود الاعتدال برغم ادعائه عدم الخروج عن هذه الحدود، إذ كان يميل إلى استبعاد صحة ذلك تاريخياً ونسبته إلى شخصية علي ذاته.

وفي الحقيقة كانت خلافة علي في نظر ابن تيمية حكماً بائساً لمتعبد خجول غير

قعوده عن قتال معاوية والصلح معه، ترك الإيهام والمناورة وذكر صراحة بأنَّ السبطين- عليهما السلام- سيِّدا شباب أهل الجنة فقال: « وكان ما فعله الحسن أفضل عند الله مما فعله الحسين؛ فإنَّه وأخاه سيِّدا شباب أهل الجنة، فقتل الحسين شهيداً مظلوماً».[منهاج السنة ٤/ ٤٦٥].

(١) فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص٢٠١-٢٠٣.

قادر على الحركة، كما تقع على عاتق علي مسئولية أول تصدُّع حدث في الإسلام، فقد أثارت خلافته الانشقاق الأول بين الصحابة، فانحاز إليه فريق بينما حاربه فريق آخر ولجأ فريق ثالث إلى انعزالية ذميمة»[1].

وعن موقف ابن تيمية من معاوية يقول هنري:

«لقد برأ ابن تيمية معاوية وتعاطف معه تعاطفاً واضحاً، ويرجع ذلك إلى عرف مأثور في المذهب الحنبلي... وبرغم تمسُّكه بموقف الوسط، فإنَّه انساق في منهجه حتى انزلق إلى تعاطف قريب الشبه من تعاطف(النواصب)»[2].

وسيأتي في الرسالة والتعليق عليها ما يدل على بعض ما ذكره هؤلاء العلماء عن ابن تيمية، وكذلك المستشرق هنري لاووست، من كلام ابن تيمية نفسه في كتابه «منهاج السنة».

ولكنِّي لا أجد مانعاً هنا من إبداء ما يخالج سرِّي من بالغ التعجُّب من قول ابن تيمية في علي- عليه السلام والرضوان- :

«فإنَّ كثيراً من المسلمين: إما النصف، وإما أقل أو أكثر لم يبايعوه، ولم يبايعه سعد بن أبي وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما»[3].

وقوله: «والذين بايعوا علياً كان فيهم من السابقين بإحسان بعض من بايع أبا بكر

(١) هنري لاووست، شرائع الإسلام في منهج ابن تيمية، ترجمة وإعداد محمد عبدالعظيم علي، نقد ودراسة وتعليق د. مصطفى محمد حلمي، الكتاب الثاني، ص ١٠٦-١٠٧. والتسمية الأصلية للكتاب هي: بحث في نظريات تقي الدين أحمد بن تيمية في السياسة والاجتماع، وإنما فضَّل المترجم التسمية الأولى لأسباب ذكرها أراها غير مقنعة بالنسبة لي على الأقل.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٠٨.

(٣) منهاج السنة ٣/ ١٥٢.

وعمر وعثمان، وأما سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه، ومنهم من قاتله»[1].

وقوله: «وأمَّا علي فكثير من السابقين الأوَّلين لم يتَّبعوه ولم يبايعوه، وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه»[2].

وقوله: «فإنَّ كثيراً من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه ويقاتلونه»[3].

لقد ذمَّ ابن تيمية الصحابة ﷺ والتابعين، وقدح فيهم من حيث أراد المدح، وإذا صدَّقنا ما قاله ابن تيمية هنا، فإنَّا نكون قد أسدينا خيراً لغلاة الشيعة ممن يرى بغض معظم الصحابة لعليّ رضي الله عن الجميع واغتصابهم حقه في الخلافة بعد رسول الله ﷺ ومخالفتهم وصيته في ذلك.!!

ويزداد العجب من تصريح ابن تيمية في «منهاج السنة» بأنَّ غلاة النواصب الجهال ممن يعتقدون نبوة يزيد بن معاوية خير من جهال الشيعة الذين يعتقدون إلهية علي أو نبوته[4].

وقوله: «وعلي يقاتل ليُطاع ويتصرَّف في النفوس والأموال، فكيف يجعل هذا قتالاً على الدِّين؟»[5].

وقوله عن علي- كرَّم الله وجهه- : «لكن نصف رعيته يطعنون في عدله»[6].

---

(١) المصدر نفسه ٤/ ٣٤٧- ٣٤٨.

(٢) المصدر نفسه ٤/ ٥١٦.

(٣) المصدر نفسه ٤/ ١٤٥.

(٤) منهاج السنة ٣/ ١٥٤ . يقول العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي: «إنَّه قد بلغ به- أي بابن تيمية- اللجاج والغلو إلى أن صرّح بتفضيل من يؤمن بنبوة يزيد بن معاوية على من يسميهم غلاة الرافضة».[تقوية الإيمان، ص١٠١].

(٥) المصدر نفسه ٤/ ٥٦٩.

(٦) المصدر نفسه ٣/ ٥٢٩.

البيئة الشامية وأثرها في ابن تيمية

وعلى العموم إذا صحَّ انحراف ابن تيمية عن علي وأهل بيته- عليهم السلام- فإنه يمكن أن يعتذر له بالبيئة التي نشأ فيها وأخذ علومه منها، وكما يقال (الإنسان ابن بيئته)، وقد قال بعض علماء الاجتماع: «يتخلف فكر عن آخر باختلاف المنشأ والعادة والعلم والغاية، وهذا الاختلاف طبيعي في الناس، وما كانوا قط متفقين في مسائل الدين والدنيا»[1].

و قد تحدَّث الإمام الشوكاني عن أثر البيئة والدولة والتنشئة الاجتماعية في كتابه «أدب الطلب»، فذكر أنَّ من أسباب الخروج عن دائرة الإنصاف والوقوع في موبقات التعصُّب أن ينشأ المسلم في بلد من البلدان التي قد تمذّهب أهلها بمذهب معين، واعتقدوا أنَّ الحق مقصور عليه منحصر فيه وأن غيره ليس من الدين، ولا من الحق.

وأنَّ الناشئ في دولة إنما ينشأ على ما يتظهَّر به أهلها ويجد عليه سلفه فيظنه الدين الحق والمذهب العدل ثم لا يجد من يرشده إلى خلافه إن كان قد تظهَّر أهله بشيء من البدع وعملوا على خلاف الحق؛ لأنَّ الناس إما عامة يعتقدون أن تلك البدع هي الدين الحق والسنة القويمة والنحلة الصحيحة، وإما خاصة: ومنهم من يترك التكلُّم بالحق والإرشاد إليه مخافة الضرر من تلك الدولة وأهلها، بل وعامتها، فإنه لو تكلَّم بشيء خلاف ما قد عُلِّموا عليه ونشروه في الناس لخشي على نفسه وأهله وماله وعرضه، ومنهم من يترك التكلُّم بالحق محافظة على حظ قد ظفر به من تلك الدولة من مال أو جاه، وقد يترك التكلُّم بالحق الذي هو خلاف ما عليه الناس استجلاباً لخواطر العوام،

(١) جمال الدين القاسمي، الجرح والتعديل، ص٣٧.

ومخافة نفورهم عنه، وقد يترك التكلُّم بالحق لطمع يظنه ويرجو حصوله من تلك الدولة أو من سائر الناس في مستقبل الزمان[1].

ومن المعلوم أنَّ بلاد الشام وخصوصاً دمشق كانت تفور بالنَّصب والتعصُّب لبني أمية والميل عن علي وأهل بيته- عليهم السلام- حتى إنَّ الإمام النسائي المتوفي سنة (٣٠٣هـ) عندما قدم دمشق وحدَّث بفضائل علي عليه السلام، ضربه أهل دمشق وداسوه وقد توفي بعد ذلك لهذا السبب، وحينما صنَّف كتابه «خصائص علي بن أبي طالب»، وأنكر عليه البعض تصنيف هذا الكتاب، قال: «دخلنا دمشق والمنحرف عن علي بها كثير فصنَّفت كتاب «الخصائص» رجاء أن يهديهم الله»[2].

وقد ذكر الحافظ الذهبي أنَّ أهل الشام حاربوا مع معاوية أهل العراق ونشئوا معه على النَّصب، وأنَّ الدماشقة كان فيهم بقايا نصب[3].

ويذكر الدكتور عمر سليمان الأشقر في كتابه «جولة في رياض العلماء» قصة ذكرها ابن عساكر في تاريخه عن رجل سماه أبا يحيى السكري، قال هذا الرجل: دخلت مسجد دمشق، فرأيت به حلقاً، فقلت: هذا بلد دخله جماعة من الصحابة، يعني أن العلماء لا بدَّ أن يكونوا ورثوا علمهم، فمال أبو يحيى إلى حلقة من تلك الحلق في صدرها شيخ جالس، فجلس إليه أبو يحيى، فقال رجل جالس في الحلقة لذلك الشيخ: مَنْ علي بن أبي طالب؟

فقال ذلك الشيخ: خفاق، يعني: ضعيفاً، كان بالعراق، اجتمعت عليه جماعة، فقصد

---

(١) انظر: الشوكاني، أدب الطلب ومنتهى الأرب، تحقيق عبدالله السريحي، ص٩١، ص١١٣.

(٢) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٢٩-١٣٢؛ تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠١؛ المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١/ ٤٥.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ١٢٨، ١٥/ ٤٧٦.

أميرَ المؤمنين أن يحاربه، فنصره الله عليه.

فاستعظم أبو يحيى ذلك الكلام في حق علي بن أبي طالب رابع الخلفاء الراشدين وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وقام من الحلقة متعجِّباً من ذلك الجهل الشنيع، ولا عجب فالدعاية السيئة التي نسجتها الدولة الأموية كان لها تأثيرها.

ولكن ما سمعه أبو يحيى بعد ذلك كان أعجب وأغرب، مرَّ أبو يحيى بعد قيامه من ذلك المجلس بشيخ في جانب من جوانب المسجد يصلي إلى سارية ورآه حسن السمت، حسن الهيئة، يتم أركان الصلاة، ويظهر الخشوع، فتوسّم فيه خيراً، فأراد أن يشكو إليه ما أوجع قلبه، وآلم نفسه، فقال له: يا شيخ، أنا رجل من أهل العراق، جلست إلى تلك الحلقة، وقص عليه القصة.

فقال ذلك الشيخ: في هذا المسجد عجائب، بلغني أن بعض أهل هذا المسجد يطعن على أبي محمد الحجاج بن يوسف الثقفي، فعلي بن أبي طالب من هو؟!! ثم جعل يبكي[1].

وحرّان مسقط رأس ابن تيمية وموطن أسرته كانت أيضاً شديدة الميل إلى بني أمية حتى إنَّ الإمام الذهبي عندما ترجم لأحد أعلامها وهو الإمام الحافظ أبو عروبة الحرّاني المتوفي سنة (٣١٨هـ) استنكر قول ابن عساكر فيه: إنه غالٍ في التشيع شديد الميل على بني أمية، فقال: أبو عروبة من أين يجيئه الغلو وهو صاحب حديث وحرّاني؟! بل لعلّه ينال من المروانية، فيعذر[2].

وقد ذكر أهل التاريخ كالطبري وغيره أنَّ مروان الحمار آخر ملوك بني أمية لمّا

---

(١) د.عمر سليمان الأشقر، جولة في رياض العلماء وأحداث الحياة، ص١٥٧-١٥٨.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٤/ ٥١١.

انهزم يوم الزاب وفرَّ من مطاردة العباسيين مضى نحو الموصل، فمنعه أهلها من الدخول، فأتى حرَّان فقد كانت داره ومقامه بها، وكان أيضاً بها قصره الذي احتوى على خزائنه وأمواله.

وذكر الرَّحالة الكبير والمؤرخ أبو الحسن المسعودي المتوفي سنة (٣٤٦هـ)، والعلامة المعتزلي ابن أبي الحديد المتوفي سنة(٦٥٦هـ) أنَّ أهل حرَّان حين أُزيل لعن أبي تراب(يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه) عن المنابر يوم الجمعة امتنعوا من إزالته، وقالوا: لا صلاة إلا بلعن أبي تراب، وأقاموا على ذلك سنة[١].

وفي كتاب«العقد الفريد»لابن عبدربه الأندلسي: أنَّ الجزيرة وهي ما بين دجلة والفرات، ومنها حرَّان، بها منازل ربيعة، وأكثرها نصارى وخوارج[٢].

وقال محمد بن علي بن عبد الله بن العباس لرجال الدَّعوة حين اختارهم للدَّعوة وأراد توجيههم: «.. وأمَّا الجزيرة فحرورية مارقة، وأعراب كأعلاج، ومسلمون في أخلاق النصارى. وأمَّا أهل الشام فليس يعرفون إلَّا آل أبي سفيان وطاعة بني مروان، عداوةً لنا راسخة، وجهلاً متراكماً»[٣].

وقد استمر هذا الانحراف عن آل البيت- عليهم السلام- في الشام وإن بشكل أقل، ولكنَّه لم ينقطع كما يدَّعي البعض فقد بقيت الحساسية المفرطة من تولِّي آل البيت وشيعتهم، حتى إنَّ أحد أسباب اتهام الحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفي سنة (٧٩٥هـ) للإمام نجم الدين الطُّوفي الحنبلي المتوفي سنة (٧١٦هـ) بالتشيع والرَّفض تصنيفه

---

(١) انظر: المسعودي، مروج الذهب ٣/ ٢٩٧؛ ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ٧/ ٥٨.

(٢) انظر: العقد الفريد ٦/ ٢٥٢.

(٣) ابن قتيبة، عيون الأخبار ١/ ٣٠٣.

كتاب «العذاب الواصب على أرواح النواصب»! مع أنَّ أهل السنة والشيعة يتفقون على أنَّ بغض علي غير مشروع[1].

ولهذا يقول العلامة المقبلي: «هذا النصب لم ينقلع من الشام، ما يزال ظاهراً في الأوباش، دونه قشرة يسيرة في العلماء المتورعين، لقد قال الذهبي في «الميزان»: فلان ابن فلان، قال: فلان رافضي، قلت العجب! كيف يكون شامي رافضياً ؟! قال: ثم نظرت فإذا هو خزاعي، وخزاعة يتولُّون أهل البيت»[2].

وسواء صحت تهمة ابن تيمية بالنَّصب أو لا فلا يعني هذا طرح علمه وغمط فضله؛ فإنه من غير المستساغ شرعاً إهمال الكبار والثقات لبعض الأخطاء والهفوات. وقد رُميَ مَنْ هو أكثر علماً وفضلاً من ابن تيمية ببعض البدع كبدعة النصب والتشيع والرفض والقدر والإرجاء، واتُّهم بعضهم برأي الخوارج، وبعض هؤلاء من التابعين كقتادة بن دعامة البصري، وعكرمة مولى ابن عباس وأيضاً اتُّهم الإمام أبو حنيفة بالإرجاء، واتُّهم الإمام ابن حزم بالتجهُّم، ولم يمنع ذلك من الاستفادة من علمهم وفضلهم.

بل إنَّ ابن تيمية نفسه نسب بعض الأئمة الحفاظ كالنسائي والحاكم وابن عبد البر إلى التشيع، ولا يخفى على أحد منزلة هؤلاء عند أهل السنة.

بل قد ثبتت التهمة على البعض بالنصب الصراح ولكن لم يمنع هذا أئمة الرواية والأثر من الرواية عنهم كعمران بن حطان الخارجي، وحريز بن عثمان الحمصي

---

(١) انظر: د.محمد يسري، المصلحة في التشريع الإسلامي، ص٩١.

(٢) المقبلي، الأبحاث المسددة في فنون متعددة، صححه وأشرف عليه القاضي عبد الرحمن بن يحيى الإرياني، ص٢٤٤؛ وانظر: الذهبي، ميزان الاعتدال ٣/ ٥٤٣.

الناصبي. وقد ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة « فتح الباري» جملة ممَّن أخرج لهم البخاري في صحيحه، ممَّن رُمي ببدعة النَّصب أو التشيع أو القدر أو برأي الخوارج أو رأي جهم، وكذلك فعل الحافظ السيوطي كما في «تدريب الراوي»، فسرد أسماء جملة كبيرة من هؤلاء ممن أخرج له البخاري ومسلم.

كما أنَّ أحد أئمة الجرح والتعديل - وهو الحافظ الجوزجاني - كان ناصبياً شديد النصب والحطّ على عليّ ومَنْ شايعه، ومع هذا لم يطرحوه ولم يتجافوا الأخذ عنه واعتماد كتبه في الجرح والتعديل، وإن كان المنصفون لا يقبلون جرحه في أهل الكوفة - وهم مشهورون بالتشيع - لشدَّة انحرافه ونصبه.

وقد تعلَّمنا من ابن تيمية في كثير من كلامه أن نعرف الرجال بالحق ولا نعرف الحق بالرجال، وتعلّمنا منه اتباع الدَّليل لا التعصُّب للأشخاص، بل كان قدوة في التحرُّر الفكري ونبذ الجمود والتعصُّب المذهبي مما عرَّضه لكثير من البلاء والمحن في عصره، فنحن نستفيد من ابن تيمية ونثني عليه فيما أصاب فيه، ولكنَّا نتجنب ما وقع فيه من خطأ كانحرافه عن علي عليه السلام كما هو الشأن في بعض كلامه .

المبحث الثالث
أخطاء منهجية أخذها المصنف على ابن تيمية

أخذ المصنِّف على ابن تيمية مجموعة من الأخطاء المنهجية التي وقع فيها في كتابه «منهاج السنة» ولا بأس أن أشير هنا إلى أبرزها، وحتى لا أتحامل على ابن تيمية- وهو علم من أعلام المسلمين باتفاق المنصفين- أترك الكلام لبعض العلماء الأقدمين والمحققين المعاصرين الذين انتبهوا إلى هذه الأخطاء والمساوئ ونبهوا عليها، وبهذا أكون قد عزَّزت كلام المصنِّف عن أخطاء ابن تيمية المنهجية حتى لا يُتَّهم بانفراده في ذلك.

أولاً: مقابلة البدعة بالبدعة والخطأ بالخطأ:

من الأخطاء التي أخذها المصنِّف على ابن تيمية في ردِّه على ابن المطهر الرَّافضي ردّه بدعة الرَّفض ببدعة النَّصب، ومن المعلوم أنَّ من الخطأ ردّ البدعة بالبدعة والغلو بالغلو والضلال بالضلال، كما أنَّ الحقَّ لا ينتصر بباطل والسنة لا تنتصر ببدعة، وقد أمرنا الله تعالى بالحقِّ والعدل في كل حال.

يقول ابن تيمية: «والله قد أمرنا ألَّا نقول عليه إلَّا الحقّ، وألَّا نقول عليه إلَّا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط... فإنَّ كثيراً من المنتسبين إلى السنة ردُّوا ما تقوله المعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع بكلام فيه أيضاً بدعة وباطل، وهذه طريقة يستجيزها كثيراً من أهل الكلام، ويرون أنَّه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكنَّ أئمة السنة والسلف

على خلاف هذا، وهم يذمُّون أهل الكلام المبتدع الذين يردُّون باطلاً بباطل وبدعة ببدعة، ويأمرون ألَّا يقول الإنسان إلَّا الحقّ، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال، وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله»[1].

لكنَّ الواقع أنَّ بعض العلماء وقع في فخ هذه المقابلة لاسيما مقابلة بدعة الرَّفض ببدعة النَّصب، «وقد تحكَّمت ردود الأفعال في كثيرين ممن تعاملوا مع الخلافات السياسية بين أهل الصدر الأول، وسادت نزعة المراء والجدل، وردَّة الفعل بطبيعتها لا تكون متزنة؛ لأنها فعل لا إرادي، وهكذا كانت الردود على الشيعة تنحرف أحياناً لدى عوام أهل السنة وبعض محدِّثيهم وفقهائهم، فتتحول إلى نوع من «التشيع السني» الذي لا يقف عند الدفاع عن الخلفاء الراشدين ضد المتطاولين عليهم من الجهلة، بل يتجاوز ذلك إلى الدفاع عن انحرافات الملوك الأمويين وتبرير ظلمهم»[2].

حتى إنَّ الإمام ابن قتيبة المتوفي سنة (٢٧٦هـ) ذكر ذلك عن بعض أئمة الحديث وعابه عليهم فقال:

«وقد رأيت هؤلاء أيضاً حين رأوا غلو الرافضة في حبِّ علي وتقديمه على من قدَّمه رسول الله ﷺ وصحابته عليهم وادعاءهم له شركة النبي ﷺ في نبوته وعلم الغيب للأئمة من ولده وتلك الأقاويل والأمور السرية التي جمعت إلى الكذب والكفر إفراط الجهل والغباوة، ورأوا شتمهم خيار السلف وبغضهم وتبرأهم منهم، قابلوا ذلك أيضاً بالغلو في تأخير علي- كرَّم الله وجهه- وبخسه حقه ولحنوا في القول وإن لم يصرحوا إلى ظلمه، واعتدوا عليه بسفك الدماء بغير حق ونسبوه إلى الممالأة على قتل عثمان

---

(١) منهاج السنة ٢/ ٤١.

(٢) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٢٧.

ﷺ، وأخرجوه بجهلهم من أئمة الهدى إلى جملة أئمة الفتن، ولم يوجبوا له اسم الخلافة لاختلاف الناس عليه وأوجبوها ليزيد بن معاوية لإجماع الناس عليه، واتهموا من ذكره بغير خير، وتحامي كثير من المحدِّثين أن يحُدِّثوا بفضائله- كرَّم الله وجهه- أو يظهروا ما يجب له، وكل تلك الأحاديث لها مخارج صحاح.

وجعلوا ابنه الحسين عليه السلام خارجياً شاقاً لعصا المسلمين حلال الدَّم؛ لقول النبي ﷺ: «من خرج على أمتي وهم جميع فاقتلوه كائناً من كان» وسووا بينه في الفضل وبين أهل الشورى؛ لأنَّ عمر لو تبيَّن له فضله لقدَّمه عليهم ولم يجعل الأمر شورى بينهم وأهملوا مَنْ ذكره أو روى حديثاً من فضائله حتى تحامى كثير من المحدِّثين أن يتحدَّثوا بها وعنوا بجمع فضائل عمرو بن العاص ومعاوية كأنهم لا يريدونهما بذلك وإنما يريدونه.

فإنْ قال قائل: «أخو رسول الله ﷺ علي وأبو سبطيه الحسن والحسين وأصحاب الكساء علي وفاطمة والحسن والحسين» تمعَّرت الوجوه وتنكَّرت العيون وطرَّت حسائك الصدور وإن ذكر ذاكر قول النبي ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» و«أنت مني بمنزلة هارون من موسى» وأشباه هذا التمسوا لتلك الأحاديث المخارج لينتقصوه ويبخسوه حقه بغضاً منهم للرافضة وإلزاماً لعلي عليه السلام بسببهم ما لا يلزمه وهذا هو الجهل بعينه.

والسلامة لك أن لا تهلك بمحبته ولا تهلك ببغضته، وأن لا تحتمل ضغناً عليه بجناية غيره فإن فعلت فأنت جاهل مفرط في بغضه، وأن تعرف له مكانه من رسول الله ﷺ بالتربية والأخوة والصهر والصبر في مجاهدة أعدائه وبذل مهجته في الحروب بين يديه مع مكانه في العلم والدين والبأس والفضل، من غير أن تتجاوز به الموضع الذي وضعه به خيار السلف لما تسمعه من كثير من فضائله، فهم كانوا أعلم به وبغيره ولأنَّ ما

أجمعوا عليه هو العيان الذي لا يشك فيه، والأحاديث المنقولة قد يدخلها تحريف وشوب ولو كان إكرامك لرسول الله ﷺ هو الذي دعاك إلى محبة من نازع علياً وحاربه ولعنه إذ صحب رسول الله ﷺ وخدمه، وكنت قد سلكت في ذلك سبيل المستسلم لأنت بذلك في علي عليه السلام أولى لسابقته وفضله وخاصيته وقرابته والدناوة التي جعلها الله بينه وبين رسول الله ﷺ عند المباهلة حين قال تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ﴾ فدعا حسناً وحسيناً ﴿وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ﴾ فدعا فاطمة عليها السلام، ﴿وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ﴾ فدعا علياً عليه السلام، ومَن أراد الله تبصيره بصَّره ومن أراد به غير ذلك حيَّره»[1].

وقال الإمام ابن الجوزي في «كتابه الموضوعات» (٢/ ١٣٦) في باب ذكر معاوية بن أبي سفيان: «قد تعصَّب قوم ممن يدَّعي السنة فوضعوا في فضله أحاديث ليغضبوا الرافضة، وتعصَّب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمِّه أحاديث».

ومن مقابلة البدعة بالبدعة ما ذكره الحافظ ابن كثير من إسراف الرافضة في دولة بني بويه في حدود الأربعمائة وما حولها في يوم عاشوراء من إظهار الحزن والبكاء وخروج النساء ينحن ويلطمن وجوههن وصدورهن حافيات في الأسواق وغيرها من البدع .

ومعاكسة النواصب من أهل الشام للرافضة والشيعة باتخاذ يوم عاشوراء عيداً يغتسلون فيه ويتطيبون ويلبسون أفخر ثيابهم، ويظهرون فيه السرور والفرح يريدون بذلك عناد الروافض ومعاكستهم[2].

ويقول العلامة المقبلي:

---

(١) ابن قتيبة، الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، ص ٤١-٤٣.

(٢) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية ١١/ ٥٧٧.

«إن كلاً من فريقي السنة والشيعة لما شهر بحفظ حق الصحابة وأهل البيت بالغ في مقصده فردَّ عليه خصمه، وبالغ في الرَّدِّ حتى أنكر ما لولا الغلو لما وسعه الإنكار، فكل فضيلة تذكر للصحابة فإنما هي حربة في فؤاد الرافضي، وكل فضيلة تذكر لأهل البيت فموسى في قلب الناصبي، فأفسد كل ما قصد إصلاحه، لأن غلوه غير مقبول عند الله وعباده الصالحين الصادقين، والذي ليس يغلو قد ثني عنه أكثر أمة محمد ﷺ أو الكثير منهم، وفاءً من كل منهم بحقِّ الجدل الذي حظّ النفس فيه أغلب للدِّين، وإن غرَّ المجادل نفسه ولو فرض نفسه خالياً لوجد الفرق، فالغالي عمره يدأب في التحريض على محبوبه بإكمال فضله، بل واختراع نقيض الفضل كما ذلك معلوم في هذه المسألة، وهو دأب اللد في الخصام، فالغالي أشدّ الأعداء، وإن تصوَّر بصورة الصديق مع أنه غير مشكور ولا معذور، لأنه سلك سبيل عدوان، وإنما يتقبل الله من المتقين»[1].

ويقول أيضاً:

«وعلى الجملة فالشيعة المفرطة غلوا قطعاً، وأراد المحدِّثون وسائر من يسمي نفسه بالسنية رد بدعتهم، فابتدعوا في الجانب الآخر، ووضعوا ما رفع الله، ورفعوا ما وضع»[2].

ويقول الإمام الصنعاني عن بدعة الرَّوافض والنَّواصب: «وهذان فريقان ضدَّان كلٌّ قد غلا فيما اتصف به، فغلت الرافضة في الاثني عشر وقالوا إنهم معصومون وغير ذلك من غلوِّهم فيهم، والنواصب غلوا في الطرف الآخر وهو بغض آل محمد ﷺ وجازوا إلى اللعن لهم، والله قد نهى عن الغلوِّ في الدِّين ويقول: ﴿ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾[المائدة:٧٧]، فكيف الغلو في المخلوقين.

---

(١) الأرواح النوافخ، ص٣٩٥.

(٢) العلم الشامخ، ص٣٨٥.

وخير الأمور السالفات على الهدى   وشر الامور المحدثات البدائع »[1].

ومع أنَّ ابن تيمية كما سبق خطَّأ هذه الطريقة وعاب مقابلة البدعة بالبدعة والغلو بالغلو، بل عدَّ ذلك من فعل الجُهَّال فقال في سياق كلام له عن خطأ هذه الطريقة: «..كما قد يصير بعض جهال المتسننة في إعراضه عن بعض فضائل علي وأهل البيت، إذا رأى أهل البدعة يغلون فيها»[2].

وفي كلام له عن ما ابتدعه الشيعة في يوم عاشوراء من النياحة وغير ذلك وما قابلهم به قوم من المتسننة من الفرح ورواية الأحاديث الموضوعة في ذلك يقول مبيِّناً خطأ الطرفين: «فقابلوا باطلاً بباطل، وردُّوا بدعة ببدعة»[3].

ويقول أيضاً: «والمقصود هنا: أنَّ ما أحدثوه- أي الرَّوافض- من البدع فهو منكر، وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة، وينسب إلى السنة، هو أيضاً منكر مبتدَع.

والسُنَّة ماسَنَّه رسول الله ﷺ، وهي بريَّة من كل بدعة، فما يُفعَل يوم عاشوراء من اتخاذه عيداً، بدعة أصلها من بدع النواصب، وما يُفعَل من اتخاذه مأتماً بدعة أشنع منها، وهي من البدع المعروفة في الرَّوافض»[4].

أقول: مع هذا فقد وقع ابن تيمية في ذلك الخطأ، ونكب عن جادَّة الحق خصوصاً في كتابه «منهاج السنة» وقد لاحظ هذا كثير من العلماء، كما لاحظه أيضاً المستشرق الفرنسي الكبير هنري لاووست كما ذكرته عنه سابقاً في مبحث ابن تيمية واتهامه بالنصب[5].

---

(١) فتح الخالق شرح مجموع الحقائق ١/ ٢٠٩.

(٢) مجموع الفتاوى٦/ ٢٦.

(٣) المصدر نفسه ٤/ ٥١١-٥١٣.

(٤) منهاج السنة ٤/ ٤٦٨-٤٦٩.

(٥) ولا بأس هنا من إعادة العبارة الخاصة بما نحن فيه حيث يقول عن ابن تيمية: «وكان ردُّ الفعل المناهض للشيعة قد تجاوز فيها حدود الاعتدال برغم ادعائه عدم الخروج عن هذه الحدود». وعن تعاطف ابن=

أما ملاحظات العلماء ونقدهم لما وقع فيه ابن تيمية في هذا الشأن فكثيرة منها:

قول الحافظ ابن حجر العسقلاني:

«وكم من مبالغة لتوهين كلام الرافضي أدَّته أحياناً إلى تنقيص علي رضي الله عنه وهذه الترجمة لا تحتمل إيضاح ذلك وإيراد أمثلته».[1]

وقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد:

«ومن عيوبه أنه كثيراً ما يرد على الإمامية بأدلة الخوارج والنواصب وكان في غنى عنها بأدلة أهل السنة، فما فائدة إيرادها إذاً اللهمَّ إلا إن كان يتلذذ في نفسه بما فيها من الطعن على أمير المؤمنين عليه السلام وسبه، أو يحاول بها إيقاع الشبه في القلوب وتزيين مذهب النصب والدعوة إليه، وذلك أن تلك الأدلة إن كانت في نفسها صحيحة بطل بها مذهب الإمامية ومذهب أهل السنة جميعاً، وإن كانت باطلة كان استدلاله بها باطلاً وقد رأيته شنَّع في بعض كتبه على من يحتج بما يعتقد بطلانه فهو هنا بين أمرين إما الدخول في من قال الله فيهم ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾[البقرة:٤٤] وإما أن يكون معتقداً صحتها وتلك عظيمة العظائم، وقد رماه بعض العلماء بالنفاق وقال: إنه يبغض علياً عليه السلام كما نقله الحافظ في بعض كتبه»[2] .

و قول العلامة أبو بكر بن شهاب:

«وابن تيمية غير مؤتمن في هذا الباب؛ لأنه التزم الرد على الشيعة بما استطاع من قول وتكذيب وتكفير وتفسيق حتى جعل علياً- كرَّم الله- وجهه مضرباً للأمثال

تيمية مع معاوية يقول: «وبرغم تمسُّكه بموقف الوسط، فإنه انساق في منهجه حتى انزلق إلى تعاطف قريب الشبه من تعاطف (النواصب)».

(١) لسان الميزان ٦/ ٣٩٠-٣٩١.

(٢) القول الفصل ٢/ ٤١٨-٤١٩.

في الخطأ والميل إلى الدنيا وارتكاب الهفوات، وحتى قال أنه لم يرد في حق علي فضيلة تخصه من بين الصحابة أصلاً، وأنَّ الأحاديث الصحاح في فضله- يعني المشارك فيه- لم تبلغ العشرة وأنَّ كل ما ذكره الشيعة لعلي من الفضل فالثلاثة الخلفاء أولى به منه، وأنَّ ما ادَّعاه الشيعة من نقص في أحد الثلاثة فعلي أولى بذلك النقص منه، كل هذا مذكور في كتابه الذي سماه «منهاج السنة» سامحه الله وغفر له وتجاوز عنه»[1].

وقول العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي:

«وقد سلك ابن تيمية في الرَّدِّ على الرافضة مسلكاً غير مسلك أهل السنة فقابل البدعة بالبدعة، والتنقيص بالتنقيص، ولم يهتد بهدي القرآن العظيم ولا بهدي النبي ﷺ فقد قال الله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل:١٢٥] وقال: ﴿وَلاَ تَسُبُّواْ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّواْ اللّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[الأنعام:١٠٨] فمن باب الأحرى أن لا نسب نحن حرمات الله تعالى، وقال الله تعالى: ﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ﴾[المائدة:٢] وعلمنا القرآن الحكيم كيف نرد في مثل هذه المواقف إذ ادعى النصارى الألوهية لعيسى عليه السلام فدحض القرآن حجتهم في مواضع منه، وقال: إنَّ عيسى وأمه- عليهما السلام- كانا يأكلان الطعام، مما يدل على احتياجهما وأنهما ليسا إلهين، وقال: إنَّ عيسى عبد الله فذكر حقيقته ولكنه لم يغض منه ولم ينتقصه ولم يحل ذلك دون ذكر معجزاته الغريبة الباهرة التي من أجلها ادعى النصارى أنه إله، فذكر إحياء الموتى وشفاء المرضى والإخبار بالمغيبات، إلى غير ذلك، ونهى رسول الله ﷺ عن سب أصحابه أي نهي ونحن بحمد الله عندنا من صحيح النقل في مآثر الأشياخ أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ما يكفي لدحض مزاعم

---

(١) أبو بكر بن شهاب، وجوب الحمية عن مضار الرقية، ص١١.

الشيعة، وعندنا من النقد ومعرفة الحديث ما نبين به حججهم من الاختلاف.

ولعلي - كرَّم الله وجهه - والحسن والحسين رضي الله عنهما من المآثر الصحيحة ما يغني عن اختلاق فضائل لهم رضي الله عنهم، ولكنَّ ابن تيمية نكب عن جادَّة الحق، وقابل سبَّ الرافضي للصحابة بالغضِّ من مقام علي - كرَّم الله وجهه - والحسن والحسين ابني علي وفاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ وعليهم، وقابل إيراده للأحاديث الموضوعة، بتكذيب الأحاديث الجياد المقبولة، وقد قال ابن تيمية: إنَّ الرافضي سمى كتابه «منهاج الكرامة في معرفة الإمامة» وهو خليق بأن يسمى منهاج الندامة. انتهى.

وصدق ابن تيمية في هذا ولكن فاته أنَّ كتابه هو ليس «منهاج السنة النبوية» وإنما هو «منهاج البدعة التيمية»[1].

وقول المفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي:

«إنَّ ابن تيمية حين ألَّف كتبه حول الخلافات السياسية بين الصحابة، لم يهدف إلى التأصيل للفقه السياسي الإسلامي كما نهدف اليوم، بل ألَّفها منازلة للشيعة وردًّا على طعونهم في مكانة الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، فلا يعدم القارئ المتأمِّل ردود أفعال عنيفة أحياناً في كتابات شيخ الإسلام، بعضها يرجع إلى عنف التهمة وشناعتها، وبعضها يرجع إلى مزاج الشيخ وطبعه الحاد»[2].

---

(١) فتاوى ابن تيمية في الميزان، بتصرُّف يسير ص٢٠٥-٢٠٦.

(٢) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٩٣.

ثانياً: التناقض والاضطراب عند ابن تيمية:

وصف المصنِّف في أول رسالته كلام ابن تيمية بالاضطراب فقال: «فرأيته بحراً تلاطمت أمواجه واختلط فيه عذبه وأجاجه»، ووصفه أيضاً بالتناقض في آخر رسالته فقال: «وكم له من مناقضات وذلك أنَّ الرجل معد نفسه لنصرة مذهبه بكل ممكن ومحال».

ولم ينفرد المصنِّف بوصم ابن تيمية بهذا، فقد وصمه عدد من العلماء بالتناقض والاضطراب والتخليط منهم الإمام شهاب الدين أحمد بن جبريل الكلابي الشافعي، والإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، والإمام تقي الدين الحصني الشافعي والعلامة صالح بن مهدي المقبلي، والإمام الصنعاني والعلامة علوي بن طاهر الحداد والعلامة أحمد الغماري، والعلامة سلامة العزامي، والعلامة الكوثري والدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، والعلامة الشنقيطي محمد بن أحمد مسكه بن العتيق اليعقوبي والشيخ حسن بن فرحان المالكي والمحدِّث محمود سعيد ممدوح والدكتور محمود السيد صبيح والمفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي. وخشيةً من الإطالة وطلباً للاختصار سوف أنقل هنا كلام بعضهم فقط .

قال العلامة المقبلي : «وابن تيمية كثير الأنظار بحر مضطرب جداً»(١).

وقال أيضاً: «ولكنَّه حين جاء إلى مذهب سلفه من إثبات جهة فوق ناقض وتخبَّط وادَّعى على جميع السلف موافقته على دعواه العاطلة»(٢).

أما الإمام الصنعاني فقد وصمه بالتناقض والتخبُّط في كتابه «إيقاظ الفكرة

---

(١) الأبحاث المسدَّدة، ص٤٠٦.

(٢) العلم الشامخ، ص١٦٣.

لمراجعة الفطرة»[1].

ويقول العلامة علوي بن طاهر الحداد:

«جمع بعض محققي عصرنا من مناقضات ابن تيمية نحو مائتي ورقة كالقول بالشيء ثم نقيضه أو القول بصحة أمر لعلة كذا ثم القول بفساد أمر آخر لنفس تلك العلة من وجه واحد، وكردِّ الباطل بالباطل والفاسد بالفاسد، والإزراء بأهل البيت وكبار الأئمة ومدح الخوارج بالدين مراغمة للأحاديث المتواترة بأنهم مرقوا منه»[2].

ويقول العلامة المحدِّث الفقيه الشيخ سلامة القضاعي العزامي الشافعي:

«من عجيب أمر هذا الرجل أنه إذا ابتدع شيئاً حكى عليه إجماع الأوَّلين والآخرين كذباً وزوراً، وربما تجد تناقضه في الصفحة الواحدة، فنجده في منهاجه مثلاً يدعي أنه ما من حادث إلا وقبله حادث إلى ما لا نهاية له في جانب الماضي، ثم يقول: وعلى ذلك أجمع الصحابة والتابعون، وبعد قليل يحكي اختلافاً لحق الصحابة في أول مخلوق ما هو؟ أهو القلم أم الماء؟؟»[3].

ويقول المفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي عن تشخيص ابن تيمية لحرب صفين كمثال على اضطرابه:

«ورغم أنَّ الشيخ حاول الحفاظ على توازنه، ونجح في ذلك في أغلب الأحيان، فإن بعض التكلُّف والاضطراب -والتناقض أحياناً- يظهر في بعض دفاعه عن قادة جيش الشام بصفين عموماً، وعن معاوية خصوصاً.

(١) انظر: الصنعاني، إيقاظ الفكرة لمراجعة الفطرة، تحقيق: محمد صبحي حلاق،ص٩٣-٩٥.

(٢) الحداد، القول الفصل ١/ ٣٥٥.

(٣) العزامي، فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان، ص١٢٠.

ثم قال: ومن مظاهر هذا الاضطراب والتكلف تكرار ابن تيمية في «منهاج السنة» وغيره أن معاوية لم يسع إلى الخلافة في حياة علي، ولا نازع علياً الخلافة»[1].

وقد نقل الشنقيطي نصوصاً لابن تيمية في إثبات ما ذكره عنه من تناقض واضطراب، راجعها في كتابه القيم «الخلافات السياسية بين الصحابة ﷺ».

وقد أرجع البعض هذا التناقض والاضطراب والتخليط عند ابن تيمية إلى ما ذكره بعض العلماء من أنَّ علمه أكبر من عقله، ومعنى هذا بلغة أخرى- والله أعلم- هو ما ذكره أحد الباحثين من أنَّ علماء النفس يقولون: إنَّ هناك تناسباً عكسياً بين قوة الحافظة، وقوة النظم الفكري، فزيادة الحافظة لا تكون إلَّا على حساب القدرة الفكرية في تنظيم الأفكار وترتيب الأحكام، والعكس بالعكس، وقد تميز ابن تيمية بحافظة ثاقبة عزيزة النظير، فلا غرابة أن تغتصب قدراً من انتظام الأفكار والأحكام الفكرية لديه[2].

وقد أشار الإمام الرازي إلى قريب من هذا المعنى فقال:

«الحكماء يقولون: لا يجتمع الحفظ والفهم على سبيل الكمال؛ لأنَّ الفهم يستدعي مزيد رطوبة في الدِّماغ، والحفظ يستدعي مزيد يبوسة، والجمع بينهما على سبيل التساوي ممتنع عادة»[3].

وممن صرَّح بأنَّ علم ابن تيمية أكبر من عقله الإمام الصلاح الصفدي الشافعي حيث يقول:

«كان الشيخ الإمام العالم تقي الدين أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى علمه مُتَّسع جداً

---

(١) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٩٣-١٩٥.

(٢) انظر: صائب عبدالحميد، ابن تيمية حياته وعقائده، ص٤٣٤.

(٣) علوي السقاف، الفوائد المكية، ص٥٠. نقل لي هذه الفائدة من الكتاب المشار إليه الشيخ الفاضل أمين بن صالح الحداء فجزاه الله خيراً.

إلى الغاية وعقله ناقص يورطه في المهالك ويوقعه في المضايق»[1].

ويقول الحافظ ولي الدين العراقي في جوابه عن سؤال الحافظ ابن فهد المسمى الأجوبة المرضية عن الأسئلة المكية ما نصه: «وأما الشيخ تقي الدين ابن تيمية .. لكنه كما قيل فيه: علمه أكثر من عقله، فأداه اجتهاده إلى خرق الإجماع في مسائل كثيرة قيل أنها تبلغ ستين مسألة، فأخذته الألسنة بسبب ذلك وتطرق إليه اللوم وامتحن بهذا السبب، وأسرع علماء عصره في الرد عليه وتخطئته وتبديعه، ومات مسجوناً بسبب ذلك»[2].

وذكر العلامة الزرقاني المالكي في شرحه على«المواهب اللدنية»للقسطلاني قول القسطلاني في ابن تيمية: «أفلا يستحي هذا الرجل من تكذيبه بما لم يحط بعلمه، صار كل من خالف ما ابتدعه بفاسد عقله عنده كالصائل لا يبالي بما يدفعه، فإذا لم يجد له شبهة واهية يدفعه بها بزعمه انتقل إلى دعوى أنه كذب على من نسب إليه مباهتة ومجازفة، وقد أنصف من قال فيه، علمه أكبر من عقله»[3].

ويقول الإمام المحدِّث أبو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي صاحب كتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»: «ولعمري علم ابن تيمية أكثر من عقله، ونظره أكبر من فهمه، وقد شُدِّد عليه بسبب كلامه في هذه المسألة-أي مسألة زيارة القبر النبوي الشريف- علماء عصره بالنكير، وأوجبوا عليه التعزير»[4].

ولعلَّ في كلام العلامة أبي زهرة في كتابه «ابن تيمية» إشارة إلى هذا المعنى الذي

---

(١) انظر: د. محمود السيد صبيح، أخطاء ابن تيمية في حق رسول الله ﷺ وأهل بيته، ص ١٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٨.

(٤) اللكنوي، نقد أوهام صديق حسن خان، تحقيق صلاح محمد أبو الحاج، ص٩٥.

ذكره هؤلاء العلماء حيث يقول: «وإذا كان ابن تيمية قد اتسع عقله للجمع بين الإشارة الحسِّية وعدم الحلول في مكان، أو التنزيه المطلق، فعقولنا وعقول الناس لا تصل إلى سعة أفقه إن كان كلامه مستقيماً».[1]

ثالثاً: عدم الأمانة العلمية والتهويل والمبالغة ونقل الإجماع في الأمور الخلافية:

أخذ المصنِّف وغيره من العلماء على ابن تيمية التحامل على المخالفين بنقل كلامهم على غير وجهه، والإطلاق في نفي أدلتهم التي لم تصل إليه أو لم يستحضرها حال البحث، والتهويل والمبالغة، وحكاية الإجماع في الأمور الخلافية، ومجازفته في إطلاق بعض العبارات أو المصطلحات، مثل: (أجمع أهل العلم) و(اتفق السلف) و(قول السلف) و(لم يذكر ذلك أحد) و(لم يرد في الحديث) و(لم يرد في الكتاب ولا السنة ولا عن أحد من أهل القرون المزكاة) و(لم يقل أحد من الأئمة) و(هو الذي عليه السلف والفقهاء قاطبة والجمهور)!!.

يقول الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي «ت٧٥٦هـ» في ابن تيمية «ثم ظهر لي من حاله ما يقتضي أنه ليس ممن يعتمد عليه في نقل ينفرد به لمسارعته إلى النقل لفهمه- كما في هذه المسألة- ولا في بحث ينشئه لخلطه المقصود بغيره وخروجه عن الحد جداً، وهو كان مكثراً من الحفظ ولم يتهذب بشيخ ولم يرتض في العلوم بل يأخذها بذهنه مع جسارة واتساع خيال وشغب كثير»[2].

ويقول الإمام تقي الدين الحصني الشافعي «ت ٨٢٩هـ» صاحب كتاب «كفاية الأخيار» مؤكداً قول المصنف في ابن تيمية: «هذا شأنه إذا وجد شيئاً لا مساس فيه لما

---

(١) محمد أبو زهرة، ابن تيمية حياته وعصره- آراؤه وفقهه، بتصرُّف يسير، ص ٢١٨.

(٢) فتاوى السبكي ٢/ ٢١٠، نقلاً عن كتاب: العقيدة وعلم الكلام للكوثري، هامش ص٤٩٣-٤٩٤.

ابتدعه قال به وقبله ولم يطعن، وإذا وجد شيئاً على خلاف بدعته طعن به وإن اتفق على صحته، ولا يذكر شيئاً خلاف هواه وإن اتفق على صحته لا سيما إذا كان آية أو خبراً عن رسول الله ﷺ»[1].

ويقول أيضاً:

«إنَّ ابن تيمية يكذب في الإجماع، ومن تتبع ذلك وجده صحيحاً وينقل في بعض الأحيان شيئاً وهو كذب محقق، وإذا نقل كلام الغير لم ينقله على وجهه، وإن نقله على وجهه دسَّ فيه ما ليس من كلام ذلك المنقول فاعلم ذلك وتنبَّه له واحذر تقليده..»[2].

كما عاب على ابن تيمية سوء الفهم، وفجوره في النقل والعزو إلى السلف، والتدليس وادِّعاء الإجماع [3].

ويقول ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية»(ص١١٣) في معرض حديثه عن ابن تيمية:

«وقد بيَّن الأئمة فساد أحواله وكذب أقواله، ومن أراد ذلك فعليه بمطالعة كلام الإمام المجتهد المتفق على إمامته وجلالته وبلوغه مرتبة الاجتهاد أبي الحسن السبكي وولده التاج والشيخ الإمام العز بن جماعة وأهل عصرهم وغيرهم من الشافعية والمالكية والحنفية»[4].

---

(١) الحصني، دفع شُبه من شبَّه وتمرَّد ونسب ذلك إلى السيد الجليل الإمام أحمد، ص٣٥٣ المطبوع ضمن مجموعة رسائل بعنوان: العقيدة وعلم الكلام، من أعمال الكوثري.

(٢) المصدر نفسه،ص ٣٧٧.

(٣) انظر: المصدر نفسه، ص٣٩١، ٣٧٣.

(٤) بتصرُّف من كتاب« التوفيق الرباني في الرَّد على ابن تيمية الحراني» لجماعة من العلماء، ص٥٤.

ويقول العلامة المقبلي عن ابن تيمية: «ولكنَّه حين جاء إلى مذهب سلفه من إثبات جهة فوق ناقض وتخبَّط وادَّعى على جميع السلف موافقته على دعواه العاطلة، وجعل حجَّته الظواهر الشاهدة بالفوقية مع موافقته للناس فيما سواها مما يدل على غير جهة الفوق ولا مخصص إلَّا ذهاب سلفه إلى ذلك، وأمَّا دعواه على السلف فكاذبة؛ بإنه لم يجيء عنهم نفي ولا إثبات، وكل واحد ممن ذهب إلى أي مذهب قال: هو مذهب سلف الأمة!»[1].

ويقول الإمام الصنعاني: «ثم إنَّ ابن تيمية ادَّعى على جميع السلف موافقته على دعواه العاطلة، وجعل حجَّته الظواهر الشاهدة بالفوقية مع موافقته للناس فيما عداها مما يدل على جهة الفوق ولا مخصِّص لذهاب سلفه إلى ذلك، وأمَّا دعواه على السلف فكاذبة؛ فإنه لم يجيء عنهم نفي ولا إثبات، فكلُّ أحد ممن ذهب إلى أي مذهب قال: هو مذهب سلف الأمة!»[2].

وواضح أنَّ كلام الصنعاني مأخوذ من كلام المقبلي السابق، لكنَّ الغريب أنَّ الصنعاني لم يشر إلى ذلك!

كما نعى الإمام الصنعاني على ابن تيمية كثرة استدلاله بالإجماع فقال:

«واعلم أنه تكرَّر من ابن تيمية رحمه الله الاستدلال بالإجماع، والإجماع الذي هو حجة قد قال إمامه الإمام أحمد: أنَّ من ادَّعاه فهو كذاب»[3].

ويقول العلامة المحدِّث الفقيه الشيخ سلامة القضاعي العزامي الشافعي في سياق

(١) العلم الشامخ، ص ١٦٣-١٦٤.

(٢) إيقاظ الفكرة، ص ٩٥.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل الصنعاني، تحقيق وتعليق محمد صباح المنصور، ص١٨٤.

كلامه عن مخالفة ابن تيمية في مسائل قد فرغ العلماء المحققون والفقهاء المدقِّقون من بحثها وتدوينها قبل أن يولد بقرون:

«فيأبى إلَّا أن يخالفهم وربما ادَّعى الإجماع على ما يقول، وكثيراً ما يكون الإجماع قد انعقد قبله على خلاف قوله، كما يعلم ذلك من أنعم النظر في كلامه وكلام من قبله وكلام من بعده ممن تعقبه من أهل الفهم المستقيم والنقد السليم»[1].

ويقول الإمام المحدِّث أبو الحسنات اللكنوي في سياق كلام له في نقد العلامة صديق حسن خان:

«ومن عاداته التي يجب الاحتراز عنها: أنه يجعل ما يوافق رأيه وإن كان مختلفاً فيه مع علمه بكونه مختلفاً فيه: مجمعاً عليه، وهذا من عادات ابن تيمية وتلامذته، والناس على دين ملوكهم»[2].

ويقول العلامة المحدِّث أحمد الغماري:

«معروف من حال ابن تيمية أنه لا يتكلَّم بالعلم والإنصاف ساعة الرَّد والمناظرة أصلاً، بل يكون جلّ قصده إثبات دعواه، والانتصار على الخصم بأي سبيل ولو بطريق الكذب والتدليس والتزوير والتلبيس، ولذلك كثر الاضطراب في أقواله، والتناقض في أنقاله، فتارة يجزم ببطلان حديث، ونفي وروده أصلاً، وتارة يصرِّح بوجوده، ويذكر مخرجه، وربما سكت عنه، موهماً ثبوته إذا كان الغرض في ذلك، وتارة يحكي الاتفاق على مسألة، وأحياناً يحكي فيها الخلاف، ويؤيد قول المخالف وينصره، فالرجل ديدنه

---

(١) فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان، ص١١٨-١١٩.

(٢) نقد أوهام صديق حسن خان ص ٢٣-٢٤.

نصرة رأيه وهواه، لا غرض له إلا ذلك»[1].

ويقول العلامة عبدالله الغماري عن دعاوى الاتفاق التي يطلقها ابن تيمية:

«حديث: «أَمَرَ رسول الله ﷺ بسدِّ الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي عليه السلام»، حديث صحيح، أخطأ ابن الجوزي بذكره في «الموضوعات»، وردَّ عليه ابن حجر وغيره، وابن تيمية منحرف عن علي، كما هو معلوم؛ فلذلك لم يكفه حكم ابن الجوزي بوضعه فزاد من كيسه، حكاية اتفاق المحدِّثين على ذلك»[2].

أما العلامة الكوثري فقد اتَّهم ابن تيمية بعدم الأمانة العلمية والغش والتدليس في كثير من تعليقاته ومؤلفاته.

ويقول العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي:

«وقد اجتمعت في ابن تيمية خصلتان كلتاهما كافية لعدم ائتمانه على الشريعة الإسلامية: أحدهما: بدعه الكثيرة التي يدافع عنها ويتعصَّب لها، والثانية: عدم أمانته الواضح في نقل أقاويل خصومه وحكايته للإجماع في غير محلِّه، وتستُّره على ضعف الأحاديث إذا كانت دليلاً له، وردّه الصريح للنصوص القرآنية والحديثية التي تعارضه»[3].

ويقول أيضاً:

«ومن وسائله الإقناعية كثرة ذكر القرآن والسنة وإجماع السلف الصالح، فإذا تفطن المتفطن رأى أنَّ القرآن والحديث والإجماع ليسا في نفس الموضوع أو ليسا نصاً فيه،

---

(١) علي بن أبي طالب إمام العرافين ص١٦٣.

(٢) عبد الله الغماري، الصبح السافر في تحقيق صلاة المسافر، ص ٣٩.

(٣) فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص١٨٣-١٨٤

ويكاد كل قول قاله ابن تيمية أن يكون هو صريح الكتاب والسنة والإجماع»[1].

ويقول أيضاً: «إنَّ إجماعات ابن تيمية لا تنحصر ولا يعبأ بها ومن هذه الإجماعات، ما يذكره بصيغة النفي فيتوهمه المستمع إجماعاً، مثل قوله في كثير من المواضع: لم يقل أحد من أهل السنة، ولم يرد ذلك عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة، ولا عن أحد من القرون المزكاة»[2].

وقد ذكر اليعقوبي في كتابه «فتاوى ابن تيمية في الميزان» أمثلة كثيرة على تحريف ابن تيمية لكلام خصومه، ولمعاني الكلام، ومحاولاته لتضعيف مالا يوافقه من الأحاديث أو ردِّها، ولتقوية ما يلائمه منها، وادِّعائه اتفاق الأئمة أو الإجماع في غير محلِّه.

ويقول الدكتور وميض العمري: «وأمَّا الإمام ابن تيمية فإنَّ من مشاكل كتابه «منهاج السنة» أنَّه لم يقتصر على الجمود الذي ذكرناه- أي العدالة القطعية لكل من لم يرتدَّ من الصحابة- ولكنَّه يجازف في إطلاق العبارات التي توهم أنَّ جموده هو الحق المقطوع به عند الأمة، أو أنه قول أهل الإجماع كلهم؛ لأنَّ عباراته توهم بأنَّ المخالف عليه ما على مخالف المقطوع به عند الأمة!! فلا قيمة في بعض عبارات ابن تيمية لمذهب الشيعة القدماء الذين كانو أساطين الفقه والحديث في الأمة، ولا لمن وافقهم من علماء الأمة ولا لمذهب الشيعة الزيدية في هذا المجال وفيهم أيضاً أئمة كبار لا يستخفُّ بهم»[3].

---

(١) المصدر نفسه، ص١٤٧.

(٢) المصدر نفسه، بتصرُّف يسير، ص ١٤٨-١٤٩.

(٣) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص ٤٧٥.

رابعاً: زخرفة الكلام وتنميقه لإثبات رأيه والتكلف والتعسف لردِّ الرأي المخالف:

حذَّر المصنِّف من طريقة ابن تيمية في سبيل إثبات رأيه وترويج كلامه وذلك بزخرفة عباراته؛ لأنه بحسب قول المصنف: قد بلغ الغاية في حسن الصناعة في ترصيف الكلام وتنميقه ومعرفة أساليب الخطاب، فهو تارة يتلطَّف ويترقَّق، وتارة يخشن ويتشدَّق، ويرعد ويبرق، كما ذكر عن ابن تيمية المبالغة والتكلُّف والتجاوز في التأويل لرِّد كلام خصومه.

ولهذا يذكر بعض المحققين أنَّ ابن تيمية إن لم تسعفه الحجة لجأ إلى التضعيف والإهدار، أو التأويل والإنكار.

وقد أنشد الصلاح الصفدي في ترجمة التقي السبكي في كتابه «الوافي بالوفيات» (٢١/ ١٦٧) في مدح «شفاء السقام»:

لقول ابن تيمية زخرف ... أتى في زيارة خير الأنام

فجاءت نفوس الورى تشتكي ... إلى خير حبر وأزكى إمام

فصنف هذا وداواهم ... فكان يقيناً شفاء السقام

ويقول الإمام تقي الدِّين الحصني عن ابن تيمية:

«وهذا شأنه إن وجد شيئاً يوافق هواه... ذَكَرَه ووسَّع الكلام فيه وزخرفه وإن وجد شيئاً عليه أهمله أو حمله على محمل يعرف به أهل النقل جهله وتدليسه عند تأمُّله، وفي بعض المواضع يعرف من غير تأمُّل»[1].

ويقول أيضاً: «فاحذروه واحذروا تزويق مقالته المطوي تحتها أخبث الخبائث،

(١) الحصني، دفع شُبه من شبَّه وتمرَّد، ص٣٩١.

فإنها لا تجوز إلَّا على عامي أو بليد الذهن كالحمار يحمل أسفاراً، أو خال من العلوم وأخبار الناس»[1].

وقد ذكر الإمام ابن الأمير الصنعاني عن ابن تيمية تكلُّفه ومبالغته في مسألة شدِّ الرحال، وتحميلها ما لم تحتمله من المقال[2].

وقال العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي في وصف ابن تيمية وأسلوبه في الكلام:

«وهو ذو لسان ذلق، وحفظ واسع، وأسلوب جذَّاب، وتظاهر باتباع السنة وادِّعاء الإجماع في كل شيء، والتزيُّن بإيراد القرآن والحديث، في مورد وغير مورد بما يحيِّر الحليم، ويشبه على العالم، ويستهوي العامي.

ثمَّ قال: ولعمري إنَّ الرَّدَّ عليه غير صعب خلاف ما قد يُخيَّل إلى البعض، ولكن تتبع كلامه بدعة بدعة فيه طول وإسهاب، فهو في الكتابة بحر يتدفَّق، ولكن كلامه في أغلب الأحيان معاد مكرَّر لا يملُّ من إخراجه في ثوب قشيب والمحتوى هو هو بدون تغيير»[3].

خامساً: ردُّ الأحاديث الصحيحة وتكذيبها إذا لم توافق رأيه أولم يصل علمه إليها:

انتقد عدد من العلماء تحامل ابن تيمية وتكذيبه الأحاديث إذا لم توافق رأيه، ومجازفته في إنكار ما لم يصل إليه علمه من الأحاديث والآثار، وقد ظهر هذا جلياً في خصومات ابن تيمية وردوده على المخالفين ولاسيما الشيعة، فأنكر كثيراً من الأحاديث الواردة في فضل علي وأهل بيته- عليهم السلام-، حتى إنَّ العلامة والمحدِّث السلفي

---

(1) المصدر نفسه، ص٣٩٠.

(2) انظر: مجموع فيه فتاوى ورسائل الصنعاني، ص١٨٣ - ١٨٤.

(3) فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص ٢-٤.

محمد ناصر الدين الألباني نعى على ابن تيمية ذلك، وتعجَّب من جرأته ومبالغته في إنكار الأحاديث وتكذيبها.

بل إنَّ العلامة الكوثري صنَّف في ذلك مصنفاً مفرداً سماه «التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث»[1].

وإليك بعض كلام العلماء في ذلك:

قال الحافظ ابن حجر عن ردِّ ابن تيمية على ابن المطهر: «وجدته كثير التحامل إلى الغاية في ردِّ الأحاديث التي يوردها ابن المطهر، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات، لكنه ردَّ في ردِّه كثيراً من الأحاديث الجياد»[2].

وقال عنه أيضاً: «وأجاد في الرَّد إلَّا أنه تحامل في مواضع عديدة، وردَّ أحاديث موجودة، وإن كانت ضعيفة بأنها مختلقة»[3].

وقد وافق العلامة المحدِّث ظفر أحمد العثماني التهانوي الحافظ ابن حجر في كلامه السابق ونقله مستدلاً به علي تشدُّد ابن تيمية وتعنُّته في الجرح والتعديل، ثم قال عن تحامل ابن تيمية في ردِّ الأحاديث: «ومما ردَّه ابن تيمية من الأحاديث الجياد في كتابه «منهاج السنة» حديث ردّ الشمس لعلي ﷺ، ولمَّا رأى الطحاوي قد حسَّنه وأثبته، جعل يجرح الطحاوي بلسان ذلق وكلام طلق، وأيم الله إنَّ درجة الطحاوي في علم الحديث فوق آلاف من مثل ابن تيمية»[4].

وذكر الإمام المحدِّث أبو الحسنات اللكنوي أنَّ من مباحث ابن تيمية الشاذَّة

---

(1) وهو مخطوط، انظر: مقدِّمات الإمام الكوثري، ص٦٩٩.

(2) لسان الميزان ٢/ ٣١٧.

(3) الدرر الكامنة ٢/ ٧١-٧٢.

(4) التهانوي، قواعد في علوم الحديث، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ص٤٤١ .

المردودة، التي خالف فيها جمهور علماء الأمة وأكثر محققي الملّة، أبحاثة في كثير من الأحاديث الجياد في كتابه«منهاج السنة»[1].

وقال العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد عن ابن تيمية:

«قال فيه بعض العلماء: إنَّ ضابط الوضع عنده أن لا يوافق هواه، قالوا: وقد تجاسر على القول بوضع الأحاديث المشهورة والصحاح، ورد النص بمجرد التوهم وأنكر رواية أحاديث جياد وحسان مخرجة في السنن فكيف يستبعد منه مثل هذا، وقد نعى عليه ذلك الحافظ ابن حجر والزرقاني وغيرهما فلا حجة بقول مثله في هذا النوع أصلاً؛ لأنه من مداخل الأهواء، وقد اتهمه الناس بالنصب وا دعوا عليه دعاوى عريضة ووقائعه في ذلك معروفة، وحملاته على العلماء من أهل المذاهب وحملاتهم عليه موجودة في أيدي الناس وإلى الله المصير»[2].

وقال العلامة أبو بكر بن شهاب في ابن تيمية:

«قد كذَّب أحاديث صحاح وحسانٍ وجيادٍ، وردت في فضل علي- كرَّم الله وجهه- وأهل بيته، وتراه يحطب ليلاً ويستدل بالضعاف وبالمقالات التي هي أشبه بالأسمار على فضائل غيره، وخدش مقامه الرفيع المنيع، يعرف صحة ما قلناه كل من طالع كتابه الذي سماه «منهاج السنة». فياللأسف لعالم متضلِّع من علماء الإسلام يتخذ التكذيب سلاحاً يدرأ به شبهات مقلِّديه، ويستر به هفوات سابقيه، ويخرجه التعصُّب والهوى إلى مثل هذه التهوُّرات المخيفة»[3].

(١) انظر: نقد أوهام صديق حسن خان، ص ١٠٤.

(٢) القول الفصل ١/ ٤٩١-٤٩٢.

(٣) وجوب الحمية، ص٣٩.

وقال العلامة المحدِّث أحمد الغماري في سياق كلام له عن عادة ابن تيمية في مجازفته وتهجُّمه على إنكار ما لم يصل إليه علمه:

«ولا عجب من ابن تيمية في مثل هذا، فإن غالب كلامه على الأحاديث والآثار من قبيل هذه المجازفات، والإنكار الصادر منه قصور تارة وعن كذب وعناد أخرى، كما جرَّبناه عليه وعلى أمثاله من كل عنيد متعصب، وقد قال في منهاج سنته مثل هذا عن حديث الأبدال، وصرح بأنه لم يرد ذكر الأبدال عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة وإنما ورد ذكرهم في أثر ضعيف عن الحسن البصري، مع أنَّ حديث الأبدال صحيح مخرَّج في أشهر كتب السنة المعدودة من أصول كتب الإسلام، كمسند أحمد وسنن أبي داود الذي هو ثالث الكتب الستة وأصحها بعد الصحيحين، والذي لا يجهل ما فيه من صغار طلبه الحديث فضلاً عن ابن تيمية، ولكنه يتعمَّد الكذب في الإنكار لنصرة هواه، وأدلّ دليل على ذلك أنه أورد بعض الأحاديث المرفوعة في الأبدال وأثبتها في كتابه «الصارم المسلول»، ونسي أنَّه قال في منهاج سنته أنه لم يرد في حديث مرفوع أصلاً.

وكذلك ادَّعى أنه لم يرد حديث صحيح في فضل علي عليه السلام إلا قوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»، مع أنَّه يعلم علم اليقين أنَّ الأحاديث الصحيحة في فضل علي عليه السلام أفردت بالمصنفات الكثيرة الكبيرة والصغيرة، من جماعة الحفاظ المتقدمين والمتأخرين الذين من أقدمهم إمامه أحمد بن حنبل رضي الله عنه القائل كما رواه الحاكم في المستدرك بالسند الصحيح عنه: ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقال غيره: لم يرد لأحد من الصحابة من الفضائل بالأسانيد الصحيحة ما ورد لعلي عليه السلام، ومن قرأ كتب السنة المتداولة عرف كذب ابن تيمية فيما قال بالضرورة»[1].

---

(١) أحمد الغماري، هدية الصغراء بتصحيح حديث توسعة يوم عاشوراء، ص٧-٨.

وقال العلامة الكوثري عن تجاوز ابن تيمية في كتابه «منهاج السنة» الذي صنَّفه للرَّدِّ على ابن المطهر الرافضي:

«بلغ به الأمر إلى أن يتعرَّض لعلي بن أبي طالب- كرَّم الله وجهه- على الوجه الذي تراه في أوائل الجزء الثالث منه بطريق يأباه كثير من أقحاح الخوارج مع توهين الأحاديث الجيدة في هذا السبيل»[1].

وقال العلامة المحدِّث الألباني بعد تصحيحه لحديث «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه»:

«إذا عرفت هذا، فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحته أني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعَّف الشطر الأول من الحديث، وأما الشطر الآخر فنزع بأنه كذب! وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرُّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها ويدقق النظر فيها، والله المستعان»[2].

وقال أيضاً عند تصحيحه لحديث «ما تريدون من علي؟ إن علياً مني، وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي»:

«فمن العجب حقاً أن يتجرأ شيخ الإسلام ابن تيمية على إنكار هذا الحديث وتكذيبه في «منهاج السنة» ثم قال: فلا أدري بعد ذلك وجه تكذيبه للحديث، إلا التسرع والمبالغة في الرد على الشيعة، غفر الله لنا وله»[3].

وقال الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح في معرض نقده لإنكار ابن تيمية بعض

(١) الكوثري، الإشفاق على أحكام الطلاق ص٦٨.
(٢) الألباني، السلسلة الصحيحة، حديث رقم ١٧٥٠، ٤/ ٣٣٠-٣٤٤.
(٣) المصدر نفسه، حديث رقم ٢٢٢٣، ٥/ ٢٦١-٢٦٤.

الأحاديث وإطلاق عبارات فيها مثل:(كذب)، (كذب موضوع)، (ضعيف بل موضوع)، (ليس في شيء من كتب الحديث المعروفة):

«وهذا خطأ وتسرُّع، وخصومات ابن تيمية- رحمه الله تعالى- أوقعته في مثل هذه العبارات، وقد كتبت جزءاً في الأحاديث التي ينكرها في فضائل آل البيت- عليهم السلام- وهي ثابتة في ردِّه على الرافضي، وقد بلغ بابن تيمية الشطط في فضائل آل البيت إلى أن ضعَّف حديث(الموالاة) وهو متواتر.

وقال عن حديث: «أنت وليٌّ في كل مؤمن» كذب(الرَّد على الرافضي٤/ ١٠٤) وهو على شرط مسلم، وأخرجه إمامه أحمد بن حنبل في مسنده(٤/ ٤٣٧)، والطيالسي (٨٢٩)، والترمذي(٥/ ٢٦٩)، وصححه ابن حبان(٦٩٢٩)، والحاكم (٣/ ١١٠).

وقال عن حديث ابن عمر: «ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله ﷺ إلا ببغضهم علياً» قال(٣/ ٢٢٨): هذا الحديث لا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع مكذوب.اهـ

و هو حديث صحيح ففي صحيح مسلم(٧٨) وغيره: «إنه لعهد النبي الأمي ﷺ ألا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق».

وأخرج إمامه أحمد بن حنبل في الفضائل(٩٧٩) بإسناد على شرط البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: « إنما كنا نعرف منافقي الأنصار ببغضهم علياً».

وفي مسند البزار(زوائده٣/ ١٦٩) بإسناد حسن عن جابر قال: « ما كنا نعرف منافقينا معشر الأنصار إلا ببغضهم لعليّ».

وقال رجل لسلمان: ما أشد حبك لعليّ، قال: «سمعت نبي الله ﷺ يقول: من أحبه فقد أحبني»، قال ابن تيمية(٣/ ٩): كذب.

قلت: بل صحيح لغيره فله طريق حسن في المستدرك(٣/ ١٣٠)، وآخر في المعجم الكبير للطبراني(٢٣/ ٣٨٠/ ٩٠١) عن أم سلمة، قال عنه الهيثمي في المجمع (٩/ ١٣٢): وإسناده حسن.اهـ

وحديث: «يا علي حربي حربك، وسلمي سلمك» قال ابن تيمية(٢/ ٣٠٠): هذا كذب موضوع على رسول الله ﷺ، وليس في شيء من كتب الحديث المعروفة، ولا روي بإسناد معروف.اهـ

قلت: هذه جرأة، وأخرجه إمامه أحمد في الفضائل(١٣٥٠)، وأخرجه الحاكم (٣/ ١٤٩) من طريق الإمام أحمد، وله شاهد حسن أخرجه الترمذي(٥/ ٦٩٩)، والحاكم(٣/ ١٤٩)، والطبراني(٣/ ١٤٩).

حديث: « إنَّ الله أوحى إليَّ أنه يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم، فقيل من هم يا رسول الله؟ قال: علي سيدهم، وسلمان، والمقداد، وأبو ذر».

قال ابن تيمية(٣/ ١٧٣): ضعيف بل موضوع، وليس له إسناد يقوم به.اهـ

قلت: أخرجه إمامه أحمد بن حنبل في المسند(٥/ ٣٥١)، والترمذي(٣٧١٨)، وابن ماجه(١٤٩). وحسنه الترمذي، وله شاهد»[1].

---

(١) محمود سعيد ممدوح، رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة، هامش ص٢٠-٢١.

سادساً: التحامل على الشيعة وتجهيلهم وغمطهم حقهم:

أخذ المصنِّف على ابن تيمية تحامله الشديد على الشيعة[1]، وتصريحه في مواضع من كتابه «منهاج السنة» بأن الشيعة ليسوا ممن يتصف بالعلم وينسب إلى أهله، وأنهم جهَّال لا علم عندهم، وإدخاله الزيدية في عمومهم، وإنكاره لفضلهم ونسبة الكذب والنفاق إليهم والجهل البسيط تارة والمركب أخرى، وحكمه بخفة عقولهم وطيش حلومهم، وتعاميه عن شموس علومهم، ومما قاله المصنِّف في ذلك ردّاً على ابن تيمية:

«هذا تعميم لجميع فرق الشيعة وهذا مما يدلك على شدة بغضه وانحرافه وعدم إنصافه وإلا فأكثر فرق الشيعة أو كثيرهم من أصدق المسلمين وأقولهم بالحق وأبعدهم عن الكذب، سيما المعترفين بحق الصحابة والراعين لما يجب لهم من التعظيم والتوقير والترضية والاستغفار وإن كانوا مع ذلك يقولون بأفضلية علي عليه السلام على جميع الصحابة وأنه كان الأحق بالإمامة، ويتأولون ما وقع من تقدم غيره عليه أحسن تأويل لا يقدح معه في حقِّ الصحابة ولا ينقص من رفيع قدرهم ويردون على من جعل ذلك قادحاً أعظم رد كما ذلك معروف في مظانّه، وقد أثنى على هذا القسم من الشيعة بالصدق كثير من أئمة هذا المصنف ورووا أحاديثهم في كتبهم، ولو كانوا كما زعم هذا المصنِّف-أي ابن تيمية- لما جاز لهم أن يرووا عنهم خبراً ولا يسندوا إليهم أثراً».

ولا بأس هنا أن أنقل بعض ما قاله ابن تيمية في الشيعة في كتابه «منهاج السنة»:

«ثمَّ من المعلوم لكل عاقل أنه ليس في علماء المسلمين المشهورين أحد رافضي، بل كلهم متفقون على تجهيل الرافضة وتضليلهم، وكتبهم كلها شاهدة بذلك، وهذه

---

(١) يقول المفكر الاسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي في كتابه «الخلافة والملك»(ص ٢١٤):«ولقد كان ابن تيمية- والكل يعرفه- لا يصفح عمن وجد فيه ولو رائحة تشيع».

كتب الطوائف كلها تنطق بذلك، مع أنه لا أحد يلجئهم إلى ذكر الرافضة، وذكر جهلهم وضلالهم»[1].

«فإنَّ الأدلة، إما نقلية، وإما عقلية، والقوم من أضلّ الناس في المنقول والمعقول، في المذاهب والتقرير، وهم من أشبه الناس بمن قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾[الملك:١٠]، والقوم من أكذب الناس في النقليات، ومن أجهل الناس في العقليات... وعمدتهم في نفس الأمر على التقليد، وإن ظنّوا إقامته بالبرهانيات، فتارة يتبعون المعتزلة والقدرية، وتارة يتبعون المجسِّمة والجبرية، وهم من أجهل هذه الطوائف بالنظريات، ولهذا كانوا عند عامة أهل العلم والدين، من أجهل الطوائف الداخلين في المسلمين»[2].

«فإنَّ الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقول والأحاديث والآثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها»[3].

«والرافضة بأصنافها: غاليّها وإماميّها وزيديّها والله يعلم، وكفى بالله عليماً، ليس في جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام مع بدعة وضلالة شرّ منهم: لا أجهل ولا أكذب، ولا أظلم، ولا أقرب إلى الكفر والفسوق والعصيان، وأبعد عن حقائق الإيمان منهم»[4].

---

(١) منهاج السنة ٢/ ٦٠٢.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٦-٧.

(٣) المصدر نفسه ١/ ٣٧.

(٤) المصدر نفسه ٣/ ٢٩٨.

«ثم كل من كان أعلم بالرسول وأحواله، كان أعلم ببطلان مذهب الزيدية وغيرهم، فمن يدَّعي نصاً خفياً، وأنَّ علياً كان أفضل من الثلاثة، أو يتوقف في التفضيل، فإنَّ هؤلاء إنما وقعوا في الجهل المركَّب أو البسيط لضعف علمهم بما علمه أهل العلم بالأحاديث والآثار»[1].

«ولهذا قال من قال: لو قيل: من أجهل الناس؟ لقيل: الرافضة حتى فرضها بعض الفقهاء مسألة فقهية: فيما إذا أوصى لأجهل الناس قال: هم الرافضة»[2].

ولقد كان الإمام ابن قيِّم الجوزية- وهو من تلاميذ ابن تيمية وأكثرهم لصوقاً به وتأثراً بآرائه- أكثر عدلاً وإنصافاً من شيخه ابن تيمية مع خصومه من الشيعة حتى الإمامية منهم فقد قال في كتابه «الصواعق المرسلة» عند كلامه على الوجه التاسع في مسألة الحالف بالطلاق إذا حنث في يمينه:

«إن فقهاء الإمامية من أولهم إلى آخرهم ينقلون عن أهل البيت أنه لا يقع الطلاق المحلوف به، وهذا متواتر عندهم عن جعفر بن محمد، وغيره من أهل البيت.

وهب أنَّ مكابراً كذبهم كلهم، وقال: قد تواطئوا على الكذب عن أهل البيت. ففي القوم فقهاء وأصحاب علم ونظر في اجتهاد، وإن كانوا مخطئين مبتدعين في أمر الصحابة فلا يوجب ذلك الحكم عليهم كلهم بالكذب والجهل، وقد روى أصحاب الصحيح عن جماعة من الشيعة وحملوا حديثهم، واحتج به المسلمون، ولم يزل الفقهاء ينقلون خلافهم، ويبحثون معهم، والقوم وإن أخطئوا في بعض المواضع لم يلزم من ذلك أن يكون جميع ما قالوه خطأ حتى يرد عليهم، هذا لو انفردوا بذلك عن الأمة،

(١) المصدر نفسه ٤/ ٣٢٩.

(٢) المصدر نفسه ٤/ ٦٢٦.

فكيف وقد وافقوا في قولهم من قد حكينا من قولهم، وغيره ممن لم تقف على قوله»[1].

وقال أيضاً في سياق كلامه على الحكم بشهادة الفسّاق: «الفاسق باعتقاده، إذا كان متحفّظاً في دينه، فإن شهادته مقبولة، وإن حكمنا بفسقه، كأهل البدع والأهواء الذين لا نكفرهم، كالرافضة والخوارج والمعتزلة، ونحوهم، هذا منصوص الأئمة... ولم يزل السلف والخلف على قبول شهادة هؤلاء وروايتهم»[2].

---

(١) ابن القيم، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، ٢/ ٦١٦-٦١٧.

(٢) ابن القيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص ١٣٨.

كلمة موجزة للمالكي في أخطاء ابن تيمية المنهجية

وقفت على كلام للشيخ حسن بن فرحان المالكي في نقد الإمام ابن تيمية يحسن بي نقله هنا لصلته باتهام ابن تيمية بالنصب ولتضمُّنه تقريباً كل ما ذكرت من المساوئ المنهجية التي أخذها مصنِّف الرسالة وغيره على ابن تيمية.

يقول المالكي:

«ابن تيمية مع فضله وعلمه إلا أنه يجب أن نعرف أنه شامي وأهل الشام فيهم انحراف في الجملة عن علي بن أبي طالب وميل لمعاوية! وبقي هذا في كثير منهم إلى الأزمان المتأخرة اليوم، وهذا الميل لا يعرفه إلا من عرف الحق أولاً من الأحاديث الصحيحة ومدلولها والروايات الصحيحة ثم بعد ذلك يستطيع التفريق بين الخطأ والصواب، أما من يقلد ابن تيمية تقليداً أعمى فلن ينتفع بهذا الكلام، وكلامي هذا لمن يعلم هذه المسائل وليس لمن يجهلها.

إننا لا نجهل قدر الرجل ودفاعه عن الإسلام بلسانه وبنانه لكن في الوقت نفسه نعرف تماماً أنه منحرف عن علي وأهل بيته، متوسع في جلب شبه النواصب مع ضعفه في الرد عليها، فتراه يستروح مع شبه الشاميين، ويحاول الاستدلال لها بكل ما يمكن من مظنونات الصحيح وصريحات الموضوع، مع بتر حجج الإمام علي وأصحابه، والتحامل الشديد على فضائل علي، مع التوسُّع في قبول الضعيف من الأحاديث والآثار في فضل الخلفاء الثلاثة بل في فضل معاوية! فيستخدم أكثر من منهج في الحكم على الحديث وهذه الازدواجية دليل الهوى والانحراف، وهو سامحه الله مثله مثل غيره من العلماء يؤخذ من قولهم ويترك، ومع إحاطته في الجملة بأغلب العلوم إلا أنه لم يضبط علماً واحداً ضبطاً قوياً فلأهل الحديث ملحوظات كبيرة على تنظيراته

وتطبيقاته، وأهل الفقه والأصول يأخذون عليه كثيراً من الأوهام في نسبة الأقوال إلى العلماء على المسائل التي ينصرها وخاصة في مبالغاته في دعاوى الإجماع، بينما يشكك ما أمكنه التشكيك في المسائل التي تخالف ما يذهب إليه ولو كانت شروط الإجماع فيه أبلغ وأقوى، وأهل اللغة أشغلهم الغوغاء من أتباعه في دعوى المجاز!

أما التاريخ فحدِّث ولا حرج من صبغته للتاريخ بالروايات الشامية(الناصبية) والرؤى، وأخطاء ابن تيمية- سامحه الله- لا يدركها إلا من بحث أمًا من تابعه ووثق في نقوله واستنتاجاته فلا بد أن يقع في المحظور من الانحراف عن علي بن أبي طالب، هذه كلمة نريد بها وجه الله عز وجل، ونحن نعرف أنها ستجر علينا المزيد من المشكلات والكبت والتشكيك، ونحن عودنا أنفسنا على قول الحق ولو كان مراً ولو لقينا في سبيل ذلك المتاعب، لكننا لا نهضم ابن تيمية حقه وفضله في أمور أخرى كثيرة فإن كانت علميته قد اختلَّت في موضوع علي ومعاوية فقد أصاب في أمور كثيرة، وإن كان عليه مسؤولية أكثر الانحراف المعاصر عن علي بن أبي طالب فله أجر أمور أخرى، من الدعوة إلى الإسلام وأحكامه وغير ذلك، لكن لا يجوز لطالب علم أن يسكت عن حقيقة علمية خوفاً من أحد أو طمعاً في دنيا، وللأسف أن الخوف والطمع هما أكبر معوقات قول الحقيقة بوجهيها في ابن تيمية»[1].

(١) المالكي، الصحبة والصحابة، هامش ص٢٤٢-٢٤٣.

ابن تيمية دون تبخيس أو تقديس

وهنا كلمة أخيرة في ابن تيمية أحببت أن أختم بها هذا المبحث إنصافاً لهذا الإمام الجليل- رحمه الله وسامحه-، فأقول:

إنَّ ابن تيمية كان وما يزال موضع خصومة عنيفة بين مادحيه وقادحيه، فهو عند أنصاره محيي السنة ومميت البدعة، وعند خصومه ضال مضل خارج عن الجماعة.

والحق أنَّ ابن تيمية أحد علماء الإسلام الأعلام ومجتهدي الأمة العظام، اعترف بذلك الموالف والمخالف، وقد أظهر الحق وأبانه بلسانه وبنانه في كثير من المسائل؛ فإنه كان يتمتع بذكاء حاد وعلم غزير وتقوى وشجاعة.

والعبارات القاسية في حقه من بعض العلماء سببها الصراع العقائدي والفكري الذي ساد في عصورهم، كما أن ابنَّ تيمية توسَّع في الجدال والخصام مع منتسبي السنة والشيعة والمرء بطبيعته في معرض المحاجَّة والاختلاف، يكون أبعد عن العدل والإنصاف، ولهذا يقول مصنف هذه الرسالة الحسن بن إسحاق في آخر رسالته عن ابن تيمية مع اعترافه له بأنه من المحققين الأعلام:

«والرجل مُعدٌّ نفسه لنصرة مذهبه بكل ممكن ومحال نفع أو لم ينفع، غير مبالٍ في ذلك على أي جنب يقع، هذا فيما يتعلَّق بالمقاولة بينه وبين الشيعة أو غيرهم ممن يخالف من ينتسب إلى أهل السنة، وكذا في مقامات الخصام والجدال، فأما إذا تكلم على مقتضى الفطرة فيما ليس له بالمذهب تعلق أتى بما يعجز عنه غيره من فحول العلماء وبيَّن ما هو الحق أوضح بيان وقربه إلى الأذهان حتى كأنه مشاهد بالعيان، فإنه واسع العلم وقَّاد الذهن حسن العبارات جيد التصرف في الكلام».

ويبقى الأمر كما قال الإمام الذهبي في ابن تيمية- وهو من تلاميذه الكبار-:

«وقد انفرد بفتاوى نيل من عرضه لأجلها وهي مغمورة في بحر علمه؛ فالله تعالى يسامحه ويرضى عنه، وكل أحد من الأمة فيؤخذ من قوله ويترك».

وهنا كلمة مفيدة نافعة في ابن تيمية للإمام المحدِّث أبي الحسنات اللكنوي المتوفي سنة(١٣٠٤هـ) يقول فيها:

«قلت في «منهيات النافع الكبير» بعد ذكر مناقب ابن تيمية ومدائحه:

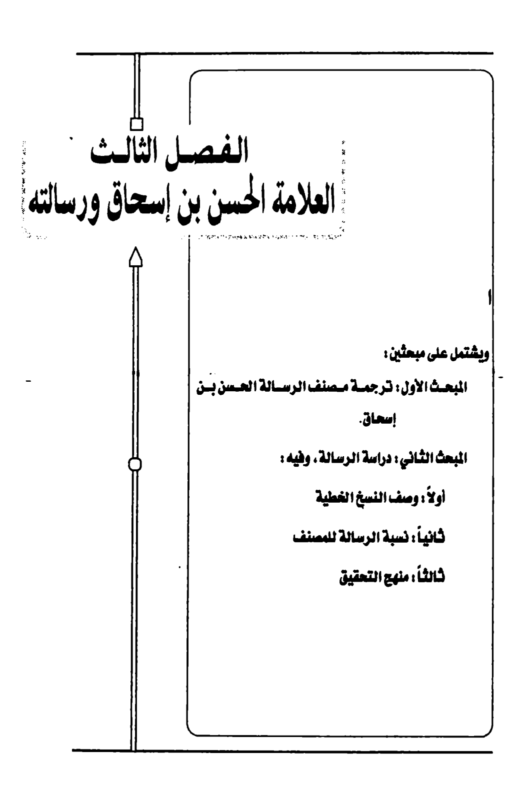
قد تفرَّق الناس في عصرنا في شأن ابن تيمية فرقتين:

ففرقة: ظنَّت جملة أقواله كالوحي من السماء، فبالغت في الأخذ بما ذهب إليه وإن كان مخالفاً للجمهور، أو كان مخالفاً لتصريحات مَن هو أعلى من ابن تيمية.

وطائفة: أخرجته من أهل السنة بسبب ما نُقِل عنه من المتفرِّدات المخالفة للجمهور.

وأنا سالك مسلك بين بين، وأقول كما قال الذهبي: هو عديم النَّظير، بحر العلوم، شيخ الإسلام، ومع ذلك فهو بشر له ذنوب وخطأ، فليسدَّ الإنسان لسانه عن تحقيره وليدقِّق النَّظر فيما قال، فإنَّ كان صواباً فليقبله، وإن كان خطأ فليتركه»[1].

(١) نقد أوهام صديق حسن خان، ص ٩٣- ٩٤.



الفصل الثالث
العلامة الحسن بن إسحاق ورسالته

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: ترجمة مصنف الرسالة الحسن بن إسحاق.

المبحث الثاني: دراسة الرسالة، وفيه:

أولاً: وصف النسخ الخطية

ثانياً: نسبة الرسالة للمصنف

ثالثاً: منهج التحقيق

المبحث الأول

ترجمة مصنف الرسالة الحسن بن اسحاق

هو المحقق الكبير والعلامة الجهبذ الشهير المتقن المتفنن الحجة الشاعر المفلق المفضال الرئيس العظيم الجليل المشهور الملقب بالملك الضحاك السيد الحسن بن اسحاق بن الإمام المهدي أحمد بن الحسن بن الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد الحسني اليمني الصنعاني.

شاعر، أديب، عالم، من بيت علم ورئاسة، مولده بالغراس من أعمال صنعاء سنة(١٠٩٣هـ)، وهو شقيق أخيه المولى محمد بن اسحاق ونشأ في حجر أبيه وأخذ عنه وعلى أخيه المذكور والسيد الحافظ هاشم بن يحي الشامي الحسني والقاضي العلامة إبراهيم بن أحمد بن صالح ابن أبي الرجال قرأ عليه في النحو والصرف والمعاني والبيان، ثم قرأ في الفقه بمدينة ذمار على جماعة من علمائها وقرأ فيها على القاضي عبدالله بن علي الأكوع في البيان أيضاً وأخذ في بلاد تعز على علماء اليمن الأسفل في علم الحديث والأثر عن جماعة ممن سنده اشتهر، وأخذ عن السيد الحافظ البدر محمد بن اسماعيل الأمير الحسني في «البحر الزَّخار»و«ضوء النهار» وغيرهما.

وقد ترجمه غير واحد في الأعلام وذكره في تراجم سفينة المولى إسحاق بن يوسف فقال:

هو بحر جود لا تكدره الدلاء، ومعدن كمال لا يستمد منه إلا الفضلاء، جمع الكمالات فهي إلى سواه لا تنسب، وحاز ما تفرَّق في الفضلاء وليس لها عنه مذهب، له

الشعر الذي يسترق لفظه الأرواح، والشجاعة التي تخبرك عنها أسنة السيوف والرماح، والجود الذي يخجل الأنواء، والمعرفة في العلوم ففي كل فن حدث عنه بما تهوى.

وقد اعتقله الإمام المنصور الحسين بن القاسم (ت١١٦١هـ) بعد اشتراكه مع أخيه العلامة محمد بن إسحاق الذي دعا لنفسه وبقي إماماً في غالب المناطق اليمنية حتى هزمه المنصور وأسر مقدميه ومنهم أخوه الحسن هذا فبقي رهين حبسه بقلعة القصر بصنعاء عشرين سنة حتى مات سنة(١١٦٠هـ).

وفي السجن أكبَّ على دراسة العلوم وضبط قوامه وتحقيقه ومطالعة كتبه، واعتنى بنقل مؤلفات العلامة الجلال كضوء النهار، ومؤلفات العلامة المقبلي وغيرها من نفائس المصنفات الجليلة فاستفاد وتفنن، وقوي ساعده في العلوم وبحث وعلّق الأنظار الحسنة وألف الرسائل النافعة وانتفع بالمطالعة انتفاعاً لا يحصّله غيره بالمذاكرة والمراجعة، وكان يراسل شيخه البدر الأمير بأبحاث تبهر الناظر وتشعر بذكاء لم يتصف به معاصر، وكاتبه بقصائد طنانة.

وجرى بينه وبن أخيه المولى إسماعيل بن محمد، وكان معتقلاً أيضاً بقصر صنعاء، وبين شيخهما البدر الأمير ما يطول ذكره من المطارحات الأدبية والمباحث العلمية والمناظرات والرسائل بحيث أنه لو جمع ذلك لجاء في مجلدات.

وكان يعرض كلما ألف فيه على شيخه البدر، ويرسل به إلى «شهارة» لأنه كان بها إذ ذاك.

وتزجمه شيخه السيد الإمام محمد بن إسماعيل الأمير ترجمة قال فيها:

كان من آيات الله في أخلاقه وسلامة صدره وكرمه وجوده لم ينظر الناظرون مثله في عصره وأعطاه الله فطنة وذكاء واختار له طول البقاء في السجن فإنه بقي مسجوناً في خلافة ابن عمه المتوكل القاسم بن الحسين بن المهدي أحمد بن الحسن ثمان سنين أو

تزيد ثم بقي في سجن المنصور الحسين بن المتوكل عشرين سنة من شهر شوال سنة(١١٤٠هـ) حتى توفي بقصر صنعاء في سجن المنصور إلا أنه شغل أوقاته بالعلم مطالعةً وتأليفاً وتعليقاً ونسخاً فلم تفته ساعة إلا في طاعة، ونظم الهدي النبوي وشرحه في ثلاثة أجزاء وأحسن فيه غاية الإحسان وله عدَّة رسائل ومسائل.

و قد ألمَّ شيخه البدر محمد بن إسماعيل الأمير ببعض صفات مجده ونبله فيما دار بينهما من النظم وذلك كقوله:

ملــك إذا عــدَّ الملــوك عــالم	إن عــدَّ أهــل محــابر ودفــاتر
وإذا أدار مــن القــريض كؤوســه	أنــساً بقــيس وإليهــا والحــاجري
وتـراه في الهيجـاء إن شـبَّ الـوغى	نيرانـــه بعواســـل وبـــواتر
طلــق المحيــا مطلقــاً لعنانـــه	نحـو العـدا للمـوت غـير محـاذر
أمــا المكــارم فهــو فيهــا مفــرد	فبجمعهـــا لا أتعـــبن محـــابري
حــاز الفواضــل والفـضائل كلهــا	وحــوى المــآثر كــابراً عــن كــابر
عــزَّ النظــير لــه وذلَّ منــاظر	منـــه فـــما أحـــد لـــه بمنـــاظر

وفي جواب القاضي العلامة محمد بن أحمد بن يحيى مشحم الصعدي الصنعاني كلاماً حسناً أورده على لسان المنصور الحسين في مدح المترجَم له والثناء عليه وعلى مؤلَّفه «بلوغ المراد شرح منظومة زاد المعاد»، الذي كان صاحب الترجمة قد أرسله إلى المنصور الحسين بن المتوكل مع رسالة بديعة يستعطفه بها بعد أن لبث بالسجن أربع عشرة سنة، ومما جاء في الجواب بعد المقدمة:

وبعد فإنها وصلت الرسالة المشتملة على بديع المنظوم والمنثور والورقات الذي في كل لفظ منها عقد من الدرر وروض المنثور من تلقاء الصنو السيد العلامة العلم

النفيس والحبر الفهامة الصدر الرئيس، شرف الإسلام الحسن بن إسحاق صانه عن كل صغير، وأخذ بيده إلى ما فيه الخير.

ثمَّ امتدح كتابه «بلوغ المراد» فقال:

السِّفر النفيس، والمجموع الذي هو من ملوك الكلام وهو سيد المجامع والرئيس، المشتمل على هدي النبي ﷺ في الجهاد والحاوي لما لم يحوه غيره فهو كاسمه بلوغ المراد ولقد أبدع فيه الإبداع العجيب، وأودعه من بدائع الفوائد ما يغني اللبيب، فلو طالعه ابن القيم لحقَّر زاده، واعترف بأن طريقة الحسن هي الحسنى وزيادة، وتحقق صدق المثل السائر: كم ترك الأول للآخر، فلله درُّه من مُطَّلع أعرب عن ملكة في العلوم، ودلَّ على حسن التصرف في المنثور والمنظوم. إنتهى.

وقال الإمام الشوكاني في ترجمته:

السيد الحسن بن إسحاق بن المهدي أحمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد، ولد سنة(١٠٣٩هـ)، ونشأ بصنعاء فقرأ على السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير وغيره وفاق في غالب العلوم وصنَّف تصانيف منها «منظومة الهدي النبوي» لابن القيم، ثم شرحها شرحاً نفيساً، ومنها رسائل نفيسة في علوم عدَّة، وكان أحد الرؤساء مع أخيه السيد العلامة محمد بن إسحاق، ثم اعتقله الإمام المنصور الحسين بن القاسم وكان قد اعتقله الإمام المتوكل على الله القاسم بن حسين، وله أشعار فائقة، منها وهو بالسجن:

وعدت أسير الوجد ظبية حاجر بالطيف يطرق في الظلام محابري

وهي أبيات جيدة، وله قصيدة أخرى مطلعها:

يا صاحبي ما لنسيم نجد قد عطَّرت سوحي بعرف النَّدِّ

مدح بها شيخه العلامة محمد بن إسماعيل الأمير، وله شعر كثير سائر مجموع عند

أهله، وكل هذا البيت الشريف علماء شعراء لا يخلو عن ذلك إلا النادر.

وصاحب الترجمة من أكابرهم وأفاضلهم الجامعين بين العلم والأدب والرياسة ومكارم الأخلاق وجميع صفات الكمال، ومات في سنة(١١٦٠هـ).انتهى.

ومات بقصر صنعاء مسجوناً وقت طلوع شمس يوم الخميس سابع عشر ربيع الآخر سنة(١١٦٠هـ) بعد لبثه في سجن المنصور الحسين بن المتوكل عشرين سنة.

قال شيخه السيد محمد الأمير: وكان لوفاته موقع عجيب وشيَّعه أهل صنعاء من عظيم وحقير وصغير وكبير إلا القليل وصلى عليه في الجامع الكبير الخليفة المنصور الحسين الذي كان في سجنه ودفن في خزيمة مقبرة صنعاء تلقاه الله برضوانه وأنزله فسيح جناته.

و لما توفيَّ بكته الأعلام ورثوه بكل بليغ من النظام، ومما قاله شيخه السيد الإمام البدر الأمير قصيدة في ذلك أولها:

أبعد اليوم تدخر الدموعا وقد وافاك ما ينفي الهجوعا

ومنها:

مضى البحر الذي قد كان براً وللعافين قد أضحى ربيعا

مصنفاته:

للمترجَم له عدد من المؤلفات والرسائل والمسائل النفيسة في علوم عدَّة، وله أشعار فائقة، وقد جاء في ترجمته أنه كان يعرض ما ألَّفه على شيخه البدر محمد بن إسماعيل الأمير.

ومن مؤلفاته:

١- منظومة الهدي النبوي (نظم فيها كتاب ابن قيم الجوزية زاد المعاد في هدي خير العباد) تزيد على ألف بيت.

٢- شرح منظومة الهدي النبوي في مجلدين ضخمين استوفى فيها الأدلة وذكر أقوال أهل المذاهب، وقد ذكرت بعض المصادر عناوين مختلفة لهذا الشرح منها عنوان باسم «بلوغ المراد شرح منظومة زاد المعاد»، وباسم «بلوغ المراد لمن أراد معرفة سيرة خير العباد وهويته في الجهاد»، وباسم «فتح القوي في شرح الهدي النبوي»، وباسم «منظومة الهدي النبوي وشرحها».

٣- الشرح اللطيف «شرح الشمائل النبوية للترمذي»، وفي بعض المصادر باسم «تعليق على مختصر الشمائل للترمذي».

٤- رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلَّق بمسائل الإمامة والتفضيل، ومنها نسخة باسم «بلوغ الأمنية في إظهار مخازي ابن تيمية»، وهي رسالة في الرَّدِّ على مسائل كثيرة في كتاب «منهاج السنة» لابن تيمية، وهي الرسالة التي عملت على تحقيقها وإخراجها للقرَّاء.

ومن الواضح من كلام ابن إسحاق في رسالته هذه أنه صنَّفها في حياة شيخه ابن الأمير الصنعاني، ومن المرجَّح أيضاً أنَّ شيخه الصنعاني قد اطَّلع عليها؛ فقد سبق في ترجمة المصنِّف أنه كان يعرِض ما ألَّفه على شيخه- والله أعلم- .

٥- الرسالة الحسنية في الرَّد على عقائد السنية في مسألة الضم والرفع في الصلاة.

٦- الرسالة المفيدة في الجمع بين الصلاتين.

٧- المرآة المبينة للناظر فيما هو الحق في مسألة الكفاءة.

٨- القول الراجح والرأي السديد في إثبات الصلاة على الشهيد[١].

(١) مصادر الترجمة: صارم الدين الحوثي الصنعاني الحسيني، نفحات العنبر في تراجم أعيان وفضلاء اليمن في القرن الثاني عشر ١/ ٦١٥-٦٤١؛ الشوكاني، البدر الطالع، تحقيق حلاق، ص٢٢٧-٢٣٠؛ محمد زبارة، نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف، ص٤٢٩-٤٥٦؛ حسين العمري، مصادر التراث اليمني في المتحف البريطاني، ص ٢٩٣-٢٩٤؛ عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، ص ٣٠٨-١٣١٠؛ عبدالله الحبشي، مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، ص١٥٧.

المبحث الثاني
دراسة الرسالة

أولاً: وصف النسخ الخطية

حصلت على ثلاث نسخ خطية: الأولى وهي التي اعتمدت عليها وتقع في(٥٢) صفحة، مع صفحة العنوان وعدد السطور في غالبها ستة عشر سطراً، وبعضها تزيد سطراً وقليل منها تنقص سطراً.

وجاء عنوان الرسالة في هذه النسخة كما يلي:

«رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلق بالإمامة والتفضيل لسيدي العلامة شرف الإسلام الحسن بن إسحاق قدِّس سرُّه».

أما ناسخها فقد جاء في آخرها:

(انتهى بقلم العبد الفقير المعترف بالذنب والتقصير قاسم بن محمد تغمَّده الله برحمته ومغفرته آمين).

ولم يكتب تاريخ نسخها، إلا أنه يوجد في الورقة الأخيرة بنفس خط المخطوط ما يدلّ على تاريخ نسخها، أو تاريخ تملُّكها على الأقل، حيث جاءت العبارة التالية: (بسم الله من جملة كتب سيدي الوالد العلامة حجة الإسلام محمد بن علي أبقاه الله لتاريخه صفر سنة ١٣٦٣).

وهذه النسخة أكثر ضبطاً ووضوحاً، والأخطاء والسقط والتصحيف فيها قليل مقارنة بالنسخ الأخرى، وقد كتبت بخط واحد ونسق واحد تقريباً من حيث دقة الخط أو بسطه ويظهر عليها أنها مما تداولته أيدي العلماء فقد اشتملت هذه النسخة على بعض الحواشي والتعليقات.

كما أن ما يميز هذه النسخة الترضية عن كبار الصحابة، وخلوّها عن اللعن لبعض الشخصيات، ومن المعلوم أن المقصود الهداية والإنصاف لا المجادلة والاعتساف.

وهذا كما يبدو لي أقرب إلى طريقة المصنف وما تميَّز به من روح التسامح والاستقلال الفكري والبعد عن الجمود والتعصب المذهبي، ففي ترجمته ومصنفاته ما يدل على اعتنائه بكتب أهل الحديث كالأمهات الست والمسانيد والمعاجم والعمل بما فيها ونقلها والاحتجاج بها.

وأيضا في بعض المواضع من رسالته هذه ما يدل على التولّي للخلفاء الراشدين والتعظيم والترضي على السابقين الأولين من الأنصار والمهاجرين وتوقيرهم والدعاء والاستغفار لهم، فهم بحسب المصنف سادات المؤمنين الذين قام بهم الدين وأثنى عليهم رب العالمين في كتابه المبين.

و بعد هذا لا ننسى أنَّ المصنِّف من أجلّ تلاميذ الإمام المجتهد محمد بن إسماعيل الأمير الذي كان مجتهداً مطلقاً بعد أن خلع عن عنقه أغلال التقليد والجمود وكان على جانب عظيم من التسامح المذهبي، ولا بدَّ وأنَّ للشيخ أثراً من ذلك على تلميذه .

ولهذا كله فقد جعلت هذه النسخة عمدتي في التحقيق، ولم أخالف هذه النسخة إلا في مواضع قليلة جداً بعد وضوح الخطأ.

ويبدو أن هذه النسخة قد وقعت في يد بعض المتعصِّبين ممن قام بخدش الترضية،

أوحشر اللعن فيها حشراً لا يخفى على لبيب.

أما النسخة الثانية فتقع في(٢٢) صفحة، وعدد السطور مابين خمسة وعشرين إلى تسعة وعشرين سطراً غالباً، وليس لها عنوان، وإنما جاء في رأس الصفحة الأولى: «هذه الكراسة لسيدي الحسن بن إسحاق ﷺ ردًّا على ابن تيمية- لا رحمه الله ولا رضي عنه-».

وأما ناسخها وتاريخ نسخها فقد جاء في آخرها:

(وافق الفراغ من التمام منه في ٢٩ شهر جمادى الأولى سنة ١٣٣٦ بمنِّه وطوله بقلم الحقير الفقير إلى خالقه القدير عبد الصمد بن عبد الرحمن أبو طالب وفقهما الله تعالى وكان نقل هذه الأحرف وزبرها وتمام نقلها من الأصل بمحروس صنعاء اليمن عند وصولنا إلى حضرة مولانا أمير المؤمنين وخليفة رسول رب العالمين المتوكل على الله يحي بن محمد أطال الله أيامه وأسعد المسلمين والإسلام بحياته.

ووافق الفراغ من تيسير الله ومنه وجوده وفضله يوم الأحد ٥ شهر صفر العام ١٣٥٠ بقلم راجي عفو ربه ومغفرته أحقر العباد وأفقرهم إليه عبد الله بن اسماعيل الهاشمي وفقه الله).

وهذه النسخة كثيرة الأخطاء والسقط، ومع أنها كتبت بخط واحد فإن كتابتها مختلفة فترى حروفها دقيقة أحياناً كثيرة ومبسوطة أحياناً قليلة.

كما أنه سقطت من هذه النسخة صفحتين تقريباً، ويبدو على ناسخها التعصُّب المذهبي وذلك من خلوِّها عن الترضية على كبار الصحابة، ومن لعن بعض الشخصيات، وما وجد على صفحتها الأولى من الدعاء على ابن تيمية بقوله:(لا رحمه الله ولا رضي عنه)، فقد حجر واسعاً عفا الله عنه.

وأما النسخة الثالثة فتقع في (٢٢) صفحة، مع صفحة العنوان، وعدد السطور ثلاثين سطراً عدا الصفحة الأخيرة، وجاء عنوان الرسالة في هذه النسخة كما يلي:

«بلوغ الأمنية في إظهار مخازي ابن تيمية لسيدي العلامة شرف الإسلام والمسلمين الحسن بن إسحاق بن أمير المؤمنين المتوكل على الله إسماعيل بن أمير المؤمنين القاسم بن محمد عليهم السلام».

وجاء مكتوباً في بدايتها ما لفظه: «بسم الله الرحمن الرحيم عونك اللهم وغفرانك، اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله هذه رسالة لسيدي العلامة شرف الإسلام والمسلمين الحسن بن إسحاق بن أمير المؤمنين يشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاج السنة، مما يتعلق بالإمامة والتفضيل وهذه الرسالة المسماة بلوغ الأمنية في إظهار مخازي ابن تيمية».

أما ناسخها وتاريخ نسخها فقد جاء في آخرها:

«وافق الفراغ من زبر هذا المؤلف ليلة الثالث عشر من شهر جمادى الأولى سنة ثمان وأربعمائة وألف هجرية على صاحبها وآله الصلاة والسلام

بقلم راجي عفو الله ومغفرته عبد الله بن محمد بن أحمد بن إسماعيل اليساني وفقه الله وغفر له ولوالديه وللمؤمنين الأحياء منهم والأموات آمين».

وهذه النسخة أيضاً كثيرة الأخطاء والسقط والتصحيف، بالإضافة إلى الخطأ في تقديم وتأخير بعض العبارات والكلمات، وناسخها يبدو عليه التعصُّب المذهبي في عدم الترضية على كبار الصحابة، وتكرار اللعن لبعض الشخصيات والله أعلم.

ثانياً: نسبة الرسالة إلى المصنِّف:

ونسبة هذه الرسالة ثابتة -إن شاء الله- إلى مؤلِّفها الحسن بن إسحاق، فقد كُتب اسمه على المخطوطات الثلاث.

كما أنَّ المصنِّف أشار إلى شيخه محمد بن إسماعيل الأمير ونقل عنه في بعض المواضع، ومن المعروف أنَّ مصنِّف الرسالة من أجلِّ وأقرب تلاميذ ابن الأمير كما هو واضح فيما سبق من ترجمته.

وقد ذكر الأستاذ عبدالله محمد الحبشي هذه الرسالة ونسبها إلى المصنف في كتابه «مصادر الفكر الإسلامي في اليمن» (ص١٥٧) وقال:

- رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلق بالإمامة، خ سنة ١٢٠٣هـ في ١١ ورقة برقم ٧٤٨ جامع صنعاء الأوقاف.

وذكر أيضاً الأستاذ عبدالسلام بن عباس الوجيه هذه الرسالة ونسبها إلى المصنف عند ترجمته في كتابه «أعلام المؤلفين الزيدية» (ص٣١٠) فقال عند ذكر مؤلفات الحسن بن إسحاق:

-الرَّدُّ على ابن تيمية (ردٌّ على منهاجه في الإمامة والتفضيل) (رسالة) منها نسخة رقم ٧٤٨ مكتبة الأوقاف، وثانية في مجموع ١٥١ بالمكتبة الغربية، أخرى باسم «بلوغ الأمنية في إظهار مخازي ابن تيمية» ضمن مجموع في مكتبة السيد محمد محمد الكبسي من(ص٢٨-٣٦)، أخرى ضمن مجموع ٢٩٦ مكتبة آل الهاشمي.

ثالثاً: منهج التحقيق

١- نسخ المخطوطة ومقابلتها، بحيث تكون أقرب إلى الصورة التي تركها عليها مؤلفها ﷺ، مع ملاحظة أني لم أشر إلى الفروق بين النسخ حتى لا أثقل الرسالة بالحواشي، ولما ليس له فائدة كبيرة، واكتفيت بما ذكرت سابقاً في وصف النسخ الخطية.

وما كان يقتضيه سياق الكلام من زيادة، ولم يوجد في النُّسخ الثلاث أثبته بين معكوفتين هكذا [ ].

٢- عملت على توثيق المادة العلمية بالرجوع إلى مصادر المؤلِّف من الكتب المطبوعة التي استطعت الحصول عليها.

٣- تخريج الأحاديث النبوية من مظانها، وإذا كان الحديث في الصحيحين البخاري ومسلم أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وقد أزيد غيرهما.

أما إذا كان الحديث في غير الصحيحين فإني أعزوه إلى مصدر فأكثر إن وجد مع الإشارة في الغالب إلى درجة الحديث.

٤- عزوت الآيات إلى سورها.

٥- عملت ترجمة للمؤلف.

٦- الإشارة إلى المصادر التي أنقل منها في الهامش بذكر اسم المؤلف، ثم اسم الكتاب، ثم ذكر المحققين في الغالب، في أول ورودها، ثم ذكر رقم جزئه وصفحته، أما إذا كان النقل بتصرُّف أو اختصار فإني أشير إلى ذلك، وفي حالات قليلة ذكرت المصدر في أصل الكلام.

٧- قمت بدراسة كمدخل للرسالة تشتمل على مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول.

٨- ذكرت بعض التعليقات التي يقتضيها المقام، وقد بدا لي في بعضها إطالة التعليق لاستكمال توضيح بعض المسائل، فجعلت التعليقات الطويلة «تتمات» في آخر الرسالة، كي لا أقطع تسلسل أبحاث الرسالة بمادّة طويلة، وقد استفدت ذلك من طريقة العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله.

٩- عرَّفت بالفرق والطوائف التي تكرر ذكرها في قسم الدراسة والتحقيق.

١٠- تركت ترجمة الأنبياء والرسل، والخلفاء الراشدين، والأعلام خشية كثرة التهميش والأرقام.

١١- اتبعت في الرموز وعلامات الترقيم ما هو متعارف عليه عند الباحثين.

١٢- صنعت فهارس لمحتويات الدِّراسة و التتمات.

والله حسبي ونعم الوكيل.

النَّص المحقق

رسالة تشتمل على ما ذكره ابن تيمية في منهاجه فيما يتعلَّق بالإمامة والتفضيل

تأليف العلامة المحقق

الحسن بن إسحاق بن الإمام المهدي أحمد اليمني الصنعاني

(١٠٩٣-١١٦٠ هـ/ ١٦٨٠-١٧٤٧م)

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، وبه أستعين، وأسأله الهداية إلى الصِّراط المستقيم، وأفضل الصلاة والتسليم، على عبده ورسوله النَّبي الكريم، وآله الكرام[1] الذين أمر الله بمودَّتهم في القرآن العظيم، وصحبه السَّابقين إلى كل مكرمة، المستحقِّين للثناء والتعظيم.

أما بعد: فإني طالعت الكتاب المسمَّى «منهاج السنة القويم»[2]، للعلامة المحقِّق أبي العباس أحمد بن عبد الحليم، المعروف بابن تيمية، فرأيته بحراً

(١) قال العلامة المقبلي: «وكل التعليم جاء فيه ذكر الآل، فالمفرِّق بين الصلاة على النبي ﷺ، وبين الصلاة على آله مفرق بين ذوي الأرحام، بل بين الوالد والولد». [المنار في المختار من جواهر البحر الزخار ١/ ١٩٩]. وقال الإمام الشوكاني: «فينبغي للمصلي في كل موضع أن يجمع الصلاة والسلام، ويضم الصلاة على آل رسول الله ﷺ إلى الصلاة عليه ﷺ ليكون مؤدياً لذلك على وجه أكمل، وفاعلاً لهذه القربة العظيمة على طريق أتمّ. أما ذكر السلام فلتصريح القرآن به، وكذلك التصريح به في كثير من الأحاديث، وأما ذكر الآل فلوروده في عدة أحاديث، ولاشك ولا ريب أن المصلي الصلاة الكاملة أكمل أجراً من المقتصر على البعض، لكونه ممتثلاً بيقين، مؤدياً للبعض في ضمن الكل». [الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، تحقيق محمد صبحي حلاق ٤/ ٢٠٢٩-٢٠٣٠]. وانظر بقية كلام العلماء في المسألة واستشكال بعض العلماء صنيع أكثر المحدثين في حذفهم الآل عند الصلاة على رسول الله ﷺ وجواب العلماء على ذلك في «التتمة الأولى» (ص٢٥١).

(٢) قام الدكتور محمد رشاد سالم رحمه الله بدراسة حول اسم الكتاب في مقدمة تحقيقه لكتاب «منهاج السنة» ولم يذكر هذا الاسم الذي ذكره المصنف هنا، وإنما ذكر بأن اسم الكتاب: «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية» ويسمى أيضاً: «منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال» وقال: «وهو من أهم وأكبر كتب شيخ الإسلام وقد ورد ذكره في أكثر الكتب التي تحدثت عن مؤلفات ابن تيمية وقد ألفه حوالي سنة ٧١٠هـ وهذا يعني أنه ألف هذا الكتاب أثناء وجوده في مصر». إلا أني وجدت الحافظ ابن حجر العسقلاني كما في «لسان الميزان» (٢/ ٧١) سمَّى الكتاب «الرد على الرافضي» فقال عند ترجمة ابن المطهر الحلي: «وله كتاب في الإمامة ردَّ عليه فيه ابن تيمية بالكتاب المشهور المسمى بالرَّدِّ على الرافضي».

تلاطمت أمواجه، واختلط فيه عذبه وأُجاجُه، وبرّاً قد تشعَّبت فجاجُه، وكثرت طرائقه، فلا يتميَّز فيه عن مسالك الباطل طريق الحقّ ومنهاجه.

ترى مؤلّفه إذا تكلَّم في مسألة غير لاحظٍ فيها إلى المذهب، وقفت على ما يتحيَّر عنده العقل ويذهب، من تحقيق للحقّ موافق وتدقيق تكاد تتشخَّص به في الخارج ضمائر الأوهام، وماهيات الحقائق، فإذا تكلَّم في شيءٍ لاحظاً فيه المذهب إلى مذهبه، مال إلى نصرته بكل ممكن يوصله إلى نيل مطلبه، [و]تنكَّب حينئذٍ عن الصراط المستقيم، وتبيَّن لأهل المعارف اعوجاج منهاجه القويم، مع كثرة دعاويه أنَّه لا يتقيد بمذهب، وإنَّما هو منقاد للدليل يذهب معه حيث يذهب، والواقع منه يشهد ببطلان دعواه، وينادي عليه ألا إنَّ هذا ممَّن أضله الله على علم واتبع هواه. يعلم ذلك كل من أمعن النَّظر في كتابه المذكور، وتأمَّل كلامه فيه تأمُّل منصف غير لاحظٍ إلى كون المنظور فيه كلام من هو بالتحقيق والإتقان مشهور، فإنَّه حينئذٍ يتبيَّن له أنَّ الحقَّ في هذا الكتاب بالباطل مغمور.

وأمَّا من نظر غير متدبّرٍ لمعاني كلامه، ولا متصفِّح لخفيات إشاراته التي يرمي بها إلى غرض مرامه، فإنَّه قد يغتر بعباراته المزخرفة، وأدلَّته التي يظهر في بادئ الرأي صحتها، وهي عند انتقادها بالغشّ مزيَّفة.

فإنَّه- أعني المصنِّف- بلغ الغاية في حسن الصناعة لترصيف الكلام وتنميقه، وترقيق ما يسرده من الكلام وتدقيقه، يتصرَّف في كل مقام تصرُّف عارف متقن، بارع في معرفة أساليب الخطاب متمكِّن، فتراه تارةً يتلطَّف ويترقَّق، حتى يخرج الباطل في صورة الحقّ، وتارةً يخشن ويتشدَّق، ويرعد ويبرق، حتى يتوهَّم أنَّه السَّابق الذي لا يُلحق، فيروج باطله على من لم يتدبَّر كلامه، لا سيما فيما يتعلَّق بمسائل التفضيل والإمامة، فلقد ضلَّ فيه عن منهج الاستقامة، وسلك إلى انتقاص

أمير المؤمنين علي عليه السلام[1] مسالك تفضي به إلى موقف الخزي والنَّدامة، حين يقوم الأشهاد وتشهد الجوارح بما اجترحه المرء يوم القيامة.

ولا يصدِّق ذلك إلا من أمعن النَّظر في كتابه، وميَّز بين قشره ولبابه، فإنَّه عند ذلك يعلم أنَّه قد بنى كلامه على أُصولٍ منهارة، واتبع في ذلك هوى النفس الأمّارة، وقصر الحقّ على سلفه الذين صار يُسمِّيهم أهل السنة والجماعة[2]؛ لينفق له بهذه التَّسمية في سوق البدعة ما أعدَّه من البضاعة، وزعم أنهم أئمة العلوم الشرعية والعقلية ونقّادها وأقطاب الأمة المحمدية وأوتادها.

---

(١) دأب كثير من المحققين والمعلقين على كتب التراث على إنكار تخصيص لفظ «عليه السلام» بعلي عليه السلام والرضوان أو السيدة فاطمة عليها السلام أو سيدي شباب أهل الجنة الحسن والحسين عليهما السلام بحجة أن هذا خصَّصه العلماء بالرسل والأنبياء وأنه قد صار شعاراً للرافضة! والحقيقة أن السلام على آل البيت قد استعمله كثير من أئمة السنة وخاصة المحدِّثون، على أنَّ السلام على غير الأنبياء فيه خلاف عند أهل السنة. قال الإمام ابن الأمير الصنعاني في «سبل السلام»(٤/١٥٣٧): «اختلفوا أيضاً في السلام على غير الأنبياء بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي، فقيل مشروع مطلقاً، وقيل: تبعاً، ولا يُفرد بواحد لكونه صار شعاراً للرافضة، ونقله النووي عن الشيخ محمد الجويني. قلت: هذا التعليل بكونه صار شعاراً لا ينهض على المنع، والسلام على الموتى قد شرعه الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «السلام عليكم دار قوم مؤمنين»، وكان ثابتاً في الجاهلية، كما قال الشاعر:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحما

وما كان قيس موته موتُ واحد ولكنَّه بُنيان قوم تهدَّما

وانظر باقي كلام العلماء، وأسماء عدد من الأئمة والحفاظ ممن استعمل في حق آل البيت عبارة(عليه السلام) في «التتمة الثانية» في آخر الرسالة ص٢٥٩.

(٢) انظر لزاماً «التتمة الثالثة»(ص٢٧١) ففيها كلام ابن تيمية في المراد بلفظ «أهل السنة» عنده، ومعارضة الصنعاني لابن تيمية فيما ذكره وتعقُّبه له بكلام طويل بيَّن فيه المعنى الصحيح لأهل السنة. وقد تكلَّمت أيضاً في هذه التتمة عن حقيقة مفهوم أهل السنة والجماعة، ونقلت فيها كلمة موجزة شافية للعلامة أبي بكر بن شهاب عن نشأة مصطلحي« أهل السنة» و«الشيعة»، كما بيَّنت ما حدث من خلط بين مفهوم السنة والنصب في بعض الأزمنة، وذكرت بعض مظاهر هذا الخلط عند ابن تيمية.

أمَّا علماء الحديث منهم فهم ملائكة العلماء، وأفضل من تحت أديم السماء، فإنَّهم الذين قرَّروا قواعده، وحفظوا للأمة فوائده، وقرَّبوا لهم متباعده، فإليهم يُرجع عند الاختلاف، ولهم يجب على جميع المسلمين الاعتراف، ولا شك أنَّ لهم في ذلك اليد الطولى، وأنَّ قَدَحهم فيه القدح المعلَّى، لكن ليس ذلك على الإطلاق[1]، إنَّما هو في مواضع الاتفاق.

وأمَّا في محالِّ الخلاف، فهم من أبعد النَّاس عن الإنصاف[2]، فمنها أنهم قرَّروا- فيما يسمّونه علوم الحديث، وما يترتَّب على ذلك من معرفة الرِّجال وغيره، ممَّا ادَّعوا أنهم قد ميّزوا به بين الطَّيِّب والخبيث- أنَّه لا يقبل في الرواية إلا الثقة الحافظ الضابط، وإن كان صاحب بدعة، ما لم يكن داعيةً إلى بدعته[3].

(١) يقول العلامة والمحقق المعروف محمد محي الدين عبدالحميد: «ونحب أن ننبهك إلى أن رجال الجرح والتعديل من أسلافنا رضي الله عنهم وجزاهم عما بذلوا من جهد أعظم الجزاء- برغم ما بذلوا من جهد، وما أفرغوا على بحثهم من إخلاص قلوبهم، وصفاء نياتهم- لم يخل عملهم مما يؤاخذون عليه، وذلك شأن الإنسان دائماً فليس مما يمكن أن نطلبه منه أن يتخلص من إنسانيته جملة فيكون ملكاً».[مقدمة توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ص٤٧].

(٢) ما ذكره المصنف هنا صحيح فإن أهل الحديث من أبعد الناس عن الانصاف في حال الخلاف ولاسيما اختلاف العقائد فهم كما سيذكر المصنف لاحقاً يلاحظونها في تقسيم الرواة والحكم عليهم، وغالب جرحهم وتعديلهم على أساسها.

قال الإمام الذهبي في «الموقظة»(ص٨٥٩): «قال شيخنا ابن وهب – أي ابن دقيق العيد-: العقائد أوجبت تكفير البعض للبعض، أو التبديع، وأوجبت العصبيَّة، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير والتبديع، وهو كثير في الطبقة المتوسطة من المتقدمين»، وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري مقدمة فتح الباري» (ص ٥١٤): «واعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد، فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به إلا بحق». وانظر في«التتمة الرابعة»(ص٢٨٩) كلام ابن قتيبة وابن دقيق العيد وابن الوزير وصارم الدِّين والصنعاني والمقبلي والشوكاني والقاسمي وعبدالفتاح أبوغدة عن اختلاف العقائد وأثرها في الرواة والمحدِّثين والجرح والتعديل.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر وهو يعدد أسباب الطعن في الراوي: «ثم البدعة إما بمكفر، أو=

هذا تقريرهم، ولكنَّهم عند التصرُّف ومقام الاستدلال، لم يراعوا هذا التَّقرير في كثير من المحالِّ[1]، بل يلاحظون العقائد بحسب ما يقتضيه الحال؛ فلهذا إنَّهم قسَّموا الرُّواة إلى أقسامٍ كثيرة، ملاحظين في بعضهم صفات العقائد الشهيرة[2]، فمن وافقهم في جميع عقائدهم فهو العدل الصدوق الذي لا يسأل عنه ولا يُنظر في مثله، ومن خالفهم في جميعها فهو كذَّاب وضَّاع لا يُرتاب في غيِّه وجهله،

بمفسق، فالأول: لا يقبل صاحبها الجمهور. والثاني: يقبل من لم يكن داعية في الأصح، إلا إن روى ما يقوي بدعته فيردّ على المختار، وبه صرَّح الجوزجاني» .[راجع نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر مع نزهة النظر، ص٦٠-٦١]. وانظر لزاماً«التتمة الخامسة»(ص٢٩٧) ففيها تفصيل المسألة للحافظ ابن الصلاح والحافظ العراقي وابن القيم وابن حجر والصنعاني والعلامة جمال الدين القاسمي، وانظر فيها ردّاً للعلامة المحدث أحمد شاكر والعلامة المحدث أحمد الغماري على قاعدة الحافظ الجوزجاني في اشتراطه أن لا يروي المبتدع ما يؤيد بدعته لقبول روايته.

(١) قد أشار الإمام ابن القيم الجوزية إلى هذا عند تقريره قبول رواية المبتدعة وشهادتهم فقال:«هذا هو الصواب الذي عليه العمل، وإن أنكره كثير من الفقهاء بألسنتهم».[الطرق الحكمية، ص١٣٩]. وأشار أيضاً إلى هذا المعنى الحافظ ابن الوزير والإمام الصنعاني ولكنهما اعتذرا لأهل الحديث في عدم مراعاتهم ما قرَّروه وأصَّلوه: بأن مدار الرواية عندهم على الصدق فمن قويت عندهم عدالته وأمانته قبلوا روايته وإن كان مبتدعاً أو داعية إلى بدعته.

فقال الحافظ ابن الوزير في كتابه «تنقيح الأنظار في حرز علوم الآثار»(ص٢٣٠): «وقد احتج أهل الحديث بمن هو على أصولهم داعية إلى البدعة لما قويت عندهم عدالته وأمانته كقتادة وغيره، فإن قتادة كان يرى رأي المعتزلة ويدعوا إليه، قال الذهبي في التذكرة: كان يرى القدر ولم يكن يقنع حتى كان يصيح به صياحاً»، وقال الإمام الصنعاني في كتابه «ثمرات النظر في علم الأثر»(ص ١٤٨): «إنَّ أهل الحديث اتفق لهم في مخالفة فروعهم لأصولهم مثلما اتفق لأهل سائر الفنون، أصَّلوا أنه لا يقبل داعية وسمعت قبولهم له وأصَّلوا أنه لا يقبل غلاة الروافض، وسمعت قبولهم لهم، وأصَّلوا أنه لا يقبل أهل الإرجاء وتراهم يقبلونهم، وأصلوا أنه لا يقبل أهل القدر وتراهم يقبلون من اتصف به، وهذا كله مما يرشدك إلى ما قررناه من أنه لا يلاحظ إلا ظن الصدق وأنه مدار الرواية».

ولهذا يقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد: «قال علماؤنا إنَّ علماء الجرح والتعديل، قد أصَّلوا أحسن تأصيل، ولم يراعوا منه عند التفريع إلا القليل».[القول الفصل ٢/ ٣٩٧].

(٢) انظر أثر العقائد في ذلك: التعليق رقم(٢) (ص١٨٢)، و«التتمة الرابعة» في آخر الرسالة ص٢٨٩.

ومن كان بين الطرفين كان بينهم فيه الخلاف[1]، وتعدَّدت لهم فيه النَّعوت والأوصاف، مثل: زائغ عن الحق، مائل، مبتدع، ضعيف، ليس بثقة، غير مأمون، جاهل.

ثمَّ إنَّهم قرَّروا فيما أصَّلوه أنَّ المخالف لهم في شيءٍ من العقائد، صاحب بدعة لا يقبل فيما رواه ممَّا يؤيِّد بدعته، ولا شك أنَّ هذا حق[2]؛لأنَّ ذلك تهمة توجب ردَّه، وأن لا تقبل في ذلك الحكم روايته، لكنَّهم لم يطردوا ذلك في جميع تصرُّفاتهم، بل يناقضونه على مقتضى شهواتهم[3].

مثال ذلك مسألة الإمامة والتفضيل، الذي اشتهر فيها الخلاف بين أُولي العلم

---

(١) قال الحافظ الذهبي في كتابه «الموقظة»(ص٨٤): «ولكن هذا الدين مؤيد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه على ضلالة، لا عمداً ولا خطأً، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف، والواحد منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن قدِّر خطؤه في نقده، فله أجر واحد، والله الموفق»، وقال العلامة المقبلي في كتابه «العلم الشامخ»(ص٣٧٧): «ولكن بفضل الله سبحانه وحكمته في حفظ السنة اختلفت عقائد المحدثين، فترى الرجل الواحد تختلف فيه الأقوال حتى يوصف بأنه أمير المؤمنين وبأنه أكذب الناس أو قريب من هاتين العبارتين، فمع معرفتك لعقائد القوم وعادتهم في التعديل والتجريح يتحصل لك الظن بعدالة الراوي وجرحها».

(٢) يرى بعض المحققين بأن هذه القاعدة غير صحيحة وأنها من دسائس النواصب التي دسُّوها بين أهل الحديث ليتوصَّلوا بها إلى إبطال كل ما ورد في فضل علي- عليه السلام-. وانظر في ذلك كلاماً فريداً للعلامة المحدث أحمد الغماري في«التتمة الخامسة» في آخر الرسالة ص٣٠٢.

(٣) قال الإمام ابن الجوزي: «ومن تلبيس إبليس على أصحاب الحديث: قدح بعضهم في بعض طلباً للتشفِّي ويخرجون ذلك مخرج الجرح والتعديل الذي استعمله قدماء هذه الأمة للذب عن الشرع والله أعلم بالمقاصد»، ويقول الحافظ الذهبي في «الموقظة»(ص٨٨):«ينبغي أن تتفقد حال الجارح مع من تكلَّم فيه، باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحراف الجارح، ووجدت توثيق المجروح من جهة أخرى، فلا تحفل بالمنحرف وبغمزه المبهم، وإن لم تجد توثيق المغموز فتأنَّ وترفَّق»، وانظر لزاماً «التتمة الرابعة» في آخر الرسالة ص٢٨٩.

والتحصيل، يصرِّح كثيرٌ منهم أنَّ الكلام فيها من الابتداع، وممَّا ليس يعود على مسائل الأحكام منه ضررٌ ولا انتفاع[1]، وتراهم في مقام الجدال، ومقابلة الأقوال، يقولون: أبو بكر رضي الله عنه أفضل الأمة بعد النبي ﷺ، وأحقُّهم بالخلافة، فإذا طالبهم الخصم بالدليل، ساقوا أدلَّة من الحديث لم يروها أحدٌ غير من يوافقهم على هذه الدعوى.

ثمّ لم يكتفوا بذلك حتى ادَّعوا- أو أكثرهم- الإجماع من الصحابة والتابعين على ذلك، وأنَّ هذا ممّا لا شك فيه ولا ارتياب، ولا ينكره إلَّا جاحدٌ مرتاب. وهي دعوى ظاهرة البطلان، منهدَّة الأركان، لا يقوم على صحتها برهان[2]، إذ خلاف

---

(١) مسألة التفضيل بين الصحابة ﷺ طوَّل الكلام فيها طوائف من السنة والشيعة وبالغ الغلاة منهم في هذه المسألة حتى جعلوها معقداً للولاء والبراء وأدخلوها في كتب العقائد وأصول الدين مع أن الخلاف فيها كان مشهوراً بين الصحابة والتابعين ومن بعدهم فالمسألة ظنية لا قطعية، وليست من مباحث الاعتقاد، ولا تستحق هذه الخصومات والاتهامات المتبادلة أو إقامة المفاصلة على أساس المفاضلة. قال الإمام الحافظ ابن عبد البر: «وقد أجمع علماء المسلمين أن الله تعالى لا يسأل عباده يوم الحساب: من أفضل عبادي؟ ولا هل فلان أفضل من فلان؟ ولا ذلك مما يسأل عنه أحد في القبر، ولكن رسول الله ﷺ قد مدح خصالاً، وحمد أوصافاً، من اهتدى إليها حاز الفضائل، وبقدر ما فيه منها كان فضله في ظاهر أمره على من لم ينلها، ومن قصر عنها لم يبلغ من الفضل منزلة من ناله. هذا طريق التفضيلِ في الظاهر عند السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان».[الاستذكار١٤/ ٢٣٩] . وقال العلامة المقبلي: «وعامة الاشتغال بالمفاضلة مطلقاً فضول، فإذا حققت علمت أن الحامل هو الهوى والترفع، كما فعلوا في المذاهب، والله العاصم». [الأبحاث المسددة، ص١٦٢] . وقال العلامة رشيد رضا: «وخير للمسلمين أن يفوضوا أمر التفضيل إلى الله تعالى ولا يبحثوا فيه» [مجلة المنار الإلكترونية، مج ٩ / ج ٣، ص٢٠٥]، وانظر باقي كلام العلماء في بيان أن المسألة اجتهادية وردّ دعوى الإجماع فيها في«التتمة السادسة»(ص٣٠٧).

(٢) ما ذكره المصنف عن دعوى الإجماع على أفضلية أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- صحيح، فلا ينبغي نقل الإجماع في مواطن الاختلاف وإن كان القول الآخر ربما خالف الجمهور أو المشهور والخلاف في هذه المسألة لم ينفرد به أهل البيت- عليهم السلام- وشيعتهم كما ذكر المصنف بل خالف بعض أهل السنة في ذلك ورأوا أفضلية علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- ومنهم من رأى أن المسألة اجتهادية=

أهل البيت وشيعتهم في ذلك مشهور، وهو في جميع كتبهم التي تذكر فيها المسألة مسطور مزبور. لكنَّهم لا يرون- أو كثيرٌ منهم- الشيعة[1] ممَّن يعتدُّ بخلافهم؛ لأنهم- كما زعمه مؤلِّف هذا الكتاب، وصرَّح به في مواضع- ليسوا ممَّن يتَّصف بالعلم ويُنسب إلى أهله.

وبعضهم يدَّعي أنَّ ذلك مذهب قدماء أهل البيت عليهم السلام، وأنَّه قد صرَّح بذلك جماعة منهم، وهي دعوى باطلة، عن جليَّة الأدلَّة عاطلة. ولا تغتر بما يقوله مصنِّف هذا الكتاب: إنَّ هذا قد رُوي عن بعضهم من عدَّة طرق، ومن كذا وكذا وجهاً[2].

وأن ثبوت الإمامة وإن كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية، بل غايته الظن، وذهب آخرون إلى الوقوف وعدم التفضيل والخوض فيه.

قال الإمام ابن عبد البر: «واختلف السلف أيضاً في تفضيل علي وأبي بكر». [الاستيعاب، ص٥٣٥].

وقال الإمام ابن حزم: «اختلف المسلمون فيمن هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم السلام: فذهب بعض أهل السنة، وبعض المعتزلة، وبعض المرجئة، وجميع الشيعة، إلى أن أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، وقد روينا هذا القول نصاً عن بعض الصحابة رضي الله عنهم وعن جماعة من التابعين والفقهاء». [الفصل ٢/ ٢٢٥]، وانظر باقي كلام الأئمة والعلماء في هذه المسألة في «التتمة السادسة» في آخر الرسالة ص٣١٠.



(١) الشيعة إحدى الفرق الإسلامية الكبيرة، وأصل الشيعة: الفرقة من الناس، ويقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد ومعنى واحد، وقد غلب هذا الاسم على من يتولَّى علياً وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين، حتى صار اسماً لهم خاصاً، فإذا قيل: فلان من الشيعة عرف أنه منهم. [لسان العرب ٧/ ٢٧٧]، والشيعة اصطلاحا: هم الذين يقدِّمون علياً عليه السلام على سائر الصحابة، واعتقدوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية إما جلياً أو خفياً، وهم ثلاث فرق: زيدية وإمامية وباطنية، وإنما سميت شيعة لمشايعتها علياً عليه السلام وأولاده والمشايعة الموالاة والمناصرة، والشيعة الأولياء والأنصار والأصحاب والأحزاب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِۦ لَإِبۡرَٰهِيمَ﴾. [الصافات: ٨٣]. [انظر: مقالات الإسلاميين ١/ ٢٥؛ المنية والأمل، ص٨٧].

(٢) يشير المصنف إلى كلام ابن تيمية في عدة مواضع في «منهاج السنة» منها قوله: «قد تواتر عنه من الوجوه=

فإنّك إذا كشفت عمّا ذكره من الوجوه رأيتها مسوّدّة، وإذا تتبعت تلك الطرق وجدتها مظلمة منسدَّة؛ لأنّ رجالهم كلّهم ممَّن يذهب إلى تفضيل الثلاثة الخلفاء ﷺ على أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، وإلى أحقّيتهم بالتقدُّم في الإمامة عليه، وأنَّ ذلك بزعمهم من الواضح الجلي[1].

وهم- كما أسلفنا لك- مقرُّون أنه لا تقبل رواية من روى ما يؤيِّد مذهبه؛ لأنَّ اعتقاده لما ذهب إليه تهمة تمنع قبول روايته، وذلك هو الحق لو اتبعوه في كل ما خالف الهوى ووافقه. لكنَّهم في مثل مقام الإمامة والتفضيل، يستدلُّون بما رواه

الكثيرة أنه قال على منبر الكوفة وقد أسمع من حضر: «خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر»، وبذلك أجاب ابنه محمد بن الحنفية فيما رواه البخاري في صحيحه، وغيره من علماء الملة الحنيفية». (١/ ٨).

وقوله: «وقد ثبت عن علي من وجوه متواترة أنه كان يقول: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر»، ولكن كان طائفة من شيعة علي تقدّمه على عثمان». (١/ ٣٨٩).

وقوله: «وكيف لا تقدّم الشيعة الأولى أبا بكر وعمر، وقد تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه- أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر»، وقد روي هذا عنه عن طرق كثيرة، قيل: إنها تبلغ ثمانين طريقاً». (٣/ ٥٩٩).

(١) ما ذكره ابن تيمية صحيح ولا سبيل إلى إنكاره والمصنِّف لم يحالفه الصواب في ردِّ هذه الروايات فقد ذكر المحققون بأن الخبر عن علي عليه السلام في ذلك صحيح كثير الإسناد رواه جماعة، منهم: ابنه محمد بن الحنفية، ومحمد الباقر، وزيد بن علي، ورجال بعض هذه الأسانيد ثقات من شيعة السلف. وكان الأحسن بالمصنف توجيه هذه الأخبار بما لا يتعارض مع أفضلية علي عليه السلام وأنه إنما قال ذلك من باب التواضع وهضم النفس، والرجل الفاضل حين يسأل عن خير الناس فإنه يعزل نفسه حياءً وتواضعاً ويذكر غيره سواءً كانوا أفضل منه أو دونه ويشهد لهذا قول علي- عليه السلام- في رواية ابن الحنفية: «ما أنا إلا رجل من المسلمين»، وأن علياً أراد سدَّ الذريعة على جماعة تجاوزوا المحذور بكلامهم السيئ في الشيخين ﷺ، وأن علياً عليه السلام لم ينفرد بنفي الأفضلية عن نفسه فقد ثبت ذلك عن أبي بكر الصديق ﷺ. [راجع تفصيل ذلك في كتاب غاية التبجيل وترك القطع بالتفضيل لمحمود سعيد ممدوح، ص٢٥٨-٢٦٦].

المفضَّلون والمقدَّمون للثلاثة على أمير المؤمنين عليه السلام، من غير نظرٍ إلى ذلك الأصل الذي قد أصَّلوه، وقرَّروه وقعَّدوه، لمن بعدهم وحرَّروه.

فمن تلك الأحاديث: ما يذكرونه عن أمير المؤمنين عليه السلام، وأنّه صرَّح بتفضيل أبي بكر وعمر على نفسه وأحقِّيتهما بالخلافة، وكذلك يروونه عن بعض قدماء أهل البيت عليهم السلام كمحمد بن الحنفية وعلي بن الحسين عليهما السلام، وغيرهما. ولو فتَّشت كتب الدنيا عن آخرها، ما وجدت حديثاً واحداً يروى من طريق المخالف لهم في هذا الاعتقاد[1]، ولا تراه في شيء من كتب أهل البيت وشيعتهم الخلَّص، بل كلُّها مصرِّحة بأفضلية عليّ عليه السلام، وأقدميَّته في الخلافة.

ويدَّعون إجماع قدماء أهل البيت على ذلك[2]، وأنَّ إجماعهم حجَّة يعني عند

---

(١) يقول الإمام ابن حزم في هذا المعنى: «لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا فهم لا يصدِّقونها ولا معنى لاحتجاجهم علينا برواياتهم فنحن لا نصدِّقها، وإنما يجب أن يحتج الخصوم بعضهم على بعض بما يصدِّقه الذي تقام عليه الحجة سواء صدَّقه المحتج أو لم يصدِّقه، لأن من صدَّق بشيء لزمه القول به أو بما يوجبه العلم الضروري، فيصير الخصم يومئذٍ مكابراً منقطعاً إن ثبت على ما كان عليه». [الفصل ٢/ ٢٠٧].

ويقول العلامة محمد بن عقيل العلوي في ذلك: «ولقد علموا أن مناظر الإنسان نظيره، فلو قال لهم شيعي فيما يحتجُّون به من مناقب الأئمة: في السند رجل سني فلا يلتفت إليه، فضلاً عما فيه من هو منحرف، أتراهم ينصفون فيقبلون حجَّته فلا تبقى لهم عليه حجة، أم يعدلون إلى نحو قول القائل: يجوز لنا معشر القضاة ما لا يجوز لغيرنا ..». [العتب الجميل، ص٢٣٤].

(٢) من ذلك قول ابن تيمية في «منهاج السنة»: «ولهذا كان الشيعة المتقدِّمون الذين صحبوا علياً أو كانوا في ذلك الزمان، لم يتنازعوا في تفضيل أبي بكر وعمر، وإنّما كان نزاعهم في تفضيل علي وعثمان، وهذا مما يعترف به علماء الشيعة الأكابر، من الأوائل والأواخر». (١/ ٩).

وقوله: «والنقل الثابت عن جمع علماء أهل البيت، من بني هاشم، من التابعين وتابعيهم، من ولد الحسين بن علي، وولد الحسن، وغيرهما: أنهم كانوا يوّلون أبا بكر وعمر، وكانوا يفضلونهما على علي. والنقول عنهم ثابتة متواترة». (٤/ ٣٠١).

وقوله: «وكل شيعة علي الذين صحبوه لا يُعرف عن أحدٍ منهم أنه قدَّمه على أبي بكر وعمر، لا في فقه=

الشيعة. وإذا أردت مصداق ما ذكرناه من تعصُّب القوم، وتحاملهم على من يخالفهم في العقائد، سيما في هذه المسألة، فهو هذا الكتاب، فإنّه شاهد صدق ولا تشك فيه ولا ترتاب، فطالعه مطالعة من رمى الأهواء وراء ظهره، إذا كنت قد عرفت أدلّة المفضِّلين لعليّ عليه السلام، والقائلين أنّه كان الأحقُّ بالخلافة.

ولا يغرَّك ما تراه في كلام مؤلِّف هذا الكتاب من قوله: هذا روته الشيعة، وفلان الشيعيّ، فإنَّه مبني على أصلٍ قد أصَّلوه، وهو أنّهم جعلوا التشيُّع كله بدعة في الدِّين[1]، ثمَّ قسَّموا الشيعة إلى فرق متعدِّدة، حتى عدُّوا منهم فرقاً كفرية

ولا علم ولا دين، بل كل شيعته الذين قاتلوا معه كانوا مع سائر المسلمين متفقين على تقديم أبي بكر وعمر، إلّا من كان ينكر عليه ويذمّه مع قلتهم وحقارتهم وخمولهم» (٤/ ٣٦٩).

(١) يقول العلامة المحدِّث عبد العزيز الغماري: «وقولهم أن التشيع والغلو فيه بدعة غير مسلَّم إذا لم يكن ذلك مصحوباً بالنيل من الشيخين وشتم من ثبتت عدالته من الصحابة وظهر كمال إيمانه بسلامة أعمال جوارحه الظاهرة من قتل وظلم وشرب للخمر وبغي على الإمام، لأن الشيعي الذي يفضِّل علياً- عليه السلام- على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لم يأت بما لم يسبق إليه ولا أحدث ما كان منكراً في خير القرون حتى يقال: إنه مبتدع، بل له في قوله سلف صالح من خير القرون، وهم العدد الجم من أفاضل الصحابة الذين كانوا يفضِّلون علياً- عليه السلام- على الجميع فإطلاق البدعة على الشيعي من هذه الناحية غير جيد، بل فاسد غير صحيح». [الباحث عن علل الطعن في الحارث، ص٢٨]، ويقول الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح: «إن الجرح بمطلق التشيع فيه نظر، فإن التشيع نوعان: تشيع مذهبي، وهذا له طوائفه وأصوله وفروعه، وفيه خطأ وصواب، والحكم على التشيع المذهبي كله بالخطأ مخالف لنصوص الشريعة المتواترة.

والنوع الثاني: تشيع كان معروفاً في الصدر الأول، فإن التشيع اسم غلب على من يتولى علياً وآل بيته عليهم السلام. فإذا قيل: فلان من الشيعة عرف أنه منهم.فالتشيع بهذا المعنى هو التشيع السني الذي يجب أن يكون عليه كل مسلم، وهو مذهب كثيرين من الصحابة وأفاضل الأمة الذين جاهدوا مع علي والحسن والحسين والعترة المطهرة عليهم السلام وعلى ذلك فلا ينبغي أن يعد التشيع جرحاً لذاته، بل إن الجرح به على الصفة المذكورة يعود على الجارح ولا بد، وقد اتخذ الجرح به سلماً للنيل من آل البيت رضوان الله عليهم ومن أتباعهم ومحبيهم إعلاناً لنصب الجارح، أو تأثراً بقواعد النصب، أو تحت وطأة الإرهاب الفكري والجسدي، أو جهلاً بحقيقة الأمر».[الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، ص٥٧٩].

كالإسماعيلة والنصيرية[1] وغيرهم، ممَّن لا يرتاب المسلمون في كفرهم الصريح، ثم قسَّموا مَنْ عدا هؤلاء الكفار إلى غلاة وغير غلاة، ثم قسَّموا الغلاة إلى غالٍ في تشيّعه مفرطٍ أهل نفاق متسترين بالإسلام كالإمامية[2]، وإلى غالٍ متوسِّط، وغالٍ

---

(١) الإسماعيلية طائفة من الإمامية، وقد كانت لها في الإسلام دولة فالفاطميون في مصر والشام كانوا منهم، والقرامطة الذين سيطروا وقتاً على عدة أقاليم إسلامية كانوا منهم. وهذا المذهب ينسب إلى إسماعيل بن جعفر الصادق وهو يتفق مع الإثنا عشرية في الأئمة إلى جعفر الصادق، ومن بعد جعفر الصادق يقرر الاثنا عشرية ابنه موسى الكاظم، أما الإسماعيلية فيقررون أن الإمام بعد جعفر الصادق ابنه إسماعيل، وقد حمل اسم الإسماعيلية طوائف كثيرة، بعضهم لم يخرجوا عن دائرة الإسلام وبعضهم انحرفوا بما انتحلوا من نحل لا تتفق ما اشتملت عليه مع المقرر الثابت من الأحكام الإسلامية، وقد سموا الباطنية أو الباطنيين، وذلك لاتجاههم إلى الاستخفاء عن الناس الذي كان وليد الاضطهاد أولاً، ثم صار حالة نفسية عند طوائف منهم، و من أسباب تسميتهم بالباطنية أنهم قالوا في كثير من الأحوال: إن الإمام مستور، ومن الأسباب أيضاً أنهم يقولون إن للشريعة ظاهراً وباطناً، وإن الناس يعلمون علم الظاهر، وعن الإمام علم الباطن، بل إن عنده باطن الباطن، وأولوا على هذا ألفاظ القرآن تأويلات بعيدة بل أول بعضهم بعض الألفاظ العربية تأويلات غريبة.

والنصيرية طائفة بالشام خلعت الربقة، وهي لم تنسب نفسها للإسماعيلية ولكن تربت في أحضان الذين خلعوا الربقة منها، وإن هؤلاء سكنوا الشام في الماضي وكانوا مع الاثنا عشرية أو هم يدَّعون الانتساب إليهم، ويعتقدون أن آل البيت أوتوا المعرفة المطلقة، ويعتقدون أن علياً لم يمت، وأنه إله أو قريب من الإله، وهم يشتركون مع الباطنية في أن للشريعة ظاهراً وباطناً وأن باطنها عند الأئمة، إذ أن إمام العصر هو الذي أشرق عليه النور فجعله يفهم حقيقة هذه الشريعة وباطنها لا ظاهرها فقط، وقد اتسع عملهم بعد قيام الدولة الفاطمية بمصر والشام، وكثروا بعد في الشام، واتخذوا لهم مقراً هو جبل (السمان) الذي يسمى الآن (جبل النصيرية) وكان بعض كبرائهم يستهوون مريديهم بالتخدير بالحشيش، ولذلك سموا في التاريخ (الحشاشين) وعند الهجوم الصليبي على البلاد الشامية ومن ورائها البلاد الإسلامية مالأوا الصليبيين ضد المسلمين، ولما استولى أولئك على بعض البلاد الإسلامية قرَّبوهم وأدنوهم، وجعلوا لهم مكاناً مرموقاً، ولما أغار التتار من بعد ذلك على الشام مالأهم أولئك النصيريون كما مالأوا الصليبيين من قبل.[باختصار من تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة، ص٥٢-٥٦].

(٢) الإمامية: هم القائلون بإمامة علي ﷺ بعد النبي ﷺ نصاً ظاهراً وتعييناً صادقاً من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين، وقرروا أن الأوصياء من بعده هم أولاده من فاطمة، الحسن ثم الحسين=

دونه، وغالٍ أقرب إلى الحقِّ، وكل هذا تجده في هذا الكتاب وغيره.

بل صرَّح الذهبي في بعض كتبه أنَّ من يتولَّى علياً ويحبه هو وأهل البيت فهو شيعي[1]، وكذا صرَّح به شيخه مؤلِّف هذا الكتاب فيه[2]، فجعلوا مجرَّد تولِّيهم

عليهم السلام وهؤلاء هم المجمع عليهم، وقد اختلفوا من بعد ذلك على فرق مختلفة في الأئمة بعد هؤلاء، ولهم في تعدية الإمامة كلام وخلاف كثير وعند كل تعدية وتوقف: مقالة، ومذهب، وخبط. ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبائر والصغائر والقول بالتولي والتبري: قولاً وفعلاً وعقداً إلا في حال التقية. وسميت الإمامية بذلك لجعلهم أمور الدين كلها إلى الإمام وأنه كالنبي ولا يخلو وقت من إمام إذ يحتاج إليه في الدين والدنيا وهم يرضون بهذا الاسم ويختارونه لأنفسهم وسموا أيضاً رافضة لرفضهم زيد بن عليّ، وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم بل هي قضية أصولية وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله ولا تفويضه إلى العامة وإرساله، ومن أعظم فرق الإمامية «الاثنا عشرية»، وإنما سموا بذلك لقولهم بالنص على اثني عشر إماماً.[انظر: الملل والنحل، ص١٢١، ١٣٢؛ المنية والأمل، ص١٠٠].

(١) من ذلك ما جاء في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٤٣) في ترجمة محمد بن راشد المكحولي الشامي، فبعد أن نقل الذهبي عن أبي حاتم قوله فيه: كان رافضياً. قال:
«هذا فيه نظر، فكيف يكون دمشقي قد نزل البصرة رافضياً! فالله أعلم... ثم تأملت فوجدته خزاعياً، وخزاعة يوالون أهل البيت»، ومن ذلك أيضاً قوله في نفس الكتاب(٣/ ٤٩٨) في ترجمة الإمام الجليل محمد بن جرير الطبري: «ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاة لا تضر»، وانظر ما قاله الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب، ونقد الإمام الصنعاني والمحدِّث محمود سعيد ممدوح له؛ لدلالته على أن مطلق التشيع بدعة، في «التتمة السابعة» في آخر الرسالة ص٣١٥.

(٢) يشير المصنِّف إلى كلام ابن تيمية في مواضع متعدِّدة من «منهاج السنة» حاصله أن من والى علياً وناصره في حروبه فهو شيعي وإن كان يفضِّل أبي بكر وعمر ويقدِّمهما عليه.! ومن ذلك قوله:
«وأما الشيعة فهم دائماً مغلوبون مقهورون منهزمون، وحبهم للدنيا وحرصهم عليها ظاهر.. هذا ولم يكونوا بعد صاروا رافضة، إنَّما سمُّوا شيعة علي لما افترق الناس فرقتين: فرقة شايعت أولياء عثمان، وفرقة شايعت علياً -رضي الله عنه-».(١/ ٤٠١).
وقوله: «ففي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يُسمى من الشيعة، ولا تضاف الشيعة إلى أحد=

ومحبَّتهم بدعة، مع اتفاق الأمة على وجوب الموالاة لكل مؤمن [1].

نقلت من خطِّ شيخنا البدر ما لفظه: «رأينا لابن حجر المعروف بالحافظ ما لفظه: التشيُّع محبة علي وتقديمه على الصحابة، فمن قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو غالٍ في تشيُّعه، ويطلق عليه رافضيّ، وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السبّ والتصريح بالبغض فغالٍ في الرَّفض، وإن اعتقد الرّجعة إلى الدنيا فأشدّ في الغلو» انتهى [2].

قال شيخنا [3] كثَّر الله فوائده: «فعلى هذا كلّ زيديّ رافضيّ، وكل مؤمن شيعيّ،

لا عثمان ولا علي ولا غيرهما، فلما قُتِل عثمان تفرَّق المسلمون، فمال قوم إلى عثمان، ومال قوم إلى علي، واقتتلت الطائفتان، وقتِل حينئذٍ شيعة عثمان شيعة علي». (١/ ٤٠٣).

وقوله: «وكانت الشيعة أصحاب علي يقدّمون عليه أبا بكر وعمر، وإنّما النزاع في تقدّمه على عثمان، ولم يكن حينئذٍ يُسمَّى أحد لا إمامياً ولا رافضياً، وإنَّما سُمُّوا رافضة وصاروا رافضة لـمَّا خرج زيد بن علي بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام، فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر، فترحم عليهما، فرفضه قوم، فقال: رفضتموني رفضتموني فسُمُّوا رافضة، وتولّاه قوم فسُمُّوا زيدية لانتسابهم إليه، ومن حينئذٍ انقسمت الشيعة إلى رافضة إمامية وزيدية، وكلما زادوا في البدعة زادوا في الشر، فالزيدية خير من الرافضة، أعلم وأصدق وأزهد وأشجع». (١/ ٤٠٤).

(١) يقول العلامة المقبلي: «هذا النصب لم ينقلع من الشام، ما يزال ظاهراً في الأوباش، دونه قشرة يسيرة في العلماء المتورِّعين. لقد قال الذهبي في «الميزان»: فلان ابن فلان، قال: فلان رافضي، قلت العجب! كيف يكون شامي رافضياً ؟! قال: ثم نظرت فإذا هو خزاعي، وخزاعة يتولّون أهل البيت». [الأبحاث المسددة، ص٢٤٤].

(٢) انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص ٦١٣. وقد تعرَّض كلام ابن حجر هذا، لنقد شديد من الإمام الصنعاني، والعلامة محمد بن عقيل الحضرمي، والمحدِّث محمود سعيد ممدوح؛ وذلك لدلالته على أن مطلق التشيع بدعة وأن من قدَّم عليّاً على الشيخين فهو غالٍ ويسمى رافضي، مع أنه مذهب جماعة من الصحابة والتابعين! انظر كل ذلك في «التتمة السابعة» في آخر الرسالة ص٣٢٢.

(٣) المراد شيخه البدر محمد بن إسماعيل الأمير الشهير بالصنعاني؛ فإنَّ له رداً آخر مفصَّل على كلام ابن حجر في كتابه «ثمرات النظر» نقلته في «التتمة السابعة»، وقد أشرت إليه في التعليق الذي قبل هذا.

فإنَّه يحبه كلّ مؤمنٍ وإن لم يقدِّمه على الشيخين، وصحَّ أنَّه لا يخرج عن اسم الشيعيّ إلا مَنْ تجرَّد عن محبّته، فحينئذٍ يخرج عندهم عن هذه الوصمة وهذا عجيب» انتهى بحروفه.

ومن أقسام الشيعة الغلاة عندهم: من يتوقَّف في التفضيل فلا يفضِّل علياً على الشيخين، ولا هما عليه، وكذلك من يفضِّله على عثمان، أو يتوقَّف في تفضيله عليه، فالذين يستظهر ابن تيمية وغيره بروايتهم وأقوالهم، فيقولون: رواه الشيعة، أو فلان الشيعيّ، فهو من ليس بغالٍ في تشيّعه، وهؤلاء ليسوا بشيعة عند أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم. فإنَّ الشيعيّ عند كثير منهم من فضَّل علياً على جميع الصحابة، واعتقد أنَّه كان أحقُّ بالخلافة[1] بعد رسول الله ﷺ، مع رعايته

(١) أما كون الشيعي من فضَّل علياً على جميع الصحابة فقد ذكر ذلك العلماء فقال الإمام أبو الحسن الأشعري: «وإنما قيل لهم الشيعة لأنهم شايعوا علياً - رضوان الله عليه -، ويقدِّمونه على سائر أصحاب رسول الله ﷺ». [مقالات الإسلاميين ١/ ٢٥].

وقال الإمام ابن حزم: «من وافق الشيعة في أن علياً رضي الله عنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ، وأحقهم بالإمامة وولده من بعده فهو شيعي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون، فإن خالفهم فيما ذكرنا فليس شيعياً». [القول الفصل ١/ ٣٢٤].

وقال الحافظ ابن حجر: «التشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان، وأن علياً كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطئ، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ». [تهذيب التهذيب ١/ ٥٣].

وقال العلامة أبو الحسنات اللكنوي: «تقبل رواية أرباب التشيع بالمعنى المشهور في عرف المتقدمين، وهو اعتقاد تفضيل علي على عثمان، أو اعتقاد أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وأنه مصيب في حروبه كلها، ومخالفها مخطئ، وبهذا المعنى نسب جمعٌ من أهل الكوفة المتقدمين إلى التشيع». [ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، ص٤٦٤].

وأمّا أنَّ الشيعي من اعتقد أن علياً أحق بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، فقد تقدَّم ذلك في كلام ابن حزم، بل إن التشيع بهذا المعنى قد بدأ مبكراً بعد وفاة النبي ﷺ حين رأى آل البيت وبعض الصحابة ﷺ أن علياً ﷺ كان أحق بالخلافة من غيره، وقد ذكرت ما يؤكد هذا من كلام بعض العلماء كابن تيمية، و ابن=

للصحابة رضي الله عنهم حقّهم، وتعظيمهم وتوقيرهم، والترضية عنهم والاستغفار لهم، كما ذلك مبسوط في مظانّه من كتبهم.

فكلّ ما يرويه ابن تيمية وغيره، وينسبه إلى الشيعة في مثل هذا المقام، فالمراد به غير هؤلاء ممّن هو غير غالٍ كالشعبي، وأبي عبد الله الحاكم، والنسائي، فإنَّ هؤلاء قد عدُّوهم من الشيعة، مع أنَّهم يفضِّلون الثلاثة الخلفاء على عليّ.

وقد أطال السبكي في «طبقاته»[1] الرَّدّ على من رمى الحاكم بالتشيُّع، وأنَّه لم ينقل عنه أنه كان ينال من معاوية، قال: «ولا يليق به ذلك، وغاية ما قيل فيه الإفراط في ولاء عليّ رضي الله عنه ومقام الحاكم عندنا أجلّ من ذلك» هذا لفظه[2].

وصرَّح الحافظ المزي في «تهذيب الكمال»[3] أنَّ النسائي يفضِّل عثمان على علي عليه السلام، وإنّما نسبوه إلى التشيّع لكونهِ ألَّف كتاباً في خصائص علي عليه السلام، وطُولب أن يؤلِّف في فضائل معاوية فامتنع.

فإذا مرَّ بك في هذا الكتاب استظهار ابن تيمية برواية شيعيٍّ أو قول شيعيٍّ بما يوافق مذهبهم، فهو من هذا القسم عندهم؛ الذين ليسوا من التشيُّع عند غيرهم في شيء[4].

خلدون، وأبي زهرة، والمودودي، والدكتور محمد علي قاسم العمري في التمهيد من قسم الدراسة (ص ٣٠-٣٢) فراجعه هناك.

(١) انظر: تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ١٦١-١٧١، ترجمة الحاكم رقم(٣٢٩).

(٢) لفظه في« الطبقات» (٤/ ١٦٣) هكذا: «ولم يبلغنا أن الحاكم ينال من معاوية، ولا يظن ذلك فيه وغاية...إلخ». وانظر للفائدة الرد على السبكي في«بحث في أسباب جرح الرواة بالتشيع»(ص٣٩٦).

(٣) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال١/ ٤٣-٤٥، ترجمة النسائي رقم(٤٥).

(٤) يقول ابن تيمية: «إن الحاكم منسوب إلى التشيع... لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما لا يبلغ إلى تفضيله على أبي بكر وعمر، فلا يعرف في علماء الحديث=

وأما من فضَّل علياً على الثلاثة، وقدح فيمن حارب علياً وعاداه، فهذا عندهم ضالٌّ مضلٌّ، [و] إذا روى عن النبي ﷺ حديثاً في فضائل علي وأهل البيت، قالوا فيه: كذَّاب يضع، أو دجال يتشيَّع، أو زائغ عن طريق الحقّ، أو مائل مفتر جاهل، ينوِّعون العبارات في ذمه وجرحه، ويلوِّنونها في سبِّه وقدحه[1].

وذلك لما قد قرَّروه من أنَّ فضل أبي بكر على الأمة بعد النبي ﷺ أمر مجمع عليه ومقطوع به، كما صرَّح به ابن السبكي في «طبقاته»[2]، وقال: إنَّ مَنْ قال بخلاف ذلك فقد طعن على عامة الصحابة من المهاجرين والأنصار، ومخالفة القطعي معصية، فما رويَ ممَّا يصادمه فهو باطل[3].

من يفضِّله عليهما، بل غاية المتشيع منهم أن يفضله على عثمان أو يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك». [منهاج السنة ٤/ ٢٨٨].

(١) ومن تلك العبارات قولهم: «كان شيعياً محترقاً». قال العلامة الحداد: «ولا تجدهم قالوا في وصف أحد من النواصب كان ناصبياً محترقاً وهم أجل من أن يرضوا بتلك البدعة فما في كتبهم من وصف التشيع بالاحتراق دون النصب مما أبقته دولة النواصب بأيديهم لا غير». [القول الفصل ٢/ ٣٩٦].
وقال الشيخ حسن السقاف: «والعجب العجاب أن لا يكون الناصبي محترقاً عندهم ولم أقف للآن أنهم قالوا عن ناصبي بأنه كان محترقاً!! وقد جرت عادتهم على مصادمة التشيع ومناهضة كل من وقف بجنب أهل البيت النبوي الكريم عليهم سلام الله تعالى برميهم بأنه محترق ومغالي وغير ذلك من الأوصاف». [العتب الجميل، تحقيق حسن السقاف، ص٨٧]. وانظر «التتمة الثامنة» (ص ٣٣٠) ففيها تأكيد لما ذكره المصنِّف هنا في أن من أسباب الطعن في الرواة رواية فضائل علي عليه السلام.

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ١٦٥-١٦٦، ومن ذلك قول الإمام يحي بن أبي بكر العامري الشافعي في كتابه «الرياض المستطابة» (ص١٦٩-١٧٠) معرِّضاً بالزيدية: «وسلك قوم في محبته طريقة ذات أخطار فترضُّوا عن الصحابة السابقين له بالخلافة وخطأوهم في تقدُّمهم عليه، فأقدموا عل نقض إجماع خير القرون وأشذّهم إجماعاً في أمر قد انقضى وفرغ منه».

(٣) لقد أصاب المصنِّف كبد الحقيقة، فإن أحد أهم أسباب الطعن في الأحاديث الواردة في فضائل وخصائص مولانا علي- عليه السلام- هو توهُّم مخالفتها للأصول والمسائل المجمع عليها، وقد بيَّن هذا أحسن بيان الغماري وصارم الدين الوزير، فانظر كلامهما في «التتمة التاسعة» (ص٣٣٣).

وأمّا في سائر الأحكام ممّا لا يتعلّق بالعقائد، فهم يقبلون مخالفهم فيها إذا اضطرُّوا إلى الرِّواية عنه، ولم يجدوا عنه معدلاً، كما حكاه الحافظ ابن حجر عن بعض أئمة الحديث، ما لفظه أنّه قال: «إنَّ المبتدع إذا روى حديثاً يوافقه غيره فلا يُلتفت إليه إخماداً لبدعته، وإطفاءً لناره، وإن لم يوافقه أحد، ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده، مع ما وصفنا من صدقه، وتحرُّزه عن الكذب، واشتهاره بالتَّديُّن، وعدم تعلُّق ذلك الحديث ببدعته، فينبغي أن تقدَّم مصلحة الحديث، ونشر تلك السنة، على مصلحة إهانته، وإطفاء بدعته» انتهى[1].

وبهذه الطريقة كثر اختلافهم في الرّجال؛ لكثرة العقائد المختلف فيها. فأمّا مَنْ كان مشهوراً ببدعته- سيما بدعة التشيُّع- كالحارث الأعور[2]، وأبي خالد الواسطيّ[3]،

---

(١) نقله ابن حجر عن الشيخ أبي الفتح القشيري كما في «هدي الساري» (ص٥١٤). وفي «تهذيب التهذيب» (٣/ ١٠١) ترجم الحافظ ابن حجر لخالد بن مخلد القطواني أبو الهيثم الكوفي وذكر من وثقه وأثنى عليه خيراً.ثم قال: «قال الآجري عن أبي داود: صدوق ولكنه يتشيع، وقال ابن سعد: كان متشيعاً منكر الحديث في التشيع مفرطا وكتبوا عنه للضروة». وسيأتي في «التتمة السابعة» (ص٣١٥) قول الحافظ الذهبي في ترجمة الشيعي أبان بن تغلب: «فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيِّنة» .

(٢) قال الإمام ابن عبدالبر في تعليقه على قول إبراهيم النخعي عن الشعبي: ذلك الكذاب: «معاذ الله أن يكون الشعبي كذاباً بل هو إمام جليل، والنخعي مثله جلالة وعلماً وديناً، وأظن الشعبي عوقب لقوله في الحارث الهمداني، حدثني الحارث وكان أحد الكذابين، ولم يبن من الحارث كذب، وإنما نقم عليه إفراطه في حب عليّ رضي الله عنه وتفضيله له على غيره، ومن ها هنا والله أعلم كذَّبه الشعبي؛ لأن الشعبي يذهب إلى تفضيل أبي بكر رضي الله عنه وإلى أنه أول من أسلم، وإلى تفضيل عمر رضي الله عنه».[جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٢٥٦]، ويقول المقبلي عن جرح الحارث: «وأصل ذنبه التشيع والاختصاص بعليّ..»، وانظر كلام المقبلي بتمامه، وكلاماً للقرطبي والصنعاني وعبد العزيز الغماري في دفاعهم عن الحارث، وتعجُّبهم من القدح فيه بالتشيع في «التتمة العاشرة» (ص٣٣٧).

(٣) قال العلامة الكوثري: «أما ما يعزى لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي من الكلام في أبي خالد راوي «المجموع الفقهي»: فلم أجده في سؤالات ابنه أبي مسلم صالح بن أحمد عنه، وأما ما ينسب إلى=

وحسين بن علوان[1]، فلا يقيمون له في التعديل ميزاناً، فيصفون ما يرويه بالوضع والكذب والاختلاق، ويطلقون عليه أنه: كذّاب، وضّاع، غير مأمونٍ ولا ثقة، استناداً منهم إلى ما يرويه، ممّا يقتضي خلاف ما ادّعوا الإجماع عليه من تفضيل علي عليّ الشيخين، فيجعلون ذلك المروي قرينة على كذبه ووضعه لكلّ حديث يرويه[2]، ويجزمون بوصفه بذلك؛ لأجل هذه القرينة المخالفة لما تقرّر عندهم، وزعموا قطعيّته.

حتى ذكر بعضهم أنَّ أبا خالد هو الذي وضع أحاديث مجموع زيد بن علي[3]،

وكيع بن الجراح: فلا غرو إذا أخذ بعض الجارحين في تقويل وكيع ما لم يقله في شأن أبي خالد، لأنك ترى أيضاً تقويله ما لم يقله في حق شيخه- أي أبي حنيفة- الذي تخرج في الفقه به، ودرج على مذهبه، كما هو تحت اعتراف مثل الذهبي، مع أن وكيعاً من ألزق أهل طبقته بأبي حنيفة والثوري، والثاني من أكثر الناس ملازمة لمنصور بن المعتمر، وصلة هؤلاء جميعاً بالإمام الشهيد زيد بن علي أشهر من نار على علم، وليس لوكيع مؤلَّف في الجرح والتعديل مع كونه في عهد التدوين، ولا تزال مؤلفاته في متناول أهل العلم، وإنما ينقل بعض كلمات عنه في الجرح في الكتب المؤلفة بعد الفتنة واستفحال أمر النواصب، وذلك مما يدعو إلى التروِّي في التعويل على ما يسطَّر فيها من الجرح والتعديل، وإلى التثبت فيما هو منقول فيها من القول والتقويل، بل وكيع نفسه ما نجا من نبزهم وغمزهم».[مقدمات الإمام الكوثري، ص٤١٤].

(١) كان على المصنِّف هنا أن يمثِّل بغير الحسين بن علوان ممن جرح لتشيعه، أما الحسين بن علوان فقد اتفقت كلمة أئمة الجرح والتعديل على جرحه، فقالوا فيه: كذاب، متروك الحديث، كان يضع الحديث، واهي الحديث، ضعيف جداً. [انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ٧٧١؛ الذهبي، ميزان الاعتدال ١/ ٥٤٢؛ ابن حجر: لسان الميزان ٢/ ٢٩٩-٣٠٠].

(٢) قال العلامة علوي بن طاهر الحداد: «إن النواصب لا يروون أشباه حديث الثقلين ولا يحبون سماعها ومن رواها من غيرهم رموه بكل عظيمة وجرحوه بأنياب وأضراس فمتى تصل إلى الأمة تلك الأحاديث لو تابعهم الناس على هذه الفسيقة؟ ومن ينقلها إليهم؟ ومتى تصح على قولهم وعين روايتها عندهم هو عين الأمر الذي يجرحون به؟ فتأمّل واحكم!».[القول الفصل ٢/ ٤٠٣]. وراجع الكلام النفيس للغماري حول الإشكالية التي طرحها الحداد هنا في«التتمة الخامسة»(ص٣٠٢).

(٣) قال العلامة الكوثري: «وهذا المجموع الفقهي هو تراث زيد الشهيد عليه السلام، يرويه أبو خالد عنه=

وقد تمكَّن أتباع زيد اليمانيون من الاحتفاظ بهذا التراث الفقهي، بين تلك الفتن الطواحن، بما آتاهم الله من القصد والعدل في شؤونهم -وإن كان الطرفان في الفتن لا يخلوان من طرفي القصد- ورووه خلفاً عن سلف. فإذا سبرنا مسائله وقارنّاها بمسائل المذاهب المدوَّنة لفقهاء الأمصار نجدها تتوافق في ثلاثة أرباعها تقريباً مع فتيا فقهاء العراق من أصحاب أبي حنيفة، والربع الباقي يتوزَّع أثلاثا: بين أن يكون مما انفردوا به، وبين أن يكون مما وافقهم عليه مالك، أو الشافعي، رضي الله عنهم».[مقدمات الإمام الكوثري، ص٤١٢].

وقال العلامة أبو زهرة: «تلقى علماء الزيدية المجموع بالقبول، وقد لخصنا كل وجوه الطعن التي وجهت إليه وجهاً وجهاً، وما رد به الزيدية أقوال الطاعنين، وانتهينا إلى أن الطاعنين في رواية الأول [أي أبو خالد الواسطي] أساس طعنهم فيه مذهبي وهو مطلق لا يستند إلى وقائع ثابتة تمكن الدارس من مشاركة الطاعنين في الوقائع التي أدت إلى الحكم بالطعن، ولذلك نحن نوافق من ردُّوا الطعن بأنه غير مقبول لإبهامه.

وما وجِّه إلى متن المجموع لا يقبل أيضاً لأنه ثبت أن الروايات التي اتهم فيها الراوي بالنسبة لعلي كرم الله وجهه قد اتفقت مع ما روي عنه عند الجمهور المحدثين، ولذلك لم يكن لهذا الاعتراض مورد يرد عليه، بل لعله ينتهي إلى تزكية ما اشتمل عليه المجموع، لا إلى ردِّه، فالتحري أدى إلى وجود شاهد بالصدق، ولم يؤد إلى وجود طاعن بالكذب».[الإمام زيد، ص٢٧١]. وقد أيد الدكتور محمد عجاج الخطيب، والدكتور محمد بلتاجي كلام أبي زهرة في المجموع .

فقال الدكتور محمد عجاج الخطيب: «وقد فنَّد شارح المجموع طعون الجارحين لعمرو، وبين أقوال العلماء فيه، وانتهى إلى أن كل ما وجِّه إليه لا يؤثر في عدالته، وكذلك فنَّد فضيلة الأستاذ محمد أبو زهرة الطعون وناقشها ووازن آراء العلماء، وانتهى إلى أن أوجه قبول رواية أبي خالد أرجح من أوجه الطعن.

ثم قال: وعلى هذا يكون المجموع من أهم الوثائق التاريخية التي تثبت ابتداء التصنيف والتأليف في أوائل القرن الثاني الهجري».[السنة قبل التدوين، ص٢٤٣-٢٤٤].

وقال الدكتور محمد بلتاجي: «قام أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة أيضاً بدراسة مستفيضة تعتمد على المصادر السنية والزيدية معاً حول ادعاء الوضع في بعض الأحاديث التي اشتمل عليها المجموع -مما ادعاه الذهبي- والتي أثبت شراح المجموع من الزيدية صحتها من طرق أخرى غير طريق المجموع. وقد انتهى من هذه الدراسة أيضاً إلى أن الوضع لم يثبت في واحد منها، بل ثبتت صحتها بطرق أخرى»، وقد استعرض الدكتور بلتاجي تسعة طعون تضمنت كل ما يمكن أن يوجه من طعن إلى صحة نسبة المجموع إلى زيد، حيث شملت (النقد الخارجي) الموجَّه إلى الراوي أبي خالد وروايته للمجموع، كما اشتملت (النقد الداخلي) الموجَّه إلى ما تضمنه المجموع نفسه وقال: «إن هذه الطعون كلها لا تقدم في=

وظاهره أنَّ كل ما في المجموع من الأحاديث موضوع، وأكثر أحاديثه وغالبها ممَّا قد خرَّجه المخرِّجون للأحاديث من المتسمِّين بأهل السنة، من أهل المسانيد والصحاح والسُّنن، ولو تتبّعت لما خرج عنه إلا ما كان متعلِّقاً بالعقائد، أو نادراً من غيره.

ومن أراد الاطِّلاع على حقيقة تحامل المحدِّثين على الشيعة، فليطالع مصنَّفاتهم في الرجال، التي وضعوها لتعديل الرواة وتجريحهم. وناهيك أنَّ الإمام جعفر بن محمد الصادق مقدوح فيه عند بعضهم، صرَّح ابن تيمية في كتابه هذا بذلك[1]، وذكره الذهبي في كتابه «الميزان»[2] الذي التزم أن لا يذكر فيه إلا مَنْ

مجموعها-ولا يقدم أحدها- ما يمكن أن نعتبره طعناً قوياً نافياً لصحة نسبة «المجموع» لزيد بن علي، ذلك أن هذه الطعون كلها تجد أجوبة مقنعة قوية» [مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، ص٩٩-١٠١]. وفي إشارة إلى موافقة الشيخ والمحقق المعروف شعيب الأرنؤوط لأبي زهرة، يقول بعد أن ذكر الطعون في صحة نسبة المجموع لزيد بن علي: «وهذه الطعون على وجاهتها قد تولَّى الإجابة عنها الشيخ أبو زهره رحمه الله في كتابه «الإمام زيد» ص(٢٣٣-٢٥٨) فراجعه لزاماً».[هامش العواصم والقواصم لابن الوزير ٢/ ٤٢٣].

(١) يشير المصنِّف إلى قول ابن تيمية في «منهاج السنة»(٤/ ٣٨٣): «وبالجملة فهؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئاً من قواعد الفقه، لكن رووا عنه أحاديث كما رووا عن غيره، وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه، وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة، لا في القوة ولا في الكثرة، وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما بلغه عن يحيى بن سعيد القطان فيه كلام، فلم يخرج له، ولم يكذب على أحد ما كذب على جعفر الصادق – مع براءته –».

(٢) انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١/ ٤١٤-٤١٥، ترجمة رقم« ١٥١٩». وقد انتقد العلامة المحدِّث أحمد الغماري الحافظ الذهبي لإدخاله الإمام جعفر في كتابه« الميزان»ولكنه قبل ذلك وجَّه نقداً لاذعاً للعلامة المناوي؛ لتضعيفه حديثاً لأنَّ فيه جعفر الصادق، وقوله: قال الذهبي في «الكاشف» عن القطان: في النفس منه شيء. فقال الغماري: « هذه غفلة شنيعة من الشارح وغفلة عظيمة راج عليه معها نصب الذهبي، فهل أنت يا مناوي مجنون تعلل الحديث بجعفر الصادق أحد كبار الأئمة وسادات الأمة وبحور العلم والمعرفة من آل البيت الأطهار؟! وتجعله في مصاف الضعفاء والمتروكين الذين يُردُّ بهم=

قُدح فيه، وزيد بن علي تجنَّب الشيخان- اللذان هما إماما أهل الحديث عندهم، وصحيحاهما متلقيان بالقبول عند الأُمّة بزعمهم- الرِّواية عنه وهجراه، وبعضهم يعدُّ ذلك قدحاً في الرَّاوي فيقول: فلان هجره الشيخان، مع أنهما قد رويا عمَّن يحُكى عنه: أنه كان يرى رأي الخوارج[1]، وعدُّوه من المتفق على ثقته، بل أخرج البخاري وغيره حديث عمران بن حطان[2] الذي رثى ابن ملجم قاتل

الحديث، إن هذا لعجب بل الذهبي نفسه لم يصل إلى هذه الدرجة أن يضعف حديثاً بوجود جعفر الصادق فيه، وإنما أورده في الميزان على زعم أنه يورد كل من تُكلِّم فيه بحق أو بباطل ولذلك قال في الميزان: «جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي أبو عبد الله أحد الأئمة الأعلام بر صادق كبير الشأن». وهو صادق في هذا ولكنه كذاب في قصده، بل غرضه الأكيد هو جلب الطعن فيه من إخوانه النواصب، وإدراج هذا الإمام في دفتر الضعفاء والمتروكين، فإنه ذكر فيه أيضاً جميع الأئمة المشاهير المتبوعين من سادات أهل البيت رضي الله عنهم، كالإمام زيد بن علي، والإمام علي بن موسى الرضى، والإمام موسى الكاظم، مع أنه ذكر في خطبة كتابه أنه سيورد كل من تُكلِّم فيهم ولا يتعرَّض لأحد من الأئمة المتبوعين، فهل هؤلاء ليسوا بأئمة؟ وهل هم غير متبوعين، وهؤلاء آلاف الآلاف من أتباعهم من الزيدية والإمامية، موجودة في كل عصر، بل هذه الأمة بأجمعها مجمعة على جلالتهم وإمامتهم واعتقادهم والتبرك واستحضار الرحمات بذكرهم والثناء عليهم». [المداوي لعلل المناوي ١/ ٢٥٠-٢٥١].

(١) الخوارج: هم جماعة ممن خرج على أمير المؤمنين علي ممن كان معه في حرب صفين حين جرى أمر الحكمين، فأنكروا على علي التحكيم، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة. وتبرؤوا من علي، ومن عثمان وذويه، وقاتلوهم. ويسمون الشراة والحرورية والمحكمة يرضون بذلك، والمارقة للخبر ولا يرضونه. ثم إنهم تشعَّبوا إلى فرق كثيرة، ومنهم القعدية الذين يرون الخروج على الأئمة ولا يباشرونه، ويجمعهم القول بالتبرِّي من عثمان وعلي عليهما السلام ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك، ويكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً.[انظر: الملل والنحل ١/ ٩٨-٩٩؛ المنية والأمل، ص٢٦]. ويقول الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»(ص ٦١٣):«والخوارج: الذين أنكروا على علي التحكيم وتبرأوا منه ومن عثمان وذريته وقاتلوهم فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاة منهم، والإباضية منهم أتباع عبدالله بن أباض، والقعدية الذين يزينون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك».

(٢) عمران بن حطان كان رئيس الخوارج وشاعرهم، وهو الذي مدح ابن ملجم قاتل علي عليه السلام بالأبيات المشهورة. قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة»(٢/ ١٤٥٦): «عبد الرحمن بن ملجم... أدرك الجاهلية»

عليّ، ومدحه بأبياته المشهورة.

. نقلت من خطِّ شيخنا البدر كثَّر الله فوائده ما لفظه: «من أدلِّ دليلٍ على تحامل المحدِّثين: أنك لا تجدهم يقدحون بالنَّصب- أعني بغض الآل- مع أنه كثير في الرِّواة جداً، وتراهم في غالب التراجم يقدحون بالتشيُّع[1]، أي يجعلونه صفة ذمٍّ، وإن قبلوا من روى، فلا شكَّ أنَّ في النفوس تمذهباً في كل فرقة، الشيعي يقدح بالنَّصب ويتحامل على من اعتقده، ولا يقدح بالرَّفض وسبِّ السلف سيما الشيخين وأهل الجمل التائبين، والسُّنِّي عكسه، والله المستعان. والإنصاف لو كان له وجود في الدنيا لجرح ببغض الآل ولجرح بسبِّ السلف المذكورين، وردّ الرواية بهما. وأمَّا التفرقة بين الجرح في الدِّيانة والجرح في الرِّواية، فتمحذق قاد إليه التلفيق بين الذَّم للشخص وقبول روايته[2]، والله ولي السرائر» انتهى من خطه بحروفه.

ثم صار من كبار الخوارج... وهو أشقى هذه الأمة بالنص الثابت عن النبي بقتل علي بن أبي طالب».
وقد انتقد بعض العلماء الإمام البخاري؛ لروايته عنه منهم: الحافظ الدارقطني، والإمام العيني، وانظر الكلام في هذه المسألة باستطراد، وكذا في عدم رواية الإمام البخاري عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في «التتمة الحادية عشر» في آخر الرسالة ص٣٤١.

(١) للحافظ ابن حجر كلام يتأكَّد معه كلام الصنعاني هنا عن تحامل المحدِّثين على الشيعة فقد استشكل الحافظ «توثيقهم الناصبي غالباً وتوهينهم الشيعة مطلقاً»، مع أني أري- والله أعلم- أن عبارة الصنعاني «لا تجدهم يقدحون بالنصب وتراهم في غالب التراجم يقدحون بالتشييع» أكثر دقة في حكاية الواقع، وعليه يمكن تعديل عبارة الحافظ بالقول: «توثيقهم الناصبي مطلقاً وتوهينهم الشيعي غالباً» وللوقوف على كلام الحافظ ابن حجر واعتذاره عن تحامل المحدثين، ونقد بعض العلماء المحققين لهذا الاعتذار، وعن أسباب جرح الرواة بالتشيع انظر «التتمة الثانية عشر» (ص٣٧٧) فقد نقلت فيها بحوثاً مطوَّلة في ذلك.

(٢) لم أر فيما وقفت عليه من مصنفات لابن الأمير الصنعاني ما يتفق مع ما ذكره المصنف عنه هنا، إلاما ذكره معلَّقاً على قول الذهبي في «الميزان» عن أزهر بن عبد الله: «حسن الحديث، لكنه ناصبي ينال من علي رضي الله عنه». فقال: «من سبَّ علياً فهو يبغضه، ومن أبغضه منافق بالنص الصحيح: «لا يبغضك إلا منافق»=

وتحقق لك ذلك إذا أردت مؤلَّفاتهم في الأحكام الفروعية: هل ترى أحدهم يذكر خلاف أهل البيت عليهم السلام، أو قولاً لأحدٍ منهم، مع اتفاقهم أنَّ الخلاف جائز، فيها وأنَّ كل مجتهدٍ مصيبٌ؟ بل كثيراً ما يحكون الإجماع على الحكم، مع أنَّ خلاف أهل البيت كلهم أو بعضهم ظاهر، فكأنَّهم لا يعتدُّون بخلافهم؛ لما ذكره مؤلِّف الكتاب ابن تيمية من أنَّ الشيعة جُهَّال لا علم عندهم، ولا شك أنَّ أئمتهم منهم[1].

هذا، وأمَّا الأحاديث التي استدلَّ بها خصومهم من أئمة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، على تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على جميع الصحابة رضي الله عنهم، وأنَّه كان الأحقَّ والأقدم بالخلافة، فهي كثيرة واسعة جداً، رواها أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، وكثير منها رواها جماهير من المحدِّثين أهل السنة، وصحَّحوا كثيراً منها وحسَّنوا أكثر من ذلك، حتى قال أحمد بن حنبل إمام ابن تيمية في المذهب: «ما جاء لأحدٍ من الفضائل ما جاء لعلي عليه السلام»، وقال النيسابوري- من

فكيف يحسَّن حديثه، فأقل أحواله ردّ روايته». [مجموع فيه فتاوى ورسائل الصنعاني، ص٤٧]. وهذا يناقض ما حققه الصنعاني وقرره ونشره في كثير من مصنفاته من التفريق بين الجرح في الرواية والجرح في الديانة وأنه لا يشترط في الرواية إلا ظن صدق الراوي وضبطه، ولا يرد إلا بكذبه وسوء حفظه وما عداه فلا قدح به في الرواية، وللوقوف على كلام الصنعاني من مصنفاته المختلفة في المسألة، راجع «التتمة الحادية عشر» في آخر الرسالة ص٣٥١ وما بعدها.

(١) رمى ابن تيمية الشيعة في أكثر من موضع في «منهاج السنة» بالجهل والضلال، ومن ذلك قوله: «والرافضة بأصنافها: غاليّها وإماميّها وزيديّها والله يعلم، وكفى بالله عليماً، ليس في جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام مع بدعة وضلالة شرّ منهم: لا أجهل ولا أكذب، ولا أظلم، ولا أقرب إلى الكفر والفسوق والعصيان، وأبعد عن حقائق الإيمان منهم». (منهاج السنة، ٣/ ٢٩٨). وانظر تحامل ابن تيمية على الشيعة وتجهيلهم وغمطهم حقهم في مبحث (أخطاء منهجية أخذها المصنف على ابن تيمية) في قسم الدراسة ص١٥٣.

أئمتهم أيضاً- : «لم يرد في حقِّ أحد من الصحابة من الأحاديث الحسان، ما روي في حق علي عليه السلام»[1].

ولكنَّ ما كان منها ظاهر الدَّلالة على مدَّعى خصومهم، تأوَّلوه بالتأويلات الباطلة والألفاظ التي هي عن المعاني المستقيمة عاطلة، ويخرجونها عن ظاهرها، ويتكلَّفون لردِّها إلى مذهبهم واعتقادهم بممكنٍ وغير ممكنٍ، هذا صنيع من فيه مسحة من حياءٍ منهم[2].

---

(١) قال الإمام الحافظ ابن عبد البرفي «الإستيعاب في معرفة الأصحاب»(ص٥٣٤): «وقال أحمد بن حنبل واسماعيل بن اسحاق القاضي: لم يرو في فضائل أحد من الصحابة بالأسانيد الحسان ماروي في فضائل علي بن أبي طالب وكذلك قال أحمد بن شعيب بن علي النسائي رحمه الله» .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري الباري»(٨/ ٤٢٠): « قال أحمد وإسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي».

(٢) يقول العلامة محمد بن عقيل العلوي: «وتجدهم إذا ضاقت عليهم السبل في التكذيب والتضعيف اجتهدوا في مسخ المعاني بالتأويلات البعيدة، والتحريفات السخيفة، وإلقاء الشبه، فيقولون في قوله ﷺ: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» يعني مرتفعاً بابها، ويقولون لا فضيلة خاصة يشهد بها قوله ﷺ لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي»، ويزعمون أنه لا حجة نيرة في قوله ﷺ: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه»!! وقد تقدم ردنا على مسخهم حديث: «ولا يبغضك إلا منافق»إلى ما يضيق صدر المختصر بإيراد بعضه. وإذا أعياهم هذا قالوا: هذا معارض بكذا إلخ إلخ، وإن لم يكن كذلك!». [العتب الجميل، ص٢٣٥-٢٣٦].

ويقول العلامة الحداد: «ولهم جهد عظيم في تأويل النصوص الواردة في شأنهم بما يضعف به مدلولها ويصغر خطرها حسداً من عند أنفسهم أن يكون له ﷺ من النعمة والكرامة في أهله وقبيلة ما يبلغ هذا المبلغ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لاَّ يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ ».[القول الفصل١/ ٤٥٧].

ويقول الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح: «وآخرون يتولون العترة المطهرة، ولكن بحد، وإلى مقام لا يتجاوزونه البتة، فتراهم يأتون إلى كل فضيلة لعلي عليه السلام ثابتة بالأحاديث الصحيحة، فيتأولونها دفعاً بالصدر لتوافق بعض المذاهب، فإذا جاء في الأحاديث الصحيحة أن علياً مولى المؤمنين، وأنه لا يغادر الحق، وأنه أعلم وأشجع الصحابة وأسبقهم إسلاماً، وهو الكرار الذي لم يهزم، إلى غير ذلك اشتغلوا=

وأمَّا ابن تيمية فيتجاوز في التأويل ويبالغ حتى يكاد الحديث يكون بالذَّم أشبه منه بالمدح[1]، كما تنظر صنيعه في حديث المنزلة[2]، وحديث الغدير[3]، وغيرهما

بتأويل الأحاديث الصحيحة بما يوافق المذهب، وازداد بعضهم جحوداً بالالتجاء إلى منهاج بدعة ابن تيمية فيعوِّلون عليه في نفي خصائص علي عليه السلام، وتدعيم أسس النصب». [غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل، ص١١٩].

(١) يقول العلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد: «وفي منهاجه- يعني منهاج السنة- من السبِّ والذم الموجَّه المورد في قالب المعاريض ومقدِّمات الأدلة في أمير المؤمنين علي والزهراء البتول والحسنين وذريتهم ما تقشعر منه الجلود، وترجف له القلوب».[القول الفصل ٢/ ٤١٨].

ويقول العلامة المحدث أحمد الغماري في سياق كلامه عن إنكار ابن تيمية لفضائل وخصائص مولانا علي وبغضه لجنابه العلي: «فإنه لم يترك ناحية من نواحي فضائله ولا مزية من مزاياه التي خصه الله بها إلا وأنكرها وطعن في أسانيدها، وشكك في ثبوتها بالدعاوي الباطلة، والافتراءات الزائفة، بل بلغت العداوة من ابن تيمية إلى درجة المكابرة وإنكار المحسوس، فصرَّح بكل جرأة ووقاحة،... أنه لم يصح في فضل علي عليه السلام حديث أصلاً، وأن ما ورد منها في الصحيحين لا يثبت له فضلاً ولا مزية على غيره..».[علي إمام العارفين، ص٥٣-٥٥].

(٢) أخرج البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم(٢٤٠٤): أن النبي ﷺ قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى».

(٣) أخرجه الترمذي(٣٧١٣) والنسائي في الخصائص(٧٩)، وابن ماجه(١١٦)، وأحمد في عدة مواضع من مسنده منها (٦٤١) (١٩٢٧٩) (٢٢٩٦١) وصححه شعيب الأرنؤوط، وأخرجه غير هؤلاء، وقال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء»(٨/ ٣٣٥):«هذا حديث حسن عال جداً، ومتنه فمتواتر»، وذكر تواتره الإمام الصنعاني في كتابه «إسبال المطر على قصب السكر»(ص١٩٩) فقال: «قال الحاكم أبو سعيد: (حديث الموالاة، وحديث غدير خم رواه جماعة من الصحابة وتواتر النقل به حتى دخل في حد التواتر)، وذكر محمد بن جرير: حديث غدير خم وطرقه من خمسة وسبعين طريقاً وأفرد له كتاباً سماه«الولاية»وصنف الذهبي جزءاً في طرقه وحكم بتواتره، وذكر أبو العباس ابن عقدة حديث غدير خم من مائة وخمسين طريقاً وأفرد له كتاباً».وقال العلامة المقبلي في« الأبحاث المسددة»(ص٢٤٣-٢٤٤) بعد أن حكم بتواتره معنى: «وطرقه كثيرة جداً، ولذا ذهب بعضهم أنه متواتر لفظاً فضلاً عن المعنى»، وبعد أن ذكر جماعة ممن أخرجه قال: «نعم. فإن كان مثل هذا معلوماً وإلا فما في الدنيا معلوم»، وصححه المحدِّث الألباني في «الصحيحة» (١٧٥٠)، وأفاض في بيان طرقه وشواهده، وحكم بتواتر الشطر الأول منه، وهو قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

في كتابه هذا، وما قد رأيت فيما وقفت عليه من كتب القوم، مثل ما رأيته في منهاج ابن تيمية هذا، ممَّا ينبىء عن شدَّة بغضه لأمير المؤمنين وآله، مع أنَّه يتستَّر بدعوى محبته لعلي عليه السلام، وأنَّه من فضلاء الصحابة، ولكنَّ تصرُّفه وصريح كلامه يشهد عليه بكذب الدعوى[1]، وينادي عليه بأنَّه من أشدِّ المتبعين للأهواء، وإنَّما يقصد بدعواه ترويج الكلام، وتنفيقه على من لم يعرف ماله في ذلك من مرام، كما لا ينكر هذا من طالع كتابه غير متعصِّب، ولا ناظر إلى مؤلِّفه بعين الاستعظام، ولا هائباً لجلالته لما اشتهر عنه أنَّه من المحقِّقين الأعلام.

---

(١) يقول العلامة محمد بن عقيل: «ويدَّعي أقوام كثيرون حب أهل البيت عليهم السلام، وامتثال أمر النبي فيما أوصاهم به في حقهم، ويتظاهرون بذلك وربما كتبوا فيه ما كتبوا، ثم تراهم يتهافتون تهافت الفراش على استخراج وتأييد ما أمكنهم أن يستخرجوا منه غمطاً لفضلة، أو غضاً من منقبة جاءت في حق أحد من أهل البيت الطاهر، إما بإنكار الصحة، أو تأويل المعنى، أو ادعاء وجود معارض، أو ترجيح مرجوح، أو دعوى إجماع لم يقع أو بلا مستند، أو نحو ذلك، تجد هذا كله في أكثر ما جاء في حقهم عليهم السلام.
تأمل كل حديث ورد في فضل علي عليه السلام ولو كان في أعلى مراتب الصحة، تجد التعليقات عليه والتأويلات لمعناه بما لا يطابق ظاهره في الغالب؛ لكي يطابق ويوافق ما رسخ في أذهانهم مما اعتقدوه وجمدوا عليه، هذا إن سلم من دعوى وضعه وضعفه، ولا تجد شيئاً من هذا في شيء من الأحاديث في حق غيره، بل تجد الأمر بالعكس، مع أنهم إن أوَّلوا هذه فإلى ما يقتضيه ظاهر لفظها، وإن استنبطوا منها فإلى أفضل ما يستنبطه المستنبطون، ومن تتبع الأحاديث وما علِّق عليها تحقق صحة ما قلناه.». [النصائح الكافية، ص٢٩٣-٢٩٤].
وأشار إلى مثل هذا العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي عند كلامه على تنقُّصات ابن تيمية لسيدنا علي وآل بيته المطهرين عليهم السلام فقال: «وهو في تنقيصه يتظاهر بالدفاع عن آل البيت والاعتذار عنهم، ويكون ذلك الدفاع والاعتذار محل التنقيص، فهو كما قال عنه الشيخ يوسف النبهاني في «شواهد الحق» بعد أن ذكر أنه أقام نفسه إماماً للأمة وأنه يغض من قدر العلماء (ص٧٢): ومن العجب أنه إذا أحوجه البحث، إما لإقناع خصم، وإما لبيان أنه واسع الإطلاع على كتبهم ومذاهبهم أو غير ذلك من الأسباب، إلى مدحهم بما هم أهل له من سعة العلم وشدة الفهم، فلابد أن يشوب العبارة بكلام يغض فيه من قدرهم، ولا يجعله مدحاً خالصاً لهم، وقد رأيت هذا المعنى كثيراً في عباراته في كتابه «منهاج السنة»..». [فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص١٩٦-١٩٧].

ومع هذا فإنَّا لا ننكر أنَّه بتصدِّيه للرَّدِّ على الرافضي مصيب مأجور، وأنَّ سعيه في ذلك سعي مشكور؛ إذ تكفير أحاد المسلمين من أعظم الضلالة وأقبح الجهالة، فكيف سادات المؤمنين الذين قام بهم الدِّين، وأثنى عليهم ربُّ العالمين في كتابه المبين، من صحابة خاتم النبيين، السابقين إلى الإيمان والمهاجرين في الله والمجاهدين، والأنصار الذين حموا حمى الدين، وآووا المسلمين، وسلكوا طريق نبيهم ﷺ وقفوا أثره وحفظوا في أهل بيته وصيته، وجاهدوا المرتدِّين عن الدِّين وسائر المشركين والقاسطين والناكثين[1] حتى لحقوا بربِّ العالمين.

فهم أحقُّ الخلق بالمدح والثناء عليهم، والاستغفار لهم والتَّرضية عنهم والتَّرحُّم والدعاء في كل وقت وحين رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين.

إلا أنَّه كان من الإنصاف أن لا يقابل المصنِّف كلام خصمه الرَّافضي[2] بمثله

---

(١) إشارة إلى الحديث الذي فيه أن النبي ﷺ: «أمر علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين». رواه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٧٠)، وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ١٩٤)، وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٣٨): رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد ووثقه ابن حبان، ورواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢ / ٤٢٥) مختصراً وصححه الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة».

(٢) هو الحسين- وقيل الحسن- بن يوسف بن المطهر الحلِّي عالم الشيعة وإمامهم ومصنفهم وكان آية في الذكاء، شرح مختصر ابن الحاجب شرحاً جيدا سهل المأخذ غاية في الإيضاح، واشتهرت تصانيفه في حياته وهو الذي ردَّ عليه الشيخ تقي الدين ابن تيمية في كتابه المعروف بالرَّدِّ على الرافضي، وكان ابن المطهر مشهور الذكر وحسن الأخلاق، ولما بلغه بعض كتاب ابن تيمية قال: لو كان يفهم ما أقول أجبته، ومات في المحرم سنة (٧٢٦هـ) عن ثمانين سنة، وكان في آخر عمره انقطع في الحلَّة إلى أن مات.[ابن حجر، لسان الميزان ٢/ ٣١٧]. ولا يعني كلام ابن حجر هنا المدح المطلق لابن المطهر، وإنما هذا من إنصافه مع المخالف، وإلا فإن ابن المطهر كان إمامياً غالياً في مذهبه متعصِّباً على الصحابة رضي الله عنهم، حتى قال عنه الإمام الشافعي تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي:

وابن المطهر لم تطهر خلائقه ... داع إلى الرفض غالٍ في تعصُّبه

من القول الشنيع، واللفظ الفظيع، ويتعدَّى إلى من ليس هو بصدد الرَّدِّ عليه، ولا توجيه سهام الخصام إليه من سائر الشيعة، سيما الزَّيدية[1] الذين قد علم هو وغيره، أنَّهم لا يرتضون طريقة الرَّافضة[2] من الإمامية، بل كتبهم مشحونة

---

(١) الزيدية: أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم يجوِّزوا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلا أنهم جوَّزوا أن يكون كل فاطمي عالم زاهد شجاع سخي خرج بالإمامة أن يكون إماماً واجب الطاعة، سواء كان من أولاد الحسن أو من أولاد الحسين.
ويجمع مذهبهم تفضيل علي عليه السلام وأولويته في الإمامة، وقصرها في البطنين واستحقاقهما بالفضل والطلب لا بالوراثة، ووجوب الخروج على الجائرين، والقول بالتوحيد والعدل والوعد والوعيد، ثم افترقوا جارودية وبترية. فالجارودية: منسوبة إلى أبي الجارود زياد بن المنذر العبدي، أثبتوا النص على عليّ عليه السلام بالوصف دون التسمية، وكفَّروا من خالف ذلك النص، وأثبتوا الإمامة في البطنين بالدعوة مع العلم والفضل، وافترق متأخروا الجارودية إلى مطرفية وحسينية ومخترعة.
وأما البترية أصحاب الحسن بن صالح، فذهبوا إلى أن الإمامة شورى تصح بالعقد وفي المفضول، ويقولون بإمامة الشيخين مع أولوية عليّ عليه السلام عندهم، و البترية صالحية وجريرية.
وخالف متأخروا الجارودية متقدمي الجارودية والبترية، حيث أثبتوا إمامة عليّ عليه السلام بالنص الخفي القطعي، وخطئوا المشايخ بمخالفته وتوقفوا في تفسيقهم، واختلفوا في جواز الترضية عنهم.
[انظر: مقالات الإسلاميين١/ ٦٨-٧٢؛ الملل والنحل١/ ١٢٧-١٣١؛ المنية والأمل، ص ٢٣-٢٤، ٩٧-٩٨].

(٢) قال العلامة عبدالفتاح أبوغدة: جاء في «العبر» للذهبي(١: ١٥٤)، و«تاج العروس» للزبيدي في مادة(رفض) ما خلاصته: «الرافضة فرقة من الشيعة كانوا بايعوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رحمهم الله تعالى، ثم قالوا له: تبرأ من الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما نقاتل معك، فأبى وقال: كانا وزيري جدي صلى الله عليه وآله وسلم فلا أبرأ منهما، أنا مع وزيري جدي، فقالوا: إذاً نرفضك، فتركوه ورفضوه وارفضُّوا عنه-أي تفرقوا عنه-، فمن ذلك الوقت سمُّوا: الرافضة، والنسبة رافضي. وقالوا: الروافض ولم يقولوا: الرُّفاض، لأنهم عنوا الجماعات. وسُمِّيَت شيعة زيد: الزيدية». انتهى. وهذا النص يفيد أن الرفض هو التدين ببغض الشيخين رضي الله عنهما، لا تقديم علي رضي الله عنه عليهما بالمحبة. وجاء في «المصباح المنير» للفيومي في (رفض) قوله: «الرافضة فرقة من شيعة الكوفة، سموا بذلك لأنهم رفضوا أي تركوا زيد بن علي عليه السلام، حين نهاهم عن الطعن في الصحابة، فلما عرفوا مقالته، وأنه لا يبرأ من الشيخين رفضوه. ثم استعمل هذا اللقب في كل من غلا في هذا المذهب، وأجاز الطعن في الصحابة».[قواعد في علوم الحديث للتهانوي، تحقيق: أبي غدة، ص٢٣٢-٢٣٣، ص٥٥١]. =

بتضليلهم وتجهيلهم وبالرَّدِّ عليهم، فما له وإدخال هؤلاء في عمومهم، وإنكاره لفضلهم، ونسبته للكذب والنِّفاق إليهم، والجهل البسيط تارةً والمركَّب أخرى، وحكمه بخفة عقولهم وطيش حلومهم، وتعاميه عن شموس علومهم.

ويصرِّح في مواضع من كتابه هذا بذمِّ الزَّيدية، فقال في بعض المواضع في سياق كلام يدَّعي فيه أنَّ الحقَّ مقصور عليه وعلى أئمته من أهل السنة والجماعة، لا يخرج عن دائرتهم بزعمه ما لفظه: «ثم اعلم أنَّ مَنْ كان أعلم بالرسول وأحواله، كان أعلم ببطلان مذهب الزيدية وغيرهم ممَّن يدَّعي نصاً خفياً، وأنَّ علياً كان أفضل من الثلاثة أو يتوقَّف، فإنَّ هؤلاء إنما وقعوا في الجهل البسيط والمركَّب؛ لضعف علمهم بما علمه أهل العلم أهل الأحاديث والآثار»[1] انتهى.

وكان من الواجب عليه أيضاً عقلاً وشرعاً أن يرعى لأمير المؤمنين علي كرَّم الله وجهه حق الصحابة والقرابة، ويسلك في ذكره- إذا اضطرَّ إليه في الرَّدِّ على خصومه- مسلك التعظيم والإجلال، ويكف عن انتقاصه لسانه، ويضم إليه- في ميدان مقابلته لخصمه عن ذكره بالقبيح- عنانه، ولا ينظر إلى ما ذكره الرافضي في الصحابة ﷺ من قبح القول، فيقابله بأقبح منه وأشنع، فيكون حينئذٍ ممَّن غسَّل الدَّم بالبول حتى يكاد يخرج علياً عليه السلام من دائرة أهل الإيمان، ويجعله من حزب الشيطان.

أمَّا إخراجه عن منصب الخلافة النبوية، فهو مصرِّح به في كتابه هذا غير

ويقول أبو الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين»(ص ٣٣): «وإنما سموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر»، ويقول الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء»(٧/ ٣٧٠): «من سكت عن ترحُّم مثل الشهيد أمير المؤمنين عثمان فإن فيه شيئاً من تشيع، فمن نطق فيه ببغض وتنقُّص فهو شيعي جلد يؤدب، وإن ترقى إلى الشيخين بذم فهو رافضي خبيث».

(١) انظر: منهاج السنة ٤/ ٣٢٩.

متحاشٍ، كما يدلك عليه ما في بعض المواضع في كلامه على حديث أبي بكرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من رأى منكم رؤيا» الحديث[1]، فقال ابن تيمية ما لفظه: «فبيَّن رسول الله ﷺ أنَّ خلافة هؤلاء الثلاثة- يعني أبا بكر وعمر وعثمان- خلافة النبوة، ثمَّ بعد ذلك ملك وليس فيه ذكر عليّ؛ لأنَّه لم يجتمع الناس في زمانه، بل كانوا مختلفين، فلم ينتظم فيه خلافة النبوَّة ولا الملك»[2] انتهى.

فانظر كيف أنّه ما قنع بإخراجه عن الخلافة حتى نفى كونه من ملوك الإسلام، وهذا الكلام وأصرح منه تجده مكرَّراً في مواضع من كتابه المذكور، ومن ذلك جعله لإمارة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام شرّاً على المسلمين ونقصاً في أمر الدين، فقال في بعض المواضع: «روى مسلم عن حذيفة، قال: قلت: يا رسول الله إنَّا كنَّا في جاهليّة وشرّ، وقد جاءنا الله بالخير، فهل بعد الخير هذا من شر؟ قال: (نعم) قلت: فهل بعد ذلك الشرّ من خير؟ قال:(نعم صلح على دخن). ثمَّ قال مفسِّراً للحديث ما نصّه: الخير الأول النبوة وخلافة النبوة التي لا فتنة فيها، وكان الشر ما حصل بقتل عثمان وتفرّق الناس، حتى صار حالهم شبيهاً بحال الجاهليّة، يقتل بعضهم بعضاً»[3] انتهى.

فلينظر المنصف هل ذمٌّ أقبح من ذمّه هذا وأشنع، إذ جعل وصيّ النبي

(١) أخرج الترمذي «٢٢٨٧» وأبو داود «٤٦٣٤» عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا» فقال رجل: أنا رأيت كأنَّ ميزاناً من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن أبوبكر وعمر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ. وفي لفظ آخر عند أبي داود «٤٦٣٥»: فاستاء لها رسول الله ﷺ يعني فساءه ذلك فقال: «خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء».

(٢) منهاج السنة ١/ ٣٢٠. وانظر لزاماً «التتمة الثالثة عشر» في آخر الرسالة، ص٤٠٧.

(٣) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٤٦. وحديث حذيفه أخرجه مسلم برقم «١٨٤٧».

المختار[1] وأصحابه الأبرار وآله الأطهار كالمشركين الفجار؟! ومن صريح ذمّه وقبيح صنعه، قوله أنَّ قتال علي عليه السلام للناكثين والقاسطين ليس من القتال الواجب ولا من المستحب، صرَّح بهذا في مواضع من كتابه[2]، وزعم أنّه القول الحقُّ، وأنَّ عليه جماهير أهل الحق بزعمه من أهل السُّنَّة والجماعة. فزعم أنَّ أمير المؤمنين وحزبه قاتلوا لا لواجب ولا مستحبّ، وإذا لم يكن لأحد القسمين فهو إما محظور أو مباح، وإذا لم يكن محرَّماً فهو مكروه، كما صرَّح بأنّه خلاف الأولى وأنّه كان الأولى بعلي وأصحابه تركه، ولا شك أنّه قد قُتل من الناكثين والقاسطين نحواً من سبعين ألفاً، وقُتل من أصحاب عليّ عشرة آلاف وقيل: أكثر. فإذا لم يكن عليّ وأصحابه مأزورين فأقلّ أحوالهم أن لا يكونوا مأجورين؛ لأنّهم إنّما فعلوا مكروهاً أو مباحاً، قصداً لنيل شهواتهم، كما يُحكى ذلك عن بعض من يزعم أنّه من أئمة السُّنَّة أنّه قال: «إنّما اقتتل القوم على الثريد»[3].

---

(١) قال الإمام الشوكاني: «اعلم أن جماعةً من المتعصِّبين على الشيعة عدُّوا قولهم أن علياً عليه السلام وصيّ لرسول الله من خرافاتهم، وهذا إفراطٌ وتعنتٌ يأباه الإنصاف، وكيف يكون الأمر كذلك وقد قال بذلك جماعة من الصحابة، كما ثبت في الصحيحين أن جماعة ذكروا عند عائشة أن علياً وصيّ، وكما ثبت في غيرهما». وانظر في «التتمة الرابعة عشر»(ص٤٣٧) إثبات الوصاية لعليّ عليه السلام من كلام الحافظ الطبراني، والحافظ الكبير الحاكم النيسابوري، والإمام المحب الطبري، والإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني موثقاً من مصادره، لكنها ليست وصاية بالخلافة كما يدَّعي الإمامية.

(٢) ما ذكره المصنف هنا صحيح؛ فقد زعم ابن تيمية في مواضع كثيرة في «منهاج السنة» أن قتال عليّ عليه السلام في الجمل وصفين ليس بصواب، وأنه كان قتال فتنه ليس بواجب ولا مستحب، وأن تركه كان أولى، ونسب ذلك إلى أكابر الصحابة والتابعين وجمهور أئمة السنة، وانظر نصوص ابن تيمية في ذلك والرَّد عليه في «التتمة الخامسة عشر» في آخر الرسالة ص٤٤٥.

(٣) ذكر الإمام أبو العباس محمد بن يزيد المبرد(٢١٠-٢٨٥هـ) في كتابه «الكامل في اللغة والأدب»(١/ ١١٣٧): إن عدَّةً من الفقهاء كانوا ينسبون إلى رأي الخوارج، وقال: «وكان يقال ذلك في مالك بن أنس. ويروي الزبيريون أن مالكاً كان يذكر عثمان وعلياً وطلحة والزبير، فيقول: والله ما اقتتلوا إلا على الثريد الأعفر». وذكره أيضاً نقلاً عن ابن المبرد ابن عبدربه الأندلسي في كتابه «العقد الفريد»(٢/ ٢٣٥).

وإذا لم يكونوا مأجورين: فلا شهادة حينئذٍ لمن قُتل مع علي عليه السلام، كعمار بن ياسر، وخزيمة بن ثابت، وغيرهما من كبار الصحابة، وتضيع فائدة الحديث الذي يقرُّ هذا المصنِّف[1] وأصحابه بتواتره[2]، وهو حديث: «تقتل عماراً الفئة الباغية»[1]،

وقد اغتر المصنف بهذا، وليس الأمر كما توهَّم، فقد جاء في هامش بعض نسخ «الكامل» ما نصه:

«قد يتوهَّم من هذا الكلام من لا معرفة له بالأخبار والتواريخ أن المذكور هنا مالك بن أنس الفقيه المدني المشهور صاحب المذهب، وليس الأمر كذلك، وهذا تقصير أو قصور من أبي العباس حيث أبهم في موضع البيان، لأن مالكاً المذكور هنا هو مالك بن أنس بن مالك بن مسمع البكري ثم البصري أحد رؤساء أهل البصرة، وأعظم فقهائها في زمانه، لشرف بيته وتقدُّمه في معرفة كل فن وشهرة زهده وكثرة تهجُّده، لكنه متهماً برأي الخوارج، ولم يوقف لأمره على حقيقة، الله أعلم أي ذلك كان.

وأما الإمام مالك بن أنس المدني ثم الأصبحي الحميري فهو الذهب الإبريز صفاءً والكبريت الأحمر عزَّة. وكان هذا الإمام -رحمه الله- منزَّهاً مبرَّءاً من التهمة في دينه وعرضه حتى لقي الله بريئاً من أهل الأهواء والبدع هادياً مهدياً لا تأخذه في الله لومة لائم. وإنما كتبنا هذه الحروف هنا خوفاً من أن يقع هذا الكتاب لبعض القارين فيظن أنه الإمام فيقع في مهواة عظيمة ومهلكة جسيمة نعوذ بالله من الكفر ومن زوال الإيمان، فإن هذا الإمام الأعظم كان على الخوارج أشدَّ من الموت الزؤام والداء العقام، وقد سئل عليه السلام عن أهل حروراء فقال: أحسب قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[الكهف:١٠٤] فيهم نزلت.

والخوارج إلى هذا التاريخ يبغضون المالكية أشدَّ البغضاء لأن إمامهم كان يقول بكفرهم في بعض الروايات عنه. والله أعلم. من خط أبي حيان». [باختصار من: الكامل بتحقيق د.محمد أحمد الدالي، ط: مؤسسة الرسالة، ١/ ١١٣٧ - ١١٣٨]. وانظر أيضاً: [تقوية الإيمان، ص ٨٥-٨٦].

(١) لم يقر ابن تيمية بتواتر الحديث، بل صرَّح بعدم تواتره فقال في «منهاج السنة» (٤/ ٩٣): «وهذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم، وليس هذا متواتراً»، وذكر ابن تيمية عن البعض القدح في الحديث وتضعيفه، ولكنه في النهاية أقر بثبوته وصحته. [راجع منهاج السنة ٣/ ٨٠-٩٦]. ولهذا تكلَّم العلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد في ابن تيمية فقال: «وميَّل كلامه إلى ردِّ حديث «عمار تقتله الفئة الباغية» مع تواتره، بل صار فرقاناً بين أهل السنة والنواصب فالأولون يثبتونه والآخرون ينفونه أو يؤولونه، وأن يكون من الفئتين باغية ومبغي عليها». [القول الفصل ١/ ٤٩٢].

وقد اعتبر الحافظ ابن الوزير أن الاسترواح إلى ذكر الخلاف في حديث عمار عصبية سنية. [انظر: توضيح الأفكار ٢/ ٤٤٩].

(٢) قال الإمام ابن عبد البر: «تواترت الآثار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «تقتل عماراً الفئة الباغية»، وهذا من إخباره بالغيب وأعلام نبوته صلى الله عليه وآله وسلم، وهو من أصح الأحاديث» [الاستيعاب، ص٤٨٤]. =

الباغية»[1]، فهل بلغ أحدٌ في الذمّ لأولئك الأتقياء الأبرار هذا المبلغ ممّن يدّعي أنّه من المسلمين، بل يقول أنّه وحزبه خيار المؤمنين؟!

وقال في مواضع[2] من كتابه هذا، في سياق ذكره للبغي وأحكام الباغي أنّ

وقال الحافظ ابن الوزير عن الحديث: «وهو صحيح متواتر». [إيثار الحق على الخلق، ص٤١٢]، وذكر تواتره أيضاً في «تنقيح الأنظار في معرفة علوم الأثار» (ص٢٥٥) وفي «العواصم والقواصم» (٢/ ١٧٠، ٣/ ١٤٤، ٨/ ١٩). وممن صرّح بتواتره الحافظ السيوطي، والفقيه المحدِّث محمد بن جعفر الكتاني. [انظر: نظم المتناثر من الحديث المتواتر، ص٢٠٨]. وقال الإمام الصنعاني: «تواتر عند أئمة النقل من أن عماراً رضي الله عنه تقتله الفئة الباغية، وأنه يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار، وهذا الحديث متواتر متفق عليه بين الطوائف حتى أن رأس الفئة الباغية ورئيسها معاوية بن أبي سفيان مقر به، فإنه تأوله بالتأويل الباطل ولم ينكره، بل قال: قتله من جاء به، فألزم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو القاتل للحمزة». [الروضة الندية، ص١٠٥]. وذكر تواتره أيضاً في كتبه: «سبل السلام» (٣/ ١١٩٢) و«إسبال المطر على قصب السكر» (ص١٩٨) و«توضيح الأفكار» (٢/ ٤٥٠). و ذكر العلامة المقبلي تواتر الحديث في كتابه «الأبحاث المسددة» (ص، ٤٤٦).

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧)، (٢٨١٢)، ومسلم (٢٩١٥)، (٢٩١٦)، وغيرهما.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٦٤٦): «وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة لعلي وعمار، وردٌّ على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه».

وقال الإمام الصنعاني: «وبقتله استدل على أن معاوية في حربه وقتاله باغ ظالم غير مجتهد كما يقوله بعض أهل السنة أنه مجتهد مخطئ وأنه غير آثم»، وانظر تمام كلام الصنعاني، وكلاماً لابن الوزير والمقبلي والشوكاني والقنوجي ورشيد رضا وغيرهم في ردّ دعوى الاجتهاد لمعاوية، وأنه طالب ملك ورياسة لا غير في «التتمة السادسة عشر» في آخر الرسالة ص٤٧٣.

(٢) من تلك المواضع في «منهاج السنة» قوله: «فلا ريب أنه اقتتل العسكران: عسكر علي ومعاوية بصفين، ولم يكن معاوية ممن يختار الحرب ابتداءً، بل كان من أشد الناس حرصاً على أن لا يكون قتال، وكان غيره أحرص على القتال منه». (٣/ ١١٣). وقوله: «وعلي بدأ بالقتال أصحاب معاوية، ولم يكونوا يقاتلونه، ولكن امتنعوا من بيعته». (٣/ ١٢٠). وقوله: «وأهل صفين لم يبدأوا علياً بالقتال». (٣/ ١٤٤). وإنما أراد ابن تيمية بذلك إثبات دعواه في أن شرط قتال الفئة الباغية غير موجود وهو ابتداء الإمام بالقتال، وأن قتال علي لمعاوية وفئته الباغية كان قتال فتنة، وانظر بقية كلام ابن تيمية، والردّ عليه في «التتمة السابعة عشر» في آخر الرسالة ص٥١١.

علياً عليه السلام هو الذي بدأ معاوية، يشير بذلك إلى أنَّ البغي وقع من عليّ عليه السلام، كما لا يخفى ذلك على من عرف حقيقة حاله من البغض والانحراف عن علي كرَّم الله وجهه، وإنَّما لم يصرِّح بذلك لما قدَّمناه لك من إظهاره خلاف ما يبطن؛ لترويج الكلام سيما مثل هذا الذي لا ينفق على الجهّال الطّغام، وكم له من نظائر في كتابه. وأقبح منه وأفحش ما ذكره في فصل عقده لا لوجه يظهر، فإنَّه لم يتعرَّض الرَّافضي الذي تصدَّى المصنِّف للرَّدِّ عليه لشيءٍ ممَّا اشتمل عليه هذا الفصل، وإنَّما لعلَّ وجه إيراده تلذُّذه بذمِّ أمير المؤمنين عليه السلام بأقبح الذمّ، وثلب عرضه بأفحش السبّ، ففرض مقاولة بين رافضي وخارجي[1]. فيقول عن الخارجي: «كان علي بن أبي طالب حاسداً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يتمكَّن من إظهار ذلك في حياته حتى مات، فكفر ونافق بمقاتلته للناكثين، وأنَّه قبل سعى في قتل عثمان، وأوقد نار الفتنة حتى تمكن من قتل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقتلهم بغضاً له وعداوةً وحسداً» إلى آخر كلامه الفظيع[2].

(1) يقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد في ابن تيمية: «ومن عيوبه أنه كثيراً ما يرد على الإمامية بأدلة الخوارج والنواصب وكان في غني عنها بأدلة أهل السنة، فما فائدة إيرادها إذاً اللهم إلا إن كان يتلذذ في نفسه بما فيها من الطعن على أمير المؤمنين عليه السلام وسبه، أو يحاول بها إيقاع الشبه في القلوب وتزيين مذهب النصب والدعوة إليه؛ وذلك أن تلك الأدلة إن كانت في نفسها صحيحة بطل بها مذهب الإمامية ومذهب أهل السنة جميعاً، وإن كانت باطلة كان استدلاله بها باطلاً، وقد رأيته شنع في بعض كتبه على من يحتج بما يعتقد بطلانه، فهو هنا بين أمرين إما الدخول في من قال الله فيهم: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾، وإما أن يكون معتقداً صحتها وتلك عظيمة العظائم، وقد رماه بعض العلماء بالنفاق وقال: إنه يبغض علياً عليه السلام كما نقله الحافظ في بعض كتبه، وبالبدعة والتحقيق فيها كما هو في كلام الذهبي آنفاً- يعني في زغل العلم-، وبسعة العلم والحفظ والشذوذ كمل في تذكرة الحفاظ». [القول الفصل ٢/ ٤١٨-٤١٩].

(2) ونص كلام ابن تيمية كما في «منهاج السنة» (١/ ٣٨٨): «وإذا قالوا ما تقوله أهل الفرية من أن أبا بكر وعمر كانا منافقين في الباطن عدوين للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أفسدا دينه بحسب الإمكان، أمكن الخارجي أن يقول=

وهذا شيء لا يستريب منصفٌ في أنّه إنّما عقد الفصل لغرض له، وإلّا فما يقوله عن الخارجي لا يشك كل عاقل في بطلانه، وأنّه لو سمعه الخوارج لكذّبوا هذا الناصبي ولعنوه ومقتوه وسبُّوه، فإنّهم أوّل مَنْ جرَّد السيف مع عليّ عليه السلام، وقتلوا من أصحاب معاوية العدد الكثير والجمَّ الغفير، وكانوا يرون قتالهم معه من أوجب الواجبات عليهم، ولم يكفّروا علياً إلا بتركه القتال وقبوله الصلح وإسعاده إلى التحكيم، حين قالوا: «لا حكم إلا لله»، ولو استمرَّ عليّ عليه السلام على حرب معاوية وقتاله وقتله لأصحابه، لما خرجوا عن طاعته، ولا مرقوا عن الدِّين لعنهم الله أجمعين.

فانظر كيف عكس هذا النَّاصبي القضية هنا تطرُّقاً منه إلى ذمّ أمير المؤمنين عليّ عليه السلام وسبِّه. وتبيَّن أنّه لا وجه لعقده هذا الفصل غير ذلك؛ إذ ليس فيما نقله عن الرَّافضي الذي انتصب للرَّدّ عليه ما يقتضي هذا ويستدعيه[1]، وإنّما أبدا ما

ذلك في علي ويوجه ذلك بأن يقول: كان يحسد ابن عمه والعداوة في الأهل، وأنه كان يريد فساد دينه فلم يتمكن من ذلك في حياته وحياة الخلفاء الثلاثة حتى سعى في قتل الخليفة الثالث وأوقد الفتنة حتى تمكن من قتل أصحاب محمد وأمته بغضاً له وعداوة، وأنه كان مباطناً للمنافقين الذين ادعوا فيه الإلهية والنبوة، وكان يظهر خلاف ما يبطن لأن دينه التقية، فلما أحرقهم بالنار أظهر إنكار ذلك، وإلا فكان في الباطن معهم، ولهذا كانت الباطنية من أتباعه، وعندهم سرّه، وهم ينقلون عنه الباطن الذي ينتحلونه». وكرّر نحو كلامه هذا في موضع آخر كما في «منهاج السنة» (٤/ ٦٢٧).

(١) وفي مثل هذا يقول العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي بعد أن ذكر قول ابن تيمية: «فإذا قدح في معاوية رضي الله عنه بأنه كان باغياً ظالماً، قال له الناصبي: وعلي أيضاً كان باغياً ظالماً؟ قاتل المسلمين على إمارته، وبدأهم بالقتال وصال عليهم، وسفك دماء الأمة بغير فائدة لا في دينهم ولا في دنياهم، وكان السيف في خلافته مسلولاً إلى أهل الملة مكفوفاً عن الكفار ...إلخ» قال: «وهذا الهجاء الصريح أورده ابن تيمية بالتفصيل بعد أن جعله على لسان الناصبي، ثم فصَّله تفصيلاً كبيراً ولم يرد عليه بكلمة، مما يدل على أن له فيه هوى ورغبة، بينما لم يذكر من قول الرافضي في معاوية رضي الله عنه إلا كلمتين

تجنّه ضمائره، وتخفيه سرائره، كشفاً من الله لستره، وإظهاراً منه على لسانه لما في خبايا صدره، وهذا أمر لا ينكره إلا مكابر، ولا يتأوّله لابن تيمية بالتأويلات البعيدة الباطلة، إلا مَنْ اتفق هو وإياه في العقيدة في عليّ عليه السلام، التي ما زال يسترها بدعاويه الباطلة المكشوفة يوم تبلى السرائر .

هذا وأمّا نسبته إلى عليّ عليه السلام القصور في العلم والزُّهد والصِّدق[1] وسائر صفات الفضل، فأمرٌ هيّن عنده، لا يتحاشى عنه، حتى انتقصه في صفة الشّجاعة، وصرّح أنّه لم يكن أشجع الصحابة، وأنّ أبا بكر وعمر أشجع منه، ويُعرِّض بأفراد من الصحابة بأنّهم كانوا أشجع منه كخالد بن الوليد[2] والبراء بن أنس[3]، وهو

وليس باستطاعة ابن تيمية أن يقول هذا دون أن يعزوه إلى الناصبي؛ لأنه يسقط بذلك عن درجة الكلام معه، وهو الحريص على تبوأ زعامة الأمة وهدايتها».[فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص١٩٧-١٩٨]. ويقول أيضاً في ابن تيمية: «وقال عن علي- كرم الله وجهه- ما قال من التنقيص، والذّم الصريح على لسان الناصبي، ولم يسجّله الناصبي، ولم يخلّده في بطون الكتب، بل الذي خلّده ابن تيمية، ثم الله أعلم من هو الناصبي الذي قاله».[المصدر نفسه، ص٤٦٢] .

(١) انظر نسبته إلى عليّ عليه السلام القصور في الزهد: «منهاج السنة»(٤/ ٣٥٢-٣٦٠)، وانظر نسبته إليه القصور في الصدق: «منهاج السنة»(٤/ ٦٢٠-٦٢١).

(٢) فائدة: يقول الإمام يحيى بن أبي بكر العامري الشافعي في كتابه «غربال الزمان في وفيات الأعيان»(ص٤١) في نكتة تقديم عليّ عليه السلام على خالد رضي الله عنه في الشجاعة: «شهد المشاهد كلها، وحمدت مواقفه، وكان اللواء معه في أكثرها، وفضّل على خالد بن الوليد في الشجاعة؛ لأنّ شجاعة علي فارساً وراجلاً، وشجاعة خالد فارساً فقط».

(٣) يشير المصنّف إلى قول ابن تيمية في «منهاج السنة»: «فالشجاعة المطلوبة من الإمام لم تكن في أحد بعد رسول الله ﷺ أكمل منها في أبي بكر، ثم عمر، وأما القتل: فلا ريب أن غير علي من الصحابة قتل من الكفار أكثر مما قتل علي، فإن كان من قتل أكثر يكون أشجع، فكثير من الصحابة أشجع من علي، فالبراء بن مالك -أخو أنس- قتل مائة رجل مبارزة غير من شورك في دمه، وأما خالد بن الوليد فلا يحصي عدد من قتله إلا الله، وقد انكسر في يده في غزوة مؤتة تسعة أسياف، ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله علي».(٤/ ٤٣٠). وقوله: «وكثير من الوقائع التي ثبت بها الإسلام لم يكن لسيفه[أي علي] فيها تأثير=

إنكار لما علم بالتواتر الذي لا ينكره إلا معاند أو ناصبي جاحد.

فشجاعة عليٍّ عليه السلام يُضرب بها الأمثال، وشُبِّه بها شجاعة من اشتهر بالإقدام من الأبطال، حتى أنَّ أهل الأصول يذكرون ذلك في كتبهم، ويجعلونه مثالاً للتواتر المعنوي، فيقولون: كشجاعة علي وجود حاتم[1].

كيوم بدر: كان سيفاً من سيوف كثيرة». (٤/ ٤٣٤). وقوله: «فإن من تدبَّر سيرة عمر وعثمان، علم أنهما كانا في الصبر والثبات وقلة الجزع في المصائب أكمل من علي». (٤/ ٦٣٨).

(١) ذكر هذا التواتر كثير من الأئمة منهم: الإمام الأصولي أبو إسحاق الشيرازي الشافعي(ت٤٧٦هـ) في كتبه: «التبصرة في أصول الفقه»(ص٣٠٧)؛ «المعونة في الجدل»(ص٤٩)؛ «اللمع في أصول الفقه»(ص ٧١) وفي الأخير يقول: «وأما المتواتر فهو كل خبر علم مخبره ضرورة وذلك ضربان: تواتر من جهة اللفظ كالأخبار المتفقة عن القرون الماضية والبلاد النائية، وتواتر من طريق المعنى كالأخبار المختلفة عن سخاء حاتم وشجاعة علي رضي الله عنه وما أشبه ذلك». والإمام الأصولي أبو حامد الغزالي(ت٥٠٥هـ) في «المستصفى في علم الأصول»(ص١٣٩، ٢٩٠)، وفي «إحياء علوم الدين»(٢/ ٤٨٧) يقول: «ومن يستريب في انخراق العادة على يده ﷺ ويزعم أن آحاد هذه الوقائع لم تنقل تواتراً بل المتواتر هو القرآن فقط، كمن يستريب في شجاعة علي رضي الله عنه وسخاوة حاتم الطائي ومعلوم أن آحاد وقائعهم غير متواترة ولكن مجموع الوقائع يورث علماً ضرورياً». والإمام فخر الدِّين الرازي (ت٦٠٦هـ) في كتابه «المحصول في علم الأصول» (٤/ ١٣٠).

والإمام الحافظ موفق الدين بن قدامة (ت٦٢٠هـ) في كتابه «روضة الناظر وجنة المناظرفي أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل»(ص١٦٢): حيث يقول في سياق كلامه عن التواتر المعنوي: «وهي وإن لم تتواتر آحادها؛ حصل لنا بمجموعها العلم الضروري؛ أن النبي ﷺ عظم شأن هذه الأمة وبين عصمتها عن الخطأ. وبمثل ذلك نجد أنفسنا مضطرين إلى تصديق شجاعة علي، وسخاء حاتم، وعلم عائشة، وإن لم يكن آحاد الأخبار فيها متواتراً». وفي كتابه «إثبات صفات العلو لله»(ص٦٣-٦٤) يقول: «واعلم رحمك الله أنه ليس من شرط صحة التواتر الذي يحصل به اليقين، أن يوجد التواتر في جزء واحد، بل متى نقلت أخبار كثيرة في معنى واحد من طرق يصدق بعضها بعضاً، ولم يأت ما يكذبها، أو يقدح فيها، حتى استقر ذلك في القلوب، واستيقنته، فقد حصل التواتر، وثبت القطع واليقين، فإننا نتيقن جود حاتم، وإن كان لم يرد بذلك خبر واحد مرضي الإسناد، لوجود ما ذكرنا، وكذلك عدل عمر، وشجاعة علي وعلمه عليه السلام، وعلم عائشة، وأنها زوج رسول الله ﷺ وابنة أبي بكر، وأشباه هذا، لا يشك في شيء من ذلك، ولا يكاد يوجد تواتر إلا على هذا الوجه». والعلامة الحسين بن رشيق

المالكي(ت٦٣٢هـ) في كتابه «لباب المحصول في علم الأصول»(١/ ٣٩١- ٣٩٢) حيث يقول: «... وهذه الأخبار وإن كان كل واحد منها منقولاً بلسان الآحاد، إلا أنها كلها قد تواترت على معنى واحد، فصار ذلك المعنى لكثرتها متواتراً، وذلك كما أنا نعلم شجاعة علي، وسخاء حاتم». والإمام الأصولي ابن الحاجب المالكي(ت٦٤٦هـ)، والقاضي عضد الملة والدين الإيجي(ت٧٥٦هـ) كما في «شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب»(ص١١١).

والإمام أبوجعفر أحمد الشهير بالمحب الطبري(ت ٦٩٤هـ) في «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (ص٥١١) حيث يقول عن علي- عليه السلام- : «وشهرة إبلائه يوم بدر وأحد وخيبر وأكثر المشاهد قد بلغت حدّ التواتر حتى صارت شجاعته معلومة لكل أحد، بحيث لا يمكنه دفع ذلك عن نفسه].

والحافظ الذهبي(ت٧٤٨هـ) في كتابه «المنتقى» (ص ٥٩١-٥٩٢)، في ردّه على تكذيب الرافضي لإنفاق الصدِّيق رضي الله عنه على النبي ﷺ، وقوله: أنه لم يكن له مال، فقال:

«من أعظم البلايا إنكار المتواتر المستفيض القطعي، فمن ذا الذي نقل من الثقات أو الضعفاء ما زعمت؟ أفبالوقاحة والمباهته تنكر جود حاتم وشجاعة علي وحلم معاوية وغنى أبي بكر وفضله؟». ومع أن«المنتقى» مختصر لكتاب ابن تيمية «منهاج السنة» فإني لم أجد فيه ما ذكره الذهبي!

والحافظ الفقيه العلائي الشافعي المتوفي سنة (٧٦١هـ) في «تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد» (ص١٣٠): حيث يقول: «قولهم أنها أخبار آحاد قلنا هي متواترة المعنى كشجاعة علي وجود حاتم وأمثالهما»، وفي فتاويه المسماه «بالمستغربة والقدسية» (ص١٥٧)يقول:«وأما اتصافه- أي علي عليه السلام- بالشجاعة فهو متواتر مقطوع به». والإمام الشاطبي(ت٧٩٠هـ) في كتابه «الموافقات في أصول الشريعة»(١/ ٢٧) حيث يقول: «فإذا حصل من استقراء أدلة المسألة مجموع يفيد العلم فهو الدليل المطلوب، وهو شبيه بالتواتر المعنوي، بل هو كالعلم بشجاعة علي، وجود حاتم المستفاد من كثرة الوقائع المنقولة عنهما». والإمام السخاوي(ت٩٠٢هـ) في«فتح المغيث»(٣/ ٤٢)حيث ذكر في التواتر المعنوي: شجاعة علي وجود حاتم. والإمام الصنعاني في كتابه في أصول الفقه المسمَّى «إجابة السائل شرح بغية الآمل»(ص٩٨)، وفي كتابه «إسبال المطر على قصب السكر» (ص١٩٨) يقول عن التواتر المعنوي:

« و اللفظ لا يختص بالتواتر   بل جاء في المعنى كإقدام الوصي

كرَّم ربي ذلك الوجه الرضي، وذلك ما ثبت من الروايات المتكاثرة بأنه قتل يوم بدر كذا، ويوم خيبر كذا، ويوم أحد كذا، وبأنه لا يعلم أنه فر عن زحف من الزحوف وهذه دلالة قطعية بأنه شجاع».

والعلامة المحدِّث محمد العربي التباني في كتابه«تحذير العبقري من محاضرات الخضري»(٢/ ١٠١) حيث يقول: «وشجاعة علي متواترة تواتراً معنوياً». وهناك أيضاً كثير من العلماء والأئمة- غير مَنْ ذكرت- مثّلوا للتواتر المعنوي بشجاعة علي كرَّم الله وجهه، لكن ابن تيمية لا تسمح له نفسه بالإقرار=

وممَّا يلحق بذلك نسبته لعليّ عليه السلام إلى القصور في العلم، وأنَّ بعض الصحابة أعلم منه[1]، حتى قال في بعض المواضع من كتابه: «اختلف عليّ وعمر رضي الله عنهما في خمسين مسألة، كان الحق فيها كلها مع عمر ولم يفز عليّ بالصواب في مسألة واحدة منها»[2].

بتواتر شجاعة علي، ولهذا فهو يتحاشى ذكره ويذكر غيره في هذا المقام، كذكره شجاعة عنترة كما في «منهاج السنة» (٤/ ٦٢٦)، أو شجاعة عنترة وخالد بن الوليد كما في «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (٢/ ٣٠٢)، ومع هذا فهو لا ينسى في نفس هذا الموضع من أن يذكر معاوية بن أبي سفيان كمثال لمن تواتر حلمه تواتراً معنوياً!

(١) قال الحافظ ابن الوزير في «العواصم والقواصم» (١/ ٤٤٤): «قد ثبت أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام أعلم هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم». وقواه المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط، فقال معلقاً على ذلك: «لعل مستند المؤلف في ذلك ما رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٢٦) والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٠/ ٢٢٩) من طريقين عن خالد بن طهمان... وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة: «أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً» وخالد بن طهمان صدوق إلا أنه اختلط وباقي رجاله ثقات. وانظر «مجمع الزوائد» (٩/ ١٠١). وكان كبار الصحابة رضوان الله عليهم يستشيرونه رضي الله عنه في القضايا الكبرى، ويفزعون إليه في حل المشكلات، وكشف المعضلات، ويقتدون برأيه، وكان عمر رضي الله عنه إذا أشكل عليه أمر، فلم يتبينه يقول: «قضية ولا أبا حسن لها»... وروى البخاري في صحيحه (٤٤٨١) و(٥٠٠٥) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال عمر رضي الله عنه: «أقرؤنا أبي وأقضانا علي». والقضاء يستلزم العلم والإحاطة بالمشكلة التي يقضي فيها، ومعرفة النصوص التي يستنبط منها الحكم، وفهمها على الوجه الصحيح، وتنزيلها على المسألة المتنازع فيها، وما أثر عنه من فتاوى واجتهادات وحكم يقوي ما قاله المصنف رحمه الله».

فائدة: قال الحافظ ابن الوزير: «إن أبا بكر وعمر وعثمان وكثيراً من الصحابة كانوا مجتهدين، ولم يكونوا في الرسوخ في العلم كأمير المؤمنين». [العواصم والقواصم ٨/ ٢٦٥]. وقال الإمام الشوكاني: «فقد كان كرّم الله وجهه أعلم الصحابة بهديه صلى الله عليه وآله وسلم وبما ورد من سنته قولاً وفعلاً وتقريراً» [وبل الغمام حاشية على شفاء الأوام ٢/ ١٤٦].

وانظر «التتمة الثامنة عشر» (ص٥٢١) ففيها مزيد بيان عن أعلمية علي عليه السلام والرضوان.

(٢) لم أجد هذا النص بلفظه، ولكن هناك كلام لابن تيمية في «منهاج السنة» يفيد نفس المعنى كقوله: «وقد جمع الناس الأقضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، فوجدوا أصوبها وأدلها على

ثمَّ إنَّه يتأوَّل الأحاديث الدَّالة على سعة علم عليّ عليه السلام كحديث «أقضاكم علي»[1] وحديث «أنا مدينة العلم وعلي بابها»[2] وغيره[3]، بتأويلاته الباطلة، حتى يكاد يخرجها عن معناها كما قدَّمناه.

وقال أنَّ النَّاس انتفعوا بعلم غير عليّ من الصحابة أكثر ممَّا انتفعوا بعلمه[4]،

علم صاحبها أمور أبي بكر ثم عمر. ولهذا كان ما يوجد من الأمور التي وجد نص يخالفها عن عمر أقل مما وجد عن علي». (٣/ ٥١٠-٥١١). وقوله: «والأمور التي كان ينبغي لعلي أن يرجع عنها أعظم بكثير من الأمور التي كان ينبغي لعمر أن يرجع عنها، مع أن عمر قد رجع عن عامة تلك الأمور، وعلي عرف رجوعه عن بعضها فقط» (٣/ ٥٣٦). وقوله: «والذي وجد لعمر من موافقته النصوص أكثر من موافقة علي، يعرف هذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والأدلة الشرعية ومراتبها» (٤/ ٣٦٧). وقوله: «والمسائل التي تنازع فيها عمر وعلي- في الغالب- يكون فيها قول عمر أرجح» (٤/ ٣٧٨).

(١) أخرجه ابن ماجه(١٥٤) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه(١٢٥)، وانظر «الصحيحة»(١٢٢٤)، وقال شعيب الأرنؤوط: «وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن النبي ﷺ مرسلاً: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأقضاهم علي» قال الحافظ في «الفتح»(٨/ ١٦٧): وقد رويناه موصولاً في فوائد أبي بكر محمد بن العباس بن نجيح من حديث أبي سعيد الخدري مثله» [هامش العواصم والقواصم لابن الوزير ١/ ٤٤٤-٤٤٥]، وأخرج أحمد في مسنده(٦٦٦)، (٦٣٦)، (١١٤٥)، وغيره وصححه شعيب الأرنؤوط عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأنا حديث السن، قال: قلت: تبعثني إلى قوم يكون بينهم أحداث، ولا علم لي بالقضاء؟ قال: «إن الله سيهدي لسانك، ويثبت قلبك» قال: فما شككت في قضاء بين اثنين بعد.

وانظر تأويل ابن تيمية للحديث، وقوله: بأن الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجة، في «منهاج السنة»(٤/ ٣٧١-٣٧٢).

(٢) انظر: منهاج السنة ٤/ ٣٧٢-٣٧٣. وللوقوف على نص كلام ابن تيمية في تكذيبه للحديث سنداً ومتناً والرَّد عليه راجع «التتمة الثامنة عشر» في آخر الرسالة ص٥٢١.

(٣) كحديث الكساء وحديث الراية، فقد سلب ابن تيمية ماجاء فيهما من فضائل وخصائص لعلي وآل البيت عليهم السلام .[راجع منهاج السنة: ٢/ ٥٣٨-٥٣٩، ٣/ ٢١٢-٢١٣، ٤/ ٢٨٤-٢٨٥] .

(٤) يقول ابن تيمية في «منهاج السنة»: «قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغهم القرآن والسنة بدون نقل علي... ولم يكن ما بلَّغه علي للمسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما». (٤/ ٥٨).=

وأنَّ منهم مَنْ روى عن النبي ﷺ أضعاف ما روى عليّ؛ فإنَّه لم يرو عن النبي ﷺ إلا خمسمائة حديث وكسور، مع أنه عاش بعد النبي ﷺ ثلاثين سنة، ولم يذكر في الصحيحين من هذه الأحاديث إلا عشرون حديثاً إلى آخر كلامه الباطل[1]، الذي لا يخفى بطلانه على كل عالم عاقل، ولا يتوهَّم صدقه إلَّا مغفَّل جاهل أو متجاهل.

ويقول أيضاً: «وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن علي شيئاً، فإنه رضي الله عنه كان ساكناً بالمدينة، وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون إليه كما يحتاجون إلى نظرائه، كعثمان في مثل قصة شاورهم فيها عمر، ونحو ذلك. ولما ذهب إلى الكوفة، كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وحذيفة، وعمار، وأبي موسى، وغيرهم ممن أرسله عمر إلى الكوفة. وأهل البصرة، أخذوا الدين عن عمران بن حصين، وأبي بكرة، وعبد الرحمن بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة. وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء، وبلال، وغيرهم من الصحابة». (٤/ ٤١١). ويقول أيضاً: «فإن جميع مدائن الإسلام بلغهم العلم عن الرسول من غير علي. أما أهل المدينة ومكة فالأمر فيهما ظاهر، وكذلك الشام والبصرة، فإن هؤلاء لم يكونوا يروون عن علي إلا شيئاً قليلاً، وإنما كان غالب علمه في الكوفة، ومع هذا فأهل الكوفة كانوا يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان، فضلاً عن علي. وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين في خلافة عمر، وتعليم معاذ لأهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من علي». (٤/ ٣٧٣).

(١) انظر: منهاج السنة ٤/ ٣٧٥-٣٧٦. وأصل الكلام لابن حزم في «الفصل»، نقله ابن تيمية عنه مقراً له في ردِّه على من احتج من الشيعة بأن علياً- عليه السلام- كان أكثر الصحابة علماً.

وقد ردَّ العلامة الكوثري بعنف على كلام ابن حزم وابن تيمية في هذا، فقال: «من الغريب أن يستجرئ بعض موالي الفرس، الموالي آل أمية بالأندلس، ممن يذكر بالعلم والفطن، وبعض مسايريه من حشوية المشارقة المتأخرين في العلم والزمن: على وزن علوم هؤلاء الأئمة بتلك المقادير من الروايات المدوَّنة فيما بأيديهم من الكتب، من غير نظر إلى الظروف المحدقة بذلك الإقلال، ولا إلى ما ترتَّب على استفحال أمر النواصب في عهد التدوين ذلك الاستفحال». وانظر للفائدة تمام كلام الكوثري من مصدره في «التتمة التاسعة عشر» في آخر الرسالة ص٥٦٤.

ويقول العلامة الحداد في رسالته «إقامة الدليل» (ص٢٨٦) عن ابن حزم وابن تيمية: «وهما من أشد الناس جموداً على قول الملموزين بالنصب وتمسُّكاً به، وأوسعهم تأليفاً في تأييدها، ومنهما من فضَّل الخوارج بل المعتقدين لنبوة يزيد والمستحلين للخمر على الشيعة فما بالك بغيرهم».

فإنَّ الأحاديث الدَّالة على سعة علم عليّ وفقهه، ممَّا رواه المخالف والمؤالف أكثر من أن تحصى، حتى جزم بعض العلماء أنها متواترة معنىً. وأمَّا ما قاله هذا المصنِّف عن قدر الأحاديث التي رواها عليّ عليه السلام وأنَّها خمسمائة حديث، فيقال: إذا كانت كثرة الرِّواية عن النبي صلى الله عليه وآله دليلاً على سعة علم الراوي وفضله، فلا شك أنَّ إقرارك بهذا القدر تقرير منك لسعة علم عليّ عليه السلام، وتبحُّره في العلم وكثرة حفظه وعلوّ شأنه فيه، فإنَّ رواية هذا القدر من أوضح الأدلَّة على ذلك.

أمَّا أولاً: فلأنَّ هذه الخمسمائة الحديث، قد رواها عنه أئمتك الذين قد جعلتهم المرجع في كل مسألة، والكشَّاف لكل معضلة، ولا شك أنَّهم إنَّما يخُرِّجون الأحاديث من طرق مَنْ رواها من شيخ المخرِّج إلى الصحابي، وقد علم أنَّ لكل من فقهاء الصحابة رضي الله عنهم وعلمائهم أصحاباً يختصُّون بهم، ويلازمونهم لحفظ الحديث عنهم، ويشتهرون بذلك؛ فلذا يقول المحدِّثون: أصحاب ابن عباس، أصحاب ابن مسعود، أصحاب ابن عمر، أصحاب أبي هريرة، وكذلك التَّابعون المختصُّون بالصَّحابة، لكل منهم أصحاب يختصُّون به، وينسبون إليه.

ومعلوم أنَّ الذين كانوا يلازمون علياً عليه السلام، إنَّما هم أصحابه وشيعته، المختصون به، والمثابرون على التعلُّم منه، ثم كذلك مَنْ روى عمَّن تحمَّل عنه عليه السلام، إنَّما هم خواص شيعته وأصحابه، حكمهم ومذهبهم واحد. وقد قرَّرتم أنَّ التشيُّع بدعة تمنع قبول الرِّواية[1]، إلَّا عندَّ الاضطِّرار، كما [إذا] لم يوجد الحديث

(١) استنكر العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد هذا التقرير وهذه القاعدة فقال: «مما لا شك فيه أن من أحب علياً عليه السلام وفضَّله، أهون حالاً ممن تكلَّم فيه وقال بظلمه وفسقه أو كفره باتفاق أهل السنة، فكيف تقولون بضعف من أحبه لأنه أحبه، ولا تقولون بضعف من أبغضه وفسقه ولعنه من الرواة، أفتكون محبة=

إلّا عندَ الشّيعي، كما قدّمناه من حكاية الحافظ ابن حجر عن بعض أئمة الحديث[1].

فإذا كان هذا القدر إنّما ألجأ إليه الاضطرار، فمن المعلوم أنَّ المتروك أضعاف ذلك وأكثر ممَّا رواه بعض المكثرين من الصَّحابة في الرِّواية، ممَّن يحبُّ القوم الرِّواية عنهم ويتطلَّبونها ويتتبَّعون أحاديثهم.

وأمَّا ثانياً: فإنَّ أهل البيت وشيعتهم قد رووا عن عليّ عليه السلام أكثر من هذا القدر.

وأمَّا ثالثاً: فلا يخفى على كل مَنْ طالع كتب السِّير والتواريخ أنَّ معاوية لمَّا استتمَّ له الأمر، بالغ في طمس فضائل عليّ عليه السلام كل مبلغ، ونهى الناس عن الرِّواية عنه، أو إسناد حكم إليه، وكتب بذلك إلى جميع الأقطار، فكان عمَّاله يعاملون من روى عنه حديثاً أو ذكر له فضيلة أشدَّ معاملة، ويبالغون في تنكيلهم وتعذيبهم إذا ظهر منهم أدنى شيء من ذلك، حتى كان كل مَنْ يتولَّى علياً عليه السلام ولاية الإسلام، يُرمى بكونه شيعيًّاً قد ارتكب أمراً عظيماً، وأتى ذنباً خطيراً جسيماً[2]، فكيف مَنْ يروي عنه حديثاً أو يسند إليه حكماً أو ينقل عنه علماً؟![3]

عليّ عليه السلام أشد جرماً من بغضه ولعنه؟! سبحانك هذا بهتان عظيم، فهل لهذا محمل إلا أن يقال: إن السياسة والملك والوظائف والبدر هي التي أسست هذه القاعدة الهوجاء، وعمل فيها التقليد والجمود عمله، وذلك أننا نرى أولئك الذين لا يحتجون بمحمد بن فضيل وأمثاله ولا يصححون حديثه، يحتجون بالنواصب ويصححون حديثهم، وقوم هذا فعلهم لا يوثق بهم ولا يقتدى. ومن اتخذ أقوالهم حجة فلا حجة له عند الله، ولبطلان قولهم وسخافته، خالفهم جامعوا الصحاح كالبخاري ومسلم؛ فصححوا أحاديث غلاة الشيعة، كعبادة بن يعقوب، وخالد بن مخلد وغيرهما». [القول الفصل ٢/ ٤٠٣].

(١) تقدَّم كلام الحافظ ابن حجر والتعليق عليه (ص١٩٦).

(٢) انظر لزاماً في آخر الرسالة: «التتمة الثامنة»(ص٣٢٧)، و«التتمة التاسعة عشر»(ص٥٤٣).

(٣) يقول العلامة محمد أبو زهرة: «وإنه يجب علينا هنا أن نذكر أن فقه علي وفتاويه وأقضيته لم ترو في كتب السنة بالقدر الذي يتفق مع مدة خلافته التي كانت تبلغ نحو خمس سنين كثرت فيها الأحداث، وتنوعت =

حتى إنَّ كثيراً منهم كان إذا اضطرَّ إلى الرِّواية عنه كنَّى عن اسمه ولا يصرِّح فيقول: «حدَّثني أبو زينب»[1]، وبعضهم يرسل الحديث وهو عندَّه متَّصل من طريق علي عليه السلام، خوفاً على أنفسهم وأموالهم، واستمرَّ ذلك الحال إلى أن دمَّر الله الدولة

فيها الوقائع، وقد عكف فوق ذلك على العلم والفقه طول مدة الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان، فكانت حياته كلها للفقه وعلم الدين، وكان أكثر الناس اتصالاً برسول الله ﷺ، فقد رافق رسول الله ﷺ وهو صبي إلى أن قبض الله تعالى الرسول صلوات الله تعالى وسلامه عليه، فكان يجب أن يذكر له في كتب السنة من الروايات عن الرسول، ومن الفتاوى والأقضية أضعاف ما هو مذكور فيها.

وإنه لابد أن يكون الحكم الأموي له أثر في اختفاء كثير مما أثر عن علي رضي الله عنه، لأنه ليس من المعقول أن يلعنوه على المنابر، وأن يتركوا العلماء يتحدثون بعلمه، وينقلون فتاويه وأقواله للناس، وخصوصاً ما كان يتصل منها بأساس الحكم في الإسلام، والعراق الذي عاش فيه علي- رضي الله عنه وكرم الله وجهه-، كان يحكمه قوم غلاظ شداد، لا يمكن أن يتركوا آراء عليّ تسري في وسط الجماهير الإسلامية، وهم الذين كانوا يخلقون الريب والشكوك حوله حتى كانوا يتخذون من تكنية النبي له بأبي تراب ذريعة لتنقيصه، وهو رضي الله عنه كان يعتز كل الاعتزاز بهذه الكنية، لأن النبي ﷺ قالها له في مقام محبة كمحبة الوالد لولده. ولكن هل كان اختفاء أكثر آثار علي رضي الله عنه سبيلاً لاندثارها وذهابها في لجَّة التاريخ إلى حيث لا يعلم بها أحد! إن علياً رضي الله عنه قد استشهد وقد ترك من ورائه ذرية أطهاراً كانوا أئمة في علم الإسلام، وكانوا ممن يقتدى بهم... لذلك لم يكن غريباً أن تكون ثمة مجموعة عند آل البيت حملها أولاد الإمام علي- كرم الله وجهه-، ثم حملوها أولادهم من بعدهم، وقد كانت إقامتهم جميعاً بالمدينة فنقلوا إليها علم الإمام، وكانوا يستخفون به أحياناً، ويعلنونه أحياناً، ومهما يكن فقد كان علم آل البيت علم عليّ آل إليهم من تركته العثرية. هذه كلمة عارضة ذكرناها لمناسبة قصر ابن القيم العلم على أصحاب أربعة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، وهم ابن مسعود وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، فكان لابد من ذكر علم علي رضي الله عنه، والإشارة إلى طريقة نقله».[الإمام زيد، ص١٦٥-١٦٦] .

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٦. وفي «تهذيب الكمال»(٣/ ٤٥) قال الإمام المزي: «وقال يونس بن عبيد: سألت الحسن قلت: يا أبا سعيد إنك تقول: قال رسول الله ﷺ وإنك لم تدركه؟! فقال: يا ابن أخي لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك ولولا منزلتك مني ما أخبرتك! إني في زمان كما ترى- وكان في زمن الحجاج- كل شيء سمعتني أقوله: قال رسول الله ﷺ فهو عن علي بن أبي طالب، غير أني في زمان لا أستطيع أن أذكر علياً». وذكر هذا أيضاً الحافظ العيني في «مغاني الأخيار»(١/ ١٧٦)، والحافظ السيوطي في «تدريب الراوي»(ص١٣٦).

الظالمة من الأمويين نحواً من مائة سنة. فما انقرضت إلا وقد لحق الذين سمعوا منه الأحاديث وتحمّلوها عنه بربهم، وهم كاتمون ما عندهم خوفاً على أنفسهم وأموالهم من الظّالمين[1].

فإذا كان هذا القدر الذي حُفظ عنه، من الأحاديث الموجودة الآن من طرق أهل البيت وطرق غيرهم، مع تلك الموانع، فهي بالنسبة إلى أحاديث مَنْ خُلّيَ وشأنه، يروي عن الصحابة ما سمعه وبلغه عنهم، يكون أضعاف ذلك، وهذا أمر مشهور ظاهر لا ينكره إلّا جاحد مكابر.

وهكذا يجري الكلام في أحاديث فضائله المرويّة عن النبي ﷺ فيه، كما ذكر معنى ذلك كلّه العلامة ابن أبي الحديد، فيما نقله عن بعض أئمة أهل البيت عليهم السلام[2]. وأكثر هذه الأحاديث المرويّة في فضائل عليّ عليه السلام وأفضليّته، المقتضية لأحقيّته بالإمامة، إنّما رُويت قبل تسلُّط معاوية على الأمر، كما رُوي أنّه لام عمرو بن العاص أو ابنه عبد الله؛ بسبب روايته لحديث: «تقتل عماراً الفئة الباغية»[3]

---

(١) انظر لزاماً: «التتمة التاسعة عشر» في آخر الرسالة (ص٥٤٣)، وهي تتمة مطوّلة عن أثر الدولتين الأموية والعباسية في شيوع النصب وأثره في الرواية، لا سيما في عهد الملك الناصبي المتوكل العباسي، الذي كان له الأثر البالغ في ذلك، وفيها توضيح لما أبقته دولة النواصب وسطوتهم في تلك العصور من ذمّ للتشيع والقدح به مطلقاً، والمدح للنواصب وتلقيب بعضهم بأنه (ناصر السنة) أو (صلباً في السنة)!، وفيها أيضاً ذكر لبعض النماذج التي تبيّن ما كان للنواصب من صولة وجولة في بعض العصور السابقة، والتي كان لها تأثيرها المباشر في الرواية والرواة.

(٢) انظر: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة ١١/ ١٠٩-٢٢.

(٣) أخرج أحمد في مسنده(٦٩٢٩) عن حنظلة بن خويلد العنزي، قال: «بينا نحن عند معاوية إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس عمار يقول كل واحد منهما: أنا قتلته. فقال عبدالله بن عمرو: ليطب به أحدكما نفساً لصاحبه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقتله الفئة الباغية»، فقال معاوية: ألا تغني عنا مجنونك يا عمرو؟! فما بالك معنا؟ قال: إن أبي شكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ «أطع أباك ما

فقال له أنّه روى الحديث قبل وقوع الفتنة بزمان طويل، لم يكن يعلم ما سيقع. فهذه الأحاديث التي رُويت عنه وفي فضائله قليل من كثير، وقطرات يسيرة من غيث منهل غزير[1]، وليت أنَّ هذه الأحاديث التي رُويت في فضائله سلمت عن

دام حياً ولا تعصه» فأنا معكم ولست أقاتل». وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة «١٥/ ٢٩١» والنسائي في «خصائص علي» (١٦٤) وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٥٣).

و أخرج أحمد في مسنده (٦٤٩٩)، (٦٥٠٠)، (٩٤٩٩) عن عبدالله بن الحارث قال: «إنني لأسير مع معاوية في منصرفه عن صفين بينه وبين عمرو بن العاص، قال: فقال عبدالله بن عمرو: يا أبت سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار «ويحك يا ابن سمية: تقتلك الفئة الباغية»؟ قال: فقال عمرو لمعاوية: ألا تسمع ما يقول هذا؟ فقال معاوية: ما تزال تأتينا بهنة تدحض بها في بولك، أنحن قتلناه؟ إنما قتله الذين جاءوا به». وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح، وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (١٦٨).

وأخرج عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفه(٢٠٤٢٧)»، وأحمد في مسنده(١٧٧٧٨) عن أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: «لما قتل عمار بن ياسر دخل عمرو بن حزم على عمرو بن العاص، فقال: قتل عمار، وقد قال رسول الله ﷺ: «تقتله الفئة الباغية» فقام عمرو بن الغاص فزعاً يرجِّع حتى دخل على معاوية، فقال له معاوية: ما شأنك؟ قال: قتل عمار. فقال معاوية: قد قتل فماذا؟ قال عمرو سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقتله الفئة الباغية» فقال له معاوية: دحضت في بولك، أونحن قتلناه؟ إنما قتله علي وأصحابه، جاؤوا به حتى ألقوه بين رماحنا. أو قال: بين سيوفنا». وصحح إسناده شعيب الأرنؤوط، وقال الشيخ المحدِّث مقبل الوادعي في كتابه «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ١٢٥): وهذا حديث صحيح.

فائدة: يقول الإمام ابن تيمية عن تأويل معاوية لحديث عمار: «هذا من التأويلات الظاهرة الفساد التي يظهر فسادها للعامة والخاصة». [منهاج السنة٤/ ٤١٤].

ويقول الإمام ابن القيم: «هذا هو التأويل الباطل المخالف لحقيقة اللفظ وظاهره، فإنَّ الذي قتله هو الذي باشر قتله لا من استنصر به، ولهذا ردَّ عليهم من هو أولى بالحق والحقيقة منهم فقالوا: فيكون رسول الله ﷺ وأصحابه هم الذين قتلوا حمزة والشهداء معه، لأنهم أتو بهم حتى أوقعوهم تحت سيوف المشركين». [الصواعق المرسلة١/ ١٨٥].

(١) يقول العلامة محمد بن عقيل: «وقد أسخن الله عيون النواصب بما وصل إلينا من مناقب سيدنا ومولانا صنو نبينا عليهما وآلهما الصلاة والسلام وما أخرجه من بين الكتمين: كتم الحسد وكتم الخوف على النفس، وهذا من خوارق معجزات نبينا محمد ﷺ وقد جرت العادة بأن ما اعتمد أهل الدولة ستره أو=

كثير من المتأخِّرين من العلماء المتسمِّين بأهل السنَّة، بل انتصبوا لإبطالها بالدَّعاوى الباطلة، من القدح في بعض رواتها بما سببه تشيُّع الرَّاوي وتفضيله لعليٍّ عليه السلام، أو التأويلات التي هي بتحقيق النصب[1] فيهم أقوى شهادة عادلة. فكان الحال منهم كما قاله العلامة المحقِّق المقبلي رحمه الله تعالى، في سياق كلام ذكره في أهل البيت عليهم السلام، معناه: إنَّ مَنْ لم يدرك معاداتهم ومحاربتهم مع أعدائهم بيده وسيفه، استدرك ذلك بقلمه ولسانه، فيحكم للجبابرة بالخلافة في مصنَّفاته ويسمِّي مَنْ دعا في زمنهم من أهل البيت وقاتلهم خوارج[2]، حتى قال بعضهم في الحسين السبط عليه السلام، إنَّما قُتل بسيف جدِّه[3].

تكاتف علماء الدين على إخفائه فلما يظهر ويتواتر، وهنا جاء الأمر بالعكس رغماً عن جدِّ الفراعنة في طمسه وشياطين العلماء في إلقاء الشبه وبث الأضاليل في سبيل ظهوره». [العتب الجميل، ص١٦٩].

(١) راجع التعريف بالنصب والنواصب في الفصل الأول من قسم الدراسة (ص٤٩) وما بعدها.

(٢) من ذلك ما جاء في «تهذيب التهذيب» (٣/ ٦٠٤) عند ترجمة محمد النفس الزكية ابن عبدالله بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب عليهم السلام والرضوان: « قال الآجري عن أبي داود قال أبو عوانه: محمد وإبراهيم يعني أخاه خارجيان، قال أبو داود: بئسما قال، هذا رأي الزيدية».

وما جاء أيضاً في «تهذيب الكمال» (٥/ ٤٨٣) عند ترجمة عمران بن داور العمي، أبو العوام القطان البصري: «وقال محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع: كان حرورياً وكان يرى السيف على أهل القبلة، وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود وذكر عمران العمي، فقال: من أصحاب الحسن، وما سمعت إلا خيراً، وقال سمعت أبا داود وذكر عمران القطان، فقال: ضعيف أفتى في أيام إبراهيم بن عبدالله بن حسن بفتوى شديدة فيها سفك دماء».

ولهذا يقول العلامة المقبلي في « الأرواح النوافخ» (ص١٦) معلِّقاً على قول القاضي ابن العربي المالكي: ما قتل الحسين إلا سيف جدِّه: «فيزيد والوليد بن يزيد وأضرابهما من الجبابرة، وكذلك تلك الولدان في آخر دولة العباسية خلفاء مسمّون بذلك في أتباع المتسمِّين بالسنة. وأما أئمة آل البيت من الحسين بن علي إلى يومنا هذا، فخوارج على القاعدة ويقضون عليهم بذلك حتى صار مسمَّى الزيدي عندهم كمسمَّى الخارجي، أو أعظم، وهو تفريع صحيح على أصل باطل».

(٣) يشير المصنِّف إلى كلام العلامة المقبلي في كتابه «الأبحاث المسددة» (ص٣٠٤-٣٠٧) حيث يقول في=

وللمصنِّف- أعني ابن تيمية- في خروج الحسين على يزيد كلام قريب من

سياق ذكره لأهل البيت عليهم السلام: «ولكن حرم خيرهم من يحكم للجبابرة بالخلافة ويسميهم خوارج، كما قال بعضهم: ما قتل الحسين إلا سيف جدِّه، ولا فرق بين الحسين وأولاده وسائر أئمة أهل البيت؛ لأنهم حذوا حذو آبائهم، وإنما أدركت الشقاوة أعداؤهم، فمن حضر عداوتهم وحربهم فقد حضر، ومن غاب فهو يستدرك ذلك بالتصنيف والعبارات الشاهدة على شدة العداوة والبغض، وأعجب من هذا كله ما ادعاه حثالة المتأخرين أنه انعقد الإجماع على تحريم الخروج على أهل الجور، يعني: وأما في وقت الحسين وأهل الحرَّة ونحوهم فلم يكن إجماع، فحيث لم يشفهم سبهم أخرجوهم من أمة محمد ﷺ؛ لأن كل من صدق عليه أنه من أمة محمد ﷺ فهو معتبر في الإجماع عند من عقل معناه الشرعي، على أن هؤلاء النوكى يصرِّحون أن معرفة الكتاب والسنة قد استحالت، فكيف يكون الإجماع من الجهال؟! ظلمات بعضها فوق بعض إنما أرادوا أن يجيبوه ﷺ حيث قال: «إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسَّكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لم يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما». ورواياته مع شواهده متواترة معنى، فأجاب هؤلاء: نخلفك فيهم بشر خلافة، من قدر على السيف فبسيفه، ومن لم يقدر فبلسانه وقلبه، ومن تأخر زمانه كتاريخنا تناول بعداوته الأولين والآخرين. فكان أعمهم جناية، و الله المستعان». ويناسب ما قاله العلامة المقبلي هنا، نقل كلمة مهمة للعلامة علوي بن طاهر الحداد في كتابه «القول الفصل» (٢/ ٢٦٩-٢٧٠) حيث يقول: «وهكذا شأن النواصب لا تقوم لهم حجة، إلا إذا ضربوا السنن بعضها ببعض لياً بألسنتهم وطعناً في الدين، بل هم أحذق في تحريف الكلم من اليهود، وأكثر غلواً منهم في تولِّي الجبابرة والفراعنة وقتلة أهل البيت، الآمرين بالقسط والمعروف والناهين عن الجور والمنكر، كما تولَّى اليهود قتلة الأنبياء والقاذفين لهم بالفواحش والعظائم من قبل، وهذا مصداق الحديث «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»، بل جاء النواصب بداهية أدهى، فقد نسخوا الأحكام والشريعة وطاعة الله بطاعة أمرائهم، ولما رأى المتأخرون من أتباعهم شناعة ذلك، كان غاية جهدهم أن يخفِّفوا فواحشهم ويصغِّروها ما استطاعوا ويتلمَّسوا لهم الأعذار، ويذكروا لهم من المحاسن ولمن عاداهم من المساوئ ما يدعو إلى تهويش فكر الناظر حتى يمنعه عن التأمّل. ذكر ابن سعد في ترجمة جعفر بن عمرو الكناني قال: «كان جعفر بن عمرو بن أمية أخا عبد الملك بن مروان من الرضاعة فوفد على عبد الملك بن مروان في خلافته فجلس في مسجد دمشق وأهل الشام يعرضون على ديوانهم قال: وتلك اليمانية حوله يقولون: الطاعة، الطاعة. فقال جعفر: لا طاعة إلا لله. قال: فوثبوا عليه وقالوا: أتوهن الطاعة طاعة أمير المؤمنين حتى ركبوا الأسطوان عليه فما أفلت إلا بعد جهد وبلغ الخبر عبد الملك فأرسل إليه فأدخل عليه فقال: أرأيت هذا من عملك أما والله لو قتلوك ما كان عندي فيك شيء ما دخولك في أمر لا يعنيك ترى قوماً يشدون ملكي وطاعتي فتجي توهنه وأنت إياك إياك».

هذا، إلَّا أنَّه قال: إنَّه قد كان الحسين أراد الرُّجوع عن ما خرج إليه، وطلب من أمراء يزيد أن يتركوه يرجع إلى المدينة، أو يصل إلى يزيد، فأبوا عليه إلَّا أن يتسلَّم إليهم على حكمهم، فامتنع وقاتل حينئذٍ، حتى استشهد ومَنْ معه.

فظاهر كلامه أنَّ أصل خروجه بغي، وأنَّه ما كان له ذلك، وإنَّما حصل له التَّدارك بالنَّدم على الخروج وطلب الرجوع، والله أعلم[1].

هذا، ولنذكر شيئاً يسيراً من كلامه، على جهة التمثيل والإشارة إلى أنَّ جميع ما يذكره من هذا النَّمط، ونذكر ما يظهر لنا في دفعه والله المستعان، فمن ذلك قوله: «وقد وضع بعض الكذَّابين حديثاً مفترىً أنَّ هذه الآية- يعني قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾[المائدة:٥٥] الآية- نزلت في عليّ لمَّا تصدَّق

---

(١) ما ذكره المصنِّف عن رؤية ابن تيمية إلى نهضة الحسين عليه السلام والرضوان، وأنَّ في ظاهر كلامه ما يدل على أنه يرى أن أصل قيام الحسين الشهيد على الطاغية يزيد، بغيٌ وسعيٌ في تفريق الأمة، يدل عليه ما ذكره ابن تيمية في عدَّة مواضع في «منهاج السنة» منها:

قوله: «والحسين رضي الله عنه ما خرج يريد القتال، ولكن ظن أن الناس يطيعونه، فلما رأى انصرافهم عنه، طلب الرجوع إلى وطنه، أو الذهاب إلى الثغر، أو إتيان يزيد، فلم يمكِّنه أولئك الظلمة لا من هذا ولا من هذا، وطلبوا أن يأخذوه أسيراً إلى يزيد، فامتنع من ذلك وقاتل حتى قتل مظلوماً شهيداً، لم يكن قصده ابتداءً أن يقاتل».(٢/ ٥٥٠).

وقوله: «وكذلك الحسين رضي الله عنه لم يقتل إلا مظلوماً شهيداً، تاركاً لطلب الإمارة، طالباً للرجوع: إما إلى بلده، أو إلى الثغر، أو إلى المتولِّي على الناس يزيد».(٣/ ١٦٤).

وانظر في ذلك نصوصاً أخرى لابن تيمية، والرَّد عليه في «التتمة العشرون»(ص٥٦٧)، وفيها أيضاً: وقفات مع ابن العربي المالكي وابن القيم ومحب الدين الخطيب حول موقفهم من نهضة الحسين عليه السلام، وموقف العلماء الصارم من المقولة الشنيعة: «ما قتل الحسين إلا سيف جدِّه»، ونصيحة من كلام بعض العلماء الأجلاء للمنافحين من أهل السنة عن يزيد بن معاوية، كما ألحقت بآخر التتمة- تعميماً للفائدة- مقالة بعنوان: انتفاضة الحسين بين «الجبرية الأموية» و«الكربلائية الشيعية».

بخاتمه في الصلاة، وهذا كذب بإجماع أهل العلم»[1] إلى آخر كلامه.

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤. وقال أيضا كما في «منهاج السنة»(٤/ ٦٨): «بل أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في علي بخصوصه، وأن علياً لم يتصدَّق بخاتمه في الصلاة، وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع». وقال أيضا في «مقدمة في أصول التفسير»(ص ٢٥): «ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم، وهو تصدُّقه بخاتمه في الصلاة».
قلت: قال شيخ المفسرين الإمام الطبري في تفسيره: «وأما قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾. فإن أهل التأويل اختلفوا في المعنيّ به، فقال بعضهم: عنيَ به علي بن أبي طالب، وقال بعضهم: عنيَ به جميع المؤمنين.
ثم ذكر خمسة آثار في سبب نزول الآية في عليّ عليه السلام، وأنه تصدَّق وهو راكع». [انظر: جامع البيان عن تأويل القرآن، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ٨/ ٥٣٠-٥٣١].
وقال الحافظ السيوطي في «لباب النقول في أسباب النزول»(ص١٨٤) بعد أن ذكر بعض الآثار في نزول الآية في علي- كرَّم الله وجهه- : «فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً».
وعلَّق المحدِّث السلفي مصطفى بن العدوي في كتابه «تفسير سورة المائدة»(ص٣٦٢) على قول الحافظ ابن كثير عن جملة من الآثار تفيد بأنَّ علياً تصدَّق وهو راكع: «وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها»، فقال: «وإن قال قائل بتحسينها بمجموع طرقها لم يبتعد كثيراً عن الصواب، فهي طرق متعددة ومخارجها متنوعة، ومنها ما ليس ضعفه بشديد، والله أعلم».
أما الشيخ سليم بن عيد الهلالي والشيخ محمد بن موسى آل نصر- وهما من طلاب العلامة المحدث الألباني- فقد ذكرا في كتابهما «الاستيعاب في بيان الأسباب»(٢/ ٦٥-٦٩) ثلاثة عشرة أثراً في سبب نزولها في عليّ عليه السلام، وحكما على إحداها بأنه لا أصل له، وعلى اثنين بالوضع، وعلى ستة بالضعف الشديد، وعلى اثنين بالضعف فقط، ولم يحكما على اثنين منها، واكتفيا بالإشارة إلى أن السيوطي أخرجهما في الدُّر المنثور عازياً أحدهما لأبي الشيخ وابن مردويه، والثاني للخطيب في «المتفق».
وما ذكره المصنف وذكرته هنا يدحض دعوى ابن تيمية من أنَّ القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع بإجماع العلماء، كما يثبت مبالغته ومجازفته في رأيه على خصومه، ومن ذلك قوله كما في «منهاج السنة»(٤/ ٦٩): «وأما أهل العلم الكبار: أهل التفسير، مثل تفسير محمد بن جرير الطبري، وبقي بن مخلد، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، وأمثالهم فلم يذكروا فيها مثل هذه الموضوعات. دع من هو أعلم منهم، مثل تفسير أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية. بل ولا يُذكر مثل هذا عند ابن حُميد ولا عبد الرزاق، مع أن عبد الرزاق كان يميل إلى التشيع، ويروي كثيراً من فضائل عليّ، وإن كانت ضعيفة، لكنه أجلّ قدراً من أن يروي مثل هذا الكذب الظاهر»!!

أقول: هذا التكذيب كذب، ودعوى الوضع والإجماع من دعاويه الباطلة وتجاريه، فإنَّ نزول هذه الآية في عليّ عليه السلام ثابت من طريق أهل البيت عليهم السلام، وهي من أقوى أدلّتهم على ما وقع عليه إجماعهم، من كونه عليه السلام كان هو المستحقُّ للخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[1].

ثم إنَّه قد رُوي ذلك من طرق كثيرة غير طريق أهل البيت عليهم السلام، بل خرَّجه جماعة من المحدِّثين الذين هم أئمة هذا المصنِّف وسلفه.

فممَّن أخرج ذلك: الخطيب في «المتفق والمفترق» عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه عنه أيضاً عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن مردويه، وابن جرير، وأبو الشيخ، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما، وأخرجه أبو الشيخ، وابن مردويه، وابن عساكر عن عليّ عليه السلام نفسه، وأخرجه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن عساكر عن سلمة بن كهيل، وأخرجه ابن جرير عن مجاهد، وأخرجه أيضاً عن عتبة بن حكيم، والسدي، وأخرجه الطبراني، وابن مردويه، وأبو نعيم في «المعرفة»، عن أبي رافع. ذكر هؤلاء المخرِّجين له السيوطي

---

(١) قال العلامة المقبلي في «العلم الشامخ» (٣٩٩): «ونقول كلامهم في تقديم علي رضي الله عنه، وأنه منصوص عليه بالإمامة، لا معنى له بهذه اللفظة».

وقد تقدَّم في التمهيد من قسم الدراسة (ص٢٥) وما بعدها: أنه لا يوجد نص صحيح صريح في تعيين مَنْ يخلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته، خلافاً للشيعة الإمامية وطوائف من أهل السنة، وأن الشارع ترك هذا الأمر شورى في الأمة، وذكرت هناك من كلام العلماء بأن ما ورد في ذلك لا يعدو أن يكون ترشيحاً، أو إشارات وتنبيهات، أقواها دلالة عند أهل السنة ما ورد في حقِّ أبي بكر رضي الله عنه، وأقواها عند الشيعة ومن وافقهم ما ورد في حقِّ علي كرَّم الله وجهه.

يقول الشيخ المحدِّث عداب محمود الحمش: «والذي عندي في هذه المسألة أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أراد أن يؤكد على مبدأ الشورى في الاختيار، وإلماحه إلى بعض الصحابة بمنزلة الترشيح الضمني لمن صحَّ إلماحه إليه». [المهدي المنتظر، هامش ص١٧٨].

ساكتاً على كل حديث منها، إلا حديث عمار فقال: «في سنده مجاهيل»[1]. وذكره الحافظ ابن حجر في تخريجه لأحاديث «الكشاف»، وزاد أنّه أخرجه الحاكم في «علوم الحديث» من حديث عليّ عليه السلام، ورواه الثعلبي من حديث أبي ذر مطوّلاً[2]. ولا شك أنَّ غيرهما ممَّن أفرد أسباب النُّزول بالتأليف قد ذكر غير ذلك.

على أنَّ المصنِّف إنَّما استند في التَّكذيب إلى ما ذكره من الأمور العقليّة، وهو من باب ردّ النَّص بالرأي[3]، فإنه قال: «وكذبه يتبيَّن بوجوه كثيرة منها: أنَّ(الذين) صيغة جمع، وعلي واحد»[4].

وجوابه: أنَّ هذا قد ذكره الزمخشري رحمه الله في «الكشاف»، لمَّا حكى القول بأنَّها نزلت في عليّ عليه السلام، ولفظه: «فإن قلت: كيف صحَّ أن يكون لعليّ رضي الله عنه، واللفظ لفظ جماعة وعليّ واحد؟ قلت: جيء به على لفظ الجمع، وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً؛ لترغيب الناس في مثل فعله، فينالوا مثل ثوابه، وينبّه على أنَّ سجيَّة المؤمن يجب أن تكون على هذه الغاية، من الحرص على البر

(١) انظر: السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣/ ١٠٤-١٠٦. ولم أجد فيه ما ذكره المصنف من قول السيوطي عن حديث عمار: «في سنده مجاهيل»، وإنما قال ذلك في «لباب النقول» (ص١٨٤).

(٢) انظر: ابن حجر، الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف المطبوع مع الكشاف ٤/ ٥٦-٥٧.

(٣) ومما ردّه ابن تيمية بالرأي مؤاخاة النبي ﷺ لعليّ عليه السلام، وقد ردَّ عليه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٣١١) فقال: «وأنكر ابن تيمية في كتاب الرَّد على الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبي ﷺ لعلي، قال: لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضاً ولتأليف قلوب بعضهم على بعض، فلا معنى لمؤاخاة النبي ﷺ لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري، وهذا ردٌّ للنَّص بالقياس، وإغفال عن حكمة المؤاخاة، لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوة، فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى، ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر مؤاخاته ﷺ لعلي؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر..».

(٤) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

والإحسان وتفقُّد الفقراء، حتى إن لزَّهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة، لم يؤخِّروه إلى الفراغ منها»[1] انتهى.

قال المصنِّف: «ومنها أنَّ (الواو) ليست للحال»[2].

يقال: هذا خلاف الظاهر، وقد صرَّح الزمخشري أنَّها واو الحال، ولم يذكر احتمالها لمعنى غيره، وهو إمام العربية بلا نزاع، وسابق فرسانها بلا دفاع[3].

وأمَّا تعليل المصنِّف بأنَّها لو كانت للحال لكان لا يُشرع أن يُتولَّى إلا مَن أعطى الزَّكاة حال الركوع، فلا يُتولَّى سائر الصحابة والقرابة، فتعليل عليل بناه على ما ادَّعاه من أنَّ المراد بالولاية في الآية: هي مقابل العداوة، وليست الولاية بمعنى الخلافة، كما سيأتي له قريباً، وهو خلاف الظَّاهر كما تشهد له قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿إنما مولاكم الله ورسوله﴾ الآية[4].

والآية إنَّما نزلت لمن يستحقّ الولاية بعد رسول الله ﷺ، وأنَّه الموصوف بهذه الصفات، الصادر منه ذلك الفعل في تلك الحال، فهي نزلت على سبب معيَّن مقصور محصور عليه كما تدلُّ عليه الأحاديث، وقد جاء في بعضها أنَّ رسول الله

---

(١) انظر: الزمخشري، الكشاف ١/ ٣٤٧.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤. ولفظه: «ومنها أن (الواو) ليست واو الحال، إذ لو كان كذلك لكان لا يشرع أن يتولى إلا من أعطى الزكاة في حال الركوع، فلا يتولى سائر الصحابة والقرابة».

(٣) قال الإمام الزمخشري في «الكشاف» (١/ ٣٤٧): «وهم راكعون، الواو فيه للحال أي يعملون ذلك في حال الركوع، وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله إذا صلوا وإذا زكوا، وقيل هو حال من يؤتون الزكاة بمعنى يؤتونها في حال ركوعهم في الصلاة، وأنها نزلت في علي- كرم الله وجهه- حين سأله سائل وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه، كأنه كان مرجا في خنصره فلم يتكلَّف لخلعة كثير عمل تفسد بمثله صلاته».

(٤) انظر: د.عبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات ٢/ ٢٩٥.

ﷺ قال حين نزلت(١): «من كنت مولاه فعلي مولاه»(٢).

---

(١) هذه الرواية لا تصح فقد أخرجها الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦/ ٢٩٤) وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمار بن ياسر إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به: خالد بن يزيد، وذكر ابن حجر في «تخريج الكشاف»(٤/ ٥٦) أن الطبراني رواه في الأوسط، وعنه ابن مردويه وقال: وفي إسناده خالد بن يزيد العمري وهو متروك. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»(٧/ ١٧): فيه من لم أعرفهم، وأورده في «مجمع البحرين»(٦/ ٢٠) وقال محققه عبدالقدوس بن محمد نذير: إسناده ضعيف جداً. وحكم عليه بالوضع الشيخ سليم الهلالي والحلبي في كتابهما «الاستيعاب في بيان الأسباب»(٢/ ٦٧).

(٢) قال الإمام المجتهد يحي بن الحسين بن القاسم(ت١١٠٠هـ) أحد علماء الزيدية الأجلاء في كتابه «الإيضاح لما خفا من الاتفاق على تعظيم صحابة المصطفى»(ص١٩٨):«ولفظ المولى في حديث الغدير وهو قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، مشترك بين ستة عشر وجهاً، فمنها: المولى: السيد، ومنها: العتيق، ومنها: الناصر، ومنها: ابن العم، وغير ذلك، فالخبر في متنه وإن كان كثير الطرق متواتراً، فدلالته ظنية خفية غير قطعية، وكذا الآية، وهي قوله تعالى:﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[المائدة:٥٥]، فقد روي أنها نزلت في علي رضي الله عنه، لمَّا تصدق بخاتمه وهو راكع، فالخبر نقله آحادي ظني، والآية ظاهرة العموم لكل من آتى الزكاة؛ لأنه لفظ جمع مضاف، والكل من الصحابة قد زكوا زكاة أموالهم. قال العلماء: فكانت الدلالة خفية ظنية».

وقال الإمام المحب الطبري في ردِّه على من قدَّر معنى الناصر والولي على الاستخلاف:«بل يكون التقدير على معنى الناصر: من كنت ناصره فعلي ناصره؛ لأن علياً جلا من الكروب في الحروب ما لم يجلها غيره، وفتح الله على يديه في زمنه ﷺ ما لم يفتح عى يد غيره، وإذا كان بهذه المثابة كان ناصره من كان النبي ﷺ ناصره: لما أشاد الله تعالى به من دعائم الإسلام المثبتة له، أو يكون المعنى من كنت ناصره فعلي نصره، وإن كان ذلك واجباً على كل أحد من الصحابة بل من الأمة، لكن أثبت بذلك لعلي نوع اختصاص لأنه أقربهم إليه وأولاهم بالانتصار لمن نصره، وهذا أولى من حمل الناصر على المعنى الذي ذكروه لما سيأتي. وأما على معنى المتولي فيكون التقدير فعلي وليه ومتولي أمره بعدي، فلا يصح ولا يجوز حمله على أنه المتولي عقيب وفاته ﷺ لوجوه: الأول:أن لفظ الحديث لفظ الخبر، ولو كان المراد به ذلك لوقع لا محاله كما وقع كل ما أخبر عنه. الثاني: أن في ذلك مفسدة عظيمة، وهو نسبة الأمة إلى الاجتماع على الضلالة واعتقاد خطأ جميع الصحابة على تولية أبي بكر، وأن علياً وافقهم على ذلك الخطأ».[الرياض النضرة، باختصارص١٧٧-١٧٩]. وقال المحب الطبري أيضاً(ص ٥١٤)=

ثمَّ إنَّ المصنِّف هذا نفسه؛ ممَّن صرَّح أنَّ ما نزل من القرآن على سبب معيَّن، وليس متضمِّناً أمراً ولا نهياً، إنَّما يتضمَّن خبراً بمدح لمعيَّن، فإنَّه يختصُّ به[1]. ولا شك أنَّ هذه الآية من ذلك، فتختصُّ بعليّ عليه السلام، والله أعلم.

قال: «ومنها: أنَّ المدح لا يكون إلا بعمل واجب أو مستحبٍّ، وإيتاء الزكاة في نفس الصلاة ليس بواجبٍ ولا مستحبٍّ؛ فإنَّ في الصَّلاة شغلاً»[2].

يقال: ليس في الصَّلاة شغل عن كل فعل، بل قد يكون الفعل فيها واجباً أو مستحباً، فقد كان سيِّد الخاشعين وخاتم المرسلين صلى الله عليه وآله يدرأ فيها المارَّ، ويردُّ بالإشارة السَّلام، ويفتح الباب، كما ذلك معروف في مظانِّه، بل الآية هذه دليل على استحباب ذلك ونحوه في الصلاة، لمدح الله ورسوله صلى الله عليه وآله عليّاً عليه السلام على إيتائه ذلك في الصلاة، وذلك واضح، والله أعلم.

قال: «ومنها: أنَّه لو كان إيتاء الزكاة حسناً في حال الصَّلاة، لم يكن فرق بين حال الرُّكوع وغير حال الرُّكوع، بل إيتاؤها في حال القعود أو القيام أمكن»[3].

لا يخفى ما في هذا الكلام؛ لظهور أنَّ إعطاءه عليه السلام في حال الرُّكوع؛ لكونه الحال التي اتفق فيها سؤال السائل وعليّ عليه السلام عليها، فسارع إلى إعطائه مخافة أن

بعد أن ذكر أن سبب نزول آية المائدة تصدُّق علي بخاتمه وهو راكع: «ومضى أن الولاية هنا النصرة على ما تقدَّم تقريره في الخصائص».

(1) ليس هذا صحيحاً، وإنما يقول ابن تيمية كما في كتابه «مقدمة في أصول التفسير» (ص١٢): «والآية التي لها سبب معيَّن إن كانت أمراً أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته»، وقد نقل السيوطي في كتابه «الإتقان في علوم القرآن» كلام ابن تيمية هذا وأقرَّه.

(2) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

(3) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

يذهب، وحرصاً على المبادرة بفعل الخير من غير خلل يحصل في صلاته، فإنَّه إنَّما أشار إليه أن يأخذ خاتمه فأخذه كما صرَّحت به بعض الرِّوايات. فالمستحب حينئذٍ لمن سُئل وهو في الصَّلاة، أن يعطي السائل وهو على الحال التي سُئل وهو عليها؛ من قيامٍ أو قعودٍ أو ركوع.

وأمَّا كون الإيتاء في حال القعود أو حال القيام أمكن منه في حال الركوع: فتخيُّلٌ فاسدٌ؛ إذ ليس هناك ما يحتاج إلى مناولة، حتى يكون في غير هذه الحالة أمكن، والله أعلم.

قال: «ومنها: أنَّ علياً لم يكن عليه زكاة [على] عهد رسول الله ﷺ»[1].

يقال: أمَّا هذا فأشبه بدعوى علم الغيب، بل هذه الآية تردُّ هذه الدَّعوى وتدلُّ على خلاف ما قاله، وعلى فرض أنَّه لم يكن على عليّ عليه السلام زكاة واجبة، فهي محمولة على أنَّها صدقة تطوُّع، أُطلق عليها لفظ الزكاة مجازاً، ولا مانع من المدح على ذلك.

قال السيوطي في الإكليل: «في الآية دليل على أنَّ الزَّكاة تطلق على صدقة النَّفل» انتهى[2].

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤. وقال أيضا كما في «منهاج السنة»(٤/ ٧٢): «وعلي رضي الله عنه لم يكن ممن تجب عليه على عهد النبي ﷺ، فإنه كان فقير، وزكاة الفضة إنما تجب عل من ملك النصاب حولاً، وعلي لم يكن من هؤلاء».

(٢) يقول الإمام السيوطي في كتابه «الإكليل في استنباط التنزيل»(ص٩٣): «قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، قال ابن الفرس: هذه الآية تدل على أن العمل القليل في الصلاة لا يبطلها لأن سبب نزولها أن عليا تصدق بخاتمه وهو راكع. أخرجه الطبراني في الأوسط، قال: وفيها دليل على أن صدقة النفل تسمى زكاة».

قال المصنِّف: «ومنها: أنَّه لم يكن له- يعني عليّاً- خاتم، ولا كانوا يلبسون الخواتم حتى كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى ...إلخ»[1].

هذا أيضاً من الدَّعوى التي تردُّها الأحاديث الكثيرة المبيِّنة بكون الزَّكاة التي آتاها عليّ عليه السلام خاتماً، وردّها بما ذكره مجرَّد تخيُّل وتقدير، وإلَّا فالتختُّم كان من شأن النَّاس من قبل الإسلام، فإنَّه كان معروفاً مشهوراً للعرب والعجم، وأشعار العرب شاهدة على ذلك، وقد ذكر معنى هذا الحافظ ابن حجر[2]، فالحديث إنَّما دلَّ على [أنَّ] نقش اسم الملك ونحوه على الخاتم لم يكن من شأن العرب.

وأمَّا مجرَّد التختُّم فلا دلالة فيه على نفيه كما لا يخفى، ولو فرض أنَّهم لم يكونوا يتختَّمون إلَّا بعد أن اصطنع رسول الله ﷺ الخاتم حين كتب إلى كسرى، فما الدَّليل على أنَّ الآية نزلت قبل أن يكتب رسول الله ﷺ إلى كسرى؟ بل الأظهر أنَّها متأخِّرة عنه؛ لأنَّها من سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل.

قال: «ومنها: أنَّ إيتاء غير الخاتم في الزَّكاة خير من إيتاء الخاتم، فإنَّ أكثر الفقهاء لا يجوِّزون إخراج الخاتم في الزَّكاة»[3].

يقال: لا يخفى ضعف ما قاله، أمَّا أولويّة إخراج الخاتم في مثل هذه الحالة فواضح، وأمَّا قوله أنَّ أكثر الفقهاء لا يجوِّزونه فمن ردّ النَّص بالمذهب، فإنَّ هذه

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤. ولفظه: «ومنها أنه لم يكن له أيضاً خاتم، ولا كانوا يلبسون الخواتم، حتى كتب رسول الله ﷺ كتاباً إلى كسرى، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا مختوماً، فاتخذ خاتماً من ورق ونقش فيها: محمد رسول الله».

(٢) راجع كلام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٣٦٦- ٣٦٧) باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم، حديث رقم (٥٨٧٥).

(٣) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

الآية مع الأحاديث دليل واضح لمخالفهم، والله أعلم.

قال: «ومنها: أنَّ المدح في الزَّكاة أن يخرجها ابتداءً ويخرجها على الفور، ولا ينتظر أن يسأل سائل»[1].

يقال: كون ذلك مدحاً غير مانع من كون إيتائها حال الصلاة مدحاً أيضاً، وأمَّا إخراجها على الفور فليس على الإطلاق، بل قد يقتضي الحال التأخير، وقد يكون التأخير لمانع، ولو حضور وقت الصلاة. فمن أين له أنَّ علياً عليه السلام انتظر بها سؤال السائل؟! هذا على القول بأنَّها زكاة واجبة، وأمَّا على تجويز كونها تطوُّعاً فلا يرد شيء ممَّا ذكره، والله أعلم.

قال: «ومنها: أنَّ الكلام في سياق النهي عن موالاة الكفَّار، والأمر بموالاة المؤمنين»[2].

يقال: لا ينافي هذا كون الآية نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام .

وأمَّا قوله: «ليس المراد بهذه الآية الولاية التي هي الإمارة، وإنَّما المراد الولاية التي هي ضد العداوة»[3]. فجوابه: أنَّ الأحاديث التي بيَّنت لنا سبب نزول الآية بيَّنت أيضاً أنَّ المراد بالولاية هنا الخلافة، كما تشهد له قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿إنما مولاكم الله ورسوله﴾ الآية[4].

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٤.

(٣) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٥. ولفظه: «فإن الرافضة لا يكادون يحتجون بحجة إلا كانت حجة عليهم لا لهم، كاحتجاجهم بهذه الآية على الولاية التي هي الإمارة، وإنما هي في الولاية التي هي ضد العداوة، والرافضة مخالفون لها».

(٤) تقدَّم أنه لا تصح الرواية التي فيها ذكر حديث الغدير في سبب نزول الآية، وتقدَّم في كلام الإمام الزيدي يحي بن الحسين، والإمام السنِّي المحب الطبري: أن الآية وحديث الغدير ليس فيهما دلالة قطعية على=

والحاصل: أنَّ كلام المصنِّف فيما يتعلَّق بدفع استدلالهم بهذه الآية، ممَّا ينبيك عن انحرافه وتصلُّفه، وعناده لردِّ الواضح وتكلُّفه، والله أعلم.

قال في أوائل كتابه هذا [1] أنَّ الرافضة تشابه اليهود في كثير من أمور الدِّين، وعدَّ أشياء [2] فقال: «قالت اليهود: لا يصلح الملك إلَّا في آل داود، وقالت الرَّافضة: لا تصلح الإمامة إلَّا في أولاد عليّ عليه السلام» [3].

خلافة علي عليه السلام والرضوان. ومع هذا فإن سبب نزولها في علي- كرَّم الله وجهه- كما هو أحد الوجهين في تفسير الآية، فيه منقبة عظيمة له، يقول عنها الإمام الصنعاني في «الروضة الندية» (ص ١٥٤-١٥٥): «واعلم أنَّ في هذه الآية من التقوية لشأنه عليه السلام، والرَّفع لعلوِّ مكانه ما لا يحيط به الوصف، فإنه أتى في الآية بصيغة الحصر وحصر الولاية على ما ذكر منه تعالى ومن رسوله ومن عليّ عليه السلام، أي ما أولياءكم إلا هؤلاء الثلاثة لا غيرهم، ثم أثبت الولاية في صدر الآية لذاته الشريفة وثنّى بها لرسول الله ﷺ وثلَّث بها لأمير المؤمنين- عليه السلام- فالحديث إليه يساق والسبب وارد فيه، فعظَّم تعالى شأنه بقرن ولايته بولايته تعالى وولاية رسول الله ﷺ ومقدار هذه الفضيلة لا يحيط بها القلم فأثبت له كونه ولياً للمخاطبين في الآية إثباتاً لا تخلقه الأعوام، وقرآناً يتلى في المحاريب على تعاقب الليالي والأيام، ويستوطن صدور المؤمنين ويودع طي المصاحف».

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ١٥.

(٢) ذكر ابن تيمية هذه الأشياء نقلاً عن الإمام الشعبي في أثر طويل، رواه عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن أبيه عن الشعبي، ومع أن ابن تيمية ضعَّف الأثر سنداً ومتناً، إلا أنه جزم بأن ما ذكره الشعبي موجود في الرافضة، وأن فيهم أضعاف ما ذكر، وأنه معروف بالدليل لا يحتاج إلى نقل وإسناد.[راجع منهاج السنة١/ ٢٢-٢٤].

(٣) انظر: منهاج السنة ١/ ١٦، ٢٠.

ويرى ابن تيمية أيضاً أنَّ مَن كره من الصحابة ولاية أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأراد أن لا تكون الخلافة إلا في بني عبد مناف، وطلب من عليّ كرَّم الله وجهه أن يتولَّى، إنما كان فيه بقايا جاهلية عربية أو فارسية فيقول كما في «منهاج السنة»(٤/ ٥٢- ٥٣) : «فلمَّا تبيَّن لهم أنَّ هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة...ولم يقل أحد قط: إني أحق بهذا من أبي بكر، ولا قاله أحد في أحد بعينه: إنَّ فلاناً أحق بهذا الأمر من أبي بكر، وإنما قال من فيه أثر جاهلية عربية، أو فارسية: أنَّ بيت الرسول أحق بالولاية؛ لكون العرب كانت في جاهليتها تقدِّم أهل بيت الرؤساء، وكذلك الفرس يقدِّمون أهل بيت الملك. فنقل عمَّن نقل عنه كلام يشير به إلى هذا، كما نقل عن أبي سفيان، وصاحب هذا الرأي لم يكن له غرض في علي=

لا يخفى أنَّ هذه منه تعميم للشِّيعة شامل للزَّيديَّة؛ لأنَّ هذا القول لم تختصَّ به الإماميَّة الذي هو بصدد الرَّدِّ عليهم، بل هو قول الزَّيديَّة الذين هم رأس الشيعة وسنامهم، وهو أقرب الأقوال إلى الحقِّ الذي قامت عليه الأدلَّة، ووقع الإجماع من الأمَّة أنَّ الإمامة تصلح في أولاد الحسنين، واختلفوا في غيرهم.

بل كان العبَّاس عنده بحكم رأيه أولى من علي، وإن قدّر أنه رجَّح علياً، فلعلمه بأن الإسلام يقدِّم الإيمان والتقوى على النَّسب، فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والإسلام».

وقد ردَّ كلام ابن تيمية هذا العلامة الزيدي الكبير مجد الدِّين المؤيدي، فقال: «قوله (فلمَّا تبيَّن لهم أنَّ هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة)، يقال: وهل كان الأمر في قريش الذين هم قرابة النبي ﷺ أثر جاهلية عربية أو فارسية، أم لا يكون أثر جاهلية أو فارسية، إلا إذا كان في أهل بيت الرسول ﷺ خاصة، فعلى هذا يجب العمل بقوله ﷺ: «الأئمة من قريش»، بشرط أن لا يكون في علي أو في بني هاشم، ثم يقال له: ماذا تصنع بقوله تعالى حاكياً عن إبراهيم الخليل صلوات الله عليه وآله: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾، أي واجعل من ذريتي أئمة، أيكون ذلك أثر جاهلية أو فارسية، وكذا قول الله سبحانه: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكاً عَظِيماً﴾، أيكون ذلك أثر جاهلية أو فارسية أم لا يكون أثر جاهلية أو فارسية، إلا إذا كان في آل محمد ﷺ ...

وانظر إلى قوله: (وإن قدِّر أنه رجَّح علياً...إلخ)، ففيه التصريح بأن تقديم عليّ عليه السلام لأجل الإيمان والتقوى، جمعاً بين حكم الجاهلية والإسلام لأجل نسبه، فعلى هذا لا يصح أن يكون الخليفة أقرب إلى رسول الله ﷺ، وإن بلغ في الاستحقاق من الإيمان والتقوى والعلم والفضل أي مبلغ؛ لأجل قرابته من رسول الله ﷺ فقد صارت القرابة مانعة من الإمامة...

وانظر إلى مباهتته وإنكاره للضرورة في قوله: (وصاحب هذا الرأي لم يكن له غرض في علي؛ بل كان العبَّاس بحكم رأيه أولى من علي)، فهذا كذب وافتراء محض ليس له أي شبهة أو مبرِّر، فالمعلوم من جميع الأمة أن العباس رضي الله عنه، لم يقل ولا غيره إنه أولى بالأمر من عليّ عليه السلام، والمعلوم كذلك أن سعداً بن عبادة ادَّعى أنه أولى بالأمر من أبي بكر وأنه لم يبايع حتى توفي، فكيف يقول: ولم يقل أحد قط إني أحق بها من أبي بكر؟!».[مجمع الفوائد،ص ٢٩٦-٢٩٨].

قلت: قد صرَّح ابن تيمية في موضع آخر من«منهاج السنة»(٣/ ٦١٧) بأنَّ أبا سفيان طلب من علي لا من العبّاس رضي الله عنه، أن يتولَّى الخلافة فقال: «وما زال بنو عبد مناف يداً واحداً، حتى أنَّ أبا سفيان بن حرب أتى علياً عقب وفاة النبي ﷺ، وطلب منه أن يتولَّى الأمر؛ لكون علي ابن عم أبي سفيان، وأبو سفيان كان فيه بقايا من جاهلية العرب، يكره أن يتولَّى على الناس رجل من غير قبيلته، وأحب أن تكون الولاية في بني عبد مناف».

وأمَّا الإلزام بمشابهة اليهود فمشترك، فإنَّ المتسمِّين بأهل السُّنَّة أو أكثرهم يقولون: لا تصلح الإمامة إلَّا في قريش دون غيرهم، فمجرَّد المشابهة واقعة، ثمَّ يقال: إنَّك إن أردت بقولك: «الملك إلَّا في آل داود» النُّبوَّة كما هو الظَّاهر، فمن أين لك أنَّ علماء اليهود تقول ذلك ومَنْ يعتدُّ به منهم؟ فقد تكون هذه المقالة من أقوال حمقائهم وسفهائهم، أو قالها بعضهم عناداً، وإلَّا فقد صحَّ عن كثير من علمائهم ممَّن أسلم منهم وممَّن لم يسلم، إثبات النُّبوَّة في ولد إسماعيل عليه الصلاة والسلام. أمَّا مَنْ أسلم فواضح، وأمَّا مَنْ لم يسلم فمثل كعب بن الأشرف، وابن أبي الحقيق، وكعب بن أسد، وغيرهم من علمائهم كما هو مذكور في كتب الحديث والسير والتواريخ، والله أعلم.

والمصنِّف لا يخفاه أنَّ الزَّيديَّة تقصر الإمامة على أولاد الحسنين، لكنَّه قد بنى كلامه على أصله المنهدِّ الباطل، من أنَّ جنس الشيعة مذهبهم مستند إلى جهل، فصار لا يفرِّق بين فرقهم فيما يدَّعيه من الدَّعاوي الباطلة، وسيأتيك في كتابه هذا كثير ممَّا يصدِّق ذلك فتنبَّه له، والله أعلم.

وجميع ما ذكره في الفصل الذي عقده للمشابهة بين اليهود والرَّافضة[1]، ممَّا يستبعد العقل صحَّته، بل كثير منه باطل، فإنَّا اطَّلعنا على كتب فقه الإماميَّة، ومذهبهم فيه خلاف ما ذكره، بل مذهبهم فيه كسائر المسلمين من كون الصَّلاة المفروضة خمساً لا غير، وأنَّ السُّجود على الجبهة، وتفسد الصَّلاة بتركه لا لعذر، وأنَّ سدل الثوب في الصَّلاة مكروه، وأنَّ الصلاة في أول الوقت أفضل من الجمع،

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ١٥- ٢٤. وممَّا ذكره: وقالت اليهود: فرض الله علينا خمسين صلاة في كل يوم وليلة، وكذلك الرافضة. واليهود تسجد على قرونها في الصلاة وكذلك الرافضة. واليهود تسدل أثوابها في الصلاة وكذلك الرافضة. واليهود ليس لنسائهم صداق، إنما يمتعوهن، وكذلك الرافضة يستحلون المتعة. ومثل جمعهم بين الصلاتين دائماً، فلا يصلون إلا في ثلاثة أوقات مشابهة لليهود.

وأنَّ الصِّداق لازم للنكاح، سواء كان نكاح دوام أو نكاح متعة، وغير ذلك[1].

فلا يغترَّ المطَّلع على كتاب المصنِّف ويحمله على الصِّدق، فإنَّ نسبته إليهم ما يخالف إجماع المسلمين، اللهمَّ إلَّا أن يكون ما ذكره من أقوال طائفة من الرَّوافض غير الإمامية، فكان الإنصاف أن لا يطلق ذلك، بل يبيِّنه وينسبه إلى قائله؛ إذ ليس بقول مَنْ هو بصدد الرَّدِّ عليهم، والله أعلم[2].

قال المصنِّف ردّاً على قول الرَّافضي أنَّ مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدِّين، وأشرف مسائل المسلمين ما لفظه: «يقال: إنَّ قول القائل أنَّ مسألة الإمامة أهم ...إلخ، كذب بإجماع المسلمين سنيّهم وشيعيّهم، بل هذا كفر، فإنَّ الإيمان

---

(١) وممَّا يؤكد قول المصنف هنا هو ما حققه الباحث الجاد الشيخ أمين بن صالح هران الحداء في كتابه «فقه الآل بين دعوى الإهمال وتهمة الانتحال»، حيث أثبت بما لا يدع مجالاً للشك براءة الإمامية الجعفريه في الفقه من الانتحال، وانتهاء مذهبهم الفقهي إلى الآل، والمسائل التي ذكرها المصنف هنا مثبته في الكتاب المذكور عن الشيعة الإمامية فراجعها فيه، والله يهدينا للعدل والإنصاف.

(٢) في الحقيقة أنَّ ابن تيمية بعد ما ذكر متابعة الرافضة لليهود ونقل الأثر عن الشعبي في ذلك، استدرك وقال في نهاية البحث: «وقول القائل: إن الرافضة تفعل كذا وكذا المراد به بعض الرافضة، كقوله تعالى: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ [التوبة:٣٠]. ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم﴾[المائدة:٦٤]، لم يقل ذلك كل يهودي، بل قاله بعضهم. وكذلك قوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾[آل عمران:١٧٣]. المراد به: جنس الناس، وإلا فمعلوم أن القائل لهم غير الجامع وغير المخاطبين المجموع لهم، و ما ذكره موجود في الرافضة أو فيهم أضعاف ما ذكر» [منهاج السنة١/ ٢٣-٢٤].

وقال أيضاً: «ومما ينبغي أن يُعرف أن ما يوجد في جنس الشيعة من الأقوال والأفعال المذمومة وإن كان أضعاف ما ذُكر، لكن قد لا يكون هذا الكلام كله في الإمامية الاثنى عشرية، ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغالية وفي كثير من عوامِّهم» [منهاج السنة ١/ ٣٦].

ومع هذا فإن قول المصنف الحسن بن إسحاق في أنه يجب على ابن تيمية نسبة هذه المشابهة مع اليهود إلى قائلها، وأنه ليس بقول من هو بصدد الرَّدِّ عليهم يبقى وجيهاً؛ لأن ابن تيمية كان يردُّ على عقائد الإمامية الإثنى عشرية في سياق ردِّه على عالم الشيعة الإمامية ابن المطهر الحلِّي، والله أعلم.

بالله ورسوله أهم من مسألة الإمامة ...إلخ»[1].

غير خافٍ ضعف هذا الكلام؛ لظهور أنَّ القائل بأنَّ مسألة الإمامة أهم مطالب أحكام الدِّين، إنَّما يريد بعد تمام الإيمان، والتزام أحكامه التي لا يتم إلا بها، كما هو ظاهر من إضافته أحكام إلى الدِّين، فإنَّ الدِّين هو الإسلام، وكذلك قوله أشرف مسائل المسلمين ظاهر فيما ذكر؛ إذ لا يُسمَّون مسلمين، وتضاف إليهم مسائل الإسلام، إلَّا بعد الحكم عليهم به، وسبيل هذه العبارة سبيل قوله ﷺ: «أفضل الأعمال حسن الخلق»، «أفضل الأعمال الجهاد»، «أفضل الأعمال الكسب الحلال»، «خير الأعمال الصلاة لأول وقتها»، وغير ذلك كثير. فلا ريب أنَّ مراده ﷺ أفضل أعمال المؤمنين بعد إيمانهم، وهذا واضح جلي، فقول المصنِّف: كذب بإجماع المسلمين، كذب بإجماع المنصفين.

نعم، لا شك أنَّ جعل مسألة الإمامة أهم الأحكام الدينيَّة وأشرفها، غلوٌّ وإفراط، والإنصاف أنَّ مسألة الإمامة- من حيث هي لا كما تقوله الإمامية فيها- من المهمات، وليس كما يُفهم من كلام المصنِّف في كتابه هذا، أنها ليست من المهم في شيء، والله أعلم[2].

قال: «وأورد على المعتزلة حجة تقطعهم على أُصولهم، فقالوا: العلَّة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها بالنسبة إليه سواء امتنع أن تكون علَّة، وإن كان وجودها أولى، فإن كانت منفصلة عنه، لزم أن يستكمل بغيره، وإن كانت قائمة به، لزم أن يكون محلاً للحوادث»[3] انتهى.

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٤٧.

(٢) انظر أهمية الإمامة ووجوبها، وأنها من الفرائض لامن العقائد في قسم الدراسة (ص٢٠-٢٤).

(٣) انظر: منهاج السنة ١/ ٩٠. ولفظه: «وأوردوا على المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة حجة...إلخ».

يقال: دعوى انقطاعهم باطلة، فقد أجابوا عن ذلك، وممَّن أجاب عنه العلامة المحقِّق المقبلي في كتابه «العلم الشامخ» ولفظه: «الجواب أنَّه أولى في نفسه، والحكيم لا يعدل عن الأولى، وإيجاد المرجوح والمساوي هو العبث الذي من اتصف به خرج عن كونه حكيماً، والباري تعالى واجب الحكمة، فإن أردتم الاستكمال بالغير هذا، فغير مسلَّم، بل هو عين الكمال وخلافه عين النقص، وكان يلزمكم نفي العلم، فإنَّه لا يتَّصف بكونه عالماً إلا مع تحقُّق المعلوم، فقد استكمل بالمعلوم، بل الذات واجب الكمال، فلا يستكمل بمفهوم آخر هو العلم ونحوه»[1] إلى آخر كلامه. فقد أطال الكلام مع نفات الحكمة، وكرَّر الرَّدَّ عليهم، وأوضح بطلان مقالتهم الشنعاء في جميع مؤلفاته، فكفى وشفى جزاه الله أحسن الجزاء، وأجاب عن إلزام التسلسل أيضاً بما هو أصح وأوضح من جواب المصنِّف، والله أعلم.

قال: «قالوا: ومع القدرة التامَّة والإرادة الجازمة يمتنع عدم الفعل»[2].

وهذا رجوع إلى نفي المختار، فإنَّ المختار مَنْ له أن يفعل وأن لا يفعل، مع كمال قدرته وإرادته، ودعواه أنَّ الإنسان يجد من نفسه ذلك- أي امتناع عدم الفعل- باطلة، بل الذي نجده من أنفسنا أنَّ مع كمال القدرة والإرادة يكون بمقام الاختيار، حتى يحصل الدَّاعي إلى الفعل، كما حقق ذلك العلامة المحقِّق المقبلي في «العلم الشامخ» وغيره، فليراجع كلامه مَنْ أراد الحقَّ والإنصاف.

وكذلك ما يأتيك في هذا الكتاب من المسائل الكلامية الخارجة عن سنن الحقِّ، قد كفى ذلك المحقِّق المؤنة في الرَّدِّ على قائلها، فليؤخذ ذلك من كتابه

---

(١) انظر: العلم الشامخ، ص٢٠١.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ١٠١.

المذكور، والله أعلم.

قال: «وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراءً على الله، وتكذيباً بالحقِّ من المنتسبين إلى التشيُّع»[1].

يقال: هذا تعميمٌ لجميع فرق الشِّيعة، وهذا ممَّا يدلُّك على شدَّة بغضه وانحرافه وعدم إنصافه، وإلَّا فأكثر فرق الشِّيعة أو كثيرهم من أصدق المسلمين، وأقوَلهم بالحقِّ، وأبعدهم عن الكذب، سيما المعترفين بحقِّ الصَّحابة والرَّاعين لما يجب لهم من التعظيم والتوقير والترضية والاستغفار، وإن كانوا مع ذلك يقولون بأفضليّة عليّ عليه السلام على جميع الصحابة، وأنّه كان الأحقُّ بالإمامة، ويتأوَّلون ما وقع من تقدُّم غيره عليه أحسن تأويل، لا يقدح معه في حقِّ الصَّحابة، ولا ينقص من رفيع قدرهم، ويردُّون على من جعل ذلك قادحاً أعظم ردٍّ، كما ذلك معروف في مظانِّه.

وقد أثنى على هذا القسم من الشِّيعة بالصِّدق، كثير من أئمة هذا المصنِّف، ورووا أحاديثهم في كتبهم، ولو كانوا كما زعم هذا المصنِّف، لما جاز لهم أن يرووا عنهم خبراً، ولا يسندوا إليهم أثراً، وهم- أعني مَنْ على هذه الطريقة من الشِّيعة- لا ينكرون كون هذه الآيات التي ذكرها المصنِّف في هذا الفصل[2] نزلت في الصحابة الراشدين رضي الله عنهم، ولا يتأوَّلونها، ولا يحرِّفونها كما يدَّعيه عليهم.

قال: «الوجه الثالث»، ثمَّ سرد كلاماً طويلاً لا يجد المنصف إذا تأمَّله- لإيراده وجهه المشوَّه بالكذب والزُّور والبهتان- وجهاً يحمل على ذكره وإيراده، فإنَّه لم

(١) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٦ .

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦٥- ٣٧٠.

يذكر صاحب الأصل الذي انتصب المصنِّف للرَّدِّ عليه في هذا المقام، شيئاً يصلح أن يكون إيراد هذا الوجه ردّاً عليه، إنَّما أراد هذا النَّاصبي[1] أن يتلذَّذ بسبِّ أمير المؤمنين كرَّم الله وجهه، وثلب عرضه وتكفيره وتفسيقه، ونسبته إلى النِّفاق: «وممَّا يبيِّن هذا أنَّ الرَّافضة تعجز عن إثبات إيمان علي» إلى آخر كلامه[2].

وفرضه للمناظرة من الرَّافضة والخوارج فرضاً باطلاً وتقديراً محالاً، ثمَّ يجيب عن الخوارج بما في نفسه، ممَّا يعلم كل عارف مطَّلع على كتب العلماء، وتواريخ المؤرِّخين وسيرهم، أنَّ الخوارج ينكرون ما يدَّعيه لهم ولا يقولونه، فإنَّهم إنَّما كفَّروا عليّاً عليه السلام؛ لقبوله التحكيم ودخوله فيه، وتركه للقتال واستمراره عليه، ولو أنَّه لم يسعد إلى التحكيم، لما خرجوا عن الطاعة، ولا مرقوا عن الجماعة.

وهذا المصنِّف يفرض أنَّهم كانوا يقولون أنَّه عليه السلام كفر ونافق بمقاتلته للناكثين والقاسطين، وأنَّه سعى في قتل عثمان، وأوقد نار الفتنة حتى تمكَّن من قتل أصحاب محمد ﷺ بغضاً له وعداوةً وحسداً.

وهذا شيء لا يستريب عارفٌ أنَّ الخوارج الذين فارقوا عليّاً، ومرقوا عن

---

(١) راجع مبحث: ابن تيمية واتهامه بالنصب في الفصل الثاني من قسم الدراسة (ص١٠٧).

(٢) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٨٣. وقد وهم المصنف؛ فإن كلام ابن تيمية هذا ذكره في الوجه الرابع لا الثالث، ولفظه بتمامه: «ومما يبين هذا، أن الرافضة تعجز عن إثبات إيمان علي وعدالته مع كونهم على مذهب الرافضة، ولا يمكنهم ذلك إلا إذا صاروا من أهل السنة، فإذا قالت لهم الخوارج وغيرهم ممن تكفِّره أو تفسِّقه: لا نسلِّم أنه كان مؤمناً بل كان كافراً أو ظالماً- كما يقولون هم في أبي بكر وعمر- لم يكن لهم دليل على إيمانه وعدله إلا وذلك الدليل على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان أدلّ، فإن احتجوا بما تواتر من إسلامه وهجرته وجهاده، فقد تواتر ذلك عن هؤلاء، بل تواتر إسلام معاوية ويزيد وخلفاء بني أمية وبني العباس، وصلاتهم وصيامهم وجهادهم للكفار، فإن ادَّعوا في واحد من هؤلاء النفاق أمكن الخارجي أن يدَّعي النفاق، وإذا ذكروا شبهةً ذكر ما هو أعظم منها..».

الدِّين، لو سمعوه لأنكروه وكذَّبوا قائله ومقتوه، فهم ممَّن جرَّد السيف مع عليّ عليه السلام، وقتلوا مَنْ قتلوا من أصحاب معاوية، يرون ذلك عليهم واجباً، ولو استمرَّ عليّ عليه السلام على القتال، لاستمرُّوا على طاعته، والقول بإمامته، وإنَّما شبهتهم في تكفيره مسألة التَّحكيم فقط، فقالوا: «لا حكم إلَّا لله»، وطلبوا منه أن يشهد على نفسه بالكفر، كما ذلك معروف مشهور، فتبيَّن لك أنَّ ما يفرضه المصنِّف من أنَّهم لو نوظروا لقالوا كذا وكذا، ممَّا هو مقالته هو والنَّواصب، لا يريد به إلَّا إظهار ما يكنَّه في نفسه، ويدَّعي أنَّه إنَّما ترجم به عن غيره، من باب «وكل إناءٍ بالذي فيه ينضح»[1]، ولقد أربى على الخوارج في عداوته وجاوز الحدَّ[2].

قال: «ولأنه- يعني عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان قد عقد العهد معه ليزيد، فكان يزيد هو ولي العهد ...إلخ»[3].

هذا ظاهر في مناقضته له ما تقدَّم له من أنَّه لا يكفي في الخلافة العقد، بل ليس

---

(١) كلام المصنِّف في هذه الفقرة والتي قبلها تكرار لما ذكره سابقاً(ص٢١٣- ٢١٥)، وقد ذكرت هناك في التعليق نص كلام ابن تيمية الذي أشار إليه المصنِّف هنا، فلا حاجة للتكرار.

(٢) ما ذكره المصنِّف هنا من تجاوز ابن تيمية للحدِّ، في الكلام على عليّ عليه السلام، حتى إنه زاد على الخوارج في ذلك، يوافقه عليه العلامة الكوثري فقد ذكر في رسالته «الإشفاق على أحكام الطلاق» (ص٦٨) بأن شدَّة ابن تيمية في ردِّه على ابن المطهر في «منهاج السنة» قد بلغت به إلى أن يتعرَّض لعلي بن أبي طالب- كرَّم الله وجهه- بطريق يأباه كثير من أقحاح الخوارج.

(٣) انظر: منهاج السنة١/ ٣٤١. ولفظه بتمامه: «ومن المعلوم أن أهل السنة لا ينازعون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربعة يولُّون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه، وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يوليِّ القاسم بن محمد بعده، لكنه لم يطق ذلك، لأن أهل الشوكة لم يكونوا موافقين على ذلك، ولأنه كان قد عقد العهد معه ليزيد بن عبد الملك بعده، فكان يزيد هو ولي العهد.
وحينئذٍ فأهل الشوكة الذين قدَّموا المرجوح وتركوا الراجح، أو الذي تولى بقوته وقوة أتباعه ظلماً وبغياً، يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعان على الظلم، وأما من لم يظلم ولا أعان ظالماً وإنما أعان على البر والتقوى، فليس عليه في هذا شيء» .

بشرطٍ فيها[1]، وكم له من مناقضات مثل هذه وأصرح منها[2]، وذلك أنَّ الرَّجل مُعدٌّ نفسه لنصرة مذهبه بكل ممكنٍ ومحالٍ، نفع أو لم ينفع، غير مبالٍ في ذلك على أيِّ جنبٍ يقع، هذا فيما يتعلَّق بالمقاولة بينه وبين الشِّيعة أو غيرهم، ممَّن يخالف من يُنسب إلى أهل السُّنَّة، وكذا في مقامات الخصام والجدال.

فأمَّا إذا تكلَّم على مقتضى الفطرة فيما ليس له بالمذهب تعلُّق، أتى بما يعجز عنه غيره من فحول العلماء، وبيَّن ما هو الحقُّ أوضح بيان، وقرَّبه إلى الأذهان، حتى كأنَّه مشاهدٌ بالعيان، فإنَّه واسع العلم، وقَّاد الذِّهن، حسن العبارات، جيِّد التصرُّف في الكلام.

فلو جُرِّد من كتابه هذا مجرَّد فوائده، التي لا تتعلَّق بشيءٍ ممَّا قاله، ردّاً على خصومه ومجادلةً لغيره، لأتى منه كتابٌ نفيسٌ، مختصرٌ مفيدٌ، والله يحبُّ الإنصاف[3].

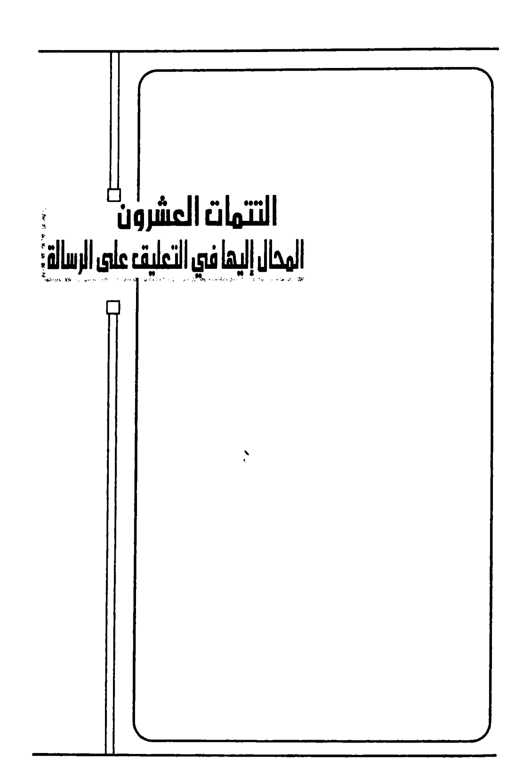
وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلَّى الله وسلَّم على سيِّدنا محمَّد، وآله الطَّيبين الطَّاهرين، ولا حول ولا قوة إلَّا بالله العليِّ العظيم.

---

(١) لعلَّ المصنِّف يشير إلى قول ابن تيمية في «منهاج السنة»(١/ ٢٢٩): «وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قُدِّر أنهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصر إماماً، سواءً كان ذلك جائزاً أو غير جائز».

(٢) راجع فيما يتعلَّق بتناقض ابن تيمية واضطرابه: مبحث أخطاء منهجية أخذها المصنِّف على ابن تيمية، في الفصل الثاني من قسم الدراسة(ص١٣٥).

(٣) رحم الله المصنِّف فمع ردِّه على ابن تيمية وقسوته عليه في بعض المواضع، فقد أنصفه هنا مما يدلك على تجرُّده للحق، وبعده عن التعصُّب المذهبي، وابن تيمية مثل سائر البشر- غير الأنبياء- غير معصوم وله ذنوب وأخطاء، ويجب التنبيه على أخطائه وهفواته، وردُّها لا تبريرها كما يفعل البعض، ولا يعني هذا بالضرورة الحطَّ من قدره ومكانته العلمية المعروفة، هذا طَريق الإنصاف والله الموفِّق.



التتمات العشرون

المحال إليها في التعليق على الرسالة

التتمة الأولى

الصلاة على الآل واستشكال حذفها خطاً ولفظاً

ذكرت تعليقاً(ص١٧٩)كلام العلامة المقبلي والإمام الشوكاني في أنه ينبغي ضم الصلاة على آل البيت عليهم السلام إلى الصلاة على رسول الله ﷺ، وذكرت أنه قد استشكل بعض العلماء صنيع أكثر المحدثين وأتباع الأئمة الأربعة في حذفهم الآل عند الصلاة على رسول الله ﷺ، وأحلت القارئ إلى هذه التتمة ليقف على جملة من أقوال العلماء في هذه المسألة، وما أجاب به بعضهم عن الاستشكال المذكور، فإليك كلامهم في ذلك.

يقول الإمام ابن تيمية بعد أن ذكر بأن الصلاة على الآل- عليهم السلام- حق لآل محمد ﷺ أمر الله به: «وثبت اختصاص بني هاشم بتحريم الصدقة عليهم، وكذلك استحقاقهم من الفيء عند أكثر العلماء، وبنو المطلب معهم في ذلك، فالصلاة عليهم من هذا الباب، فهم مخصوصون بأحكام لهم وعليهم، وهذه الأحكام تثبت للواحد منهم وإن لم يكن رجلاً صالحاً، بل كان عاصياً»[1].

ويقول الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني: «لا يتم الامتثال في الإثبات بالصلاة التي علّمها ﷺ أمته إلا بذكرهم، ولقد عجبت ممن قالوا بوجوب الصلاة عليه ﷺ في التشهد في الصلاة وندبها فيه على آله، فإنه تفريق بين ذوي الأرحام في الأحكام، واطّرد لأئمة الحديث في مؤلفاتهم في القديم والحديث حذف الآل[2] عند الصلاة على

(١) منهاج السنة ٣/ ٢٠١- ٢٠٢.

(٢) علّق العلامة علوي بن طاهر الحداد على هذا بقوله: «ليس إطلاقه صحيحاً فقد جرى على الصلاة على الآل كثير منهم أذكر منهم الآن الحاكم في المستدرك، والطحاوي في مشكل الآثار، وصاحب منتقى=

خاتمة أهل الإرسال، وهم الذين رووا لنا حديث التعليم في صحاح كتبهم التي يجب لها التعظيم والتكريم، وكنت سُئلت قديماً عن ذلك فأجبت بجواب حاصله: أن المعلوم من أئمة الحديث أن ما صحَّ لديهم بالرواية عملوا به مالم ينسخه حديث أو آية، ولم ينسخ كيفية الصلاة المذكور فيها الآل شيء باتفاق أئمة الحديث والكمال؛ فلعل العذر لهم في عدم رقم الصلاة على الآل التقية لأهل الجفاوة والضلال، الذي عادوا أهل محمد ﷺ وأخافوهم كل مخافة وشرَّدوهم كل مشرَّد كما وقع في عصر الدولتين الأموية والعباسية، وإن كانوا يعدون أنفسهم من الآل فإنه يقول فيهم لسان الحال:

اقتلـــــوني ومالكـــــاً واقتلـــوا مالكـــاً معـــي

فافتقر أئمة الحديث وهم في تلك الأعصار إلى حذف الصلاة على الآل في تصانيفهم الصغار والكبار، وفي إملائهم في مجالس الرواية عند الخوض في علوم الدراية، والتقية تبيح مثل هذا على أنا نحمل أولئك الصالحين من ذلك السلف ممن صنَّف في الحديث وألَّف أنهم وإن حذفوا الصلاة على الآل خطأً لا يحذفونها عند الكتابة لفظاً وقولاً، ثم أنها ذهبت التقية وانقرضت دول تلك الفرق الغوية ولكنه شاب على ذلك الكبير وشبَّ عليه الصغير، فاستمروا في الحذف لها جهلاً واستمروا عليه خطأً وقولاً مع إملائهم لحديث التعليم في كل كتاب من كتب السنة كريم، وقد بسطت هذا في «حواشي شرح العمدة» على أني لم أجد فيه كلاماً لأحد ممن سبق وأرجوا أن هذا العذر الذي سبق هو الحق».[1]

وقال أيضاً: «فائدة: قد عرفت من روايات تعليمه ﷺ كيفية الصلاة المأمور بها في

الأخبار في أغلب المواضع، والطبراني في المعجم الصغير، والحافظ بن حجر في الإصابة، ولسان الميزان، وتعجيل المنفعة، وغير ذلك من كتبه، وابن القيم في كتاب الروح». [القول الفصل ٢/ ٥٠٠].

(١) الصنعاني، جمع الشتيت في شرح أبيات التثبيت، ص٢١-٢٢.

الآية أنها وردت بلفظ وآله، ووردت بألفاظ كلفظ وذريته وأزواجه عوض عن لفظ آله، لكن لفظ آله قد ثبت بلا ريب ولكن اطَّرد في كتب أتباع الأئمة الأربعة وتآليفهم في الحديث وكتب الفقه وفي تدريسهم وخطبهم في الجمع والأعياد حذف لفظ الآل خطاً ولفظاً، ولا يفوه أحد بالصلاة عليهم مع الصلاة عليه ﷺ كما أمرهم بقوله: قولوا..، وعلَّمهم الكيفية.

وهذا ابتداع بالنقص مما أمروا به ومخالفة لما علمهم، والذي أظن والله أعلم أنهم حذفوا لفظ الآل من الصلاة في الدولة الزُّبيرية؛ فإنه يروى أن عبدالله ابن الزبير لما ولي الخلافة حذف الصلاة على النبي ﷺ في خطبه وقال كلاماً معناه إن بني هاشم يستعظمون أنفسهم بذكره، ثم جاءت الدولة الأموية وبالغوا في هضم جانب الآل فاستمر الحذف لهم من تلك الدولة، وفيها أُلِّفت العلوم فتبع العلماء ما عليه الناس من عدم ذكر الآل بالصلاة إذا صلوا على رسول الله ﷺ، وشبَّ على ذلك الصغير وشاخ عليه الكبير فلم يسمع أحد فيه بنكير، بل صار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، وقد ذكرنا شيئاً من هذا في «العدة حاشية العمدة» ولم أر من نبه عليه، وقد اتفق للذين أتوا بالصلاة على آل محمد ابتداع بالزيادة على ما أفاده حديث تعليمها؛ بذكر صفات له ﷺ وصفات لآله وتخصيص لبعض الآل، فالكل من التاركين لها على الآل والفاعلين قد ابتدعوا أولئك بالنقص وهؤلاء بالزيادة، وخير الأمور السالفات على الهدى وشر الأمور المحدثات البدايع»[1].

وقال أيضاً: «والعجب من الشافعية نقلوا عن إمامهم أنه يوجب الصلاة عليه ﷺ ويقول: أنها تندب في حق آله، والحديث في التعليم ورد بلفظ مكرَّر واحد فيهما معاً، فكيف يفرِّق بين ذوي الأرحام من غير دليل؟!»[2].

---

(١) منحة الغفار على ضوء النهار ١/ ٥١٠- ٥١١.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٥٠٩.

وقال أيضاً:

فما الحق إلا ما أتى عن محمد	فصلى عليه الله عز وسلما
وصلى على الآل الكرام فإنه	بهم قد أتانا في الصلاة معلما
كما قد روى الشيخان ذاك وصححا	فتابع في هذا البخاري ومسلما
وقد حذفوا في اللفظ في الخط آله	فهل نسخوا ما في الصحيحين محكما

قلت-القائل الصنعاني-: «هذه إشارة إلى ما ثبت في الأحاديث الصحيحة بتعليمه ﷺ لأمته كيفية الصلاة عليه بقوله: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» الحديث في كتب الحديث صحيح ثابت عند الشيخين وغيرهما، فابتدع الناس حذف الآل في الصلاة عليه ﷺ ولا يأتون بها خطاً في كتب الحديث، ولا لفظاً عند إملائه، وهذا من الابتداع في الدين بالنقص منه، والبدعة في الدين تكون بالنقص منه أو الزيادة فيه وهذا ابتداع بالنقص، وقد ذكرت عذر الأولين من أهل الحديث في عدم إتيانهم بلفظ الآل في كتابنا «جمع الشتيت» في شرح أبيات التثبيت للسيوطي»[(1)].

وقال عند شرحه لحديث تعليم الصلاة على النبي ﷺ: «ومن هنا نعلم أن حذف لفظ الآل من الصلاة كما يقع في كتب الحديث ليس على ما ينبغي، وكنت سئلت عنه قديماً فأجبت أنه قد صحَّ عند أهل الحديث بلا ريب كيفية الصلاة على النبي ﷺ وهم رواتها، وكأنهم حذفوها خطاً تقية لما كان في الدولة الأموية من يكره ذكرهم، ثم استمر عليه عمل الناس متابعة من الآخر للأول فلا وجه له»[(2)].

(1) الصنعاني، الأنفاس الرحمانية اليمنية في أبحاث الإفاضة المدنية، دراسة وتحقيق: علي بن عبده الألمعي، ص٢٤٢- ٢٤٣.

(2) الصنعاني، سبل السلام ١/ ٣٣٧.

أقول: إنما أكثرت من النقل عن الإمام الصنعاني ﷺ من مؤلفاته المختلفة في هذه المسألة؛ ليتأكَّد الباحث المنصف من رأي الإمام الصنعاني فيها، لأن البعض إذا رأى اجتهاداً أو قولاً لإمام مجتهد متبوع مخالف لما اعتاده ونشأ عليه، تكلَّف الرَّد على ذلك بالقول بأن هذا الكلام مدسوس مكذوب على هذا أو ذاك الإمام، أو طالته يد التحريف والإضافة، أو أن ذلك كان في أول مراحل عمره إلى غير ذلك مما نقرأه في تحقيقات البعض لكتب التراث.

وقال العلامة علي بن إسماعيل بن الإمام في سؤال وجهه للإمام الشوكاني: «حذف الآل في الصلاة المذكورة في الصباح والمساء هل هي كذلك بغير ذكر الآل في كل الروايات، أو في بعض؟ فإن كانت في البعض فما يحُمل في البعض الآخر إلَّا على غفلة، أو سهوٍ، أو تحامل، كما فعله أكثر المحدثين السابقين، وحذا حذوهم جماعة من اللاحقين والنُقال اعتباطاً، فلم يسمع في كل ما رووه من أحاديث الصلاة عنه ﷺ صلاة واحدة كما علمتم، ولم يذكر فيها الآل، وهم الذين حققوها لنا، ورووها، ودوّنوها، وتحرَّوا النقص ولو بالحرف الواحد، والزيادة في روايتهم فما بالهم وهَّنوها. يالله العجب، والله خير مستعان».

فكان من جواب الإمام الشوكاني:

«وقد اعتذر لأئمة الحديث في تركهم للصلاة على الآل عند الصلاة على رسول الله ﷺ بأعذار أحسنها أنهم يجعلون الأحاديث المقيدة بالصلاة على الآل خاصة بالمواضع التي وردت فيها ويجعلون التقييد في غير تلك المواضع بمطلق الصلاة التي أمر الله بها في كتابه، ولكن قد عرفت أن الأولى أن يصلِّيَ على الآل في كلِّ موضع يُصلي فيه على رسول الله ﷺ»(1).

(1) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني: تحقيق محمد صبحي حلاق ٤/ ٢٠٣١.

ويقول العلامة صديق حسن خان القنوجي البخاري:

«وقد يقال الأحسن - لمن يريد أن يملي كتب الحديث- أن يترك الصلاة المبتدعة ويأتي من تلقاء نفسه بالصلاة المشروعة، وهو المطابق لغرض المحدثين حيث تركوا كتب الآل تقية وقد زالت، فمن ذكر الآل على جهة الحكاية لا يكون كاذباً لأنه أتى بالصلاة التي نطق بها المحدِّث وإن لم يكتبها للعذر المذكور»[1].

ويقول العلامة علوي بن طاهر الحداد:

«ننتقد ترك الصلاة على الآل فإن عمل العلماء على خلافه ولم ترد عنه ﷺ ولا عن أصحابه أو التابعين لهم صيغة صلاة ليس فيها ذكر الآل، ولما سأل الصحابة رسول الله ﷺ عن كيفية الصلاة عليه علمهم الصيغة الإبراهيمة المشهورة وفيها الصلاة على آله، فلا تكون الصلاة عليه مشروعة بدون ذلك، ومن اقتصر على الصلاة عليه ﷺ دون آله كان مقتصراً على بعض المشروع وتاركاً لبعضه، فلم يفعل المأمور به ولا يكون مع ذلك ممتثلاً لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾؛ لأن السنة مبينة للقرآن وليس في السنة صلاة بدون ذكر الآل، ولذلك قال ابن تيمية أنه حق لآل محمد أمر الله به»[2].

وقال الشيخ حسن بن فرحان المالكي:

«قد يلاحظ بعض الأخوة أنني غالباً اقتصر في الصلاة على النبي والآل دون

---

(١) القنوجي، عون الباري لحل أدلة البخاري ١/ ٢٧. وجدير بالذكر هنا أن القنوجي قد نقل كلام الصنعاني السابق في «جمع الشتيت» في كتابه «عون الباري لحل أدلة البخاري» عند شرحه لقول الإمام البخاري «كيف كان بدءُ الوحي إلى رسول الله ﷺ» ولم ينسبه إلى الإمام الصنعاني بل نسبه إلى نفسه!!

(٢) الحداد، القول الفصل ١/ ٩٩-١٠٠.

وانظر كلام ابن تيمية الذي ذكره الحداد في «منهاج السنة» (٣/ ٢٠٠).

الصحابة ليس إنكاراً لفضلهم ولا ملتزماً بهذه الصيغة، وإنما محاولاً التذكير بالنص الذي نردده في كل تشهد «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» فليس في النصوص الصلاة على الصحابة كما نفعل اليوم اتباعاً لبعض محدثات السلفية الأولى.

ثم لم نكتف بالصلاة على الصحب الكبار، بل خلطنا بكلمة (أجمعين) الأخيار والفجار، حتى يدخل الوليد ومعاوية وقاتل عمار»[1].

ومما يحسب هنا للأئمة المجتهدين في اليمن كالحافظ المجتهد محمد بن إبراهيم الوزير، والإمام يحي بن أبي بكر العامري الشافعي، والعلامة المقبلي، والإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني وغيرهم كثير، ضم الصلاة على الآل إلى الصلاة على رسول الله ﷺ في مؤلفاتهم، وهو ما سار عليه بعض العلماء المعاصرين في اليمن كشيخنا القاضي العلامة محمد بن إسماعيل العمراني، والشيخ المحدث مقبل بن هادي الوادعي، وهو ظاهر في دروسهما ومؤلفاتهما.

---

(١) حسن المالكي، داعية وليس نبياً، ص٣٠.

تنبيه: لم ينفرد الشيخ حسن المالكي باستثناء هؤلاء الصحابة من عدالة الديانة، فقد ذكر العلامة المحدث يحي بن أبي بكر العامري الشافعي اليمني في كتابه «الرياض المستطابة» أن الوليد بن عقبة خرج من عموم الإجماع على تعديل الصحابة؛ لتغير حاله وتفاحش أمره وملابسته الفتن بغير تأويل.

وذكر العلامة المحدث الألباني في «السلسلة الصحيحة» أنه لا يمكن القول على أساس الصحبة بأن أبا غادية القاتل لعمار مأجور؛ لأنه قتله مجتهداً، ورسول الله ﷺ يقول: «قاتل عمار في النار» أ.

وأما معاوية فقد ذكر عدد من العلماء بأنه كان في حربه وقتاله لأمير المؤمنين علي- كرّم الله وجهه- باغياً ظالماً مأزورا، لا مجتهداً مأجوراً، كما يقول البعض، وقد ظهر منه معاندة الحق والتمادي في الباطل؛ لأنه إنما كان طالباً للملك محباً للرياسة لا غير. وللوقوف على كلام العلماء من مصادره في هذه المسألة، وكذلك الصواب في فهم معنى «كل الصحابة عدول» انظر «التتمة السادسة عشر» في آخر الرسالة ص٤٧٣.

التتمة الثانية

مشروعية السلام على آل البيت عليهم السلام

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص١٨١) إلى اعتراض البعض على السلام على الآل عليهم السلام والرضوان وجواب الإمام الصنعاني عن ذلك الاعتراض، وأشرت هناك إلى أن مسألة السلام على غير الأنبياء فيها خلاف معروف عند علماء السنة.

بل ذكر الإمام ابن القيم إلى جانب الخلاف في السلام، الخلاف في الصلاة على الفرد من آل البيت وغيرهم كما في كتابه «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام»، فالمسألة لا تستدعي كل هذا التعصب الشديد فيها ورَمْي المخالف بالتشيع أو الرفض!.

وإليك الآن بقية من أقوال مفيدة لبعض العلماء في خصوص السلام على آل البيت عليهم السلام.

يقول العلامة المحدث أحمد الغماري:

«إن أكثر السلف الصالح من المحدثين والفقهاء والمفسرين والصوفية ومن بعدهم إلى وقتنا هذا يخصون علياً وآل بيته بقولة: عليه السلام، وفي صحيحي البخاري ومسلم الكثير من ذلك، بل وأعجب من هذا أن ابن تيمية لا يكاد يذكر علياً وفاطمة إلا ويقول: عليهما السلام بدل رضي الله عنه تدليساً وستراً لنصبه وذراً للرَّماد في أعين الناس على عادته في التلبيس..»[1].

(١) أحمد الغماري، جؤنة العطار في طرف الفوائد ونوادر الأخبار، بتصرف يسير ص١٩٠.

ويقول العلامة أبو بكر بن شهاب: «واحتجاج بعض القائلين بالكراهة بأن ذلك صار شعاراً للرافضة من الغرابة بمكان؛ لأنا إنما نهينا عن شعار أهل البدع فيما لم يكن مطلوباً في الشرع، أما ما اتخذوه شعاراً وهو مطلوب كالتختم بالفضة في اليمين فهو باق على طلبه، ولا يلزم عليه أن نترك كل دليل في مقابل فعلهم ولم ينقل عن أحد كراهة التحليق محتجاً بأنه شعار الخوارج وسيماهم كما في الحديث الصحيح»[1].

ويقول أيضاً في ردّه على أحد المعترضين: «وفي الأخير نقول: إن الله تعالى قد أسخن عين كل ناصبي بما شحنت به كتب أهل السنة، فضلاً عن الشيعة من تسليمهم على الإمام علي عليه السلام وعلى أكابر أهل بيته حيث ذكروا، وكانوا والله أحق بها وأهلها، ومن تتبع الكتب القديمة والحديثة القلمية والمطبوعة بمصر وغيرها من كتب الحديث وغيره، وجد فيها من ذلك ما يشهد على المعترض بأنه خبَّاط في ظلمات من النصب لا يشعر أنه تائه فيها أصلحه الله وإيانا آمين»[2].

ويقول العلامة المحقق عبد الله بن الصديق الغماري: «وآل البيت يقال في حقهم: عليهم السلام، لأن الله تعالى قال في بيت جدهم إبراهيم عليه السلام: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾[هود: ٧٣] ولأنه قال فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب: ٣٣].

والسلام أمان، وهم بهذه الآية أمنوا من الرجس وما يتبعه وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أشركهم معه في الصلاة عليه بالتبعية له فصحَّ أن يكون لهم السلام في حالة الانفراد، وأيضاً فإن التَّرضِّي يشملهم كما يشمل الصحابة والأولياء، فجعل السلام شعاراً يخص أهل البيت ليعرف انتسابهم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأيضاً فإن السيدة مريم يقال لها عليها السلام، وهي صدِّيقة بنص

(١) وجوب الحمية، ص٢٣- ٢٤.

(٢) المصدر نفسه، ص٢٤.

القرآن، وقيل لنبوتها، والسيدة فاطمة صدِّيقة بطهارتها وبنوتها للرسول الأعظم، وأيضاً فإن الله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ﴾[الحديد: ١٩] وفاطمة وعلي والحسنان ضموا إلى الصديقية للانتساب إلى النبي ﷺ، فهم أحق بالسلام، والله الهادي لسبيل الرشاد»[1].

ويقول الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح:

«السلام على آل البيت دأب كثير من المتقدمين خاصة المحدثين وقد قال الله تعالى: ﴿سَلاَمٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾[الصافات: ١٣٠] وآل سيدنا رسول الله ﷺ أولى بالسلام عليهم، وقد ذكرت في جزء «بشارة المؤمن بتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن» بعض النقول في ذلك، وهي غيض من فيض، فلا تلتفت لتشغيب النواصب ومن تأثر بهم»[2].

ويقول الشيخ حسن بن فرحان المالكي:

«صيغة(علي عليه السلام، فاطمة عليها السلام، ...) ونحو ذلك لا شيء فيه وهو مأخوذ من قول النبي ﷺ: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد»، وقد استخدم هذه الصيغة بعض أهل الحديث كالبخاري في مواضع كثيرة من صحيحه(أحصيناها فبلغت نحو ٣٥ موضعاً)، وهذا مثل أخذنا لفظة (رضي الله عنه) من قوله تعالى: (رضي الله عنهم ورضوا عنه)، فبعض غلاة السنة يخطئ عندما يظن صيغة(عليه السلام) خاصة بالشيعة!! فهذا من نصب السنة للأسف»[3].

ويقول الشيخ حسن بن علي السقاف:

---

(١) عبدالله الغماري، الكنز الثمين، ص٢٥٥، نقلاً عن كتاب غاية التبجيل، ص١٠٦.

(٢) رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة، ص١٩٣.

(٣) حسن المالكي، الصحبة والصحابة، هامش ص ٢٥٤.

«لفظة (عليها السلام) بعد ذكر السيدة فاطمة، ولفظة (عليه السلام) بعد ذكر سيدنا علي أو سيدنا الحسن أو الحسين -رضي الله عنهم وأرضاهم- من خصوصياتهم وخصوصيات آل البيت أي من المستحبات في حقهم، ولذلك أدلة كثيرة جداً منها صيغ الصلاة (الصلاة الإبراهيمية وغيرها) المنقولة عن سيدنا رسول الله ﷺ، ويكفي أن أقول: إياك أخي القارئ أن تجبن عن النطق بهذه اللفظة لهؤلاء السادة وتهاب من أن يتهموك بالتشيع، فقد استعمل هذه اللفظة في حقهم رضي الله عنهم أعلام أهل السنة وأئمة الحديث كالبخاري في صحيحه (٧/ ٧١ و٧٧ و١٠٥ وغير ذلك) والإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٥٦٣ و٦٥٢ و٦٦٢ وغير ذلك) والحافظ ابن حجر في حقق سيدنا علي (انظر مقدمة الفتح ص٤٣٢) وفي حق السيدة فاطمة (٦/ ٤٤٢ الفتح) والدارقطني في سننه (٣/ ٦٥ و٦٦) وغيرهم كثير وكثير، فتأمل !!»[1].

وقد وقفت على عدد آخر من الحفاظ والعلماء ممن ذكر لفظة(عليه السلام) عقب أسماء كبار آل البيت عليهم السلام منهم الإمام الشافعي وابن أبي شيبة وابن قتيبة وابن شاهين والحاكم وابن الجوزي وابن تيمية الجد أبو البركات صاحب كتاب «المنتقى من أخبار المصطفى» وابن الوزير والصنعاني والشوكاني وغيرهم كثير.

وأقول لمحبي ابن تيمية وأتباع مدرسته بأن الإمام ابن تيمية نفسه قد عقب اسم علي بقوله (عليه السلام) في أكثر من موضع في بعض كتبه كالاستقامة والصفدية ومنهاج السنة.

وكذلك استعمل ذلك في عصرنا بعض السلفيين كالشيخ المحدث مقبل الوادعي كما في كتابه «رياض الجنة في الرد على أعداء السنة»، والشيخ المحدث عبدالله الجديع كما في كتابه«إسلام أحد الزوجين».

(١) حسن السقاف، السلفية الوهابية، ص٩٥.

وبعد كتابة ما سبق وقفت على بحث قيم في المسألة للشيخ الفاضل أمين بن صالح هران الحداء يجدر بي نقله هنا بتمامه لفائدته.

يقول- حفظه الله- في كتابه «فقه الآل بين دعوى الإهمال وتهمة الانتحال» (١/ ١١٠- ١١٥):

يظن البعض أن السلام على آل البيت استقلالاً من شعار الرافضة كما عبر بعضهم، مع أن الأمر ليس كذلك، فإن جمعاً كبيراً، وعدداً وفيراً، من أئمة أهل السنة خصوصاً أهل الحديث منهم، قد درجوا على هذا الأمر، ومن أولئك على سبيل المثال وبدون ترتيب:

١- الإمام البخاري في صحيحه (طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى، الكائنة في مجلد واحد):

- فعبارة: فاطمة عليها السلام: جاءت في عشرين صفحة، منها: (١١٠، ٥٧٢، ٦٠٨، ٦١٢، ٦١٣).
- وعبارة علي عليه السلام: جاءت في خمس صفحات، منها: (٢١٠، ٣٩٩).
- وعبارة الحسن بن علي عليهما السلام: جاءت في ص٥٠٢ و٧٠١.
- عبارة الحسين بن علي عليهما السلام: جاءت في ص٦٠٨ و١٤٨٧.
- وعبارة الحسين عليه السلام: جاءت في ص٧٣٩.
- وعبارة فاطمة وعلي عليهما السلام: جاءت في ص٢١٦.
- وعبارة علي بن الحسين عليهما السلام: جاءت في ص١٠٥٢.

٢- الإمام أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة ط مؤسسة الرسالة:

فقد سلم على علي حين بوب لفضائله (٢: ٥٦٣) قائلاً: فضائل علي عليه السلام.

وسلم على فاطمة الزهراء، كما في (٢: ٧٥٨) حديث رقم (١٣٣٢).

وسلم على الحسين، كما في (٢: ٥٧٤)حديث رقم (٩٧٢) وفي (٢: ٧٨٣) حديث رقم: (١٣٩٤).

٣- الإمام عبد الله بن المبارك:في «مسنده» حديث رقم (٢٦٧).

٤- الإمام علي بن الجعد: في «مسنده» حديث رقم (٢٤٧٩)، الناشر: مؤسسة نادر – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٠ – ١٩٩٠،تحقيق: عامر أحمد حيدر.

٥- الإمام أبو داود: في «سننه» باب الصلاة قبل العصر «حديث رقم (١٠٨٠) وكذلك باب» في زكاة السائمة «حديث رقم (١٣٤٣) وغيرها من المواضع.

٦- الإمام أبو عيسى الترمذي: في سننه باب «ماجاء في عيادة المريض» حديث برقم (٨٩١)...

٧- الإمام الحارث بن أبي أسامة: في «مسنده» باب «فضل عثمان» حديث رقم (٩٧٢) وغيرها من المواضع.

٨- الإمام أبو عبد الرحمن النسائي: في «السنن الكبرى» (٦: ٣٠٣) حديث رقم (١١٠٤٥) و(٦: ٣٥٦) حديث رقم (١١٢٢١) وغيرها من المواضع. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

٩- الإمام أبو عبد الله القضاعي: في «مسند الشهاب» الباب السابع «إن من البيان لسحراً» حديث رقم (٩٦١) (٢: ٩٨).

١٠- الإمام محمد بن فتوح الحميدي: في « الجمع بين الصحيحن» (١: ٧٢و٧٨). ط دار ابن حزم، تحقيق د:علي حسين البواب.

١١- الإمام أبو القاسم ابن عساكر: في « معجم الشيوخ» حديث رقم (٣٢٤) ورقم (١١٧٠) ورقم (٤٩٧ و١١٧٢)، قدم له: الدكتور شاكر الفحام، حققه: الدكتورة وفاء تقي الدين،دار البشائر / دمشق.

١٢- الإمام أبو السعدات ابن الأثير: في « جامع الأصول في أحاديث الرسول» (١٢: ١٠٢٦) تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى.

وفي النهاية في غريب الحديث (٢: ٥٩٩).

١٣- الإمام المحدث نور الدين الهيثمي: في: « بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة»، باب فضل عثمان ﷺ (٢: ٨٩٦) وباب فضل علي بن أبي طالب ﷺ (٢: ٩٠٢)، وحديث رقم (٢٢٤) (١: ٣٣٤)، تحقيق د: حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٣ - ١٩٩٢.

١٤- الإمام أبو عوانة الإسفرائيني: في «المسند» حديث رقم (٣٣٨٠)، الناشر دار المعرفة، بيروت.

١٥- الإمام أبو عبد الله الحاكم: في « المستدرك على الصحيحين» حديث رقم (٤٣١٠) (٣: ٢٧)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

١٦- الإمام ابن قتيبة الدينوري: في «غريب الحديث» (١: ٤٨٨)، الناشر: مطبعة العاني – بغداد الطبعة الأولى، ١٣٩٧، تحقيق: د. عبد الله الجبوري.

١٧- الإمام محمد بن جرير الطبري: في «تهذيب الآثار» رقم (١٠٥١).

١٨- الإمام الدارقطني: في سننه في مواطن منها ما في (٢: ٢٦٣).

١٩- الحافظ ابن المقرئ: في معجمه، فهو يسلم على علي والحسنين، بل وعلى ذريتهم، وشواهد ذلك في المعجم كثيرة، ومن أمثلة تسليمه على الذرية، ما رواه برقم (٩٣٠): ثنا أبو القاسم طاهر بن يحيى بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام...

وبرقم (٩٣١): ثنا طاهر ثنا أبي ثنا داود بن القاسم ثنا الحسين بن زيد قال: رأيت عمر بن علي بن الحسين عليه السلام يشترط على من ابتاع صدقات علي عليه السلام...

٢٠- الحافظ أبو طاهر السلفي: في الطيوريات، في غير ما موطن، منها الحديث رقم(٨٧٩).

٢١- الإمام البيهقي: في مواطن من سننه، ومن أمثلة ذلك: ما في (٧: ٦٣) حديث رقم: (١٣١٦٧).

٢٢- الإمام السهيلي: فقد قال عن حديث «فاطمة بضعة مني...»: (هذا الحديث يدل على أن من سبها كفر، ومن صلى عليها فقد صلى على أبيها). كما في المواهب اللدنية(٢: ٥٣٣) الفصل الثاني من المقصد السابع.

٢٣- الإمام عبد الرزاق الصنعاني كما في مصنفه (٥: ١٩٥) رواية رقم (٩٣٦٢).

٢٤- الحافظ أبو نعيم: كما في مواطن من كتابه حلية الأولياء، منها في ثنايا ترجمته للإمام علي عليه السلام (١: ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧٢).

٢٥- أبو عبيد القاسم بن سلام: في مواطن كثيره من كتابه «الأموال» منها: تسليمه على الحسين بن علي وأبيه علي كما في الرواية رقم (٢٩٧) و(٢٩٨) من كتاب الأموال.

وتسليمه على علي عليه السلام، في تعليقه على الحديث الذي رواه برقم (٤١١) وغيرها من المواطن في كتابه هذا وغيره.

٢٦- الإمام أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: في «أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ» حديث برقم (٢٥٧٤).الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٧- الإمام الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي: في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» ١/ ٥٤٨، دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام - ١٤٢٢هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.

٢٨- الإمام ابن منظور: ففي كتابه لسان العرب سلم على الإمام علي في (٢١٠) مواطن وعلى الزهراء في (١١) موطناً.

وممن ورد عنهم التسليم على آل البيت، أو بعضهم: الأئمة التالية أسماؤهم:

- ابن أبي الدنيا في كثير من كتبه.
- والطبراني في معجمه.
- وابن شاهين في ناسخ الحديث، وفي كتابه «فضائل فاطمة عليها السلام».

- والشافعي في الأم، والمسند.
- وأبو إسحاق الشيرازي في المهذب.
- والمحب الطبري في الرياض النضرة، وذخائر العقبى.
- وابن المغازلي في المناقب.
- وابن عبد البر في الاستذكار.
- وابن المنير كما في فتح الباري.
- والرازي في تفسيره.
- وابن الجوزي.
- والمبرد في الكامل.
- والمجد ابن تيمية في منتقى الأخبار.
- وحفيده أحمد بن تيمية في الصفدية.
- وتلميذه ابن القيم في أربعة عشر موطناً من كتابه إعلام الموقعين.
- والحافظ ابن حجر في فتح الباري.
- والأزهري في تهذيب اللغة.
- وفي كلام ابن القيم الآتي قريباً ذكر جماعة من السلف والأئمة ممن جوَّز ذلك، فراجعه.
- وغيرهم كثير.

فهؤلاء قرابة أربعين إماماً من أئمة السلف فمن بعدهم، وأقوالهم محفوظة لدي، وليس المجال هنا بحث هذه المسألة، وسرد ما وقفت عليه فيها، ولعل ما لم أذكره أكثر مما ذكرته، فنكتفي بمن ذكرنا فهو مقنع لمن كان له قلب، وكاف لمن عنده لب.

وفي بحثي: «إعلام الأصفياء بحكم الصلاة والسلام على غير الأنبياء» تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

وأما من المتأخرين خاصة المتصوفة منهم، وأتباع المذاهب الفقهية الأربعة: فالشواهد أكثر من أن تحصر.

ومن المعاصرين: الشيخ الألباني: في عدة مواطن من كتبه، منها:

- في «السلسلة الضعيفة» (٣: ٥٥٨)، و(٧: ٣٣٨) حديث رقم (٣٣٢٥)، وغيرهما من المواطن.

- في أحكام الجنائزص:٢٤٨، طبعة المكتب الإسلامي، الرابعة.

على أن السلام حتى على غير الآل، فيه خلاف مشهور بين أئمة أهل السنة:

- وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١: ١٧٠): (تنبيه: اختلف في السلام على غير الأنبياء، بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي: فقيل: يشرع مطلقاً، وقيل: بل تبعاً، ولا يفرد لواحد لكونه صار شعاراً للرافضة، ونقله النووي عن الشيخ أبي محمد الجويني).

- وقبله قال الإمام ابن القيم في جلاء الأفهام (١: ٤٦٥): (وهل يصلى على آله منفردين عنه؟ فهذه المسألة على نوعين:

أحدهما: أن يقال: اللهم صل على آل محمد، فهذا يجوز ويكون داخلاً في آله فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى.

الثاني: أن يفرد واحد منهم بالذكر، فيقال: اللهم صل على علي أو على حسن أو حسين أو فاطمة ونحو ذلك، فاختلف في ذلك وفي الصلاة على غير آله من الصحابة ومن بعدهم: فكره ذلك مالك وقال لم يكن ذلك من عمل من مضى وهو مذهب أبي حنيفة أيضاً، وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري وبه قال طاووس...

وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا: تجوز الصلاة على غير النبي وآله.

قال القاضي أبو الحسين بن الفراء في رؤوس مسائله: وبذلك قال الحسن البصري وخصيف ومجاهد ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان وكثير من أهل التفسير، قال: وهو قول الإمام أحمد نص عليه في رواية أبي داود وقد سئل أينبغي أن يصلي على أحد إلا على النبي؟ قال: أليس قال علي لعمر ﷺ: صلى الله عليك، قال: وبه قال إسحاق بن راهويه وأبو ثور ومحمد بن جرير الطبري وغيرهم، وحكى أبوبكر بن أبي داود عن أبيه ذلك، قال أبو الحسين: وعلى هذا العمل، واحتج هؤلاء بوجوه..)وساقها فليراجعها من شاء.

وإنما أطلت في هذا التعليق: لأني وجدت من بعض علمائنا الأفاضل، من يكفي عنده أن يقف منك على تسليم على آل البيت أو بعضهم، ليصنفك مع الشيعة، أو إن احتاط فلتدر حولك – في قلبه – الظنون.

فقد بان بفضل الله تعالى: أن المسألة اجتهادية وسنية سلفية، قبل أن تكون مع الشيعة، فلا ينبغي التشدد في النكير على الآخر فيها، ولا إساءة الظن به من أجلها، والله المستعان.

تنبيه: عرفاناً بالجميل وأداءً للحق أذكر أني وبعد فترة تربو على السنتين من جمعي لمن ورد عنهم التسليم على الآل، وقفت على رسالة لفاضل كريم اسمه (ياسين علوين أبو العباس) بعنوان (القول الإمام في استحباب السلام بعد ذكر آل البيت الكرام ﷺ) وقد استفدت منه مواطن لم أكن قد وقفت عليها، وإن كان أغلب ما ذكره أخونا الفاضل كنت قد وقفت عليه بفضل الله تعالى، وفاته الكثير مما ذكرته مما سيراه المطلع على البحثين، فأجزل الله له الأجر والمثوبة، وختم لنا وإياه بالحسنى. ا هـ.

التتمة الثالثة

مفهوم مصطلحي (أهل السنة) و(الشيعة) ونشأتهما

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص١٨١) إلى أن الإمام ابن تيمية قد بيَّن المراد بلفظ «أهل السنة» عنده، وأحلت هناك إلى هذه التتمة ليقف القارئ على نص كلامه في ذلك، ومناقشة الإمام الصنعاني وتعقُّبه له فيما ذكره.

وسيقف القارئ أيضاً في هذا التتمة على حقيقة مفهوم أهل السنة والجماعة، وعلى كلمة مفيدة للعلامة أبي بكر بن شهاب العلوي الحضرمي في نشأة مصطلحي «أهل السنة» و«الشيعة»، وكذلك سيقف القارئ على الخلط الذي حدث في بعض الأزمنة بين مفهوم السنة والنصب، ومظاهر من ذلك الخلط عند ابن تيمية، وإنما أخَّرت الكلام إلى هنا لطوله، والله الموفق.

يقول الإمام ابن تيمية: «... فلفظ أهل السنة يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة وقد يراد به أهل الحديث والسنة المحضة فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى ويقول إن القرآن غير مخلوق وأن الله يرى في الآخرة ويثبت القدر وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث والسنة»[1].

وفي البداية يبدو أن الدكتور سفر الحوالي -حفظه الله وعافاه- قد اعتمد على ما ذكره ابن تيمية هنا فقال:

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة ١/ ٤٨٢.

«إن مصطلح أهل السنة والجماعة يطلق ويراد به معنيان:

١- المعنى الأعم: وهو ما يقابل الشيعة فيقال: المنتسبون للإسلام قسمان أهل السنة والشيعة، مثلما عنون شيخ الإسلام كتابه في الرد على الرافضي «منهاج السنة»، وفيه بيَّن هذين المعنيين وصرَّح أن ما ذهبت إليه الطوائف المبتدعة هي من أهل السنة بالمعنى الأعم، وهذا المعنى يدخل فيه كل من سوى الشيعة كالأشاعرة.

٢- المعنى الأخص: وهو ما يقابل المبتدعة وأهل الأهواء وهو الأكثر استعمالاً وعليه كتب الجرح والتعديل، فإذا قالوا عن الرجل: إنه صاحب سنة أو كان سنياً أو من أهل السنة ونحوها، فالمراد أنه ليس من إحدى الطوائف البدعية كالخوارج والمعتزلة والشيعة وليس صاحب كلام وهوى. وهذا المعنى لا يدخل فيه الأشاعرة أبداً؛ بل هم خارجون عنه»[1].

لكن ما ذكره ابن تيمية وتابعه عليه الحوالي ردَّه الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، وذلك في تعقبه لكلام ابن تيمية السابق، ورغم طوله فإني سأنقله هنا بتمامه؛ لما فيه من الفائدة في إيضاح حقيقة مفهوم«أهل السنة».

يقول الإمام الصنعاني في كتابه«الأنفاس الرحمانية اليمنية»(ص٢٢٣- ٢٣٠)

أهل السنة الذين يستحقون هذه الإضافة إلى السنة النبوية حقيقة والطريقة الرسولية يقيناً هم: الذين يتبعون أقواله وأفعاله وتقريراته مقتصرين على ذلك لا يتجاوزونه إلى بدعة في الدين، هذا إن أريد بالإضافة المستحق لهذا الاسم الشريف حقيقة الذي هو المراد بالإطلاق في لسان الرسول ﷺ.

---

(١) د. سفر الحوالي، منهج الإشاعرة في العقيدة، ص٩.

وإن أريد الإضافة إليها لأدنى ملابسة: فالأمر متسع، فإنه يصدق على كل مسلم أنه من أهل السنة، فما من مسلم إلا وله ملابسة وإلمام بالسنة النبوية واتصال تصدق بها الإضافة في الجملة، وإن ملأت ابتداعاته الأسفار، والفيافي والقفار.

فعلى الأول: لا يستحق التسمِّي بأهل السنة إلا أصحاب رسول الله ﷺ، فإنهم التابعون لطريقته، الذين لم يشوبوها ببدعة اعتقادٍ أولاً، ويصدق أيضاً على من سار سيرتهم وتتبع طريقتهم من أي جيل وأي قبيل.

وأما تفسير ابن تيمية لأهل السنة المحضة: «بالذين يثبتون الصفات ويقولون: القرآن غير مخلوق، وأن الله يرى في الآخرة» فإن أراد أن هذا إطلاق اصطلاحي فلا مشاحة؛ فإن لكل أن يصطلح كيف شاء، ويطلق من الألفاظ ما شاء على أي معنى أراد، وإن لم ينفعه ذلك في نفس الأمر وذلك: أنه جعل من صفاتهم القول بإثبات الصفات. فإن أراد إثباتها ببيان كيفية تعلقها، وهل هو تعالى عالم بعلم أو بالذات: فهذا بحث مبتدع، يأتي تصريح الرازي بأنه بدعة، وتقرير ابن تيمية لما قاله الرازي، وإن أراد إثباتها لله تعالى على الحد الذي أثبتها القرآن والسنة: فنعم، اعتقاده من شأن المتعلق بالسنة المحضة.

وأما قوله: «إن من صفاتهم القول بأن القرآن غير مخلوق».

فهو يعلم-ابن تيمية وكل من على ظهر البسيطة- أن مسألة كون القرآن قديماً أو مخلوقاً مسألة لم تذكر في عصره ﷺ ولا عصر خلفائه الراشدين الذين أمر بالتمسك بسنتهم، وكل ما كان كذلك: فهو بدعة إثباتاً ونفياً، والسنة المحضة: هي الطريقة التي لا بدعة فيها، وقد جعل البدعة من صفات من سماهم أهل السنة المحضة!.

إلى أن قال: وإذا تقرر أن الخوض فيه مبتدع: فكيف يعد من صفات أهل السنة المحضة!، ولقد كبرت كلمة قالها تلميذ شيخ الإسلام وهو ابن القيم في آخر كتابه «حادي الأرواح» عند ذكر عقيدة عقدها لأهل السنة غيره، ونقلها مقرراً لها، وفيها ما

لفظه: «والقرآن كلام الله الذي تكلَّم به ليس بمخلوق، فمن زعم أن القرآن مخلوق فهو جهمي كافر!». انتهى.

مع أنه قد قدَّم في صدر هذه العقيدة أنه لا يكفِّر من أهل القبلة أحداً، ثم أتى إلى مسألة بدعة مجدثة وقال: «إن من لم يقل بهذه البدعة ويعتقدها ديناً فإنه كافر»، فاعجب إن كان لك إدراك، وإلا فلا تلقي لتصيد الحق والإنصاف من هذا البحر الشباك.

نعم: مسألة الرؤية وقعت في عصره ﷺ وسأله عنها أصحابه وأجابهم بما شفى وكفى، وضرب لهم المثل برؤية القمر، وقد بسط أدلتها ابن القم في آخر كتابه «حادي الأرواح» وأجاد وأفاد، وجمع نحواً من ثلاثين حديثاً، ومن هنا تعلم أن تسمية ابن تيمية لمن ذكره بأهل السنة المحضة: لا يتم إلا على أنه اصطلاح له، ولا تصدق عليهم تلك الممادح النبوية كحديث: «المتمسك بالسنة عند فساد الأمة» ونحوه، إنما تصدق على من لم يمزج معين السنة بأكدار البدعة، ولا تصدق إلا على قوم تحرُّوا الاتباع، وغسلوا الأقوال والأفعال عن أدران الابتداع، من جميع أجناسه والأنواع.

ومجرَّد التسمية مع عدم صدقها على المسمى لا طائل تحته، فإن كل طائفة تفعل ذلك، فالمعتزلة يسمون أنفسهم (أهل العدل والتوحيد) ومعلوم أنه لا يتم إسلام كل مسلم حتى يكون لله سبحانه موحداً، ولعدل الله معتقداً، وإلا فلم يكن عرف مولاه، ولا اتبع هداه.

وكما تسمي طائفة أخرى أنفسهم (أهل الحقيقة والطريقة) تلاعباً بالدين وتمزيقاً لشمل المسلمين وإلا فالحقيقة والطريقة شيء واحد: هو ما كان عليه ﷺ وأصحابه. وبالجملة: هذه التسمية من الابتداع الذي فرَّق المسلمين إلى أقسام وأنواع، ولا يغرنك أنها قد ملأت الأفواه والأسماع وسوَّدت بها الأوراق والرقاع، فهات لنا أيها البحر الذي لا تنزفه الدلاء، ولا يخفاه ما قاله النبلاء، عن رجل من أصحاب المصطفى أنه قسم

الدين إلى شريعة وحقيقة، أو فاه بهذه القسمة أحد من ذلك الفريق الذين هم خيرُ أمة أخرجت للناس.

ولقد سمَّت اليهود والنصارى أنفسهم (أبناء الله وأحباؤه) كما نص عليه القرآن، وردّه الرحمن بقوله: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾[المائدة:١٨] أي هذا اسمكم الذين تستحقونه لغة ويصدق عليكم حقيقة.

وإذا تقرَّر هذا لديك: فاعلم أن جعل القول بمسألة الأفعال من أوصاف أهل السنة، ومن يستحق هذه الإضافة التشريعية ليس بصحيح، ولا وجهه يصح، فإن القول بخلق الأفعال بحث مبتدع، وقول مخترع، باتفاق علماء الإسلام، وعلماء الكلام، فلم يقع في عصر النبوة، ولا عصر الصحابة، ولا أظنه خطر ببال أحد منهم، إذ لو خطر ببالهم لسألوا عنه معلِّم الشرائع، ومنبع كل قول نافع، رسول رب العالمين ﷺ إلى يوم الدين: هل الأفعال مخلوقة منه أو لا؟ كما سألوه عن الأعمال: هل هي شيء قد سبق به القضاء في الكتاب أم شيء محدث مستأنف؟. انتهى.

وقد فات الصنعاني وغيره التنبيه على الكلام الخطير لابن تيمية في المعنى العام لأهل السنة، حيث يقول: «.. فلفظ أهل السنة يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة».

فعلى كلام ابن تيمية هذا يكون أهل السنة هم النواصب الذين يثبتون خلافة الثلاثة رضي الله عنهم ولا يثبتون خلافة علي - كرَّم الله وجهه -، أو يكون النواصب من جملة أهل السنة على أقل تقدير!.

والحق والصواب الذي كان على ابن تيمية قوله وتقريره: هو أن لفظ أهل السنة يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الأربعة الراشدين، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا النواصب والروافض، ومن وافقهما في الطعن في خلافة هؤلاء الأربعة رضي الله عنهم

وأرضاهم.

يقول الإمام الطحاوي في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة: «ونثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولاً لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، تفضيلاً له وتقديماً على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب- رضي الله عنه، ثم لعثمان - رضي الله عنه، ثم لعلي بن أبي طالب- رضي الله عنه-»[1].

ومفهوم أهل السنة بالمعنى الخاص الذي ذكره ابن تيمية، إنما هو المفهوم الذي نشأ في القرن الثالث وغلب على الحنابلة كما يشير إلى ذلك الباحث أحمد الكاتب في قوله:

«كان مصطلح «السنة» يعني في القرن الثاني الهجري «الحديث النبوي» في مقابل ما كان يصطلح عليه «أهل الحديث» بالبدعة، وغلب في القرن الثالث على الحنابلة في مقابل المعتزلة والأحناف، في حين كان أئمة أهل السنة، أو أهل الحديث، يعتبرون أئمة أهل البيت أئمةً لأهل السنة أيضاً.

ولم يأخذ مصطلح أهل السنة دائرته الواسعة التي تضم المذاهب الأربعة المعروفة(الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) إلا في القرن الخامس الهجري، رغم استمرار النزاع والتنافس بين المذاهب السنية نفسها إلى أمد طويل.

وظل الحنابلة أو أهل الحديث يشككون بسنية الأحناف والأشاعرة والماتريدية(الذين يشكلون غالبية المسلمين السنة) إلى هذا اليوم، ولا يعترفون بهم إلا بمعنى عام في مقابل الشيعة وعلى أساس بعض المقاييس»[2].

---

(١) العقيدة الطحاوية، ص٥٨.

(٢) أحمد الكاتب، السنة والشيعة وحدة الدين خلاف السياسة والتاريخ، ص١٢.

حقيقة مفهوم أهل السنة والجماعة

في الحقيقة أن مفهوم أهل السنة والجماعة كان يعني الاجتماع على الدين والهدي والعمل والحق الذي جاء به رسول الله ﷺ ونبذ البدعة والفرقة، وقد تمثَّل هذا في رسول الله ﷺ وأصحابه الذين اجتمعوا عليه، ثم تمثَّل أيضاً بعده ﷺ في أصحابه ﷺ الذين اجتمعوا على الخلفاء الراشدين- رضي الله عنهم أجمعين-، وكان هذا المفهوم لأهل السنة والجماعة الذي يتضمَّن الجانب العلمي الاعتقادي والجانب السياسي هو الحق الذي لا يردّه إلا الخوارج وغلاة الشيعة.

يقول الإمام البربهاري: «اعلموا أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر، فمن السنة لزوم الجماعة... والأساس الذي تُبنى عليه الجماعة هم: أصحاب محمد ﷺ، ورحمهم الله أجمعين، وهم أهل السنة والجماعة»[1].

وقد بيَّن الشهرستاني هذا المفهوم لأهل السنة والجماعة بشكل أوضح فقال:

«ولمَّا كان الإنسان محتاجاً إلى اجتماع مع آخر من بني جنسه في إقامة معاشه، والاستعداد لمعاده؛ وذلك الاجتماع يجب أن يكون على شكل يحصل به التمانع والتعاون حتى يحفظ بالتمانع ما هو أهل له، ويحصل بالتعاون ما ليس له؛ فصورة الاجتماع على هذه الهيئة هي الملَّة، والطريق الخاص الذي يوصل إلى هذه الهيئة هو المنهاج، والشرعة، والسنة: والاتفاق على تلك السنة هي الجماعة»[2].

(١) البربهاري، شرح السنة، ص ١٧.

(٢) الملل والنحل، ص٣٧- ٣٨.

لكن هذا المفهوم الحق للسنة والجماعة قد تغيَّر وأُطلِق فيما بعد على من تمثَّل الجانب السياسي من هذا المفهوم، وهو الاجتماع على إمام واحد مادام مسلماً، حتى ولو كان هذا الاجتماع على البدعة وترك اتباع السنة والمعروف، وقد بدأ هذا التغير في زمن بني أمية، ولترسيخ هذا المفهوم جرى التحذير الشديد من مخالفة هؤلاء الأمراء وقيل إن مخالفتهم شذوذ وهلكة، وشقاق، وخروج عن الجماعة حذَّرت منه الشريعة.

وقد أشار إلى هذا التغير الذي طرأ على مفهوم السنة والجماعة أبو حاتم الرازي المتوفي سنة (٣٢٢هـ) عند كلامه على معنى السنة والجماعة فقال:

«الجماعة: مأخوذ من الاجتماع والمجامعة على أمر واحد ورأي واحد وشكل للسنة وقرين لها. يقال: فلان من أهل السنة والجماعة إذا كان متمسِّكاً بسنة رسول الله ﷺ، تاركاً لما ابتدعه المبتدعون بعده، ثابتاً مع أهل الجماعة الذين اجتمعوا على إمام هاد جامع لهم. فالإمام يحفظ أهل الجماعة ويضمهم على سنة رسول الله ﷺ من أن ينتشروا ويتبدَّدوا ويتفرَّقوا.

وأما أهل الفرقة فهم وإن اجتمعوا بأبدانهم فإنهم متفرقون بآرائهم، متبدِّدون في مذاهبهم وأهوائهم.

ولما قتل علي وكثرت الفتن بخروج الحسن!، ثم بخروج الحسين، ثم بعد ذلك أيام ابن الزبير والخوارج، كان السواد الأعظم وعامة الناس مجتمعين على بني أمية أيام معاوية، وبعده على ولده، ثم بعد ذلك على بني مروان، فادعت العوام من التابعين هذا الاسم، وقالوا نحن أهل الجماعة، من خالفنا فقد شق العصا، وخالف الأمة، وترك السنة، ونحن أهل السنة والجماعة، يعنون أنهم مجتمعون على إمام واحد، مع اختلافهم في المذاهب والآراء، وابتداعهم الأهواء الكثيرة، وإقامتهم على التنازع والتشاجر بينهم في الأحكام والفرائض، وتكفير بعضهم لبعض، وتبرؤ بعضهم من

بعض، يعنون بذلك اجتماعهم على ولاية من وليهم من الولاة براً كان أم فاجراً، ومعاونتهم من غلب وقام بالأمر من غير معنى اجتماع على دين، بل معناهم التفرُّق في المذاهب، والابتداع في الأهواء. إلا أن الأكثر والأغلب الذين يقال لهم السواد الأعظم فرقتان يقال لهما: أصحاب الحديث، وأصحاب الرأي ثم لهم - بعد ذلك- ألقاب كثيرة لكثرة آرائهم قد لقبوها بعضهم بعضاً، ونسبوا إلى رؤسائهم»[1].

ويقول العلامة المقبلي في سياق كلامه عن موقف الفرق الإسلامية فيما إذا فسق الإمام وظلم:

«لقد غلب طالب الشر طالب الخير حتى أن الملوك المتغلِّبة رأوا بعض أهل هذه الفرق ينكرون عليهم، أضعفهم بالقلب، وأقواهم بالقلب واللسان والسنان، وبعضهم لم يروا الخروج عليهم، فازدادت المداهنة إلى التحسين لهم، وصارت الخطباء تشهد على المنابر للجبابرة المعلنين بالظلم والفسق بما يستحقه أعدل خلق الله، بل وكثير من مدَّعي العلم والدين والتدريس والفتيا، لا سيما بعد غلبة الجهل، والله المستعان، وإنا لله وإنا إليه راجعون . فاغتنمت الملوك الفرصة وقالوا: لا عبرة بمذهب يخالف المحسِّنين لنا، واجتمع إليهم فقهاء هذه الفرق، وتسموا بأهل السنة والجماعة، وكل من عداهم فأهل البدعة، وصنَّفوا في ذلك، ويسمُّون اجتماع الأربعة الإجماع، بينما يسمُّون المخالف مبتدعاً»[2].

ومن الإشارات المهمة في التأكيد على أن مصطلح «السنة»كان له أيضاً مدلولاً

---

(1) الرازي أحمد بن حمدان، كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، تحقيق د.عبدالله سلوم السامرائي، وهو مطبوع مع كتاب للمحقق بعنوان(الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية)، بتصرُّف واختصار، ص(٢٥٢-٢٥٦).

(٢) الأبحاث المسددة، بتصرُّف ص٤٧٧-٤٧٨.

سياسياً في تلك الفترة، قول عبد الله بن المبارك(ت ١٨١هـ) في حديث جرى بينه وبين رجل آخر: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن، ولكن ليس من السنة أن تخرج على المسلمين بالسيف»، فالنقاش الدائر هنا هل الخروج بالسف على المسلمين من السنة أم لا؟ فأهل الحديث لا يرون الخروج على المسلمين بالسيف من السنة[1].

ويشير الدكتور أحمد الدغشي إلى هذا المعنى السياسي فيقول:

«ومع انتشار الفتن، وبعد خروج الخوارج، اجتمع المسلمون على معاوية بن أبي سفيان عام (٤١) للهجرة، فسمِّيَ ذلك العام عام الجماعة، هذا بقطع النظر عن سبب اجتماع المسلمين على معاوية، أكان تنازلاً من الحسن بن علي رضي الله عنهما حسبما يرى بعض الباحثين، أم أنه عقد صلحاً مشروطاً مع معاوية حسبما يرى باحث آخر، أم كان ذلك بسبب رد فعل من جراء غلو الشيعة كما يذهب إلى ذلك باحث ثالث، ويؤكد على هذا الرأي ما ألمح إليه الإمام محمد أبو زهرة حين أشار إلى أن تطرُّف كل من الشيعة والخوارج أوجد طرفاً ثالثاً معتدلاً «وهم الذين سماهم التاريخ أهل السنة والجماعة». وعلى هذا فإن سبب التسمية يرجع إلى ملابسات تاريخية خالصة، ليس من بينها سبب وجيه يستدعي الإصرار على هذه التسمية اليوم، ويلاحظ أن تلك الملابسات اختلط فيها السياسي بالديني غالباً»[2].

---

(١) سعد خلف الحنيطي، الفقيه والسلطان، فقهاء العراق والسلطة العباسية نموذجاً(١٣٢-١٩٨هـ)، ص٥١.
(٢) د. أحمد الدغشي، أهل السنة والجماعة إشكال في الفهم أم في المفهوم، ص ١٦-١٧.

نشأة مصطلح السنة والشيعة

للعلامة أبي بكر بن شهاب الدين العلوي الحضرمي كلمة مفيدة شافية في هذا الموضوع يقول فيها:

«السنة والجماعة ما كان عليه محمد ﷺ وأصحابه كما جاءت الأخبار بذلك، وبالثناء عليهم والحث على اتباعهم، ومخالفة ما اتفقوا عليه جميعاً مذمومة ومردودة، إذ لا يمكن خطأ الكل وهم الصدر الأول وسلف الأمة، كما أن الشيعة الأولى هم محبو أهل البيت النبوي ومتَّبعوهم والموالون لهم من تلك الطبقة، فهم من أهل السنة أيضاً، وفيهم أيضاً وردت أحاديث دالة على فضلهم، وجزيل ثوابهم.

ثم حدثت اصطلاحات أخرى، فسمِّي السني من يفضِّل الأئمة الثلاثة على علي، والشيعة من يفضِّله عليهم، وعلى هذا الاصطلاح ما تجده في كتب السير والتاريخ حيث ذكر أهل السنة والشيعة غالباً.

ثم اتسع بين هاتين الطائفتين الخرق، وأفرط من كلا الطرفين كثيرون وتجاوزوا الحدود إلى أن لعن أمراء أهل السنة علياً وأهل بيته على المنابر في الجمع والأعياد وأجبروا الناس على ذلك، واضطهد أهل البيت وشيعتهم في كل ناحية، ولم يقدر أفاضل أهل السنة على إزالة هذا المنكر، وتشعَّب الأمر بين الطائفتين وتسلسل حتى مُدح بينهم معاوية وعمرو ومن على شاكلتهما من البغاة المفارقين لأمر الله، والتمست لهم التأويلات البعيدة لتبديل سيئاتهم حسنات، وتُرضي عنهم إذا ذكروا كما يُترضَّى عن الصالحين تعظيماً لهم، وقيل سادتنا، وقيل بعدالتهم واجتهادهم وإثبات الأجر لهم مع أن الكتاب والسنة يزجران عن ذلك، ومع أن علياً وكثيراً من أجلَّة الصحابة قد تبرؤوا منهم وحكموا بضلالهم.

وأفرط كثير أيضاً من جانب الشيعة وغلوا في دينهم وتسوَّروا إلى سبِّ الأئمة الثلاثة وتفسيقهم بل وتكفيرهم، بل وتضليل كثير من أجلَّة الصحابة، ولم يقدر أئمة أهل البيت على كبح جماحهم، وردعهم عن تلك العقيدة المضلَّة، وتمادوا في ذلك حتى رفضوا الإمام زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنه وغيره من أهل البيت لما يجاهرونهم به من التولي لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وحسن الثناء عليهما، ولم ينجع في أولئك الغلاة ما ثبت عن علي - كرَّم الله وجهه - وهو عندهم معصوم أنه رضي إمامتهم وبايعهم وصلى خلفهم وأنكحهم وأكل من فيئهم وترحَّم عليهم.

بل زعموا زعماً فاسداً أن كل ذلك كان منه تقية وهذا كله إفراط، وليس من التشيع المحمود في شيء.

ثم في رابع القرون غلب اسم السنة على المتكلِّمين من الأشاعرة والماتريدية ومن يقول بقولهم، وطائفة من الحنابلة يخالفونهم في كثير من مسائل أصول الدين، وأقوى فرقة في مقابليهم هم المعتزلة، وأكثر الشيعة يوافقونهم في كثير من أصولهم وخلافهم مشهور»[1].

وللمفكر الإسلامي الكبير أبي الأعلى المودودي كلام عن نشأة الشيعة لا يختلف كثيراً عن ما ذكره ابن شهاب يقول فيه: «كان حماة سيدنا علي يسمَّون في البداية «شيعة علي» ثم اصطلح من بعد على تسميتهم بالشيعة فقط.

و مع أن نفراً من بني هاشم وبعضاً من الصحابة كانوا يعتبرون سيدنا علي أحق بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، وكان البعض كذلك يرونه أفضل من الصحابة الآخرين خصوصاً سيدنا عثمان رضي الله عنه، وبعض آخرون كانوا يرونه أحق بالخلافة لما له من

(١) وجوب الحمية، ص٥١-٥٢.

القرابة لرسول الله ﷺ، إلا أن هذه الأفكار لم تكن في صورة عقيدة أو مذهب قائم برأسه حتى زمن سيدنا عثمان.

كذلك لم يكن أصحاب هذه الأفكار معارضين لخلفاء العصر مخالفين لهم بل كانوا يعترفون بخلافة الخلفاء الثلاثة الأول ويسلّمون بها تسليماً تاماً.

وبداية وجود حزب ذي نظريات خاصة منظمة كانت في زمن الحروب التي واجهها سيدنا علي، ثم جمع مقتل الحسين شعث هؤلاء الشيعة وخلق في عواطفهم شدة وجدة وصب نظرياتهم في قالب واضح المعالم، أضف إلى الميل والتعاطف الذي نشأ في قلوب المسلمين تجاه علي وأسباطه؛ نتيجة ما ارتكب ضدهم من ظلم وعسف في العصرين الأموي والعباسي.

وكانت طوائف الشيعة تتفق فيما بينها على أن الإمامة حق أولاد علي وحدهم، ثم تفرّقت طوائف الشيعة واختلفت أراؤها بعد أن كانت متفقة على هذه النظرية.

فالشيعة الغلاة يرون أن من استخلف قبل علي قد اغتصب الخلافة اغتصاباً، ومن بايعهم على ذلك فهو ظالم ضال؛ لأنهم أنكروا وصية الرسول لعلي وحرموا الإمام الحق (سيدنا علي) من حقه، ثم غالى البعض أكثر من هذا وكفّروا الخلفاء الثلاثة المنتخبين أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أجمعين.

وأكثر فرق الشيعة اعتدالاً هم الزيدية أتباع زيد بن علي، ويقولون أن علياً كان أفضل الأمة غير أن إمامة غير الأفضل- مع وجود الفاضل- جائزة، ويرون أن أحقية سيدنا علي ليس فيها نص صريح وتحديد قاطع من النبي ﷺ، ومن ثم يعترفون بخلافة أبي بكر وعمر مع أنهم يرون أن الإمام لا بد وأن يكون أحد الأكفاء من بني فاطمة- رضي الله عنها- بشرط أن يقوم في وجه السلاطين ويطالب بالإمامة ويدعو لها»[1].

(1) الخلافة والملك، بتصرّف واختصار ١٤٠-١٤٢.

ويقول الدكتور وميض العمري في وصف القدماء بالتشيع:

«إن الأوائل من شيعة علي - عليه السلام - إنما كانوا الذين وافقوه في حروبه وحكموا بخطأ من حاربه من المسلمين، ثم أخذ الأمر بالاتساع فمن فضَّل علياً على سائر الصحابة من غير أن يقدح في أحدٍ منهم فهو شيعي في عرف كثير من السلف، ومن فضَّل علياً على عثمان من أهل الحديث والفقه فهو شيعي كذلك، ومن طعن في المعادين لأهل البيت من بني أمية مع موالاته لأهل البيت ولعامة الصحابة فهو شيعي كذلك!!»[1]

الخلط بين السنة والنصب:

لقد اختلط مفهوم السنة بالنصب عند البعض، وخصوصاً في بعض الفترات التاريخية التي تمكَّن فيها النواصب من الإمساك بأعنَّة الحكم، فكانت لهم الصولة والجولة، وتمكَّنوا من تغيير بعض المفاهيم الشرعية.

وعن دخول معنى النصب في مفهوم أهل السنة يقول العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي: «السنة والجماعة الممدوحة التي كثر مدحها: هي ما كان عليه محمد ﷺ ومن معه من آله الخيرة، ونجباء صحبه البررة فما كان متفقاً عليه منها حكم بضلال مخالفه، وردَّ عليه قوله كائناً من كان. وعلي - عليه السلام - حامل راية تلك السنة والعترة والصحابة الأخيار، ومتَّبعوهم بإحسان هم عمدها ورؤساؤها وأهلها. وقد حدثت من بعد اصطلاحات حتى أطلق اسم السنة على لعن علي، وتسمَّى بأهل السنة أعداء علي وسابُّوه على المنابر»[2].

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص١٤٧ - ١٤٨.

(٢) تقوية الإيمان، ص ٣١.

وابن عقيل يشير هنا إلى ما ذكره في كتابه «العتب الجميل» بقوله: «ولقد ارتج المسجد من صياح من فيه بعمر بن عبد العزيز: السنة السنة، تركت السنة، لما ترك لعن أخي النبي في خطبة الجمعة، تلك السنة التي سنَّها طاغيتهم، وزعم أهل حرَّان لما نهوا عن استمرارهم على تلك السنة الملعونة أن الجمعة لا تصح بدونها، ويوجد الآن كثير من علماء السوء يعتقدون في أمور أنها من السنة وهي من النصب»[1].

وهذا الذي ذكره ابن عقيل عمَّا حدث مع الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، قد ذكره أحد أئمة الزيدية المتقدِّمين، وهو الإمام المرشد بالله يحي بن الحسين الشجري (٤١٢ - ٤٧٩هـ) فقال: «ولما أسقط عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - من الخطب على المنابر لعن أمير المؤمنين عليه السلام قام إليه عمرو بن شعيب وقد بلغ إلى الموضع الذي كانت بنو أمية تلعن فيه علياً - عليه السلام - فقرأ مكانه: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ﴾، فقام إليه عمرو بن شعيب لعنه الله، فقال يا أمير المؤمنين: السنة السنة، يحرِّضه على لعن علي - عليه السلام - فقال: عمر: اسكت قبحك الله تلك البدعة لا السنة، وتمَّم خطبته»[2].

وقد ذكر الشيخ حسن بن فرحان المالكي في سياق كلامه عن الدولة الأموية وآثارها على العلم والفكر، الأثر البالغ الذي أحدثته هذه الدولة في تشكيل كثير من العقول المسلمة بالرغبة والرهبة، وتغيير المفاهيم وخلط النصب بالسنة، ومن ثم ادعاءهم تمثيل(الجماعة)!! و(السنة)!! للتلبيس على المفهوم الحق لمعنى(الجماعة) و(السنة) فقال: «ويقصدون بالجماعة الموالية للنظام الأموي من علماء وعوام وسلطة... وأصبح الذي ينكر الظلم أو ينقد الوالي شاذاً و(ضد الجماعة) ومن شذَّ شذَّ

(١) العتب الجميل، ص١٦٧.

(٢) الشجري، كتاب الأمالي ١/ ٥٣، وقارن مع الكامل في التاريخ لابن الأثير٤/ ٩٨- ٩٩.

في النار!!.

ومن هنا تكون تيار (السنة والجماعة) خليطاً من تيار العثمانية النواصب وتيار المحايدين وتم استبعاد العلوية من (السنة والجماعة) ووصفهم بـ (الشيعة) و(الخشبية) ثم (الرافضة)!![1].

أما الخوارج فقد أخرجوا أنفسهم من البداية إذ هم يرفضون تماماً الانصياع للحكم الأموي ولا يودون حكماً علوياً أيضاً»[2].

ومما يشير إلى أن مفهوم «أهل السنة» قد أصبح في بعض الفترات يعني الانحراف عن علي وآل بيته، حتى أن من يروي حديثاً في فضائلهم- عليهم السلام- يتعرَّض للضرب بالسوط ويحتاج إلى من يشهد له بأنه من أهل السنة !!

ما جاء في ترجمة نصر بن علي الجهضمي أنه لما حدَّث بفضيلة لعلي وأهل بيته - عليهم السلام-، أمر المتوكل بضربه ألف سوط، فكلَّمه جعفر بن عبد الواحد وجعل يقول: هذا من أهل السنة ولم يزل به حتى تركه[3].

ومن المظاهر الواضحة على اختلاط مفهوم السنة بالنصب وصف هذا المتوكل الناصبي بـ (محيي السنة) و(ناصر السنة) و(مظهر السنة) كما في بعض كتب التاريخ والسير.

---

(١) وهذا لا يعني عدم وجود الغلو عند كثير من الشيعة بل إن غلوهم وأخطاؤهم الفكرية في غاية البطلان والبعد عن روح الإسلام لكن فيهم في الوقت نفسه كثير من المعتدلين الذي حاولوا- إلى حد ما- التوازن بين المحبة وعدم الغلو كما هو الحال في علماء الكوفة من عهد الإمام علي إلى عصور المحدثين اللاحقة ومن سار على طريقتهم. قاله المالكي.

(٢) حسن المالكي، قراءة في كتب العقائد المذهب الحنبلي أنموذجاً، ص ٧٦.

(٣) انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب ٤/ ٢١٩.

وكذلك وُصِف غيره من النواصب كالحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني بأنه كان(صلباً في السنة) كما في بعض كتب الجرح والتعديل، وعن مثل هذا الخلط وما يشبهه يقول العلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد بعد ما نقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني قوله في الجوزجاني: إنه كان ناصبياً منحرفاً عن علي.

«أقول: ولكن وصَف بعضهم الجوزجاني هذا بأنه كان صلباً في السنة ولعلَّه إنما عنى سنة الشيطان؛ فأما سنة رسول الله ﷺ فلا يوصَف بالصلابة فيها الناصبي المنحرف، وهذا يشبه قول الآخر فيه أنه لشدة صلابته في السنة يحمل على علي عليه السلام ويشبهه أيضاً ما استأنس به الذهبي على تشيع الحاكم رحمه الله بأنه ألَّف جزءاً في مناقب فاطمة البتول على أبيها وعليها الصلاة والسلام، كأن السني لا يكون عنده سنياً حتى يطمس كل فضيلة لها ولا يذكر لها منقبة، وهذه والله قاصمة الظهر وعار الدهر، وبالجملة فإن من نظر في كتب الجرح والتعديل رأى فيها كثيراً من التخليط والتهويش، فينبغي لطالب الحق أن لا يأخذ ما فيها على علاته»[١].

مظاهر خلط السنة بالنصب عند ابن تيمية:

ومن مظاهر هذا الخلط أيضاً ما ذكرته سابقاً عن ابن تيمية وكرَّره في بعض المواضع من منهاج السنة[٢]، من أن أهل السنة والجماعة بالمعنى العام: هم الذين يثبتون خلافة الثلاثة ويقرّون بها، معرضاً عن ذكر الخليفة الرابع علي بن أبي طالب، رضوان الله عليهم أجمعين[٣].

---

(١) القول الفصل ٢/ ١٨٢ - ١٨٣.

(٢) انظر: منهاج السنة ٢/ ٤٦٩، ٣/ ٧٤٣.

(٣) ولعل ابن تيمية قد تأثر في ذلك بما ذكره شيخ الحنابلة في عصره البربهاري في كتابه «شرح السنة» من أن الجماعة والدين العتيق هو ما كان في زمن الثلاثة، فلما قتل عثمان رضي الله عنه تفرَّقت الأمة واتبعت الطمع=

وبهذا المعنى الذي ذكره ابن تيمية يكون النواصب هم أهل السُّنة، أو من جملتهم على الأقل!.

ومن مظاهر الخلط عند ابن تيمية ما يذكره عن كثير من خطباء أهل السنة بالمغرب من أنهم يذكرون الخلفاء الثلاثة في الخطبة ويربِّعون بمعاوية، ولا يذكرون علياً، وأن كثيراً من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والأندلسيين يقولون: إن زمان علي زمان فتنة وفرقة، لم يكن هناك إمام ولا جماعة ولا خليفة[1].

ومن المعلوم أن هذا كله من كلام النواصب، لا من كلام أهل السنة والحديث كما يدَّعي ابن تيمية!، وابن تيمية لا يخفى على مثله أن الشام والبصرة والأندلس من البلدان التي عشش فيها النصب وفرَّخ، فلا يبعد أن يكون فيها بعض المحدِّثين المجذومين بالنصب، ولكن لا حجة في كلامهم البتَّة على أهل الحق والسنة.

والأهواء، فهو يخرج علي عليه السلام وخلافته من الجماعة والدين العتيق!!

(١) انظر: منهاج السنة ٢/ ٦٢٠، ٣/ ٨٦- ٨٧ .

التتمة الرابعة
في بيان عدم إنصاف أهل الحديث حال الخلاف
وأثره في الرِّواية

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص١٨٢)على تأكيد قول المصنِّف عن تخلِّي أهل الحديث عن الانصاف في حال الخلاف، خصوصاً في العقائد، ومن أشهر العقائد التي كان لها أثرها في صفوف الرواة والمحدثين وكتب الجرح والتعديل مسألة خلق القرآن والتشيع.

وفي هذه التتمة أنقل كلام جملة من الأئمة لمزيد إيضاح وبيان هذه المسألة.

قال الإمام ابن قتيبة (٢١٣- ٢٧٦هـ) في كتابه «الاختلاف في اللفظ»:

«وكان آخر ما وقع من الاختلاف أمراً خُصَّ بأصحاب الحديث، الذين لم يزالوا بالسُّنّة ظاهرين، وبالإتباع قاهرين، يداجون بكل بلد ولا يدا جون، ويُستَتَرُّ منهم بالنحل ولا يَستترون، ويصدعون بحقهم الناس ولا يستغشون. لا يرتفع بالعلم إلا من رفعوا، ولا يتضع فيه إلا من وضعوا، ولا يشير الركبان إلا بذكر من ذكروا، إلى أن كادهم الشيطان بمسألة لم يجعلها الله تعالى أصلاً في الدين ولا فرعاً، في جهلها سعة، وفي العلم بها فضيلة.

فنمى شرُّها، وعظُم شأنُها، حتى فرَّقت جماعتهم، وشتَّت كلمتهم، ووهّت أمرهم، وأشمت حاسديهم، وكفت عدوهم مُؤنتهم بألسنتهم وعلى أيديهم، فهو دائب يضحك منهم، ويستهزئ بهم، حين رأى بعضهم يُكفِّر بعضاً، وبعضهم يلعن بعضاً، ورآهم مختلفين وهم كالمتفقين، ومتباينين وهم كالمجتمعين، ورأى نفسه قد صار لهم سلماً

بعد أن كان حرباً»[1].

وقال الإمام ابن دقيق العيد عند شرحه لقول النبي ﷺ: «ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه»:

«و أما من وصف غيره بالكفر فقد رتَّب عليه الرسول ﷺ قوله: (حار عليه) بالحاء المهملة أي رجع. قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ﴾[الانشقاق:١٤]، أي يرجع حياً، وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحداً من المسلمين، وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين، ومن المنسوبين إلى السنة وأهل الحديث، لمَّا اختلفوا في العقائد، فغلَّظوا على مخالفيهم وحكموا بكفرهم، وخرق حجاب الهيبة في ذلك جماعة من الحشوية، وهذا الوعيد لاحق بهم إذا لم يكن خصومهم كذلك»[2].

وقال الحافظ النظَّار محمد بن ابراهيم الوزير بعد ما ذكر كلام ابن الصلاح في أن الصحيح أن الجرح لا يقبل إلا مبين السبب لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فربما يجرح الجارح بما ليس بجرح، وأن الخطيب عقد باباً في بعض من استفسر في جرحه، فذكر ما لا يصلح جارحاً كالرَّكض على البرذون، والقراءة بألحان، وكثرة الكلام، والبول قائماً.

«قلت: أكثر من هذا، الاختلاف في العقائد ثم إن العداوة عليها أمر زائد على مجرد اعتقاد الخطأ واعتقاد التكفير، فإن العداوة إذا وقعت بين مؤمنين متفقي العقيدة لم يقبل كلام أحدهما في الآخر، كيف أمر العقائد؟ لا سيما في حق المتعاصرين ولا سيما في حق المتجاورين، فقد جرح بذلك خلق كثير ووقع في الجرح به عصبية من الجانبين، لا سيما

(١) الاختلاف في اللفظ، ص١١-١٢

(٢) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٤/ ٢٨٤.

من كان داعية إلى مذهبه، فإنه يبغض ويحمل على الوقيعة فيه»[1].

وقال الإمام الصنعاني في تعليقه عل كلام ابن الوزير عن أثر الاختلاف في العقائد:

«فإنها فرَّقت كلمة العباد، وأورثت بينهم التعادي إلى يوم المعاد، في مسائل أكثرها- أو كلها- ابتداع، لم يقع لها ذكر في سلف الأمة التي يجب لها الإتباع، كمسألة خلق القرآن أو قدمه، والقول بخلق الأفعال أو عدمه، فإن التعادي عليها عظيم، بل سفكت بسببها الدماء، وهتكت المحارم، وارتكبت القبائح بسببها والعظائم، كما يعرف ذلك من له إلمام بكتب التاريخ والرجال، وتطلَّع إلى معرفة الحقائق والأحوال، وقد جرح بأمر العقائد خلق كثير، بل أكثر ما تجد الجرح في كتب الرجال يكون بالرفض والنصب والغلو في التشيع والقول بخلق القرآن، وكل ذلك من مسائل الاعتقاد»[2] .

وقال العلامة المحدث صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير(ت٩١٤هـ)- وهو من علماء الزيدية الأجلاء:

«ومن طالع تراجم الرجال عرف أن أكثر الجرح إنما هو بالمعتقدات، أو برواية ما يخالفها، وقد تفاحش الأمر في ذلك بين أهل المذاهب فروعاً وأصولاً ومنقولاً ومعقولاً، وألقى الشيطان بين جهلتهم العداوة والبغضاء، حتى روي أن بعض الشافعية كان يمر بمساجد الحنابلة فيقول: أما آن لهذه الكنائس أن تسد؟!.

وبين فرق الفقهاء أمور ومقالات يضيق المقام عن ذكرها، وكذا بين الحنابلة والأشاعرة، وبين سائر الفرق من المتكلمين وغيرهم، بل بين الطائفة الواحدة، وكذا بين الشيعة والسنية، وجرت بينهم في بغداد وغيرها فتن لا تطاق، وأحرق بسبب ذلك غير

(١) ابن الوزير، تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار، تحقيق: محمد صبحي حلاق، ص١٩١.
(٢) الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق محمد محي الدين، ٢/ ١٤٥-١٤٦.

مرّة باب الطاق»[1] .

وقال العلامة المقبلي:

«هذا الإمام أحمد بن حنبل حفظه للسنة وتقدمه وتجريده نفسه لله سبحانه وتعالى لا يجُهل، لكنه لما تكلم في مسألة خلق القرآن وابتلي بسببها جعلها عديل التوحيد أو زاد، ... غفر الله لأحمد لقد بلغ في هذه المسألة ما أمكنه من التعصب حتى صار يرد كل من خالفه فيها ولا يقبل روايته، وهذه خيانة للسند، فإن الذي أوجب قبول خبر العدول يوجب قبول خبر هذا، وهاهو يقول: نحن نروي عن القدرية، ولو فتشت البصرة وجدت ثلثهم قدرية، هكذا في «تهذيب المزي» وغيره، وهذه المسألة لا تزيد على القدر لو كان للخلاف في المسألتين استقرار.

بل زاد فصار يرد الواقف ويقول فلان واقفي مشؤوم. بل غلا فزاد وقال: لا أحب الرواية عمن أجاب في المحنة كيحيى بن معين، مع أن أحمد ليس من المتعنتين ولا من المتشددين...

إلى أن قال: لكن طبق جمهور المحدثين على مثل قول أحمد، واستحكمت المفسدة في سلبهم لمن لم يوافقهم ومجاملتهم للموافق، وتحاملهم على المخالف»[2].

ويقول الإمام الشوكاني عن أثر مسألة خلق القرآن في اختلاف العلماء وامتحان الناس بها:

«ومسألة الخلاف في كلام الله تعالى وإن طالت ذيولها، وتفرَّق الناس فيها فرقاً،

---

(١) صارم الدين الوزير، الفلك الدوار في علوم الحديث والفقه والآثار، تحقيق محمد يحي عزان، ص٢٢٠-٢٢١.

(٢) العلم الشامخ، ص٣٧٠-٣٧٣.

وامتحن بها من امتحن من أهل العلم، وظن من ظن أنها من أعظم مسائل الدين: ليس لها كبير فائدة، بل هي من فضول العلم، ولهذا صان الله سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين من التكلم فيها»[1].

وقال العلامة جمال الدين القاسمي في رسالته «الجرح والتعديل»:

«وقد تجافى أرباب الصحاح الرواية عن أهل الرأي فلا تكاد تجد إسماً لهم في سند من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن، وإن كنت أعدُّ ذلك في البعض تعصباً، إذ يرى المنصف عند هذا البعض من العلم والفقه ما يجدر أن يتحمَّل عنه، ويستفاد من عقله وعلمه، ولكن لكل دولة من دول العلم سلطة وعصبة ذات عصبية، تسعى في القضاء على من لا يوافقها ولا يقلدها في جميع مآتيها، وتستعمل في سبيل ذلك كل ما قدر لها من مستطاعها، كما عرف ذلك من سبر طبقات دول العلم، ومظاهر ما أوتيته من سلطان وقوة.

وقد وجد لبعض المحدثين تراجم لأئمة أهل الرأي يخجل المرء من قراءتها فضلاً عن تدوينها، وما السبب إلَّا تخالف المشرب على توهم التخالف، ورفض النظر في المآخذ والمدارك، التي قد يكون معهم الحق في الذهاب إليها، فإن الحق يستحيل أن

---

(١) الشوكاني، إرشاد الفحول، ص١٢. فائدة: قال الحافظ ابن الوزير: «فإياك أيها السني، وطول اللجاج، وشدة الشكيمة في مسألة اللفظ، وفي مسألة الحدوث، وفي مسألة القدم، واقتصر على أن القرآن كلام الله حقيقة، وأنه كلَّم موسى عليه السلام، وكلَّم من شاء من أنبيائه، كما قال: ﴿ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ ﴾[البقرة:٢٥٣]، مع الجزم بأن الله ليس كمثله شيء، وسمِّ القرآن بما سماه الله تعالى من الأسماء الشريفة، وكل حكم من تعدى ذلك من المختلفين إلى الله تعالى».[العواصم والقواصم ٤/ ٣٧٥]. وقال العلامة المقبلي: «فيا هذا ما الذي عندك في القرآن والسنة في أن القرآن ليس بمخلوق أو أنه مخلوق، وبحثك وبحث خصمك كلاهما بدعة، والله سبحانه وصف القرآن بأنه قرآن عربي غير ذي عوج، وبأنه منزل، وقال: جعلناه، ونزلناه، وفصلناه، ولم يقل خلقناه، وقال: ﴿غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾[الزمر: ٢٨]، ﴿ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ﴾[الكهف: ١] ﴿ وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾[يوسف: ٣٧] ولم يقل ليس بمخلوق فمن أين جئت بهذه السنة».[العلم الشامخ، ص٣٧١].

يكون وقفاً على فئة معينة دون غيرها، والمنصف من دقق في المدارك غاية التدقيق ثم حكم بعد.

ومما نعدُّه تعصُّباً ما حكاه الإمام البخاري في «باب رفع اليدين» من إخراج أهل الخلاف من مجالس الحديث حتى يستتابوا، وحمل قاضي مكة سليمان بن حرب على الحجر على بعض علماء الرأي من الفتوى.

وما ذلك إلا من سلطة دولة الأثريين وقتئذ، وقيامهم الشديد ضد غيرهم، ونبذ التسامح الذي كان عليه الصحابة والتابعون في أن يفتي كل بما يراه بعد بذل جهده في المسألة دون تعنيف أو اضطهاد – لا جرم أن سنة كل قوم- آنسوا من أنفسهم قوة وسلطاناً- أن يستعملوا لبث مذهبهم ونشره هيمنة الحاكم وسيطرته، ولاسيما إذا كان منهم وعلى شاكلتهم وهو مستبد في علمه وما يمضيه فحدِّث هناك ولا حرج»[1].

وقال العلامة عبد الفتاح أبو غدة:

«وبعد محنة الإمام أحمد، وانطفاء نار هذه الفتنة التي أكلت رؤوس طوائف العلماء، اتخذت هذه المسألة طابع شنآن خاصاً مميزاً، يُميَّزُ به بين القائلين بها وغير القائلين بها، وأصبحت مدعاة خلاف وشقاق عريض بين كثير من أهل العلم، وصارت سبباً من أسباب الجرح والتعديل التي تُضَعَّفُ بها الأسانيد والأحاديث، وجُرح بها أقوام من العلماء والمحدثين والفقهاء والقضاة والرواة الثقات الأثبات، إذ توقفوا فيها فلم يقولوا شيئاً، أو قالوا فيها قولاً عادلاً لا إفراط فيه ولا تفريط، كما ترى تلك الجروح مستفيضة في كتب الجرح والتعديل.

واتُّخذت من جانب آخر أداة انتقام وإيذاء، يزمي بها بعض الناس خصومهم ظلماً

(1) الجرح والتعديل، ص٣١-٣٢.

وعدواناً، للنيل منهم، فمن حقد على عالم اتهمه بأنه يقول: القرآن مخلوق، ليجرحه ويهدر وثاقة الناس به بمقياس ذلك العصر عند أهل السنة.

ولقد توسّع نطاق الجرح بهذه المسألة حتى تناول الإمام البخاري وشيوخه الأجلة الأفذاذ: يحيى بن معين، وعلي بن المديني، ويزيد بن هارون، وزهير بن حرب، وغيرهم من الأئمة المجمع على جلالتهم وإمامتهم في حفظ السنة المطهرة وعلومها»[1].

وما ذكره أبو غدة عن الأثر الذي أحدثته مسألة خلق القرآن في صفوف الرواة والمحدثين، لا يقل عما أحدثته مسألة التشيُّع من أثر في ذلك إن لم يكن أكثر.

يقول العلامة المحقق محمد محي الدين عبد الحميد:

«لقد كان للاختلاف المذهبي دخل في تعديل الرواة وتوثيقهم، فأهل السنة يأبون كل الإباء أن يحتجوا بحديث يرويه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعض شيعته، إنما يأخذون بحديث علي إذا رواه عنه أصحاب عبد الله بن مسعود، وأهل السنة يجرحون كثيراً من رجال الشيعة، ويقابل الشيعة صنيع أهل السنة معهم بصنيع مثله، فهم يجرحون كثيراً من أهل السنة، وهم لا يثقون الثقة الكاملة إلا بالأحاديث التي يرويها جماعتهم عن بعض أهل البيت»[2].

وفي الجرح بالتشيع يقول العلامة المقبلي:

«و العجب من المحدثين تراهم يجرحون بمثل قول شريك القاضي وقد قيل عنده: معاوية حليم فقال: ليس بحليم من سفه الحق وحارب علياً، وبقوله وقد قيل له: ألا تزور أخاك فلاناً؟ فقال: ليس بأخ لي من أزرى على علي وعمَّار.

---

(١) أبو غدة، مسألة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة والمحدثين وكتب الجرح والتعديل، ص١٠.

(٢) مقدمة توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ١/ ٤٧-٤٨

فليت شعري كيف الجمع بالنقم بين هذين الأمرين، ثم لم تراهم يبالون بلعن علي فوق المنابر وبمعاداة من عاداه، وتراهم يتكلمون في وكيع وأضرابه من تلك الدرجة الرفيعة علماً وورعاً، يقولون بتشيع وتشيعه إنما هو بمثل ما ذكر من شريك، فإن كان التشيع إنما هو مثل ذلك القدر فلعمري ما يسع منصفاً الخروج عنه، وإذا ذكر ابن أبي داود وجماعة يزرون على علي عليه السلام رأيت ذلك هيناً، وعلى الجملة فالشيعة المفرطة غلوا قطعاً، وأراد المحدثون وسائر من يسمي نفسه بالسنية رد بدعتهم، فابتدعوا في الجانب الآخر، ووضعوا ما رفع الله، ورفعوا ما وضع.

فإذا تحققت ما عليه أهل المذاهب فاحذر أشد الحذر قبول بعضهم على بعض، واجتهد وخذ واترك، ولا تغتر بما عرفت من الإنصاف في غير محل التهمة»[1].

وقال أيضاً «ومن المضحكات عند المحدثين أنهم ينقمون على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام حتى يجرحون من يقول ودَّ أنه معه في كل المواطن، كشريك القاضي ومن لا يحصى.

ثم تراهم يفتون بكفر من لا يساعدهم على نوادر ما عليها معرّج»[2].

وللوقوف على مزيد من الأمثلة على تحامل المحدثين وعدم إنصافهم في الجرح بالتشيع: انظر كلام العلامة المقبلي والإمام الصنعاني عن جرح الحارث الأعور في «التتمة التاسعة» في آخر الرسالة ص٣٠٩ .

وانظر أيضاً لتمام الفائدة «التتمة الحادية عشر» في توثيقهم الناصبي وجرحهم الشيعي، وبحث الشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح في أسباب الجرح بالتشيع في آخر الرسالة ص٣٤٧ .

---

(١) العلم الشامخ، ص٣٨٥.

(٢) المصدر نفسه، ص٤١٧.

التتمة الخامسة

الكلام في قبول رواية المبتدع وردِّها

ذكرت تعليقاً (ص١٨٣) كلام الحافظ ابن حجر في رواية المبتدع، وأحلت هناك على هذه التتمة للوقوف على كلام الحافظ ابن الصلاح والحافظ العراقي وغيرهما في هذه المسألة، وأشرت هناك وفي حاشية الصفحة التي تليها أيضاً إلى ردِّ العلامة المحدث أحمدَ الغماري على مَنْ اشترط في قبول رواية المبتدع أن لا يروي ما يؤيد بدعته، وقوله أن هذه القاعدة من دسائس النواصب، وأنَّ أوَّل من صرَّح بها الحافظ الناصبي الجوزجاني، وإنما أخَّرت الكلام إلى هنا لطوله.

يقول الحافظ ابن الصلاح:

«اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم من ردَّ روايته مطلقاً لأنه فاسق ببدعته، وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول، ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي لقوله: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم. وقال قوم: تقبل روايته إذا لم يكن داعية ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته. وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء.

وحكى بعض أصحاب الشافعي رحمه الله خلافاً بين أصحابه في قبول رواية المبتدع إذا لم يدع إلى بدعته، وقال: أما إذا كان داعية إلى بدعته فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته.

وقال أبو حاتم بن حبان البستي أحد المصنفين من أئمة الحديث: الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافاً، وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها، والأول مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول والله أعلم.

وتعقَّب الحافظ العراقي ابن الصلاح فقال: «وقد اعترض عليه بأنهما احتجا أيضاً بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حطان وهو من دعاة الشراة واحتج الشيخان بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية إلى الإرجاء كما قال أبو داود»[1].

وقال الإمام ابن قيم الجوزية: «الفاسق باعتقاده، إذا كان متحفظاً في دينه، فإن شهادته مقبولة، وإن حكمنا بفسقه، كأهل البدع والأهواء الذين لا نكفرهم، كالرافضة والخوارج والمعتزلة، ونحوهم، هذا منصوص الأئمة.

قال الشافعي: أقبل شهادة أهل الأهواء بعضهم على بعض، إلا الخطابية فإنهم يتدينون بالشهادة لموافقيهم على مخالفيهم.

ولا ريب أن شهادة من يكفِّر بالذنب وتعمُّد الكذب أولى بالقبول ممن ليس كذلك، ولم يزل السلف والخلف على قبول شهادة هؤلاء وروايتهم.

وإنما منع الأئمة- كأحمد بن حنبل وأمثاله- قبول رواية الداعي المعلن ببدعته وشهادته، والصلاة خلفه هجراً له وزجراً لينكف ضرر بدعته عن المسلمين ففي قبول شهادته وروايته والصلاة خلفه واستقضائه وتنفيذ أحكامه رضا ببدعته وإقرار له عليها، وتعريض لقبولها منه»[2].

---

(١) راجع مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح للعراقي، ص١٢٣-١٢٤.
(٢) ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص ١٣٨.

ويقول الحافظ ابن حجر: «وأما البدعة فالموصوف بها إما أن يكون ممن يكفَّر بها أو يفسَّق فالمكفَّر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي أو غيره أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة، والمفسَّق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ؛ فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفاً بالتحرُّز من الكذب مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة موصوفاً بالديانة والعبادة فقيل يقبل مطلقاً وقيل يرد مطلقاً، والثالث التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الأعدل وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر[1]، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده تفصيلاً فقال إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيِّد بدعته ويزيِّنه ويحسِّنه ظاهراً فلا تقبل وإن لم تشتمل فتقبل.

وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال: إن اشتملت روايته على ما يردّ بدعته قبل وإلا فلا، وعلى هذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أو لم يكن على ما لا تعلَق له ببدعته أصلاً هل تردّ مطلقاً أم تقبل مطلقاً، مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه فقال: إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو إخماداً لبدعته وإطفاء لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من

(١) ويؤيد قول الحافظ ابن حجر في ردِّ دعوى الإجماع على ردِّ رواية الداعية إلى البدعة قول الإمام ابن تيمية: «ورد شهادة من عرف بالكذب متفق عليه بين الفقهاء، وتنازعوا في شهادة سائر أهل الأهواء: هل تقبل مطلقاً؟ أو ترد مطلقاً؟ أو ترد شهادة الداعية إلى البدع؟ وهذا القول الثالث هو الغالب على أهل الحديث، لايرون الرواية عن الداعية إلى البدع ولا شهادته».[منهاج السنة ١/ ٣٩-٤٠].

صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالدين وعدم تعلُّق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته والله أعلم.

واعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به إلا بحق»[1].

ويقول الإمام الصنعاني:

«اعلم أن هذه القوادح المذهبية والابتداعات الاعتقادية ينبغي للناظر أن لا يلتفت إليها ولا يعرِّج في القدح عليها فإن القول بقدم القرآن مثلاً بدعة كما أن القول بخلقه بدعة.

وقد اختار الحافظ ابن حجر رحمه الله لنفسه وحكاه عن الجماهير غيره أن الابتداع بمفسِّق لا يقدح به الراوي إلا أن يكون داعية وهذه مسألة قبول فسَّاق التأويل وكفَّار التأويل[2]، وقد نقل في «العواصم» إجماع الصحابة على قبول فساق التأويل من عشر طرق ومثله في كفار التأول من أربع طرق وإذا عرفت ورأيت أئمة الجرح والتعديل يقولون فلان ثقة حجة إلا أنه قدري أو يرى الإرجاء أو يقول بخلق القرآن أو نحو ذلك أخذت بقولهم ثقة وعملت به وطرحت قولهم قدري ولا يقدح به في الرواية، غاية ذلك أنه مبتدع ولا يضر الثقة بدعته من قبول روايته؛ لما عرفت من كلام ابن حجر ومن كلام مالك فإن قولهم ثقة قد أفاد الإخبار بأنه صدوق: وقولهم يقول بخلق القرآن مثلاً إخبار

---

(١) هدي الساري، ص ٥١٤.

(٢) وتتميماً للفائدة راجع مسألة قبول رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه في «التتمة الحادية عشر» (ص٣٥٨) ففيها تكملة لهذا الموضوع، وقد نقلت فيها بعض كلام العلماء من أئمة الحديث وأئمة الزيدية يدل على اتفاقهم على قبول رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه.

بأنه مبتدع ولا تضرنا بدعته في قبول خبره»[1].

وقال العلامة جمال الدين القاسمي:

«وقد اشتهر أن من كان داعية إلى بدعته لم يخُرِّجوا له، مع أن العراقي اعترض على ذلك بأن الشيخين احتجا بالدعاة، فاحتج البخاري بعمران بن حطان الخارجي، واحتجا بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وكان داعية إلى الإرجاء، فأنى يستقيم مع ذلك دعوى هجران السلف لهم[2]، وقطع الصحبة معهم، وهم قد حملوا عنهم من السنة ما لم يوجد عند غيرهم، وأصبح مرويهم حجة دامغة أبد الآباد؟ نعم كان بعض السلف سلق بعض متقدمي الجهمية والقدرية بألسنة حداد، ورموهم بما هم برآء منه، وكان ذلك أيام ضعفهم وقلتهم، أما وقد انتشر مذهبهم بعد ودالت الدولة لهم، ودخل فيه قوم من العلماء والعباد، فلم يسع من عاصرهم من أئمة الحديث إلا التحمل عنهم وإنصافهم، كما رأيت في عبارة الإمام أحمد «لو تركنا الرواية عن القدرية لتركنا أكثر أهل البصرة»[3].

---

(١) الصنعاني، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تحقيق: مصطفى بن العدوي، ص ٥٤.

(٢) وممَّن ادَّعى ذلك ابن تيمية فبعد أن ذكر بأن الغالب على أهل الحديث أنهم لا يرون الرواية عن الداعية إلى البدعة ولا شهادته قال: «ولهذا لم يكن في كتبهم الأمهات، كالصحاح والسنن والمسانيد، الرواية عن المشهورين بالدعاء إلى البدع، وإن كان فيها الرواية عمَّن فيه نوع من بدعة الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية».[منهاج السنة١/ ٤٠].

وفي كلام الحافظ العراقي والعلامة جمال الدين القاسمي أبلغ رد على كلام ابن تيمية هذا، ولعَل في هذا شاهد لما ذكرته في قسم الدراسة عن أخطاء ابن تيمية المنهجية التي أخذها عليه بعض العلماء، ومنها مجازفته في إطلاق بعض العبارات كالنفي المطلق أو حكاية الإجماع والاتفاق؛ فهو هنا يطلق النفي دون تردد أو تحفُّظ في قوله: «ولهذا لم يكن في كتبهم...إلخ»، مع وجود ذلك في الصحيحين!.

(٣) القاسمي، تاريخ الجهمية والمعتزلة، ص١٠٥.

الرَّدُّ على من اشترط أن لا يروي المبتدع ما يؤيد بدعته لقبول روايته وأن أول من صرَّح بذلك هو الناصبي الجوزجاني

تكلَّم في هذه المسألة وبيَّنها أحسن بيان العلامة المحدِّث أحمد الغماري في كلام طويل له في كتابه «فتح الملك العلي»، ولكنني قبل ذلك أنقل هنا كلمة موجزة للعلامة المحدِّث أحمد شاكر يرجِّح فيها عدم الاعتداد بالشرط المذكور.

يقول شاكر ﷺ بعد ما ذكر كلام الحفاظ في اختلافهم في قبول رواية المبتدع .

«وقال بعضهم: تقبل رواية المبتدع إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إن كان داعية، ورجَّح النووي هذا القول، وقال: «هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير أو الأكثر». وقيد الحافظ أبو اسحق الجوزجاني- شيخ أبي داود والنسائي- هذا القول بقبول روايته إذا لم يرو ما يقوي بدعته.

وهذه الأقوال كلها نظرية، والعبرة في الرواية بصدق الرَّاوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه، والمتتبِّع لأحوال الرُّواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعاً للثقة والاطمئنان، وإن رووا ما يوافق رأيهم، ويرى كثيراً منهم لا يوثق بأي شيء يرويه»[1].

وإليك الآن كلام العلامة المحدث أحمد الغماري الذي فنَّد فيه هذا الشرط وبيَّن أنه من دسائس النواصب ومكائدهم الشيطانية، التي دسُّوها بين أهل الحديث ليتوصَّلوا بها إلى إبطال كل ما ورد في فضائل العترة النبوية، حتى كاد ينسد بها الصحيح من فضائلهم، لولا حكم الله النافذ والله غالب على أمره.

---

(١) أحمد محمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، ص ٧٦ .

يقول الغماري رحمه الله :

«وأما اشتراط كونه روى مالا يؤيد بدعته فهو من دسائس النواصب التي دسُّوها بين أهل الحديث ليتوصَّلوا بها إلى إبطال كل ما ورد في فضل علي - عليه السلام - وذلك أنهم جعلوا آية تشيع الراوي وعلامة بدعته هو روايته فضائل علي - عليه السلام - كما ستعرفه[1].

ثم قرَّروا أن كل ما يرويه المبتدع مما فيه تأييد لبدعته فهو مردود ولو كان من الثقات، والذي فيه تأييد التشيع في نظرهم هو فضل علي وتفضيله؛ فينتج من هذا أن لا يصح في فضله حديث كما صرَّح به بعض من رفع جلباب الحياء عن وجهه من غلاة النواصب كابن تيمية وأضرابه؛ ولذلك تراهم عندما يضيق بهم هذا المخرج ولا يجدون توصُّلاً منه إلى الطعن في حديث لتواتره أو وجوده في الصحيحين يميلون إلى مسلك آخر وهو التأويل وصرف اللفظ عن ظاهره، كما فعل حريز بن عثمان في حديث «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» وكما فعل ابن تيمية في أكثر ما صحَّ من فضائله بالنسبة إلى اعترافه، وقد حكى ابن قتيبة وهو من المتهمين بالنصب هذا المذهب عن من قبله من المتقدِّمين[2]، كما أنهم يفعلون ضد ذلك بالنسبة لأعدائه فيقول الذهبي في حديث «اللهم أركسهما في الفتنة ركساً ودعهما في النار دعا» إنه من فضائل معاوية لقول النبي صلى الله عليه وسلم «اللهم من سببته أو لعنتهم فاجعل ذلك له زكاء ورحمة» وقد راجت هذه الدسيسة على أكثر النُّقاد فجعلوا يثبتون التشيع برواية الفضائل، ويجرحون راويها بفسق التشيع، ثم يردون من حديثه ما كان في الفضائل ويقبلون منه ما سوى ذلك، ولعمري إنها لدسيسة إبليسية ومكيدة شيطانية، كاد ينسد بها باب الصحيح من فضل العترة النبوية لولا حكم الله النافذ والله غالب على أمره ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِؤُواْ نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى

(١) سيأتي كلامه في ذلك، وكذا كلام العلامة الحداد في «التتمة الثامنة» (ص٣٢٧).

(٢) راجع كلام ابن قتيبة في ذلك في قسم الدراسة، ص١٢٧ - ١٢٩.

الله إلاَّ أن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُون﴾[التوبة:٣٢].

وأول من علمته صرَّح بهذا الشرط وإن كان معمولاً به في عصره: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المعروف بين أهل الجرح والتعديل بالسعدي، وهو أحد شيوخ الترمذي وأبي داود والنسائي وكان من غلاة النواصب، بل قالوا إنه حريزي المذهب على رأي حريز بن عثمان وطريقته في النصب، وكان حريز المذكور يلعن علياً سبعين مرة في الصباح وسبعين مرة بالعشي، فقيل له في ذلك فقال: هو القاطع رؤوس آبائي وأجدادي ذكره ابن حبان، وقال إسماعيل بن عياش عادلت حريز بن عثمان من مصر إلى مكة فجعل يسب علياً ويلعنه، وقيل ليحيى بن صالح: لمَ لم تكتب عن حريز؟ فقال: كيف أكتب عن رجل صليت معه الفجر سبع سنين فكان لا يخرج من المسجد حتى يلعن علياً سبعين مرة، وأخباره في هذا كثيرة وقد ذكر الخطيب في ترجمة محمد بن محيريز من«اللسان» أن الحافظ يزيد بن هارون قال: رأيت رب العزة في المنام، فقال: يا يزيد لا تكتب عنه فإنه يسب علياً.

فالجوزجاني كان على مذهب هذا الخبيث وطريقته في النصب وزاد عليه بالتعصُّب في الجرح والتعديل فكان لا يمر به رجل ممن فيه تشيع إلا جرحه وطعن في دينه، وعبَّر عنه بأنه زائغ عن الحق متنكِّب على الطريق مائل عن السبيل، كما نبَّه عليه الحافظ في مقدمة «اللسان» فقال: وما ينبغي أن يتوقَّف في قبول قوله في الجرح، من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمَّل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقَّف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلقة وعبارة طلقة، حتى إنه أخذ يليِّن مثل الأعمش وأبي نعيم وعبيد الله بن موسى وأساطين الحديث وأركان الرواية. اهـ.

ولما نقل عنه في مقدمة «الفتح» أنه قال في إسماعيل بن أبان الوراق: مائلاً عن الحق، قال ابن عدي يعني ما عليه الكوفيون من التشيع، تعقَّب ذلك بقوله: كان الجوزجاني ناصبياً منحرفاً عن علي فهو ضد الشيعي المنحرف عن عثمان، والصواب موالاتهما جميعاً ولا ينبغي أن يسمع قول مبتدع في مبتدع. اهـ.

ونصَّ على ذلك في غير ترجمة منها ترجمة المنهال بن عمرو، فهذا الناصبي هو أول من نصَّ على هذه القاعدة فقال في مقدِّمة كتابه في «الجرح والتعديل» كما نقله عنه الحافظ في مقدِّمة «اللسان»: ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة، قد جرى في الناس من حديثه، لكنه مخذول في بدعته مأمون في روايته، فهؤلاء ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يعرف إلا ما يقوي به بدعتهم فيتَّهم بذلك. اهـ.

فانظر كيف اعترف بأنه صدوق اللهجة مأمون الرواية، ثم اتهمه مع ذلك بالكذب والخيانة، مما هو تناقض محض وتضارب صريح؛ ليؤسِّس بذلك قاعدة التحكُّم في مرويات المبتدع الذي يقصد به المتشيع من قبول ما كان منها في الأحكام وشبهها ورد ما كان منها في الفضائل، حتى لا يقبل في فضل علي حديث وهذا الشرط لو اعتبر لأفضى إلى رد جميع السنة؛ إذ ما من راو إلا وله في الأصول والفروع مذهب يختاره ورأي يستصوبه ويميل إليه مما غالبه ليس متفقاً عليه، فإذا روى ما فيه تأييد لمذهبه وجب أن يرد ولو كان ثقة مأموناً؛ لأنه لا يؤمن عليه حينئذٍ غلبة الهوى في نصرة مذهبه، كما لا يؤمن المبتدع الثقة المأمون في تأييد بدعته.

فكما لا يقبل من الشيعي شيء في فضل علي كذلك لا يقبل من غيره شيء في فضل أبي بكر، ثم لا يقبل من الأشعري ما فيه دليل التأويل ولا من السلفي ما فيه دليل التفويض، ثم لا يقبل من الشافعي ما فيه تأييد مذهبه، ولا من الحنفي كذلك، وهكذا بقية أصحاب الأئمة الذين لم يخرج مجموع الرواة بعدهم عن التعلُّق بمذهب واحد

منهم أو موافقته، خصوصاً وقد وجدنا في أهل كل مذهب من يضع الأحاديث ويفتريها لنصرة مذهبه.

وحينئذٍ فلا يقبل في باب من الأبواب حديث إلا إذا بلغ رواته حد التواتر أو كان متفقاً على العمل به، وذلك بالنسبة لخبر الآحاد وما هو مختلف فيه قليل، وبذلك ترد أكثر السنة أو ينعدم المقبول منها، وهذا في غاية الفساد فالمبني عليه كذلك؛ إذ الكل يعتقد أن مذهبه حق ورأيه صواب، وكونه باطلاً وبدعة في نفسه أمر خارج عن معتقد الرّاوي؛ ولهذا لم يعتبروا هذا الشرط ولا عرّجوا عليه في تصرُّفاتهم أيضاً، بل احتجوا بما رواه الشيعة الثقات مما فيه تأييد مذهبهم»[1].

(١) أحمد الغماري، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي، ص٧٠-٧٢.

التتمة السادسة
في بيان أن التفضيل بين الصحابة
مسألة ظنية لا قطعية وردّ دعوى الإجماع فيها

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص١٨٥) إلى أن مسألة التفضيل بين الصحابة ليست من أصول الدين، ولا أصول الاعتقاد، ولا من أركان الإيمان، وأن الله سبحانه لم يكلِّف العباد بها، وفي أنه خير للمسلمين تفويض أمرها إلى الله تعالى؛ لأنها مسألة ظنية اجتهادية تنازعت فيها الأمة منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم.

وقد سبق في التعليق نقل كلام الإمام ابن عبدالبر، والعلامة المقبلي، والعلامة رشيد رضا في هذه المسألة، وإليك هنا بقية كلام العلماء؛ ليتيقَّن الباحث المنصف مما ذكرت، ولا يضع المسألة في غير موضعها، والله الموفِّق .

أولاً: كلام العلماء في ظنية المسألة:

قال الإمام أبو بكر الباقلاني في كتابه «مناقب الأئمة الأربعة» (٢٩٥): «إنَّ الكلام في التفضيل مسألة اجتهادٍ لا يبلغ الخطأ بصاحبه فيها منزلة الفسق، وما يوجب البراءة، لأن الفضائل المروية أكثرها متقابل متعارض في الفضل، وما يذكر من السبق إلى الإسلام والجهاد وغير ذلك محتمل التأويل»[1].

وقال الإمام الغزالي: «فأما الخلفاء الراشدون فهم أفضل من غيرهم وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة كترتيبهم في الإمامة، وهذا لمكان قولنا: فلان أفضل من فلان أن

(١) عن كتاب: غاية التبجيل، ص٤٨.

معناه أن محلَّه عند الله تعالى في الآخرة أرفع، وهذا غيب لا يطَّلع عليه إلا الله ورسوله إن أطلعه عليه، ولا يمكن أن يدَّعى نصوص قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة على هذا الترتيب، بل المنقول الثناء على جميعهم، واستنباط حكم الترجيحات في الفضل من دقائق ثنائه عليهم رمي في عماية واقتحام أمر آخر أغنانا الله عنه»[1].

وقال الإمام المازري: «واختلف القائلون بالتفضيل: هل الذي يذهبون إليه منه مقطوع به أم لا؟ وهل هو في الظاهر والباطن أم في الظاهر خاصة؟ فذهبت طائفة إلى أن المسألة مقطوع بها وحكي عن أبي الحسن الأشعري ميل إلى هذا وأن الفضل مرتَّب في الأربعة على حسب ترتيبهم في الإمامة، وأما القاضي أبو بكر بن الطيب فإنه يراها مسألة اجتهادية، ولو أهمل أحد العلماء النظر فيها أصلاً حتى لم يعرف فاضلاً من مفضول ما حرج ولا أثم، بخلاف مسائل الأصول التي الحق فيها واحد، ويقطع على خطأ المخالف، وهذه لا يقطع على خطأ من خالف من المجتهدين»[2].

وقال العلامة الفقيه الشافعي ابن حجر الهيتمي في بيان ظنية التفضيل وأنه اجتهاد:

«ومما يؤكد أنه ظني: أن المجمعين أنفسهم لم يقطعوا بالأفضلية المذكورة وإنما ظنوها فقط، كما هو المفهوم من عبارات الأئمة وإشاراتهم، وسبب ذلك أن المسألة اجتهادية، وأيضاً ورد في أبي بكر وغيره كعلي نصوص متعارضة يأتي بسطها في الفضائل، وهي لا تفيد القطع؛ لأنها بأسرها آحاد، وظنية الدلالة مع كونها متعارضة أيضاً، وثبوت الإمامة، وإن كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية، بل غايته الظن، كيف ولا قاطع على بطلان إمامة المفضول مع وجود الفاضل»[3].

(١) الاقتصاد، ص٥١٢.

(٢) المازري، المعلم بفوائد مسلم: تحقيق محمد الشاذلي النيفر٣/ ١٣٨.

(٣) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، باختصار١/ ١٧٤-١٧٥.

وقال الإمام الصنعاني: «مسألة التفضيل فضول لم يأمر الله بها ولا بالبحث عنها ولا بالنظر فيها ولم يأمر به رسول الله ﷺ، وهو علم غيب؛ لأن معنى التفضيل أن ثواب هذا الفريق أكثر من ثواب هذا الفريق وأنه أحب إلى الله، وهذا كلُّه كذب على الله»[1].

وقال العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي:

«فنقول القول بالتفضيل بين علي وعثمان أو بين علي وسائر الصحابة ليس مما كلَّف الله به العباد، وإنما أدخلها في المسائل الاعتقادية التحزُّب والتعصُّب، ولذلك كثر الاختلاف في ذلك قديماً وحديثاً، وافتعلت فيه الأحاديث من طائفتي السنة والشيعة، كما اعترف بذلك القسطلاني، وقال بالوقف كثير من العلماء»[2].

وقال أيضاً عن مسألة الخلاف في الأفضلية بين أبي بكر وعمر وعلي:

«المسألة ليست من فرائض الدين ولا مما يضلَّل فيها المخالف عندنا كما ذكره أكثر الأصوليين، مع أن حقيقة الفضل ما هو فضل عند الله تعالى، ولا يطَّلع على ذلك إلا بالوحي، ولكنَّا نذكِّرك بأن كثيراً من متأخري أهل السنة يفسِّقون ويبدِّعون من يقول بتفضيل علي- كرَّم الله وجهه- على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويشدِّدون النكير عليه، مع أن للمفضِّلين مستندات ودلائل يرجعون إليها، وأقوالهم بذلك مسبوقة بأقوال كثير من أئمة أهل البيت ومن الصحابة رضوان الله عليهم.. »[3].

ثم ذكر أسماء جملة كبيرة من هؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم.

---

(١) فتح الخالق شرح مجموع الحقائق والرقائق١/ ٢٥٠. وأصل كلام الصنعاني في المفاضلة بين الملائكة والأنبياء والأولياء، لكنه صالح في مسألتنا هذه، وهو شبيه بما ذكرته عن العلامة المقبلي في قوله: «وعامة الاشتغال بالمفاضلة مطلقاً فضول».

(٢) تقوية الإيمان، ص٥٧.

(٣) محمد بن عقيل، النصائح الكافية، ص٢٩٦.

وقال العلامة محمد رشيد رضا: «لا يوجد نص قطعي في القرآن أو حديث متواتر يدل على أن فلاناً أفضل الناس بعد النبيين، وإنما هناك أحاديث آحاد مشتركة، ولا يصح منها شيء قطعي الدلالة... وخير للمسلمين أن يفوِّضوا أمر التفضيل إلى الله تعالى ولا يبحثوا فيه»[1].

ثانياً: ردُّ دعوى الإجماع على أفضلية الصديق رضي الله عنه:

تقدَّم تعليقاً(ص١٩٨) إلى صحة كلام المصنِّف من أن دعوى الإجماع على أفضلية أبي بكر الصديق رضي الله عنه مجرد دعوى دون برهان، وأن المسألة خلافية وليست من مواطن الإجماع، ونقلت هناك كلام الإمام ابن عبدالبر والإمام ابن حزم لإثبات ذلك، وقد زدت هنا على كلامهما أقوال جملة من كبار العلماء لتعزيز كلام المصنِّف في المسألة ليطمئن المخالف ولا يسارع بالإنكار، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

قال الإمام الباقلاني في كتابه «مناقب الأئمة الأربعة»(٥١٤):

«وقد علمناأن الصحابة مختلفة في التفضيل، فلا سبيل إذن لنا إلى العلم بأن واحداً منهم أفضل من غيره»[2].

وقال الإمام الخطابي: «وللمتأخرين في هذا مذاهب: منهم من قال بتقديم أبي بكر من جهة الصحابة، وبتقديم علي من جهة القرابة، وقال قوم: لا يقدَّم بعضهم على بعض، وكان بعض مشايخنا يقول: أبو بكر خير، وعلي أفضل، قال: وباب الخيرية غير باب الفضيلة»[3].

---

(١) مجلة المنار الإلكترونية، المجلد٩ الجزء٣، ص٢٠٥.

(٢) عن كتاب: غاية التبجيل، ص٤٨.

(٣) الخطابي، معالم السنن ٤/ ٢٨٠.

وقال إمام الحرمين أبو المعالي الجويني: «لم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الأئمة على بعض، إذ العقل لا يشهد على ذلك، والأخبار الواردة في فضلهم متعارضة، ولا يمكن تلقِّي التفضيل من منع إمامة المفضول»[1].

وقال الإمام الآمدي: «والذي عليه الأفاضل من أصحابنا أنه لا طريق إلى التفضيل بمسلك قطعي، وأما المسالك الظنية فهي متعارضة، وقد يظهر بعضها في نظر بعض المجتهدين، وقد لا يظهر... وإن قلنا بأن إمامة المفضول لا تصح مع وجود الفاضل فليس ذلك ممَّا ينتهض الحكم فيه إلى القطع، بل غايته الظن، فإجماع الأمة على إمامة واحد وإن كان قاطعاً في صحة إمامته فلا يكون قاطعاً في لزوم تفضيله»[2].

وقال الإمام المحب الطبري: «وقد أجمع أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقة والأثر أن علياً أفضل الناس بعد عثمان هذا مما لم يختلف فيه، وإنما اختلفو في علي وعثمان، واختلف أيضاً بعض السلف في علي وأبي بكر»[3].

كما أن الإمام ابن تيمية اعترف بالخلاف في التفضيل فقال:

«كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته، وأن الإمام هو أبو بكر، وتجوز عندهم ولاية المفضول، وهذا مما يجوِّزه كثير من غيرهم ممن يتوقَّف في تفضيله بعض الأربعة على بعض أو ممن يرى أن هذه المسألة ظنية لا يقوم فيها دليل قاطع على فضيلة واحد معين»[4].

---

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، ص٣٦٣.

(٢) أبكار الأفكار ٥/ ٢٩٨-٢٩٠.

(٣) المحب الطبري، الرياض النضرة في مناقب العشرة، ص٤٨٩-٤٩٠.

(٤) منهاج السنة ٤/ ٢٨٥.

وقال أيضا في جوابه عن قول ابن المطهر: علي بن أبي طالب كان أفضل الخلق بعد رسول ﷺ:

«إنها دعوى مجرَّدة، ينازعه فيها جمهور المسلمين من الأولين والآخرين»[1].

ويقر ابن تيمية بكل وضوح بأن الصحابة لم يجمعوا على أفضلية أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وإنما هو مذهب جمهورهم فيقول:

فإنا نعلم يقيناً أن جمهور الصحابة كانوا يفضِّلون أبا بكر وعمر، بل علي نفسه كان يفضلهما عليه، كما تواتر عنه»[2].

وقال العلامة المقبلي:

«وأما دعوى الإجماع بمعنى اتفاق الأنظار أن المتيقن للأمر فلان كأبي بكر، فضلاً عن غيره، فمن تلك الدعاوى التي لا يخفاك مما كرَّرناه في كتابنا هذا أنه لا مستند لها إلا ما وجدنا عليه آباءنا، فتبين لك من هذا أن الرفع والوضع والمفاضلة المقصودة لأهل الهمم لا ملازمة بينها وبين الإمارة، وأن الصحابة قصدوا ما يناسب الحادثة، وهم أحق الناس بالظن بهم، بأنهم بلغوا جهدهم، وأحق الناس بظن الإصابة، ولم نكلَّف والحمد لله بأخص من ذلك، وإذا أفردت نفسك لله سبحانه ساغ لك ما قلنا، وإذا لعقت من الهوى، أو اكتحلت من العوائد في اتباع الآباء فغير بعيد أن يصير عمياء أعمى ﴿وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّضِلٍّ﴾[الزمر: ٣٧]، ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾[الزمر: ٣٦، وغافر: ٣٣]»[3].

---

(١) المصدر نفسه ٢/ ٥٤٤. وفي بعض النسخ: «إنها دعوى مجرَّدة تنازع فيها جمهور المسلمين...إلخ».

(٢) المصدر نفسه ٤/ ٣٨.

(٣) الأرواح النوافخ، ص٣٩٨. وقد سبق كلام المقبلي هذا في قسم الدراسة عند الكلام على أنه لا نص على أحد في خلافة رسول الله ﷺ، وكررته هنا لصلته أيضاً بمسألة التفضيل.

وقال الإمام الصنعاني في مسألة التفضيل:

«وهي مسألة اختلف فيها الناس فالمحدِّثون والمعتزلة إلا الأقل على أن التفضيل على ترتيب نيل الخلافة وأنه عليه السلام في الرتبة الرابعة في الفضل والأقل يقدِّمونه على عثمان ويجعلون رتبته الثالثة والذي عليه الآل وبعض أئمة الاعتزال وجماعة من أئمة الآثار كالحاكم أبي عبد الله بن البيع وغيره أن الوصي عليه السلام أفضل الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الحق»[1].

وقال العلامة المحدث أحمد الغماري:

«ونصوص العلماء والأئمة في هذا كثير لمن تتبَّعها، فأين الجهلة المجترئون الكذب بحكاية الإجماع والاتفاق على تفضيل الشيخين على علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وأما الخلاف في التفضيل بين علي وعثمان فهو أكثر وأقوى، وإنما لم نتعرَّض لذكره؛ لأن الغرض لم يدع إليه، وإنما دعى إلى تكذيب ابن تيمية في دعواه الاتفاق على تقديم أبي بكر رضي الله عنه على علي عليه السلام»[2].

وقد ذكر الإمام ابن عبد البر وابن حزم وغيرهما من أئمة التراجم والسير أسماء جماعة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفضِّلون علي بن أبي طالب عليه السلام على غيره من الصحابة منهم: عمار والحسن بن علي وسلمان وأبي ذر، والمقداد وخباب وجابر وأبي سعيد الخدري، وزيد بن الأرقم وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وعدي بن حاتم، وحجر بن عدي، وقيس بن سعد بن عبادة، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعتبة بن أبي لهب

(١) الروضة الندية، ص٢٨٦.

(٢) علي إمام العارفين، ص٨٨.

والعباس بن عبد المطلب، كما ذكروا أيضاً جماعة من التابعين على هذا المذهب.

ومن أراد التفصيل في هذه المسألة يحسن به الرجوع إلى كتاب «غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل» للشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح؛ فقد توسَّع فيه بذكر النقول والمناقشة لمن قال بالقطع في مسألة التفضيل، وقد استفدت منه في معرفة بعض النقول التي ذكرتها.

التتمة السابعة

في نقد كلام الذهبي وابن حجر في التشيع

تقدَّم نقد المصنِّف في رسالته (ص١٩١ - ١٩٣) للأئمة الثلاثة ابن تيمية والذهبي وابن حجر العسقلاني لما يتضمَّنه كلامهم من أن مطلق التشيع بدعة، وأشرت في التعليق إلى نقد الإمام الصنعاني وغيره لكلام ابن حجر في ذلك، كما أنهم أيضاً تعقَّبوا كلام الذهبي في ذلك ونقدوه، والذهبي متقدِّم على ابن حجر كما هو معلوم. فإليك هنا توضيح المسألة ونقولات العلماء في ذلك.

أولاً: نقد كلام الذهبي في التشيع:

قال الإمام الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب في «ميزان الإعتدال» (١/ ٥-٦) ما لفظه:

«البدعة على ضربين: فبدعة صغرى، كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرُّق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيِّنة.

ثم بدعة كبرى: كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة. ثم ختم الترجمة بقوله: ولم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلاً، بل قد يعتقد علياً أفضل منهما».

وفي تعليق للعلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد على كلام الذهبي هذا يقول: «وما قاله الذهبي في أبان بن تغلب صحيح فإنه كان زيدياً وهذه عقيدة الزيدية فظهر

بذلك أن الحد الذي يخرج به من البدعة الصغرى التي لا يجرح بها عدالة الراوي إلى البدعة الكبرى التي يجرح بها هو الحط على الشيخين أبي بكر وعمر وسبهما والبراءة منهما فعض بناجذك على هذه القاعدة وأجذّ عليها واعلم أن الموجود من الجرح في كتبهم لم يأت على هذا الرسم بل فيه ميل كثير وبون عظيم ولذلك قال بعض علمائنا إن علماء الجرح والتعديل، قد أصلوا أحسن تأصيل، ولم يراعوا منه عند التفريع إلا القليل، وقد اتبع الإمام زيد ومن بعده من أهل البيت وقاتل معهم من حملة العلم ونقلة الحديث ورواة الآثار عدد يطول تعدادهم»[1].

ولكن الإمام ابن الأمير الصنعاني والشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح انتقدا كلام الذهبي هذا؛ لدلالته على أن مطلق التشيع بدعة[2]، ووضحا بأن التشيع المطلق ليس بصفة قدح وجرح من حيث هو، بل هو صفة تزكية ومدح.

فقال الإمام الصنعاني ما نصه:

هذا تمثيل لأحد أنواع الابتداع، وإلا فمن الابتداع النصب، بل هو شر من التشيع، لأنه التدين ببغض علي عليه السلام كما في «القاموس» فالأمران بدعة، إذ الواجب والسنة محبة كل مؤمن بلا غلو في المحبة.

أما وجوب محبة أهل الإيمان فأدلته طافحة كما في «صحيح مسلم» مرفوعاً: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا...» الحديث، بل حصر ﷺ الإيمان في الحب في الله كما في حديث «وهل الإيمان إلا الحب في الله».

(١) القول الفصل، ٢/ ٣٩٧

(٢) قال الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير: «والذهبي ليس له ولوع بذكر ما يتعلّق بأهل البيت- عليهم السلام-، إما عصبية، وإما تقية» .[العواصم والقواصم ٨/ ٢٢٥].

وأما تحريم الغلو في كل أمر من أمور الدين فثابت كتاباً وسنة: ﴿لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾[النساء:١٧١]، «إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجة والحاكم إلا أنه لا يتحقق الغلو إلا بإطلاق ما لا يحل إطلاقه في المحبوب المغلو في حبه، أو فعل مالا يحل فعله له، أو ذكر الغير بما لا يحل لأجله.

وأما زيادة محبة الشخص لبعض أهل الإيمان مع محبته لهم جميعاً فهذا لا إثم فيه ولا قدح به، وإن سمي غلواً، وقد كان بعض المؤمنين عند رسول الله ﷺ أحب إليه من بعض، واشتهر أن أسامة بن زيد رضي الله عنه حب رسول الله ﷺ وكانت أيضاً عائشة أحب نسائه إليه.

إذا عرفت هذا فالشيعي قد أتى بالواجب من محبة هذا البعض من المؤمنين، فإن كان غالياً فيه فقد ابتدع بالغلو وأثم إن أفضى به إلى ما لا يحل، وأما مجرد زيادة المحبة والميل، فهو لو صح أنه غلو فلا إثم فيه.

وقد اتضح لك أن الحافظ الذهبي قسّم التشيع ثلاثة أقسام:

الأول: تشيع بلا غلو وهذا لا كلام فيه كما أفاده بقوله: «أو كان التشيع بلا غلو ولا تحرق»، وفي أنه صفة لازمة لكل مؤمن، وإلا فما تم إيمانه، إذ منه موالاة المؤمنين، سيما رأسهم وسابقهم إليه، فكيف يقول: «فلو ذهب حديث هؤلاء...» يريد الذين والوا علياً رضي الله عنه بلا غلو؟ وما الذي يذهبه بعد وصفه لهم بالدين والصدق والورع؟ فليت شعري أيذهبه فعلهم لما وجب عليهم من موالاة المؤمنين الذي لو أخلُّوا به لأخلُّوا بواجب، وكان قادحاً فيهم ولله در التابعين وتابعيهم لقد أتوا بالواجب ودخلوا تحت قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾[الحشر:١٠]، وتحت قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ

الأَوَّلُونَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ...﴾الآية [التوبة:١٠٠].

ومن هاهنا تعلم بأن القول بأن مطلق التشيع بدعة ليس بصحيح، والقدح به باطل، ولا قدح به حتى يضاف إليه الرفض الكامل، وسب الشيخين ﷺ وحينئذ فالقدح بسبِّ الصحابي لا بمجرَّد التشيع.

والقسم الثاني: من غلا في التشيع، وأسلفنا لك أنه أتى بواجب وابتدع فيه إن سلم أن مجرد الغلو بدعة، إلا أنها بدعة لم تفض بصاحبها إلى كفر ولا فسق، فهو غير مردود كما سلف اتفاقاً إذ قد قبل عند الجماهير من أفضت به بدعته إلى أحدهما كما سلف آنفاً.

الثالث من أقسام التشيع: من غلا وحطَّ على الشيخين ﷺ فهذا قد أفضى به غلوه إلى محرم قطعاً وهو سباب المسلم وقد ثبت عنه ﷺ: «أن سباب المؤمن فسوق» فهذا فاعل لمحرم قطعاً خارج عن حد العدالة، فاسق تصريحاً، فاعل لكبيرة.

وتارك أيضاً لواجب كما يأتي وحينئذٍ فردّه والقدح فيه ليس لأجل مطلق تشيعه، وهو موالاته للوصي علي- رضي الله عنه-، بل لسبِّه المسلم وفعله لمحرَّم، فعرفت أن التشيع المطلق ليس بصفة قدح وجرح من حيث هو، بل هو صفة تزكية، فإذا قدح بالتشيع في عباراتهم كأن يقال: فلان شيعي، فهو من القدح المبهم لا يقبل حتى يتبيَّن أنه من النوع القادح وهو غلو الرفض.

وأما النصب فعرفت من رسمه عن «القاموس» أنه التدين ببغض علي ﷺ فالمتصف به مبتدع شر ابتداع، أيضاً فاعل لمحرم تارك لواجب، فإن محبة علي ﷺ مأمور بها عموماً وخصوصاً، أما الأول فلأنه داخل في أدلة إيجاب محبة أهل الإيمان، وأما الخاصة فأحاديث لا يأتي عليها العد آمرة بحبه، ومخبرة بأنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، وقد أودعنا «الروضة الندية شرح التحفة العلوية» من ذلك شطراً

صالحاً من الأحاديث بحمد الله معزوة إلى محالها مصححة ومحسنة، فالناصبي قد أتى بمحرَّم قطعاً ولو لم يأت بالواجب الآخر من موالاة سائر أهل الإيمان كالصحابة إذ ليس من لازمه محبة بقية الصحابة، وهب أنه من لازمه فلا يخرجه عن الإخلال بواجب محبة علي عليه السلام وفعله لمحرم من بغضه.

فالشيعي المطلق في رتبة علية: أتى بالواجب وترك المحرم، والناصبي في أدنى رتبة وأخفضها فاعل للمحرم وتارك للواجب، فإنه انتهى نصبه إلى إطلاق لسانه بسب الوصي عليه السلام فقد انتهت به بدعته إلى الفسق الصريح، كما انتهت بالشيعي السبَّاب بدعة غلوه إلى ذلك، وخير التشيع تشيع من قال:

أنا شيعي لآل المصطفى	غير أني لا أرى سب السلف
أقصد الإجماع في الدين ومن	قصد الإجماع لم يخش التلف
لي بنفسي شغل عن كل من	للهوى قرض قوماً أو قذف

والشيعي إن انضاف إلى حبِّه للوصي عليه السلام بغض أحد من السلف فقد ساوى مطلق الناصبي.

فإن قلت: هل يقدح في دينه ببغضه لبعض المؤمنين؟ قلت: البغض أمر قلبي لا يطلَّع عليه، فإن اطلع عليه -كما هو المفروض- كان قدحاً، إذ الكلام في الناصبي ولا يعرف أنه ناصبي إلا بالإطلاع على بغضه لرأس أهل الإيمان فمن ردَّ بمثل هذه المعاصي ردَّ رواية الناصبي؛ لأنه ليس بعدل على تعريف ابن حجر للعدالة، كيف وقد ثبت أن بغضه عليه السلام علامة النفاق؟.

وبهذا عرفت أن الناصبي المطلق خارج عن العدالة، فإن انضاف إلى نصبه إطلاق لسانه فيمن يبغضه فقد ازداد عنها بعداً، والشيعي المطلق محقق العدالة، فإن أبغض أو سبَّ فارق العدالة، وحينئذٍ يتبيَّن لك أنه كان التمثيل ببدعة النصب للابتداع الخارم

للعدالة أولى، إذ هو على كل حال بدعة قادحة، بخلاف التشيع فالمطلق منه ليس بدعة. انتهى[1].

وللشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح تعقيباً مفيداً على كلام الذهبي السابق في أبان بن تغلب قال فيه:

«هنا مناقشات مع الحافظ الذهبي:

الأولى: قصر التمثيل بالابتداع على التشيع والشيعة يخبرك بالحساسية المفرطة للذهبي عن الشيعة والتشيع، وإلا ففي المبتدعة من هم أولى بالتمثيل والذكر، كالقدرية، والجهمية والنواصب، والخوارج، لا سيما وأنَّ بعض النصوص قد جاءت بذمِّ بعض صنوف المبتدعة المذكورين.

الثانية: عدُّ الذهبي التشيع بلا غلو ولا تحرُّق من الابتداع خطأ ينبغي التحامي عنه، فأصل التشيع محمود غير مذموم.

قال الأزهري في تهذيب اللغة(٣/ ٦١): «والشيعة أنصار الرجل وأتباعه، وكلّ قوم اجتمعوا على أمر هم شيعة، والجماعة شيع وأشياع، والشيعة قوم يهوون هوى عترة النبي ﷺ ويوالونهم».

فمادة التشيع هي: الموالاة، والحب، والمتابعة، والمناصرة، وهذا صريح الإيمان، وعلامه عليه للمتلبِّس به مع آل البيت النبوي عليهم السلام، فلا ينبغي أن يذمَّ مسلم على تشيعه، بل ينبغي أن يحمد، لقوله ﷺ لعلي «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، فالتشيع أمره مطلوب ومحمود.

أما الغالي في التشيع أو ما يسمى بالرافضي فلا يذم لتشيعه، ولكن لأنه تعرَّض أو سبَّ الخلفاء الثلاثة، أو طلحة، أو الزبير، أو أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنهم

---

(١) الصنعاني، ثمرات النظر في علم الأثر، تحقيق عبدالحميد بن صالح آل أعوج سبر، ص٩٥-١٠٠.

وعنًا بهم، أو لعنهم، أو حطٌّ من قدرهم رضي الله عنهم أجمعين، وهذا فسق مسقط للعدالة، فإذا كان السبُّ لمطلق المؤمنين فسق فكيف بمن تجرَّأ على مقام المذكورين وأمثالهم، فالذَّم ليس لمطلق التشيع، ولكن لأمر زائد على التشيع مخالف معناه، ومخالف للنصوص الشرعية.

والحاصل أنه يجب أن نفرِّق بين:

١-التشيع.

٢-و الغلو أو الرفض.

أمَّا الأول فهو يستلزم موالاة علي عليه السلام ونصرته واعتقاد صوابه، وهذا صريح الإيمان؛ لأن الشيعي أتى بواجب عليه ليس ببدعة كما يرى الكثيرون.

الثالثة: ذكر الذهبي أنَّ غلو التشيع أو التشيع بلا غلو بدعة صغرى، وهو مذهب كثير من التابعين وتابعيهم، ثم أثنى عليهم فقال: «مع الدين والورع والصدق»، وذكر أنهم أهل حديث وآثار فقال: «لو ردَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بيِّنة».

وكلامه ضمن ترجمة أبان بن تغلب الكوفي الشيعي، وختم الترجمة بإثبات أن أبان بن تغلب لم يكن غالياً فقال(١/ ٦): «ولم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلاً، بل قد يعتقد علياً أفضل منهما».

قلت: العبرة في قوله «بل قد يعتقد أن علياً...» فيؤخذ من كلام الذهبي أن تقديم عليٍ على الشيخين رضي الله عنهما تشيع بلا غلو، وهو كثير في التابعين وتابعيهم وهو يؤيد ما سبق، وهذا النوع من السلف كانوا أهل دين وورع وصدق - باعتراف الذهبي-، وليس كما أشاع النواصب أنهم بخلاف ذلك»[1].

---

(١) غاية التبجيل، ص٢٢٠-٢٢٢.

وقد أشار الشيخ ممدوح في الهامش إلى أن الصواب أن أبان بن تغلب كان يفضِّل علياً عليه السلام.

ثانياً: نقد كلام ابن حجر العسقلاني في التشيع:

قال الإمام ابن الأمير الصنعاني متعقباً كلام الحافظ السابق في رسالة المصنف (ص٢٠٥):

فقسَّم التشيع إلى ثلاثة أقسام: رفض، وغلو في الرفض، وتشيع، فالأول: انضاف إلى محبته لعلي رضي الله عنه تقديمه على الشيخين، والثاني: انضاف إليها بغض الشيخين والسب لهما، والثالث: المحبة فقط، وهذا التقسيم وقع في ذكره لبدعة التشيع.

وأقول: أما محبته مطلقاً، وهو القسم الثالث فإنه شرط في إيمان كل مؤمن، وليس من البدعة في دبير ولا قبيل، وهل الإيمان إلا الحب في الله؟ وحينئذ عرفت أن كل مؤمن شيعي.

وأما السَّاب فسب المؤمن فسوق، صحابياً كان أو غيره، إلا أن سباب الصحابي أعظم جرماً لسوء أدبه مع مصحوبه ﷺ ولسابقتهم في الإسلام، وقد عدُّوا سبَّ الصحابة من الكبائر كما يأتي عن الفريقين: الزيدية ومن يخالف مذهبهم.

و قد عرفت أنه دلَّ كلام الذهبي وكلام الحافظ ابن حجر أن التشيع بكل أقسامه بدعة، ولا يخفى أن مطلق التشيع الذي هو موالاة الوصي واجب، وفاعل الواجب لا يكون مبتدعاً.

فإن قلت: هذا كله مبني على أن قول الحافظ: «وتقديمه على الصحابة» ليس من جملة رسم التشيع وأي مانع من جعله قيداً فيفيد أن التشيع محبة علي عليه السلام مع تقديمه على الصحابة، فلا يتم أن مجرَّد محبته تشيع؟.

قلت: يمنع عنه أنه إن حُمل لفظ الصحابة في كلامه في الرسم على من عدا

الشيخين يلزم أن يكون من قدم علياً على أي صحابي ولو من الطلقاء أو ممن ثبت له مجرد اللقاء -يكون شيعياً- لأن لفظ «الصحابة» للجنس فهو في قوة من قدَّمه على أي صحابي وهذا لا يقوله أحد فإن علياً -عليه السلام- من السابقين الأولين ومن العشرة المشهود لهم بالجنة وهم مقدَّمون على غيرهم بالنصوص.

ولأنه بالاتفاق ليس يسمى الشيعي: من قدم علياً رضي الله عنه على أي فرد من أفراد الصحابة.

أو حُمل على الشيخين فقط، فيكون التشيع: محبة علي وتقديمه على الشيخين، فهذا بعينه هو الذي أفاده قوله: «فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال» وحينئذٍ تداخل الأقسام، ويخلو كلامه وضابطه عن بيان الشيعي المطلق.

أو حمل على كل الصحابة وجعلت اللام للاستغراق فالإشكال هذا بعينه باق إذ من قدمه على كل الصحابة فقد قدَّمه على الشيخين ومن قدَّمه عليهما فهو الغالي فلا يشمل المطلق مع خلل آخر وهو لم يلاحظ إلا الشيخين في كلامه.

أو حمل على الثلاثة المشائخ فهذا الإشكال باق إذ من قدَّمه على الثلاثة فقد قدَّمه على الشيخين مع الخلل الذي عرفته أيضاً، ولمَّا بلغت عبارة الحافظ إلى هذا الخلل على التقادير الأربعة بسبب جعل قوله: «وتقديمه على الصحابة» قيداً تعيَّن حملها على ما تصح به وتفيد أن قوله وتقديمه جملة استئنافية والواو للاستئناف قدمها إرهاصاً لقوله «فمن قدَّمه على أبي بكر وعمر» وأن المراد من الصحابة: الشيخان، ذكرهما أولاً إجمالاً وثانياً تفصيلاً، وأن قوله: «محبة علي» هو رسم الشيعي المطلق، وأيَّد هذا قوله: «وإلا فشيعي» فإن المراد: وألا يقدَّمه على الشيخين أي بل يحبه فقط وهذا هو المطلق.

و أيَّده أيضاً ما عرفناه من تصرُّفاتهم في كتب الرِّجال وستسمع من كلامنا الآتي كثيراً من عباراتهم في ذلك، وأيَّده قول الحافظ الذهبي في ضابطه: «أو كان التشيع بلا غلو».

فهذان الحافظان توافقا أن التشيع أقسام ثلاثة: تشيع مطلق هو محبة علي عليه السلام.

محبته مع تقديمه على الشيخين، محبته مع التقديم والسب.

الأول: شيعي، والثاني: غال في التشيع ويطلق عليه رافضي، والثالث: غال في الرفض، هذا مفاد كلام الحافظين وهما إماما الفن. انتهى[1].

كما انتقد العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي كلام ابن حجر السابق فقال: «ولا يخفى أن معنى كلامه هذا أن جميع محبي علي المقدِّمين له على الشيخين روافض! وأن محبيه المقدِّمين له على من سوى الشيخين شيعة، وكلا الطائفتين مجروح العدالة، وعلى هذا فجملة كبيرة من الصحابة الكرام كالمقداد وزيد بن أرقم وسلمان وأبي ذر وخباب وجابر وأبي سعيد الخدري وعمار وأبي بن كعب، وحذيفة وبريدة وأبي أيوب وسهل بن حنيف وعثمان بن حنيف وأبي الهيثم بن التيهان وخزيمة بن ثابت وقيس بن سعد وأبي الطفيل عامر بن واثلة والعباس بن عبد المطلب وبنيه وبني هاشم كافة وبني المطلب كافة وكثير غيرهم كلهم روافض لتفضيلهم علياً على الشيخين ومحبتهم له. ويلحق بهؤلاء من التابعين وتابعي التابعين من أكابر الأئمة وصفوة الأمة من لا يحصى عددهم، وفيهم قرناء الكتاب، وجرح عدالة هؤلاء هو والله قاصمة الظهر! ولعل لكلام الشيخ محملاً لم نقف عليه، ويبعد كل البعد إرادته لظاهر معنى كلامه هذا لعلمه ودينه وفضله»[2].

وقال الشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح: «حصَر الحافظ- رحمه الله تعالى- التشيع في الحب المستلزم للتقديم، وأقول: أما الحب فواجب كل مسلم، وأما التقديم

(١) ثمرات النظر في علم الأثر، ص١٠٠-١٠٣

(٢) العتب الجميل، ص١١٨-١١٩.

فقد جعله الحافظ على مرتبتين، فمن قدَّم علياً على الجميع باستثناء أبي بكر وعمر فهو شيعي، مجروح العدالة عنده...!، وبذلك دخلت طائفة كبيرة من الأمة في هذا القسم، أما من قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو أشد جرحاً، وعدَّه الحافظ غالياً أو رافضياً وهذا أشدّ غلواً من الحافظ، والله المستعان»[1].

وإذا تأمّلت في هذه التتمة والتي قبلها تبيَّن لك غلو شيخ الحنابلة في عصره الحسن البربهاري(ت٣٢٩هـ) فيما ذكره في كتابه «شرح السنة»(ص٤٩)- الذي يقرِّر فيه عقيدة أهل السنة والجماعة، ويقول فيه أن من جحد حرفاً مما فيه، أو شك في حرف منه، أو وقف فهو صاحب هوى- حيث يقول: «قال طعمة بن عمرو وسفيان بن عيينة: من وقف عند عثمان وعلي فهو شيعي، لا يُعدَّل، ولا يُكلَّم، ولا يجُالس، ومن قدَّم علياً على عثمان فهو رافضي» !!

---

(١) غاية التبجيل، ص٢٢٣.

التتمة الثامنة
في بيان أن من أسباب الطعن في الرواة
رواية فضائل علي عليه السلام

أشار المصنِّف في رسالته (ص١٩٥) إلى أن علماء أهل الحديث و الجرح والتعديل يقدحون في الرواة من الشيعة إذا رووا عن النبي ﷺ حديثاً في فضائل علي وأهل البيت عليهم السلام، ولهذا فهم ينوِّعون العبارات في ذمِّه وجرحه، ويلوِّنونها في سبِّه، كقولهم فيه: كذَّاب يضع، أو دجال يتشيَّع، أو زائغ عن طريق الحق، أو مائل مفتر جاهل..

وكلام المصنِّف هنا يصحُّ في طائفة من أهل الحديث ممَّن لا يتورَّع عن القدح والطعن في الراوي، إذا روى حديثاً في فضائل العترة الشريفة، وخصوصاً من يروي فضائل ومناقب أمير المؤمنين علي عليه السلام والرضوان.

وللعلامة المحدِّث أحمد الغماري كلام نفيس مطوَّل في إيضاح ذلك، ذكره في سياق كلامه عن أسباب طعن طائفة من المحدِّثين في عبدالسلام بن صالح الهروي أحد رواة حديث «أنا مدينة العلم وعلي بابها»، والحامل لهم على جرحه، فقال:

كون الحديث في فضل علي وراويه متَّهم بالتشيع، بل مجرَّد كون الحديث في الفضائل من أكبر أسباب الطعن عندهم في الرواة ولو لم يتهموا بتشيع؛ فإن من روى ذلك لا يتوقَّفون في طعنه ولا يتورَّعون عن جرحه ولو كان أوثق الثقات وأعدل العدول، وقد تقدَّم عن أبي زرعة أنه قال: كم من خلق افتضحوا بهذا الحديث يعني أن

كل من حدَّث به يحكمون عليه بالضعف، ولو كان معروفاً عندهم أنه ثقة؛ فدليل الضعف هو التحديث بفضل علي عليه السلام.

حتى إنهم ضعَّفوا به جماعة من الحفاظ المشاهير ورموهم بالرفض والتشيع، كمحمد بن جرير الطبري تكلَّموا فيه لتصحيحه حديث الموالاة، والحاكم صاحب «المستدرك» لتصحيحه فيه حديث الطير وحديث الموالاة، والحافظ ابن السقا لإملائه حديث الطير ووثبوا إليه ساعة الإملاء وأقاموه وغسَّلوا موضعه، والحافظ الحسكاني لتصحيحه حديث ردّ الشمس، والحافظ ابن المظفر لتأليفه في فضائل العباس، وإبراهيم بن عبد العزيز بن الضحاك لكونه أملى مجالس في فضل أبي بكر وعمر ﷺ، فلمَّا فرغ قال نبدأ بعلي أو بعثمان فتفرَّقوا عنه وضعَّفوه، مع أن المسألة خلافية لا تستوجب ذلك كما قال الذهبي.

بل نسبوا الدارقطني إلى التشيع وما أبعده منه لحفظه ديوان السيد الحميري، بل تكلَّموا في الشافعي ونسبوه إلى الشيعة؛ لموافقته الشيعة في مسائل فروعية أصابوا فيها ولم يبدعوا، كالجهر بالبسملة، والقنوت في الصبح، والتختم في اليمين، وموالاته لأهل البيت وقد أشار هو رضي الله عنه إلى ذلك في أبياته المشهورة.

وضعَّفوا المسعودي وحكموا بتشيعه لقوله في «مروج الذهب»: والأشياء التي استحقَّ بها أصحاب رسول الله ﷺ الفضل هي: السبق إلى الإيمان، والهجرة، والنصرة لرسول الله ﷺ، والقربى منه، والقناعة وبذل النفس له، والعلم بالكتاب والتنزيل، والجهاد في سبيل الله، والورع والزهد، والقضاء والحكم، والعفة والعلم، وكل ذلك لعليّ عليه السلام منه النصيب الأوفر والحظ الأكبر، إلى ما ينفرد به من المؤاخاة والموالاة والمنزلة... الخ. مع أن كل ما قاله حق لا شك فيه.

وضعَّفوا برواية حديث الطير خلائق منهم: إبراهيم بن باب البصري، وأحمد بن

سعيد بن فرقد الجدي، وحماد بن يحيى المختار، وإبراهيم بن ثابت القصار، وإسماعيل بن سليمان الرازي، والحسن بن عبد الله الثقفي، وحمزة بن خراش، ودينار أبو مكيس، وسليمان بن حجاج، وعبد الله بن زياد أبو العلاء، وعمران بن وهب الطائي، ومحمد بن أحمد بن عياض، ومحمد بن سليم، ومحمد بن شعيب، وميمون بن جابر أبو خلف وغيرهم.

وقد أورد هؤلاء الذهبي وضعَّفهم تبعاً واستقلالاً بحديث الطير، مع اعترافه بثبوته في «التذكرة»، وضعَّفوا بحديث الباب جماعة أيضاً منهم: أحمد بن عمران بن سلمة، وأحمد بن سلمة الكوفي، وأحمد بن عبد الله بن يزيد، وإسماعيل بن محمد بن يوسف، وسعيد بن عقبة، وجعفر بن محمد الفقيه، وعثمان بن عبد الله الأموي، وعمر بن إسماعيل بن مجالد، ومحفوظ بن بحر الأنطاكي، ويحيى بن بشار الكندي في آخرين، وضعَّفوا بحديث الشمس وغيره أمماً لا تحصى، كالحسن بن محمد بن يحيى، وإسماعيل بن إياس بن عفيف، وصالح بن أبي الأسود الكوفي، ومالك بن مالك، ومحمد بن سليم الوراق، ومحمد بن الحسن الأزدي، ومحمد بن الخطيب الأنطاكي، وجعفر بن محمد العوسجي، ومحمد بن المظفر، ومسعر بن يحيى، ويحيى بن إبراهيم السلماسي، ومحمد بن علي بن النعمان وهو الذي وقعت له مناظرة مع أبي حنيفة؛ إذ قال له كالمنكر عليه: عمَّن رويت حديث ردّ الشمس لعلي؟ فقال عمَّن رويت أنت عنه يا سارية الجبل؟ فأفحمه، وإبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ضعَّفه الذهبي لروايته حديث الشمس، ولم يتنبَّه الحافظ لذلك فقال في تعجيل «المنفعة» ذكره الذهبي في «المغني» ولم يذكر لذكره فيه مستنداً، وتكلَّم يحيى بن معين في الحافظ أبي الأزهر النيسابوري الثقة؛ لروايته حديثاً في الفضائل عن عبد الرزاق كما سبق، إلى غير هؤلاء ممَّن ضعَّفوهم وليس لهم على أكثرهم دليل سوى رواية الفضائل، والسبب في ذلك أن الرَّفض كان شائعاً في عصورهم، فكانوا يتوهَّمون أن قبول مثل هذه الأحاديث

فيه ترويج لبدعة الرَّفض، فيبالغون في الإنكار على من أتى بشيء من ذلك سداً لهذا الباب، مع أن الكثير منهم كان فيه أيضاً بدعة النصب فكان ينتقم لنحلته وهواه، من حيث لا يشعر غيره ممَّن يظن به أنه من أهل السنة، فيقلِّده في ذلك، والكلام في عبد السلام بن صالح من هذا القبيل، فما أجيب به عن الحافظ بن الأزهر، وابن جرير، والحاكم، وابن المظفر، وابن السقا، والحسكاني، وابن عقدة وأمثالهم، فهو الجواب عنه أيضاً. انتهى[1].

ويقول العلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد: «وكثير من الرواة لم يطعن فيهم إلَّا لأنهم رووا شيئاً من فضائل الإمام عليّ عليه السلام، وقد ترك أبو بكر بن أبي داود مذهبه وتحنبل؛ ليستعين بالحنابلة على ابن جرير الطبري لمَّا صنَّف في تخريج حديث الموالاة وحديث الطير، وقد ضُرب النسائي حتى مات، والحاكم أيضاً في ذلك السبيل، وأقيم الحافظ الواسطي وغسِّل مكانه بالماء تطهيراً له من رجسه على ما زعموا؛ لمَّا روى حديث الطير، ذكره الذهبي في ترجمته في الطبقات، هكذا كان تعصُّب النواصب وأتباعهم»[2].

وقفة وتعليق:

في الحقيقة أنه كان الأقرب للعدل والإنصاف أن تكون رواية فضائل علي عليه السلام ومناقبه وخصائصه دليلاً على توثيق الراوي وقوة إيمانه لا على جرحه والطعن فيه لولا تفشِّي بدعة النصب، والمبالغة في الرَّد على الرافضة الغالية في علي عليه السلام والرضوان.

---

(١) فتح الملك العلي، ص٩٣-٩٥.

(٢) القول الفصل ٢/ ٤٢٤-٤٢٥.

وقد أشار إلى هذا الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير فذكر أنه لا يروي فضائل علي عليه السلام في أيام بني أمية وهو- حاشاه من ذلك- يلعن على المنابر، إلا من خاطر بروحه[1].

ولهذا يقول العلامة محمد بن عقيل:

«والإنصاف يقضي بأن في رواية الراوي مناقب أهل البيت أو شيعتهم دلالة ظاهرة على إيمانه وقوة يقينه، ورغبته فيما عند ربه، وزهده في المال والجاه، والتُّهم بعيدة جداً عنه، وفي هذا جبر لما قد يكون في بعضهم من ضعف أو لين إن صح، وإذا لم تشتهر بعض تلك المناقب فأسباب عدم شهرتها ظاهرة جلية، وليس هنا غرابة لو لم يصل إلينا شيء منها، ولكن الأمر بالعكس في مناقب بعض الناس فيحملنا النظر على أن نرجّح أنه لو كان لبعضها أصل لتواترت واشتهرت، وتسابق أهل الحديث لروايتها، وللتعزُّز بها، والتودُّد إلى من تسُرُّهم، واستفادوا بها ما شاءوا، وشتان بين ما هذا شأنه وما يُصلَب أو يعرقب راويه»[2].

ويقول أيضاً:

«إن رواية الراوي لمناقب الآل عليهم السلام ومثالب أعدائهم أمارة قوية دالة على متانة دينه وشدة يقينه ورغبته فيما عند الله تعالى، ولذلك عرَّض نفسه وعرضه بما رواه للبلاء.

فصنيعه هذا يحمل المنصف على أن يغلب على ظنه صدقه، لا سيما فيما له أو لجنسه أصل في الكتاب العزيز أو السنة الصحيحة أو رواه غير من ذكر ولو من طرق فيها وهن، ومن المعلوم أن الرواية الصحيحة لا تفيد أكثر من غلبة الظن وهي حاصلة

---

(١) انظر: العواصم والقواصم ٢/ ٤٠٠.

(٢) العتب الجميل، ص٢٣٥.

هنا، والتهمة منتفية هنا مهما نمّقت الشبه، ولكن التهمة واضحة جلية في رواية من يروي فضائل أناس تعطى الإقطاعات العظيمة لراوي مناقبهم ومخترعها، ويقرَّب ويشفَّع من يشيعها ويعدَّل، ويتسابق الراغبون في عَرَض الحياة الدنيا إلى الرواية عنه تعزُّزاً بها وتزلُّفاً إلى أهل الشوكة ودمغاً لرؤوس الرافضة، ونصراً للسنة بزعمهم، ويمدح على ذلك وتؤول سيئاته.

ولا يلزم مما قلته أن كل ما روي في فضل الآل وشيعتهم عليهم السلام، وفي ذم عداتهم صحيح ثابت، كلا، فقد قال الشيخ ابن حجر في «لسان الميزان» ما لفظه:

(وكم قد وضع الرافضة في فضل أهل البيت وعارضهم جهلة أهل السنة بفضائل معاوية بل وبفضائل الشيخين، وقد أغناهما الله وأعلى مرتبتهما عنها). انتهى»[1].

(١) المصدر نفسه، ص١٢٥ - ١٢٦.

التتمة التاسعة

في بيان أن من أسباب ردّ مناقب علي توهُّم مخالفتها لعقائد وأصول أهل السنة

ذكرت تعليقاً(ص١٩٥) بأن المصنِّف قد أصاب كبد الحقيقة في إشارته إلى أن أحد أهم أسباب طعن بعض أهل السنة والحديث في الأحاديث الواردة في فضائل وخصائص مولانا علي عليه السلام هو توهُّمهم مخالفتها للأصول والعقائد والمسائل المجمع عليها عندهم، وذكرت أن العلامة المحدث أحمد الغماري قد بيَّن هذا الأمر ووضَّحه أحسن توضيح، ومثله العلامة المحدث الزيدي صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير، فإليك الآن كلامها في ذلك.

يقول الغماري في سياق كلامه عن أسباب الطعن في حديث الباب:

إنهم ظنُّوا أنه مخالف للأصول الدالة على أفضلية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأن فيه ما يدل على أفضلية علي عليه السلام، ولهذا زاد فيه بعض الكذابين ذكر أبي بكر وعمر وعثمان، فذكر الحافظ في «اللسان» في ترجمة إسماعيل بن علي بن المثنى الاسترابادي الواعظ الكذاب أنه كان مرة يعظ بدمشق فقام إليه رجل فسأله عن حديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» فقال: هذا مختصر وإنما هو: «أنا مدينة العلم وأبو بكر أساسها وعمر حيطانها وعثمان سقفها وعلي بابها».

قال: فسألوه أن يخرج لهم إسناده، فوعدهم به، وفي هذا الرجل يقول ابن السمعاني في «الأنساب»: كان يقال له كذاب ابن كذاب، ويقول النشخبي: كان يقص ويكذب، ولم يكن على وجهه سيما المتقين، دخلت على أبي نصر السجزي بمكة

فسألته فقال: هذا كذاب ابن كذاب لا يكتب عنه ولا كرامة.

وذكر هذه القصة أيضاً ابن عساكر في«التاريخ» فقال: أنبأنا أبو الفرج غيث بن علي الخطيب حدثني أبو الفرج الإسفرايني قال كان أبو سعد الاسترابادي يعظ بدمشق فقام إليه رجل فقال: أيها الشيخ ما القول في قول النبي ﷺ «أنا مدينة العلم وعلي بابها» قال فأطرق لحظة ثم رفع رأسه وقال: نعم لا يعرف هذا الحديث على التمام إلا من كان صدراً في الإسلام، إنما قال النبي ﷺ وذكره، قال: فاستحسن الحاضرون ذلك وهو يردده، ثم سألوه أن يخرج لهم إسناده فأنعم ولم يخرجه لهم فانظر كيف أنكروه عند الانفراد واستحسنوه لما ذكر فيه أبو بكر وعمر وعثمان.

و افتراه بعض الواعظين أيضاً فرواه من حديث أنس بلفظ «أنا مدينة العلم وأبو بكر وعمر وعثمان سورها وعلي بابها» فزاد في الحديث ما يؤيِّد مذهب أهل السنة من تفضيل الثلاثة على علي لظنِّه أن في الحديث ما يفضِّله عليهم، بل ما رضي النواصب بهذا حتى أدخلوا فيه معاوية فذكره الديلمي من حديث أنس بلفظ: « أنا مدينة العلم وعلي بابها ومعاوية حلقتها» وسلك بعضهم فيه مسلكاً آخر فقال: ليس المراد به علي بن أبي طالب بل هو من العلو كأن النبي ﷺ قال: «أنا مدينة العلم وأنا بابها العلي» وليس في الحديث شيء مما توهَّموه بل هو كقول النبي ﷺ «أعلم أمته بالحلال والحرام معاذ» وقوله «أقرؤكم أبي» وقوله «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر» فقد نصُّوا على أنه ليس فيها ما يدل على أفضلية معاذ وأبي ذر على غيرهم من الخلفاء الراشدين، ولهذا قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» بعد الكلام على بعض طرق حديث الباب: وليس في هذا كله ما يقدح في إجماع أهل السنة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على أن أفضل الصحابة بعد النبي ﷺ على الإطلاق أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما وقال الحافظ العلائي أثناء كلامه عليه أيضاً: ليس هو من الألفاظ المنكرة التي تأباها العقول بل هو كحديث «أرحم أمتي بأمتي» يعني المذكور فيه

«وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ».اهـ.

وبهذا أيضاً رد ابن حجر الهيتمي على من حكم عليه بالوضع فقال: وليس هو مقتضياً لفضيلته على أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فهو حديث حسن بل قال الحاكم صحيح. اهـ.

فهذا يدلك على أنهم إنما حكموا بوضعه لتوهمهم مخالفته للأصول ووهموا في ذلك كما وهموا في غيره من الأحاديث التي ظنوها مخالفة للأصول وحكموا بوضعها بناء على ذلك ورد عليهم غيرهم ممن عرف أنها غير مخالفة واهتدى لطرق الجمع بينها كما قدمنا كثيراً من أمثلته.

وقد قال بعض شرَّاح «الطريقة المحمدية»:

الأولى في تفضيل الخلفاء الأربعة، أن كل واحد منهم أفضل من الآخر باعتبار الوصف الذي اشتهر به؛ لأن فضيلة الإنسان ليست من حيث ذاته، بل باعتيار أوصافه وعلى هذا فنقول: إنَّ أبا بكر أفضل من الصحابة باعتبار كثرة صدقه واشتهاره فيما بينهم، وعمر أفضلهم من جهة العدل، وعثمان أفضلهم من جهة الحياء، وعلي أفضلهم من جهة العلم واشتهاره به. اهـ.

ونحوه لبعض الأئمة الأفراد في القرن العاشر وغيره. انتهى[1].

ويقول صارم الدين الوزير في سياق كلامه عن الجرح بالمعتقدات بين أهل السنة والشيعة:

«ومنشأ الاختلاف بينهم والتضليل، مسألتا التقديم والتفضيل، ألا ترى أن جمهور

---

(١) فتح الملك العلي، ص١٠٥-١٠٧.

الخصوم لمَّا قطعوا بإمامة الثلاثة بعد النبي ﷺ قبل علي عليه السلام، وفضَّلوهم عليه وجعلوه رابعاً، قدحوا في كل من قطع بإمامته بعد النبي ﷺ دونهم، ومن خطَّأهم في التقديم عليه وجزم بتفضيله عليهم فمعتمد جرحهم لأكثر الشيعة إنما هو لذلك، فمن روى خلاف معتقدهم- ولو كان سنياً- بدَّعوه وكذَّبوه وسمُّوه رافضياً، وتركوا الأخذ منه، ونهوا عن الكتابة عنه، وهجروه، وإن عظم محلُّه عندهم قالوا: منكر الحديث، يتفرَّد بغرائب، لا يتابع عليها، ونحو ذلك.

وأعانهم على هذا خلفاء الدولتين، ومن طالع الأخبار، وعلوم الرجال عرف ذلك ضرورة»[1].

(١) الفلك الدوار، ص٢٢١.

التتمة العاشرة
في ردِّ جرح الحارث الأعور بالتشيع

سبق تعليقاً(ص١٩٦) تعزيز قول المصنِّف في أن جرح الحارث إنما كان لتشيعه، من كلام الإمام ابن عبدالبر والعلامة المقبلي، ولطول كلام المقبلي أخَّرت تمام كلامه إلى هنا، وذكرت أيضاً كلاماً في ذلك للإمام القرطبي، والإمام الصنعاني، والشيخ المحدِّث عبد العزيز الغماري.

يقول الإمام القرطبي: «الحارث رماه الشعبي بالكذب وليس بشيء، ولم يبن من الحارث كذب، وإنما نقم عليه إفراطه في حبِّ علي وتفضيله له على غيره.

ومن ههنا- والله أعلم- كذَّبه الشعبي؛ لأن الشعبي يذهب إلى تفضيل أبي بكر، وإلى أنه أول من أسلم، قال أبو عمر بن عبد البر: وأظن الشعبي عوقب- أي بقول إبراهيم النخعي فيه: ذلك الكذَّاب- ؛ لقوله في الحارث الهمداني: حدَّثي الحارث وكان أحد الكذَّبين..»[1].

ويقول العلامة المقبلي عن سبب جرح الحارث:

«وأصل ذنبه التشيع والاختصاص بعلي- كرَّم الله وجهه-، وتلك شكاة ظاهر عنك عارها.

قال النووي في «أذكاره» بعد ذكر هذا الحديث من رواية الحارث: إنه متفق على

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٠.

ضعفه، فاسمع تكذيب هذا الاتفاق لتعلم أنها أهواء، وكيف يجترئ على حكاية الاتفاق في كتاب وضعه لمخ العبادة الدعاء، و«الأذكار».

قال الذهبي: وهو أشد الناس على الشيعة، وأميلهم عن أهل البيت، وإلى المروانية أقرب، لا يشكُّ في ذلك من عرف كتبه سيما «تاريخ الإسلام» وكذلك غيره، وهذا لفظه في «الميزان»: الحارث بن عبد الله الهمداني الأعور من كبار علماء التابعين، قال عباش: عن ابن معين: ليس فيه بأس، وكذا قال النسائي، وقال عثمان الدارمي: سألت يحيى بن معين عن الحارث الأعور، فقال: ثقة، وقال أبو داود: وكان الحارث الأعور أفقه الناس وأفرض الناس، وأحسبَ الناس، تعلَّم الفرائض من علي، وحديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوَّى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذِّبه، ثم يروي عنه، والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم. قال قرة بن خالد: أنبأنا محمد بن سيرين قال: كان من أصحاب ابن مسعود خمسة يؤخذ عنهم، أدركت منهم أربعة، وفاتني الحارث، فلم أرَهُ، وكان يُفضَّلُ عليهم، وكان أحسنهم، ويختلف في هؤلاء الثلاثة أيهم أفضل علقمة، ومسروق، وعبيدة. انتهى.

هذه ألفاظ الذهبي، وحكى توهين أمره عمَّن هو معروف بالميل عن الشيعة، ومثل ذلك لا يقبل قوله، وقد صرح به الذهبي وغيره، بل كل ناظر منصف، إذ لا أعظم من الأهواء التي نشأت عن هذه الاختلافات سيما في العقائد، والنووي من أهل المعرفة في الحديث، ومن المتدينة المتورِّعة بحسبما عنده، لكنه من أُسَرَاء التقليد في العقائد، فلا يُقبل قولُه في دعوى الاتفاق.

وكيف يُقال: متفق على ضعفه بعد قول ابن سيرين علَم الزهد والعلم، وتفضيله على من لا يُختَلفُ في فضلهم: شريح بن هانئ، وعلقمة، ومسروق، وعبيدة.

ولقد أبقى على نفسه الذهبي في ترجمة الحارث مع نصبه، وهذا التطويل لتقيس عليها نظيرها في كلام أهل الجرح والتعديل، فإن النووي من خيار المتأخرين، وهذا صنيعه، فلو صان نفسه لجرح كيف شاء، وترك دعوى الاتفاق، لكن يأبى الله إلا أن يُتم اللبس في الدين، فلا تُقلِّد أحداً في هذا الباب ما كان للتهمة مدخل، واقتدِ بالشارع في ردِّ شهادة ذوي الإحن والأهواء، والله العاصم»[1].

ويقول الإمام ابن الأمير الصنعاني:

«والعجب من قبول غلاة الشيعة وردّ مثل الحارث الأعور، والقدح فيه بالتشيع، حتى تكلَّف مسلم في مقدمة «صحيحه» بذكر أشياء عن الحارث لا تعد قدحاً ولا جرحاً، كقوله: إنه قال: «تعلمت الوحي في سنتين أو في ثلاث سنين». وفي الرواية الأخرى: «القرآن هين، الوحي شديد».

قال في «شرح مسلم» للنووي: «ذكر مسلم هذا في جملة ما أنكر على الحارث الأعور وجرح به، وأخذ عليه، من قبيح مذهبه وغلوه في التشيع وكذبه»انتهى.

قلت: العجب من القدح بهذه العبارات التي ما تكاد تبين المراد بها مع صحة حملها على مالا ضير فيه كما تسمعه عن الخطابي، وأعجب من ذلك قول شارح «مسلم»: «إنه من قبيح مذهبه وغلوه في التشيع»، وأي مساس لهذه الألفاظ بالتشيع؟ ما هذا بإنصاف. ولقد أحسن القاضي عياض حيث قال: أرجو أن هذا يعني الكلام الذي نقله مسلم عن الحارث من أخف أحواله لاحتماله الصواب، فقد فسَّره بعضهم هنا بالكتابة ومعرفة الخط، قاله الخطابي، يقال: أوحى ووحي: إذا كتب، وعلى هذا ليس على الحارث في هذا درك، انتهى.

---

(١) المقبلي، المنار في المختار من جواهر البحر الزخار ١/ ١٧٠-١٧١.

إن قلت: قد قدحوا فيه بالكذب، قلت: تعجبنا من القدح فيه بالتشيع ومن إثباتهم كلاماً ليس فيه من قدح ولا تشيع»[1].

وقال العلامة المحدث عبد العزيز الغماري: «الحارث هذا ممن نالته سهام النواصب بالطعن والجرح لكونه من أتباع مولى المؤمنين عليه السلام، فحملوا ونقموا عليه وشتموه وسبُّوه، واستعان على ذلك شياطين علمائهم بجرح الشعبي له أولاً، فطاروا بذلك كل مطار، ونادوا عليه بالكذب والبهتان وسوء الاعتقاد، وهو والله بريء من ذلك براءة الذئب من دم يوسف، ولكن داؤه وذنبه الموجبان له ذلك هو ما ذكرنا»[2].

ومن أراد التفصيل بشأن توثيق الحارث الأعور والرَّد على من قدح فيه؛ فعليه الرجوع إلى كتاب «الباحث عن علل الطعن في الحارث»، وكتاب الرَّد على الألباني المسمى «بيان نكث الناكث المتعدي بتضعيف الحارث»، وكلاهما للعلامة المحدِّث عبد العزيز الغماري.

---

(١) ثمرات النظر، ص١٤٦-١٤٨.

(٢) عبد العزيز الغماري، الباحث عن علل الطعن في الحارث، ص٧.

التتمة الحادية عشر
حول رواية الإمام البخاري عن عمران بن حطّان
وعدم روايته عن الإمام جعفر الصادق

تقدّمت الإشارة تعليقاً (ص٢٠١) إلى انتقاد بعض الحفاظ والعلماء للإمام البخاري في إخراجه حديث عمران بن حطان في صحيحه، وسوف استعرض هنا كلامهم في ذلك، ثم ما اعتذر به بعض المحققين للبخاري في روايته عن عمران بن حطان، وما بيّنوه أيضاً من أن عدم رواية البخاري عن بعض أهل البيت عليهم السلام كجعفر الصادق وغيره لا يعدُّ جرحاً، إذ لا يلزم من عدم روايته عن شخص أنه مجروح في نظره، وإليك الآن الكلام في ذلك مطوّلاً.

أولاً: حول رواية البخاري عن عمران بن حطّان والاعتذار له:

انتقد بعض الأئمة والعلماء الإمام البخاري لروايته في صحيحه عن الخارجي عمران بن حطّان، وعلى رأس هؤلاء الإمام الحافظ أبو الحسن الدار قطني، فقد قال في كتابه التتبع الذي يذكر فيه ما أخرج في الصحيحين من حديث وله علّة:

«وأخرج البخاري حديث عمران بن حطان، عن ابن عمر، عن عمر في لبس الحرير.

وعمران متروك؛ لسوء اعتقاده وخبث رأيه.

والحديث ثابت من وجوه عن عمر: عن عبدالله مولى أسماء وغيره، عن ابن عمر، عن عمر»[1].

---

(١) الدار قطني، الالزامات والتتبع، تحقيق ودراسة: أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي، ص٤٠٣.

وقال الإمام العيني: «عمران بن حطان كان رئيس الخوارج وشاعرهم، وهو الذي مدح ابن ملجم قاتل علي رضي الله عنه بالأبيات المشهورة.

فإن قلت: كان تركه من الواجبات وكيف يقبل قول من مدح قاتل علي رضي الله عنه؟ قلت: قال بعضهم[1]: إنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متدينا. انتهى.

قلت: ليس للبخاري حجة في تخريج حديثه، ومسلم لم يخرج حديثه، ومن أين كان له صدق اللهجة؟ وقد أفحش الكذب في مدحه ابن ملجم اللعين والمتديِّن كيف يفرح بقتل مثل علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى يمدح قاتله»[2].

وممَّن انتقد البخاري أيضاً في روايته عن عمران بن حطان، وعدم الرواية عن الإمام جعفر الصادق، العلامة محمد بن عقيل الحضرمي فقال: «احتج الستة في صحاحهم بجعفر الصادق إلا البخاري فكأنه اغترَّ بما بلغه عن ابن سعد وابن عياش وابن القطان في حقه، على أنه احتج بمن قدَّمنا ذكرهم أي بعض شياطين النواصب ومنافقيهم وهنا يتحيَّر العاقل ولا يدري بماذا يعتذر عن البخاري رحمه الله... وقد توهَّم بعض إخواننا أحسن الله إلينا وإليهم أن عدم رواية البخاري في صحيحة عن جعفر الصادق كانت اتفاقية، أو لعذر آخر، وغفلوا عمَّا صرَّح به ابن تيمية الحراني في «منهاجه» من ارتياب البخاري في الصادق»[3].

وللعلامة أبي بكر بن شهاب الدين العلوي الحضرمي أبياتاً في «ديوانه»(ص٨٠)

---

(١) قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»عند شرحه للحديث رقم (٥٨٣٥) معتذراً للإمام البخاري في روايته عن عمران بن حطان.

(٢) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٢/ ١١٣.

(٣) العتب الجميل، ص ٤٨ - ٤٩؛ وانظر أيضاً: النصائح الكافية، ص ١٥٤ - ١٥٥.

انتقد فيها الإمام البخاري؛ لروايته عن عمران بن حطان قال فيها:

قضية أشبه بالمرزئة ... هذا البخاري إمام الفئة
بالصادق الصديق ما احتج في ... صحيحه واحتج بالمرجئة
ومثل عمران بن حطان أو ... مروان وابن المرأة المخطئة
مشكلة ذات عوار إلى ... حيرة أرباب النهى ملجئة
وحق بيت يممته الورى ... مغذة في السير أو مبطئة
إن الإمام الصادق المجتبى ... بفضله الآي أتت منبئة

وذكر العلامة المحدث أحمد الغماري أبيات عمران بن حطان التي رثى بها عبدالرحمن بن ملجم المرادي حين قُتل بعد قتله علياً عليه السلام، والتي قال فيها:

يا ضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضواناً
إني لأذكره يوماً فأحسبه ... أوفى البريَّة عند الله ميزاناً
أكرم بقوم بطون الأرض أقبرهم ... لم يخلطوا دينهم بغياً وعدواناً
لله درُّ المرادي الذي سفكت ... كفَّاه مهجة شرِّ الخلق إنساناً
أمسى عشية غشاه بضربته ... ممَّا جناه من الآثام عرياناً

ثم قال الغماري عن عمران بن حطان، ورواية الإمام البخاري له:

« وكيف لا يجوز لعنه وهو خارجي مارق من الدِّين بالنص المتواتر وكافر بالله معارض لخبر الوحي؟! فإن ابن ملجم- لعنه الله- هو أشقى هذه الأمة، وهو يقول عنه: إنه تقي، وأنه ما قتل علياً إلا ابتغاء رضوان الله تعالى، مع علمه بقول النبي ﷺ أنه صار أشقى الأمة بقتل علي عليه السلام؟ وكيف لا يلعن وقد سمى علياً أخا رسول الله ﷺ

وأفضل الصحابة شر الخلق؟! وقد قال النبي ﷺ: «من سب علياً فقد سبني ومن سبني فقد سب الله ومن سب الله كفر»، وقال لعلي عليه السلام: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق». إن هذا لعجب عجاب!!

وقد عاب الناس على البخاري روايته عن هذا الخارجي المارق اللعين، واعتذر عنه أقوام بأنه تاب آخر الأمر وما روى عنه البخاري إلا لذلك، وكل هذا لا أصل له.

والواقع أن البخاري رحمه الله كان فيه نوع انحراف عن أهل البيت وميل لأعدائهم!، وقد كان بعض الأشراف العلويين الحضرميين من أصحابنا بالقاهرة- وهو من العلماء الأجلاء- يقول لي: إن البخاري نويصبي بالتصغير!!. والأمر لله كيف شاء فعل ولا حول ولا قوة إلا به سبحانه والله أعلم»[1].

ويقول العلامة المحدِّث عبدالعزيز الغماري: «عمران بن حطان الذي لا يشك مسلم في كفره فضلاً عن عدالته وصدقه، وهو الذي مدح عبدالرحمن بن ملجم الملعون بتلك الأبيات التي يؤلم سماعها كل مسلم مع أن الرسول أخبر علياً بأن أشقى الناس الذي يضربه على هذه حتى يخضب منها هذه، ومن مدح أشقى الناس بشهادة الرسول ﷺ هل يبقى لأحد شك في كفره وارتداده، فإدخال حديث مثل هذا الكلب المجرم في كتاب من الكتب سُبَّة وعار، بل ومحاربه لله والرسول ﷺ من حيث لا يشعر الإنسان.

ومعاذ الله أن يدخل في زمرة المسلمين فضلاً عن عدولهم وصالحيهم من يعارض الرسول ﷺ جهاراً من غير خشية ولا حياء فيسمي من سماه الرسول ﷺ شقيا بل أشقى الناس تقيًّا مقرَّبا من الرحمن. هذا ما لا يقوله مسلم بل ولا يخطر بباله»[2].

---

(١) جؤنة العطار، ص ٢٢٦.

(٢) الباحث عن علل الطعن في الحارث، ص ٤٢-٤٣.

ويقول إبراهيم فوزي في كتابه «تدوين السنة» تحت عنوان البخاري والرواية عن الخوارج:

«فقد روى لعددٍ منهم، ممَّن جاهروا بذمّ علي بن أبي طالب... وروى البخاري عن عمران بن حطان السدوسي، المتوفي سنة (٨٤هـ) وكان من شعراء الخوارج، وهو القائل في مدح عبدالرحمن بن ملجم قاتل علي بن أبي طالب:

يـا ضربـة مـن تقـي مـا أراد بهـا ... إلا ليبلـغ مـن ذي العـرش رضـوانا

لقد اشترط الفقهاء في رواية الحديث عن رسول الله أن يكون الراوي خالياً من الأهواء، وبالاستناد إلى ذلك لم يرو البخاري لأحدٍ من الشيعة، ولو كانوا من الصحابة بحجَّة أنهم أصحاب هوى»[1].

فائدة: قال العلامة عبدالفتاح أبوغدة: ولشيخنا الأستاذ عبدالعزيز الغماري المغربي جزء في توثيق الحارث الأعور سماه «الباحث عن علل الطعن في الحارث»، دافع فيه عنه، وذهب إلى أنه أوثق من بعض رجال «الصحيحين»، فانظره. وفي «الجزء» هفوات لسان قاسية وقعت منه!! [قواعد في علوم الحديث للتهانوي، تحقيق: أبي غدة، هامش ص١٧٩].

(١) في كلامه هذا نظر، وحيف شديد أطلقه الكاتب دون روية؛ فقد أخرج البخاري في صحيحه لكثير من الشيعة، وعلى رأس هؤلاء عبيدالله بن موسى العبسي من كبار شيوخ البخاري، بل أخرج لشيخه الشيعي عباد بن يعقوب الرواجني، مع أنه متهم بالرفض وشتم عثمان- رضي الله عنه-، وقد استوعبهم الحافظ ابن حجر في «هدي الساري مقدمة فتح الباري» في سياق ذكره أسماء من طعن فيه من رجال الصحيح. وأما ما ذكره من رفض البخاري الرواية عن الصحابي إذا كان متشيِّعاً لعلي، فهذا يذكره هو وغيره ويستندون في ذلك إلى ماجاء في «الكفاية في علم الرواية»(ص١٥٩) للخطيب البغدادي، وفيه: سئل أبو عبدالله بن الأخرم الحافظ: لم ترك البخاري حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة؟ قال: لأنه كان يفرط في التشيع»، والله أعلم بصحة هذا النقل، وإذا صح فالتعليل بالتشيع ليس صريحاً في أنه للبخاري؛ فقد يكون اجتهاداً من ابن الأخرم، ثم كيف لا يروي البخاري عن شيعة الصحابة ويروي عن غيرهم كما تقدَّم!، هذا مع مع أن الحافظ ابن حجر ذكر أبا الطفيل في سياق من طعن فيه من رجال الصحيح، حيث رماه البعض بالتشيع وذكر كلامهم فيه ثم قال: «وأبو الطفيل صحابي لا شك فيه، ولا يؤثر فيه قول أحد ولا سيما بالعصبية والهوى، ولم أر له في صحيح البخاري سوى موضع واحد في العلم، رواه عن علي وعنه معروف بن خربوذ، وروى له الباقون». لكن ما ينبغي ملاحظته هنا أن هذا أثر موقوف على علي=

فهل كان الخوارج خالين من الأهواء؟ وهل كان عمران بن حطان السدوسي صادقاً وخالياً من الهوى وهو يصف عبد الرحمن بن ملجم بقوله «تقيًّا» ؟ وكيف يكون القاتل تقياً وقد جاء في القرآن الكريم ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٣] ؟. ولو أنَّ هذا البيت من الشعر الذي يقوله عمران بن حطان في مدح ابن ملجم، قيل في مدح أبي لؤلؤة، قاتل عمر بن الخطاب، فماذا يكون موقف البخاري من قاتله ؟ ألا يدل على أن البخاري كان صاحب هوى في الرواية عمَّن ناصبوا علياً العداء؟... إن البخاري فيما رواه من الأحاديث عمن ناصبوا علياً العداء يضع علامة استفهام على أهوائه السياسية»[1].

ويمكن أن أضيف هنا المحقق المشهور الدكتور بشار عواد معروف، فهو يرى أن مثل عمران بن حطان لا يروى لهم ولا كرامة، وإن كان أصل كلامه في نقد كلام الحافظ ابن حجر في توثيق من يبغض علياً من النواصب، إلا أنه يتناول البخاري، وما كان كلام الحافظ ابن حجر إلا اعتذاراً للمحدِّثين في توثيق النواصب، وسيأتي كلام الدكتور في «التتمة الثانية عشر» التي تلي هذه.

الاعتذار للإمام البخاري:

لكنَّ البعض اعتذر للبخاري وغيره من أهل الحديث في روايتهم عن بعض المجروحين وبيَّن عذرهم في ذلك، ومن هؤلاء الحافظ الشهير محمد بن إبراهيم الوزير، فيقول في سياق دفاعه عن رواية أهل الحديث عن بعض المجروحين كمروان بن الحكم مع أنه لا خلاف في جرحه، فهو مجروح عند أهل البيت وعند

وليس بحديث مرفوع إلى رسول الله ﷺ، وسيأتي في المسألة الثانية من هذه التتمة، التوضيح بأن عدم رواية البخاري عن بعض الآل والصحب لا يعني أنهم مجروحون عنده، فراجعه هناك تتميماً للفائدة.

(١) إبراهيم فوزي، تدوين السنة ص١٩٨-١٩٩.

غيرهم لسوء حاله وقبح أفعاله:

«فإن قلت: فما الوجه في روايتهم عنه؟ فالجواب: أنَّ الرواية لا تدل على التعديل كما ذكره الإمام يحي بن حمزة في «المعيار» و ابن الصلاح في «العلوم»، فإنهم قد يروون عمَّن ليس بثقة عندهم، فإن قلت: فما عذرهم في ذلك؟ قلت: لهم فيه عذران:

أحدهما: الرغبة في علو الإسناد، لما فيه من التسهيل على طلبة هذا الشأن مع كون الحديث معروفاً عندهم بإسناد نازل من طريق الثقات.

وثانيهما :- وهو كثير الوقوع- أن يكون الحديث مروياً من طرق كثيرة، في كل منها ضعف، لكن بعضها يجبر بعضاً ويقوِّيه، ويشهد له، مع كون بعض الرواة عدلاً في دينه صدوقاً في قوله كثير الوهم، فلم يعتمد عليه وحده في التصحيح لولا ما جبر ضعفه من الشواهد والمتابعات التي يحصل من مجموعها قوة كبيرة توجب الحكم بصحة الحديث أو حسنه، فيذكرون بعض طرقه الضعيفة، ويتركون بقية الطرق للاختصار والتقريب على طلبة العلم»[1].

ويؤكِّد ما ذكره ابن الوزير من أن الرواية لا تدل على التعديل قول الإمام الصنعاني:

«إن التوثيق ليس عبارة عن التعديل باصطلاحهم، بل إنَّ الموثَّق اسم مفعول صادق لا يكذب مقبول الرواية، كما سمعت من توثيق من ليس بعدل.

فالعدالة- في اصطلاحهم- أخصّ من التوثيق، ووجود الأعم لا يستلزم وجود الأخص.

والتعديل بأنه أخرج له الشيخان، كما يقولونه كثيراً، أو أحدهما، أو احتجا به أو أحدهما، ليس تعديلاً، بل هو توثيق أيضاً. فقول الشيخ أبي الحسن المقدسي في الرجل

---

(١) العواصم والقواصم ٣/ ٢٤٥-٢٤٦، وقارن مع توضيح الأفكار ٢/ ٥٨-٥٩.

الذي يخرِّج عنه في «الصحيح»: هذا جاز القنطرة يعني لا يلتفت إلى ما قيل فيه، كأنه يريد كثيراً منهم جازها، وإلا فكيف يجوزها النواصب وغلاة الشيعة وأهل الإرجاء والمبتدعة ممن هم في «الصحيح»؟»[1].

وقال الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح» معتذراً للبخاري في روايته عن عمران بن حطان:«لم يخرج له البخاري سوى حديث واحد[2] من رواية يحي بن أبي كثير عنه. قال: سألت عائشة عن الحرير. فقالت: ائت ابن عباس فاسأله فسأله . فقال: ائت ابن عمر فاسأله فسأله فقال: حدثني أبو حفص أن رسول الله ﷺ قال: إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة. انتهى، وهذا الحديث إنما أخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره... فلا يضر التخريج عمَّن هذا سبيله في المتابعات والله أعلم»[3].

وقد أوضح الحافظ ابن حجر في بداية كلامه عن أسماء من طُعن فيه من رجال الصحيح: أن تخريج صاحب الصحيح لأي راو وإن كان يقتضي عدالته عنده، وصحة ضبطه وعدم غفلته، إلا أن هذا إذا أخرج له في الأصول، وأما إذا أخرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم[4].

وما قاله الحافظ ابن حجر هنا من أحسن ما يعتذر به للبخاري في روايته عن عمران بن

(١) ثمرات النظر، بتصرُّف يسير، ص ١٤٢-١٤٣.

(٢) بل حديثان(٥٨٣٥)، (٥٩٥٢)، وقد غفل الحافظ ابن حجر هنا عن ما ذكره في الفتح عند شرحه للحديث رقم(٥٨٣٥)، فقد قال: «وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهو متابعة، وآخر في باب: نقض الصور».

(٣) هدي الساري، ص ٥٧٧-٥٧٨.

(٤) انظر: هدي الساري، ص ٥١٣.

حطان، فهو ممَّن يُعتبر بحديثه ويُستشهد به عند البخاري، وليس ممَّن يحتج به.

وقد قرَّر عدد من الحفاظ رواية الإمام البخاري عمَّن لا يحتج بحديثه في الشواهد والمتابعات، لا في الأصول.

فقال الحافظ ابن الصلاح: «ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدوداً في الضعفاء، وفي كتاب البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد»[1].

وقال الحافظ الذهبي: «فما في «الكتابين» بحمد الله رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة.

ومن خرَّج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات، ففيهم مَن في حفظه شيء، وفي توثيقه تردُّد.»[2].

وقال الحافظ النواوي: «ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج به ولا يصلح لذلك كل ضعيف»[3].

وقال الحافظ ابن كثير: «ويغتفر في باب (الشواهد والمتابعات) من الرواية عن الضعيف القريب الضعف ما لا يغتفر في الأصول، كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك»[4].

وقال الحافظ السيوطي: «ألَّف الحازمي كتاباً في شرط الشيخين وغيرهما فقال: مذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم

(١) العراقي، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، ص٩١.
(٢) الذهبي، الموقظة، تحقيق: أبي غدة، ص٨٠
(٣) السيوطي، تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، تحقيق: نشأت بن كمال المصري، ص١٧٠.
(٤) الباعث الحثيث، ص٤٩.

وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمه إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات، وهذا باب فيه غموض، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم»[1].

ويقول العلامة المحقق المحدث ظفر أحمد العثماني التهانوي:

«أما إخراج مسلم والبخاري عن بعض الضعفاء فلا يقدح في صحة كتابيهما، فإن مدارها على صحة الأحاديث المخرجة فيهما، لا على كون الرواة كلها رواة الصحيح، فإنهما لا يخرجان للضعفاء إلا ما توبعوا عليه، دون ما تفرَّدوا به، على أن الضعف والثقة مرجعهما الاجتهاد والظن، فيمكن أن يكون هؤلاء عندهما ثقات خلافاً للجمهور، اللهمَّ إلا أن يكونا قد صرَّحا بكونهم ضعفاء، فلا بد من القول بأنهما أخرجا أحاديثهم اعتضاداً ومتابعةً، ولا شك أن الصحيح يزداد قوة على قوة بكثرة الطرق»[2].

ويقول أيضاً: «وقال- أي الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح- في ترجمة(محمد ابن يزيد الكوفي): ضعَّفه البخاري وغيره، وقوَّاه آخرون، فلا يبعد أن يخرج له في «صحيحه» ما يتابع عليه. اهـ.

قلت: فعلم أن البخاري قد يخرج في «الصحيح» عن الضعيف عنده متابعةً»[3].

ولكن يبقى أن هذا الاعتذار الذي ذكرته آنفاً- مع أنه من أحسن ما يُعتذر به للبخاري كما ذكرت سابقاً- قد لا يكون وجيهاً إذا ثبت أن البخاري أخرج لعمران بن حطان في غير الشواهد والمتابعات بل في الأصول، وهو الظاهر من صنيعه في «باب نقض الصور»، فقد صدَّر الباب بروايته عن هذا الخارجي.

---

(١) تدريب الراوي، ص٧٧.

(٢) قواعد في علوم الحديث، ص٤٦٧-٤٦٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٤٢٧-٤٢٨.

تحقيق الصنعاني في التفريق بين عدالة الرّواية وعدالة الدِّيانة:

ولهذا فإن الاعتذار الأقوى في نظري والجواب الذي لا محيد عنه في رواية البخاري عن عمران بن حطان هو أنَّ المُفسَّق بالبدعة كبدع: الخوارج، والروافض، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً، يقبل حديثه إذا اطمأن القلب إلى خبره وسكنت النفس إلى ما رواه؛ لأن مدار قبول الرواية: ظن صدق الراوي لا عدالته، ومن حقَّق صنيع القوم وتتبع طرائقهم وقواعدهم نفى عنهم اللوم، وعلم أنهم لا يعتمدون بعد إيمان الرّاوي إلا على صدق لهجته وضبط روايته.

هذا ما حقَّقه وقرَّره الإمام الكبير محمد بن إسماعيل الأمير الشهير «بالصنعاني» في مصنفاته، وأطال البحث فيه في رسالته «ثمرات النظر في علم الأثر» التي اشتملت على نفائس الأنظار، وعلى عيون مسائل يحتاج إلى ماء معينها حملة الآثار.

فإليك جملة من كلامه الذي يجزم الناظر فيه أنه الحق، وأن غيره لا يسلم من إعلال، ولا يحل الإشكال.

يقول ﷺ بعد أن ذكر جماعة ممن رموا ببدعة وأخرج لهم البخاري ومسلم وأصحاب السنن:

«فهؤلاء جماعة بين مرجيء وقدري وناصبي وشيعي غال وخارجي أخرجت أحاديثهم في «الصحيحين» وغيرهما ووثقوا كما سمعت وهم قطرة من رجال الكتب الستة الذين لهم هذه البدع وحكموا بصحة أحاديثهم مع الابتداع الذي ليس وراءه وراء، وهل وراء بدعة الخوارج من شيء؟

فهو دليل ناهض على إجماعهم على أنَّ عمدة قبول الرواية وعلَّتها: حصول الظن بصدق الراوي وعدم تلوُّثه بالكذب، ألا ترى إلى قول مالك في جماعة لا عدالة لهم:

كان لئن يخروا من السماء إلى الأرض أخف عليهم من أن يكذبوا فما لاحظ إلا ظنه لصدقهم، وقول من قال في إسماعيل بن أبان: كان مائلاً عن الحق إلا أنه كان لا يكذب في الحديث.

وكذلك توثيقهم لجميع من سمعت مع ذكرهم لعظائم بدعهم، ما ذاك إلا لأن المدار على ظنّ الصدق لا غير، وكفاك بقول الحافظ ابن حجر: إنه لا أثر للتضعيف مع ظنّ الصدق والضبط»[1].

ويقول أيضاً بعد ذكره أنّ غالب الجرح والتضعيف يعود إلى العقائد والمذاهب كخلق القرآن، ومسألة الأفعال، والقول بالقدر، والرؤية، والإرجاء، وغلو التشيع وغيرها:

«وليست عندنا هذه قوادح في الراوي من حيث الرواية، وإن كان بعضها قادحاً من حيث الديانة، فباب الرواية غير باب الديانة، وإذا كان قد تحقّق الإجماع على قبول رواية من سفك دماء أهل الإسلام، كسفك دماء عبدة الأوثان وأقدم عليهم بالسيف والسنان، وأخاف إخوانه من أعيان أهل الإيمان لأجل ظن صدقه في الرواية وتأويله في الجناية، وإن كان تأويلاً تردّه العقول، ولا يقبله الفحول كتأويل معاوية أن قاتل عمار هو علي عليه السلام لأنه الذي جاء به إلى بين رماحهم، وألقاه بين حربهم وكفاحهم، ولذا ألزمه عبدالله بن عمرو بأن قاتل حمزة رسول الله ﷺ فأفحمه. فبالأولى قبول من يرى الإرجاء والقدر ونحوهما، فإنه لم يعتقد ذلك ويدعوا إليه إلا لاعتقاده أنه دين الله الذي قامت عليه الأدلة، فلم يبق القدح عندنا إلا بالكذب أو سوء الحفظ أو الوضع أو ما لاقاه في معناه»[2].

ويقول في آخر رسالته «ثمرات النظر في علم الأثر» موضّحاً الغرض من تصنيفها:

---

(١) ثمرات النظر، ص١٢٩-١٣٠.

(٢) المصدر نفسه، ص١٥٦-١٥٧.

«وبيت قصيدها ومقصودها بيان أنه لا يشترط في الرواية إلا ظن صدق الراوي وضبطه، ولا يرد إلا بكذبه وسوء حفظه، وأن هذا شرط متفق عليه بين كل طائفة. والخلاف في القدح بما عداه، وما عداه قد أقمنا الأدلة على أن لا قدح به في الرواية، والله سبحانه ولي كل توفيق وهداية»[1].

بل إنَّ الصنعاني اعتبر تفسير العدالة بما ذكره الحافظ ابن حجر[2]، وتطابقت عليه كتب أئمة الأصول والحديث، ليس هو معناها لغة ولا أتى عن الشارع في ذلك حرف واحد، وأنَّ تفسيرها بالملكة تشديد لا يتم إلا في حقِّ المعصومين وأفرادٍ من خلَّص المؤمنين مع أنه قد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «كل بني آدم خطاؤون وخير الخطائين التوابون»، وأن حصولها في كل راو من رواة الحديث عزيز لا يكاد يقع، وبيَّن الصنعاني أن العدل: ليس إلَّا من قارب وسدَّد وغلب خيره على شره[3].

ولهذا فقد طعن في رسم العدالة في مصنفاته، ومن ذلك ما ذكره في كتابه «إرشاد النقَّاد إلى تيسير الاجتهاد» فبعد أن بيَّن أن القوادح المذهبية والابتداعات العقدية لا أثر لها في جرح الراوي، وأنه لا يضر الثقة بدعته قال:

«ومن هنا يتضح لك اختلال رسم العدالة الذي اتفق عليه الأصوليون والفروعيون وأئمة الحديث بأنها ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، وفسَّروا التقوى باجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.

---

(١) المصدر نفسه، ص١٦١.

(٢) فسَّر الحافظ ابن حجر العدالة بقوله: «والمراد بالعدل من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة».[نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص٣٣].

(٣) انظر: توضيح الأفكار ٢/ ١١٨-١١٩؛ ثمرات النظر، ص١٠٨-١١٠.

وقد أوضحنا اختلاله في «ثمرات النظر» وفي «المسائل المهمة» وفي «منحة الغفار» بما يعرف به أنه رسم دارس وقول لا يعوَّل عليه من هو لدقائق العلوم ممارس، وإن أطبق عليه الأكابر فكم ترك الأول والآخر، وقد ناقضوه مناقضة ظاهرة بقبول فسَّاق التأويل وكفَّاره والخوارج وغيرهم من أهل البدع المتكاثرة»[1].

ويقول أيضاً في «شرح التنقيح»: «التحقيق أنه قد وقع الإجماع على أنه يشترط في الرواة الصدق والضبط لروايته، وفي ديانته يشترط أن يغلب خيره على شره، هذا أمر مجمع عليه، ومنهم من زاد شروطاً، وهي السلامة من البدعة، والمحافظة على المروءة، وجعل العدالة اسماً لما لا يكاد يتحقق إلا في معصوم.

وقد بيَّنا في رسالة «ثمرات النظر في علم الأثر» الأدلة على ما قرَّرناه هنا من أن الشرط هو الأمران، وأنه محل وفاق، وأنه من شرط تلك الشروط لم يتم له الوفاء بها، بل قبل خبر المبتدع بقدر وإرجاء ونصب ورفض إذا كان صدوقاً، وقد بسطنا هنالك ما يجزم الناظر فيه بأنه الحق، فمن قال إن فلاناً عدل أفادنا خبره أنه صدوق وأن خيره غالب على شره، وهو الذي يقبل عندنا، وهو الذي قام عليه الاتفاق، وإن رمي ببدعة قدر ونحوها فإنها لا تقدح في رواية الصدوق»[2]

ويقول أيضاً في حاشيته على «ضوء النهار»: «وقد أنكر العلامة الموفق المقبلي رحمه الله في أبحاثه على المحدِّثين في روايتهم عن المغيرة وأبي بكرة مع كونه قاذفاً والقذف كبيرة، وعن المغيرة مع اتفاق الشهود على القدر الذي لا شك أنه قادح، قلت: ولم ترو توبة أبي بكرة، بل قال له عمر رضي الله عنه بعد حدِّه حدّ القذف: تُب تقبل شهادتك، قال:

---

(١) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، ص٥٤-٥٥.

و ذكر نحو كلامه هذا في توضيح الأفكار ٢/ ١١٩، ٢٨٤- ٢٨٥ .

(٢) توضيح الأفكار ١/ ١١٣.

والله لا أتوب والله زنا، كما في القصة في طبقات ابن السبكي وغيره وسيأتي في حدِّ القذف إن شاء الله. وهذا كله إلزام لهم على وفق قواعدهم في اشتراط العدالة في الراوي وتفسيرها بما هو معروف عندهم، ونحن نخالفهم في الأمرين؛ فنفسِّرها بغير ما فسَّروها به، ويكتفى في الراوي بإسلامه وظن صدقه، وقد حققنا هذا في رسالتنا ثمرات النظر في علم الأثر وفي شرح التنقيح».[1]

وقال أيضاً معلِّقاً على ما ذكره المقبلي من أنه لم يتحام أحد من الرواية عن أبي بكرة، وكذلك عن المغيرة، وأنه لا وجه لذلك إلا غلوّ المحدِّثين في الصحبة:

«وقد يجاب بأن الظاهر من تصرَّفات المحدِّثين أنهم لا يعتبرون إلا صدق الراوي، كما قرَّرناه بدليله في رسالة «ثمرات النظر»، وإن كان اشتراطهم العدالة فيه تنافي هذا التصرُّف، لكنَّا قد ناقشناهم في حدِّها هنالك، وإذا تمَّ فلا يرد إشكال على الرواية عن أبي بكرة؛ لأنه معروف بالصدق في حديثه»[2]

ويقول في كتابه «إسبال المطر على قصب السكر»: «إذا قد قيل بأصحية حديث عمران بن حطان الخارجي الداعية- المادح لقاتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام-؛ لأجل أنه صادق في حديثه، فليقبل كل مبتدع صدوق ويجعل الصدق هو المعيار في قبول الرواية، ويطرح رسم العدالة وغيره، وقد أودعنا «ثمرات النظر» أبحاثاً نفيسة تعلَّق بهذا، وهذا كله يقوِّي القول بقبول المبتدع مطلقاً إذا كان صدوقاً، وقد نصرناه في «شرح التنقيح» وغيره»[3].

---

(١) منحة الغفار على ضوء النهار ١/ ٥٦٦.

(٢) نظر: كلام المقبلي وتعليق الصنعاني عليه في «الأبحاث المسددة» للمقبلي ومعه «ذيل الأبحاث المسددة وحل عطواتها المعقدة» للصنعاني، ص ٢٩٩-٣٠٠.

(٣) الصنعاني، إسبال المطر على قصب السكر، ص٣٠٩.

وقد رأيت للعلامة المحدث أحمد الغماري في كتابه «فتح الملك العلي» كلاماً يؤيد ما حرَّره الصنعاني هنا في تفسير العدالة قال فيه: «وأما العدالة فالمراد بها في الحقيقة هو صدق الراوي وتجنُّبه للكذب في حديث رسول الله ﷺ خاصة لا لمطلق الكذب ولا لغيره من المعاصي؛ لأن العدالة تتجزَّأ فيكون الرجل عدلاً في شيء غير عدل في غيره، والمطلوب لصحة الحديث إنما هو عدالته فيه وأمانته في نقله، إلا أنه لما كان هذا القدر لا يتحقق في العموم، ولا يمكن انضباطه ومعرفته إلا بملازمة التقوى واجتناب سائر المعاصي، اضطروا إلى اشتراط العدالة الكاملة التي عرَّفوها بأنها ملكة تحمل على ملازمة التقوى واجتناب الأعمال السيئة وخوارم المروءة على خلاف في اشتراط الأخير.

ثم انجر بهم هذا التوسُّع إلى توسُّع آخر؛ فصاروا يدخلون تحت كل من هذه القيود ما ليس منها، كالتفرُّد، والرَّكض على البرذون، وكثرة الكلام، والبول قائماً، وبيع الزيبق، وتولية أموال الأيتام، والقراءة بالألحان، وسماع آلة الطرب المختلف فيها، والتَّزيِّ بزيِّ الجند، وخدمة الملوك، وأخذ الأجرة على السماع، والاشتغال بالرأي وعلم الكلام والتصوف، ومصاحبة الواقفة، ورواية الأحاديث المخالفة لهوى المجرِّح، أو موافقة المخالف له في بعض الفروع، والتطفيل، وإبدال صيغ الإجازة بصيغ الإخبار، والبدعة والخلاف في المعتقد، كالإرجاء، والقدر، والنصب، والتشيع وغيرها من النحل.

وهذا التوسُّع كاد ينسدّ معه باب العدالة، وينعدم به مقبول الرواية، خصوصاً بالنسبة للشرط الأخير؛ فإن غالب من جاء بعد الصحابة من رواة السنة وحملة الشريعة في الصدر الأول والثاني والثالث كانوا من هذا القبيل، فلم يسلم من التعلُّق بأذيال نحلة من هذه النِّحل منهم إلا القليل، غير أنهم كانوا متفاوتين فيها بالتوسُّط والتَّغالي والإفراط والاعتدال، فمن كان غالياً في نحلته داعياً إليها عُرف بها واشتهر، ومن كان متوسِّطاً غير داعية لم يشتهر، فإذا جرح كل هؤلاء وردَّت رواياتهم ذهبت جملة الآثار النبوية وكاد

ينعدم معها المقبول بالكلية، كما قال ابن جرير في جزء جمعه للذبِّ عن عكرمة مولى ابن عباس: لو كان كل من ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرَّديَّة ثبت عليه ما ادُّعي فيه وسقطت عدالته وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدِّثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه. اهـ.

ثم ذكر الغماري كلام الحافظ الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي من «الميزان» وقال: وإيضاح المقام أن ردَّ الخبر إنما هو لكونه كذباً في حدِّ ذاته، لا لشيء آخر مضاف إلى الكذب، كما أن قبوله إنما هو لصدقه في حدِّ ذاته، لا لشيء آخر مضاف إلى الصدق، فلو حدَّث الثقة السُّنِّي بالكذب فهو مردود عليه، واتصافه بالعدالة والسنيَّة لا يُصيِّر كذبه صدقاً، كما أن الكذاب المبتدع إذا حدَّث بالصدق فخبره مقبول، واتصافه بالكذب والبدعة لا يُصيِّر صدقه كذباً، بل ذلك محال عقلاً، إلا أنه لما كان الوقوف على الحقيقة فيهما متعذِّر في الغالب، وجب الاكتفاء فيهما بالظنِّ، وهو يحصل باتصاف الراوي بالصدق أو اتصافه بالكذب، فمن اتصف بالصدق حتى عُرف به حصل الظن بصدق خبره، ومن اتصف بالكذب وتكرَّر منه حصل الظن بكذب خبره»[1].

وقد ذهب إلى الاعتذار للبخاري بما يتَّفق مع ما قرَّره هنا الإمام الصنعاني والمحدِّث أحمد الغماري في معنى العدالة، العلامة جمال الدين القاسمي فقال:

«وأما احتجاجه بعمران بن حطان مع أنه من كبار الخوارج، فلما ذكرنا من الصدق في الحديث والتوقِّي في الرواية والأمانة، وما قولك فيمن يرى الكذب كفراً، وأما مأتيه وعقده فحسابه على ربه»[2].

---

(١) فتح الملك العلي، ص٤٩-٥١.

(٢) القاسمي، نقد النصائح الكافيه، ص٦٩.

قبول رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه:

وفي نهاية البحث يجب التنبيه هنا إلى مسألة شديدة الصلة بموضوعنا وهي مسألة قبول رواية أهل البدع والأهواء وردّها، وقد ذكرت كلام العلماء في ذلك في «التتمة الخامسة»، وأخَّرت بعض الكلام فيما يخص رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه إلى هنا؛ ليتبيَّن أن رواية البخاري عن عمران بن حطان غير خارجة عن قواعد الرواية عند أهل الحديث والزيدية.

فأقول: قد اتفق للمحدِّثين من أهل السنة وأئمة الزيدية قبولهم رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه.

فأما ما جاء في ذلك عن أئمة الحديث من السنة، فيقول الحافظ الذهبي نقلاً عن شيخه الإمام ابن دقيق العيد:

«والذي تقرَّر عندنا: أنه لا تعتبر المذاهب في الرواية، ولا نكفِّر أهل القبلة، إلا بإنكار متواتر من الشريعة[1]، فإذا اعتبرنا ذلك، وانضمَّ إليه الورع والضبط والتقوى فقد حصل معتمد الرواية، وهذا مذهب الشافعي رضي الله عنه، حيث يقول: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطَّابية من الرَّوافض»[2].

---

(١) يقول ابن دقيق العيد في كتابه «إحكام الأحكام»: «والحق أنه لا يكفَّر أحد من أهل القبلة، إلا بإنكار متواتر من الشريعة عن صاحبها، فإنه حينئذٍ يكون مكذِّباً للشرع، وليس مخالفة القواطع مأخذاً للتكفير، وإنما مأخذه مخالفة القواعد السمعية القطعية طريقاً ودلالة». قال الصنعاني في حاشيته على إحكام الأحكام المسماة «العدة»: «هذا هو الإنصاف، وقوله: (القواطع) أي العقلية، وقوله: (طريقاً ودلالة) قيداً للأمرين، فلا بد أن يكون قطعي النقل قطعي الدَّلالة، وقطعي النقل كثير وأما قطعي الدَّلالة فإنه عزيز جدًّا».[العدَّة على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٤/ ٢٨٦].

(٢) الموقظة، ص٨٥-٨٧.

ويقول الحافظ ابن حجر:

«ثم البدعة إما بمكفِّر، أو بمفسِّق، فالأول لا يقبل صاحبها الجمهور، وقيل يقبل مطلقاً، وقيل إن كان لا يعتقد حل الكذب لنصرة مقالته قبل، والتحقيق أنه لا يرد كل مكفَّر ببدعته، لأن كل طائفة تدَّعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفِّر مخالفيها فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.[فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه][1]. فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله»[2].

و يقول الحافظ ابن الوزير: «وأما ما ذكره المحدِّثون في هذه المسألة فقد ذكروا في فسَّاق التأويل أقوالاً.

إلى أن قال: وأما كفَّار التأويل فلم يذكرهم كثير منهم؛ لأنهم لا يقولون بتكفير أحد من أهل القبلة إلا من علم كفره بالضرورة من الدين كالباطنية، ومنهم من ذكرهم وحكى الخلاف فيهم، ممَّن ذكرهم زين الدين بن العراقي فحكى عن إمام المحدِّثين بلا مدافعة الحافظ الثبت الخطيب البغدادي الشافعي أنه حكى عن جماعة من أهل النقل والمتكلمين أنهم يقبلون أهل التأويل، وإن كانوا كفَّاراً أو فسَّاقاً..»[3].

---

(١) مابين المعكوفتين علَّق عليه الصنعاني بقوله: «أما هذا فإنه كافر تصريح لأنه مكذِّب للشارع ومكذِّبه كافر، وكذا معتقد عكسه فليسا من أهل الإسلام، والكلام في رواة هم من أهل الإسلام ارتكبوا بدعة في الدين.. وقد عرف من كلام الحافظ أنه اعتمد قبول رواية من ابتدع بمكفِّر إذا كان ضابطاً، ورعاً، تقياً».[إسبال المطر، ص٣٠٦].

(٢) نزهة النظر، ص٦١. أما البدعة بمفسِّق فقد سبق نقل طرف من كلام العلماء في ذلك ومنهم الحافظ ابن حجر في «التتمة الخامسة»، فلا حاجة للتكرار، وانظر أيضاً: التنقيح لابن الوزير وشرحه التوضيح للصنعاني ٢/ ٢٣٣-٢٣٥.

(٣) تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار، ص٢١١-٢١٣.

وأما عند الزيدية فقد ذكر الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير إجماع الزيدية على قبول فاسق التأويل وكافره فقال:

«الظاهر من مذهب أئمة الزيدية قبول المتأولين على خلاف يسير وقع في ذلك، ولفظه في الروض الباسم: (الظاهر من مذهب الزيدية قبول أهل التأويل مطلقاً، كفَّارهم وفسَّاقهم، وادعوا على ذلك إجماع الصحابة، وذلك في كتب الزيدية ظاهر لا يدفع، ومكشوف لا يتقنَّع).

قال الإمام الصنعاني مرجِّحاً كلام ابن الوزير في المسألة: ثم ساق- أي ابن الوزير- في العواصم من الآيات الدالة بعمومها على قبول أخبار المتأولين، ومن الأحاديث ما فيه مقنع للناظر، وسكون القلب لقبول أخبارهم للمناظر»[1].

ويقول الصنعاني أيضاً في حاشيته على «ضوء النهار» للجلال مقرِّراً أن فسق التأويل لا يقدح به عند أهل المذهب الزيدي:

«قوله: (فالمغيرة يكفي ضعفاً عندهم)، أقول: أي عند الأصحاب؛ وذلك لأنه من أعوان معاوية، وعمَّاله من فسَّاق التأويل، واعلم أن الشارح [يعني الجلال] ﷺ قد نقل الإجماع من عشر طرق في «شرح الفصول» على قبول فسَّاق التأويل وقرَّره وردَّ ما خالفه تبعاً للإمام صاحب «العواصم»، فمن طرق الإجماع رواية المنصور بالله، والثانية الإمام يحي بن حمزة، والثالثة القاضي زيد وعبد الله بن زيد في «الدرر»، والأمير الحسين في «الشفاء» وغير هؤلاء. وهؤلاء هم أئمة الأصحاب وعمدتهم في كل باب، والمغيرة من فسَّاق التأويل؛ لأنه من أصحاب معاوية البغاة، وأول حديث في «الشفاء» والثاني عن المغيرة، وهو من كتب الأصحاب بل عمدتهم، فما أدري من هم الأصحاب

---

(١) توضيح الأفكار ٢/ ١٩٩، ٢١٢-٢١٣.

الذين أرادهم الشارح؟! ومثل هذا ما تقدَّم له من القدح في وائل بن حجر بخيانته للوصي عليه السلام بنقل أسراره إلى معاوية كما تقدَّم له في هيئات القيام؛ فإن خيانة الإمام الحق كالبغي عليه. فهذا القدح الذي يذكره ليس على ما يختاره في الأصول ولا على ما يختاره الأصحاب أيضاً فيها»[1].

ويقول العلامة المحدِّث صارم الدين الوزير- وهو أحد علماء الزيدية الأجلاء: «والحق عند أئمتنا أنَّ الرَّاوي العدل وإن كان خارجاً عن الولاية مقبول الرواية، إذ الأصح أن المعتبر في التوثيق هو توثيق الرواية لا توثيق الديانة، ولذلك تجد المحدِّثين من الشيعة كالنسائي والحاكم يوثِّقون كثيراً من النواصب والخوارج، وكذلك فعل أهل الكتب الستة، وهو دليل على أن المعتبر في الراوي عدالة الصدق لا عدالة السلامة من الإثم والبدعة»[2].

وذكر بعض علماء الزيدية المعاصرين أن قبول كفَّار التأويل وفسَّاقه هو أحد قولي

(١) منحة الغفار على ضوء النهار ١/ ٥٦٦. قال الصنعاني عقب ذلك: «وما المراد إلا تنبيهك على أن الشارح يرمي ببعض الكلمات من غير روية، ولا بناء على طريق سوية، وإلا فالمغيرة ليس أهلاً للقبول؛ فإن قصته مع أم جمل واتفاق الشهود الأربعة على ما يجرح به قطعاً، فإنَّ ألطفهم شهادة وهو زياد قال: سمعت نفساً يعلو ورأيت استاً تنبو ورجلاها كأنهما أذنا عير ولا أدري ما وراء ذلك، وأما الثلاثة فقالوا: رأينا كما يكون الميل في المكحلة، وقد أقر المغيرة بمقدار من ذلك، حيث قال لزياد: يا زياد اتق الله لو كنت بيني وبينها لم تدر أين ذاك مني من ذاك منها. فإذا لم يكن هذا جرح لم يكن في الدنيا جرح، ولم ينقل توبته منه، وروي أنه لقي أم جمل هذه التي رُمي بها في الموسم عام حج عمر رضي الله عنه فقال له عمر- رضي الله عنه-: هذه أم جمل، والله ما رأيتك تخاطب المغيرة إلا ظننت أني أرجَم بحجارة من السماء».
وهذا كله إلزام من الصنعاني للمحدِّثين وفق تفسيرهم للعدالة، وإلا فليس هو مذهبه، فإنه يكتفي عنده بإسلام الراوي وظن صدقه، فلا إشكال عنده في قبول رواية أبي بكرة والمغيرة بن شعبة، وقد سبق كلامه في ذلك (ص٣٧٦- ٣٧٧) فراجعه هناك.
(٢) الفلك الدوار، ص٢٢٢.

أئمة الآل عليهم السلام، وذهب صاحب كتاب «المصفَّى» إلى أنه الظاهر من مذهب الزيدية[1].

وأختم هذا الموضوع بكلمة جيدة للدكتور وميض العمري حول رواية الإمام البخاري عن فسّاق التأويل يقول فيها:

«وأما حكم الرواية عن الخوارج وغيرهم من المتهمين بمذهب سيء، فإن من فقه الإمام البخاري التفريق بين الخوارج الأوائل والخوارج المتأخرين.

أمَّا الخوارج الأوائل الذين خرجوا على علي عليه السلام فقد ذكر النبي ﷺ علاماتهم التي وجدت فيهم في عهد علي عليه السلام، وجاء وصفهم بالمروق من الدين نصَّاً صريحاً عن النبي ﷺ، فرحم الله الإمام البخاري فإنه روى في صحيحه الأحاديث في أولئك الخوارج الأوائل، وعقد لذلك باباً بعنوان: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

هذا هو نص البخاري، ولا نعلم أن البخاري احتج بأحد من الخوارج الأوائل ولا غير البخاري من كبار الأئمة.

وأمَّا المتأخرون من الخوارج فإنما سماهم الناس بالخوارج وليس النبي ﷺ، فما هو الوصف الذي أوجب عند الناس إلحاق فلان بالخوارج؟ أهو الانحراف عن عثمان أم الانحرا ف عن علي أم الخروج على الإمام العادل أم الخروج على الإمام سواء كان عادلاً أو جائراً أم الغلو في التكفير أم غير ذلك من الأوصاف التي اتصف بها الخوارج الأوائل؟ ثم متى مرقوا من الدين، هل كان ذلك منذ أول أمرهم أم بعد إقامة الحجة عليهم؟

---

(١) انظر: أحمد بن محمد بن علي الوزير، المصفى في أصول الفقه، ص٢٧٣ ؛ عبدالله بن حمود العزي، علوم الحديث عند الزيدية والمحدثين، ص٢١٤-٢٢٤ .

وكانت أنظار العلماء في هذا الأمر متفاوتة جداً، ولذلك أدخل بعضهم في الخوارج المتأخرين جملة من الصالحين؛ لمجرَّد أنهم ذهبوا إلى جواز أو وجوب الخروج على أئمة الجور عند القدرة على ذلك.

ثم على تقدير ثبوت انحراف فلان من الرواة عن علي أو عن عثمان ﷺ ؛ فإن الانحراف قد يقترن بما يوجب اسقاط العدالة، وقد يقترن في أحيان أخرى بما يوجب المسامحة والعذر. فالذي لا ريب فيه أن الإمام البخاري- رحمه الله تعالى- إنما أخذ بالأصل الشرعي في روايته لأهل التأويل، ثم على تقدير وجود دليل على أن التوثيق الأصلي معدول عنه في أحد الرواة؛ فإن البخاري مأجور على اجتهاده، ومع ذلك فإن الإمام البخاري أخذ بغاية الاحتياط في اختيار الرجال والأسانيد في صحيحه؛ ولذلك اتفق عامة أئمة الحديث على صحة أحاديث البخاري، وأن قول البخاري هو الراجح في موضوع الخلاف»[1].

هل سابّ الصحابي فاسق تأويل أم تصريح؟!

ومع أن ما حقَّقه الصنعاني من التفريق بين عدالة الرواية وعدالة الدِّيانه، وأيضاً ما اتفق غليه أئمة الحديث وأئمة الزيدية من قبول رواية كفَّار التأويل وفسَّاقه، هو الوجه الأقوى في الجواب عن رواية الإمام البخاري عن الخارجي عمران بن حطان، إلَّا أنه قد يرد إشكال في هذه المسألة خصوصاً فيما يتعلَّق بمن كانت بدعته فيها سب الصحابة- رضوان الله عليهم- كالروافض، و الخوارج والنواصب؛ فإنهم وإن كانوا من جملة أهل الأهواء والبدع، أو فسَّاق التأويل الذين تقبل روايتهم على الصحيح كما سبق بيانه.

لكن قد يقال من وجهٍ آخر إنهم فسقة لا ببدعتهم، وإنما بما ارتكبوا من محرَّم؛ فهم

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، باختصار ص١٦٦- ١٤٨.

قد ارتكبوا كبيرة من الكبائر بسبِّهم من تواترت صحبته والثناء عليه كالخلفاء الراشدين- رضوان الله عليهم أجمعين- فهم على هذا فسَّاق تصريح لا تأويل[1]، وهذا محلّ الإشكال.

وفي هذا السياق يقول العلامة المحدث أحمد الغماري:

«فإن الرافضة الذين وصف الذهبي وهم السابُّون للشيخين ﷺ غير داخلين فيما نحن بصدده من الكلام على البدعة الناشئة عن رأي واجتهاد؛ لأن هؤلاء فسقة بتمالئهم على ارتكاب المحرَّم من سبِّ الشيخين ﷺ، وانتقاصهما ونسبة العظائم إليهما، بما لا دليل لهم عليه ولا مستند لهم فيه، فإن السبَّ والتنقيص من مطلق المؤمنين ليس عليه دليل فضلاً عن أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأن ارتكاب المحرَّم المجمع عليه لا يدخله اجتهاد، فهذا الضرب فسقة باجترائهم على المحرَّمات لا ببدعتهم، ثم هم أيضاً غير موجودين في أسانيد الأخبار المخرَّجة في دواوين أهل السنة إلا على سبيل القلة والندرة، وإنما الموجود فيه أهل التشيع بغلو أو بلا غلو كما سبق عن الذهبي»[2].

ويذهب إلى هذا أيضاً المحقق المعروف الدكتور بشار عواد معروف فهو يرى أن كل مَن سبَّ أحداً من أصحاب النبي ﷺ فهو مبتدع ضال لا يحتج به ولا كرامة، وكلامه في سياق نقد ابن حجر في تبريره الرواية عن النواصب[3].

---

(١) مع أن تصرُّفات علماء الجرح والتعديل وعلماء المصطلح، إنما تدل على أنهم عدُّوا النواصب والخوارج والروافض من فسَّاق التأويل لا التصريح، وأكبر شاهد على ذلك إدراجهم لهم في أهل الأهواء والبدع عند الكلام على قبول رواية هؤلاء وردّها، وللوقوف على كلامهم في ذلك راجع «التتمة الخامسة»(ص٢٩٧). والمسألة تحتاج إلى مزيد بحث وتحقيق.

(٢) فتح الملك العلي، ص ٥٥-٥٦.

(٣) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المزي، تحقيق: د. بشار معروف ٦/ ١٨٣.

لكن كلامه واضح في أن هؤلاء من فسَّاق التأويل لا التصريح، خلافاً لما أشار إليه الغماري في كلامه السابق، ونصَّ عليه الصنعاني كما سيأتي.

وهذا الإشكال الذي ذكرته تنبَّه له الإمام الصنعاني وذكره في كتابه «ثمرات النظر» وأجاب عنه، مع أني لم أر من نبَّه عليه غيره والله أعلم.

يقول رحمه الله:

«نعم الإشكال في الرواية عن الرافضي السابّ للصحابة وعن الناصبي السابّ للوصي، مع عدِّ السبّ للصحابة أنه من الكبائر كما صرح به في «جمع الجوامع» وفي «الفصول». فإذاً قبلوا فاعل الكبيرة لظن صدقه، مع أن مرتكب الكبيرة فاسق تصريح لا تأويل.

وقد سبق في تفسير العدالة أنه لا بد من السلامة منه، وقد نقل الإجماع على عدم قبول فاسق التصريح، كما في «الفصول» وغيره، واستدل له صاحب «الفصول» بقوله تعالى: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[الحجرات: ٦].

على أنَّ في دلالتها على عدم قبول خبره أبحاثاً ذكرها في «العواصم»[1]، نشير إلى

---

(١) قال الإمام المجتهد محمد بن إبراهيم الوزير: «على أن الآية لم تدل على عدم قبول رواية الفاسق، فإنه قال: (فتبيَّنوا) ولم يقل (فلا تقبلوه) والتبيُّن هو النظر فيما دلَّ على صدق خبره أو كذبه، إذ ليس القطع بردِّه وتكذيب خبره يسمى تبيُّناً في اللغة، ولا في الشرع، ولا في العرف، فإن التبين تفعُّل من البيان وهو تطلُّب البيان، وذلك لا يكون مع بيان رده، ولا مع بيان قبوله، ويوضح هذا أنه جاء التبين في القرآن الكريم غير مراد به الرَّد والتكذيب كقوله تعالى: ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا﴾، فإنه ورد في سبب نزولها أن جماعة من الصحابة لقوا رجلاً في غنيمة له فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فنزلت الآية. إذا عرفت هذا فليس في الآية دليل على ردِّ فاسق التصريح الذي جعله الرادُّون دليلاً على الرَّد فضلاً عما قاسوه عليه، وهو فاسق التأويل، إنما فيه الأمر بالتبين لما أخبر به هل هو صادق أو كاذب، فهو نظير قول سليمان- عليه السلام- في خبر الهدد: ﴿سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾». [توضيح الأفكار ٢/ ٢٢٩-٢٣٠].

شيء من ذلك، وهو أنه تعالى قال: (فتبيَّنوا) أي: فتوثَّقوا فيه وتطلَّبوا بيان الأمر وانكشاف الحقيقة، ولا تعتمدوا قول الفاسق؛ لأن من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه.

ولا يخفاك أنه قد مرَّ غير مرَّة في هذه الرسالة التصريح بعدم لزوم الكذب للفسق، بل للكفر؛ لأنه قد تنزَّه عنه الكفَّار فضلاً عن الفسَّاق، وسيأتي تصريحه بتنزُّه الكفَّار عنه فيما سننقله من تنقيحه.

وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه (فتثبَّتوا) والتثبُّت والتبيُّن متقاربان، وهما طلب البيان والثبات التعرُّف، وفي تفسير «البيان»: أوجب الله على المؤمنين التبيُّن والتثبُّت عند إخبار الفاسق وشهادته.

فإن قلت: الأمر بالتبيُّن لخبره في معنى ردِّه قلت: لا، بل رتَّب الله تعالى واجباً على خبره هو التبين، فقد ثبت بخبره حكم بخلاف الرَّد، فإنه لم يثبت له حكم إنما يبقى سامعه على الأصل وهو براءة الذمة. فوجوده وعدمه على سواء.

وإذا أتقنت ما سلف علمت أن الآية دلَّت على أنه يتوقَّف في خبر الفاسق تصريحاً، لا يرد بل يقتضي البحث عمَّا أخبر به لا ردَّ خبره.

فإن قلت: قد وقع الإجماع على عدم قول خبره وردِّه فكيف نافى الإجماع الآية قلت: لا نسلم الإجماع، كيف وهؤلاء أئمة الحديث رووا عن فسَّاق التصريح الذين يسبُّون الشيخين ويسبُّون الوصي وغيرهم؟

وحينئذٍ فلا بد من تخصيص الكبائر في رسم العدالة بما عدا سبّ المسلم.

ومن هنا تزداد بصيرةً أن رسم العدالة بذلك الرسم لا يتم في الرواة وأن المرجع

ليس إلا في ظن الصدق»[1].

وفي موضع آخر يبيِّن الصنعاني ما ذكره من عدم لزوم الكذب للفسق، بل للكفر، فيقول:

«وفي خبر أبي سفيان مع هرقل الذي ساقه البخاري في أول صحيحه أنه ترك الكذب، لئلا يؤثر عنه. هذا معناه، فكيف لا يتنزَّه المسلمون عنه بل أعيانهم وهم رواة كلامه ﷺ، فإن الراوي قد يلابس بعض ما ينكر عليه، ولا يصدر عنه الكذب في رواية، وهذا الزهري كان يخالط خلفاء الأموية ويلبس زيّ الأجناد ويفعل ما عابه عليه نظراؤه من أهل العلم في عصره وعدُّوه قبيحاً عليه، ولما ذكر له بعض خلفائهم كلاماً في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ...﴾الآية[النور:١١]، وكذَّب لما ذكر له الحق، قال ما معناه: (والله لو كان إباحة الكذب بين دفتي المصحف، أو نادى مناد من السماء بإباحته لما فعلته)، انتهى.

فتحرَّز عن الكذب وبالغ في التنزُّه عنه مع غشيانه لما عيب به.

واعلم أنه ليس مرادنا من هذا نفي وقوع الكذب من الرواة، بل قد تحقَّق وقوعه بلا ريب، بل مرادنا أنه لا يقبل القدح بالكذب والوضع إلا فيمن علم خلاعته وتساهله في الدين وارتكابه العظائم، فإنه لا يقدم على الكذب عنه ﷺ إلا من كان لا ديانة له محقَّقة»[2].

وقد وقفت على كلام للإمام ابن القيم في شهادة من كان فسقه بغير الكذب، قد يستأنس به في تأييد ما أشار إليه الصنعاني من تجزُّأ العدالة، فيكون الرجل عدلاً في

(١) ثمرات النظر، باختصار ص١٣١-١٣٤.

(٢) المصدر نفسه، باختصار ص ١٥٧-١٥٨.

شيء غير عدل في غيره.

يقول ابن القيم: «فإذا علم صدق لهجة الفاسق، وأنه من أصدق الناس- وإن كان فسقه بغير الكذب- فلا وجه لردّ شهادته، وقد استأجر النبي ﷺ هادياً يدله على طريق المدينة، وهو مشرك على دين قومه، ولكن لما وثق بقوله أمنه، ودفع إليه راحلته، وقبل دلالته.

وقد قال أصبغ بن الفرج: إذا شهد الفاسق عند الحاكم وجب عليه التوقف في القضية، وقد يحتج له بقوله تعالى: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[الحجرات: ٦].

وحرف المسألة: أنَّ مدار قبول الشهادة وردّها: على غلبة ظن الصدق وعدمه.

والصواب المقطوع به: أنَّ العدالة تتبعَّض فيكون الرجل عدلاً في شيء فاسقاً في شيء، فإذا تبين للحاكم أنه عدل فيما شهد به: قبل شهادته ولم يضره فسقه في غيره. ومن عرف شروط العدالة، وعرف ما عليه الناس: تبين له الصواب في هذه المسألة، والله أعلم»[1].

استطراد:

وأمّا ردّ رواية عمران بن حطان وغيره من النواصب والخوارج بناءً على ما يذكره بعض الشيعة الإمامية من الحكم على الخوارج والنواصب بالكفر؛ لنفاقهم ببغض مولى المؤمنين علي بن أبي طالب- عليه السلام والرضوان-، متكئين في ذلك على بعض النصوص، لعلَّ أشهرها وأصرحها قول النبي ﷺ لعليّ- كرَّم الله وجهه-: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق».

(١) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص١٤٠.

وكذلك ما يذكره البعض من كلام ظاهره موافقة الشيعة الإمامية في هذه المسألة، كالإمام الشوكاني الذي تقدَّم كلامه في ذلك في مبحث «الحكم على النواصب» من قسم الدراسة، وكذا العلامة المحدِّث أحمد الغماري وشقيقه المحدِّث عبدالعزيز الغماري، كما في كلامهما على عمران بن حطان، الذي تقدَّم في أول هذه التتمة.

فقد سبق الجواب على ذلك في مبحث «الحكم على النواصب»، وبيان أن هذا الحكم لا يصح، وأنه خلاف حكم أمير المؤمنين علي عليه السلام نفسه عليهم، ونقلت كلام العلماء هناك في توجيه الأحاديث التي تحكم بالنفاق على من أبغض علياً عليه السلام فراجعه في موضعه.

وإذا ما افترضنا أنهم منافقون النفاق الأكبر فهذا أيضاً كما ذكر الصنعاني لا يمنع من قبول روايتهم، ومعاملتهم معاملة من يظن صدقه من المؤمنين ما لم يكذِّبهم الله تعالى؛ لأن مناط القبول ظن الصدق، وطلب الظن الأقوى مهما أمكن من وظيفة من يتقي الله حق تقاته؛ ولأن المنافقين لهم في الدنيا أحكام المؤمنين ومنها قبول أخبارهم.

يقول الإمام الصنعاني: «ويدل لذلك أنه ﷺ كان يقبل خبر من يخبره ومعلوم أنه لظنِّه الصدق، حتى يبيِّن الله تعالى له بالوحي عدم صدق المخبر مثل خبر زيد بن أرقم رضي الله عنه حين أخبره بمقالة عبد الله بن أُبي، ثم لما جاء ابن أُبي وعاتبه ﷺ على ما قاله وبلغه وأقسم بالله ما قال شيئاً، وإنَّ زيداً كاذب فعذره رسول الله ﷺ.

وفشت الملامة لزيد من الأنصار وكذَّبوه حتى أنزل الله تعالى سورة المنافقين بتصديق زيد رضي الله عنه وتكذيب ابن أُبي.

فقد قبل ﷺ خبر زيد أولاً ورتَّب عليه عتاب ابن أُبي، ثم قبل حديث ابن أُبي ورتَّب

عليه الناس تكذيب زيد رضي الله عنه[1].

فإن قلت: ابن أُبي منافق والمنافق كافر، فيلزم قبول خبر الكافر قلت: قد ثبت الإجماع بأن المنافقين لهم في الدنيا أحكام المؤمنين ومنها قبول أخبارهم .

وهذا الحديث من أدلته وغيره من الأدلة فإنه ﷺ قبل خبره مع علمه بنفاقه حتى أكذبه الله»[2].

(١) وحديث زيد بن أرقم هذا أخرجه البخاي (٤٩٠٠)،(٤٩٠٤)، ومسلم(٢٧٧٢).

(٢) ثمرات النظر، ص١٢١-١٢٢.

ثانياً: عدم رواية البخاري عن الثقات من آل البيت عليهم السلام لا يعني أنهم مجروحون عنده

وأما عدم رواية الإمام البخاري في صحيحه عن السبط الحسن أو زيد بن علي أو جعفر الصادق أو غيرهما من ثقات آل البيت- عليهم السلام- فلا دلالة فيه على ضعفهم عنده أو انحرافه عنهم، وقد أجاب على ذلك العلامة جمال الدين القاسمي في سياق ردِّه على تحامل العلامة محمد بن عقيل على الإمام البخاري؛ لعدم روايته عن الإمام جعفر الصادق [1]، وكان جواب القاسمي من عدَّة وجوه، سوف أذكرها هنا باختصارٍ يسير.

قال رحمه الله: «وهذا التحامل منظور فيه من عدَّة وجوه:

الأول: أن كون البخاري اغترَّ بمن توقَّف في الرواية عن الإمام جعفر عليه السلام تهجُّم

---

(١) سبق نقل كلام ابن عقيل في أول هذه التتمة، وقد كنت أظن أن ما ذكره ابن عقيل من قدح بعض أئمة الحديث والسنة كابن سعد وابن القطان في جعفر الصادق قد طوته القرون، مع ذهاب دولة وصولة النواصب، إلا أني تفاجئت ببقاء هذا القدح في عصرنا ممن ينتسب للسنة؛ فقد طعن الشيخ إبراهيم سليمان الجبهان في الإمام جعفر الصادق في كتابه «تبديد الظلام وتنبيه النيام إلى خطر التشيع على المسلمين والإسلام»، من ذلك قوله(ص٩-١٠) : «والواقع أن هذه التسمية أو بالأصح التزكية- يعني الصادق- ما كان ينبغي أن تطلق على شخص حامت حوله الشبهات، وكثرت فيه الأقاويل ونسبت إليه أقوال مشحونة بالزندقة والإلحاد؛ لأنه إذا صح صدورها منه فتسميته بالصادق تعني ضمناً، تصديق كل ما جاء به من الإفك. وإذا لم يصح صدورها منه... فتسميته بذلك تزكية لا داعي لها، ولا محل لها من الإعراب، وتركها أحوط. زد إلى ذلك أنني لم أكن أول من شكك في سلوكه..». ولعل في هذا دليلاً على أنه وإن ذهبت دولة النواصب وصولتهم، فإن آثارها لم تذهب، ومن المؤسف حقاً أن يكون هذا الكتاب بما يحويه من طعن وتشكيك بالإمام الصادق عليه السلام قد طبع بإذن هيئة شرعية رسمية محسوبة على أهل السنة كإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالسعودية!!

على الغيب؛ إذ لا يطلع على مثله من نيته إلا علام الغيوب، أو يكون أُثر عنه في مؤلفاته ذلك، وإلَّا فمن الفرية على المرء أن يتقوَّل عليه ما لم يقله.

الثاني: لو صح ما ذكر للزم أن يكون كل من لم يرو له لبخاري مجروحاً بنظره كالشافعي وأحمد ونحوهما، فإن البخاري لم يخرج لهما حديثاً في صحيحه مع أنهما من رجال الرواية لا سيما الإمام أحمد، ولا قائل بأن البخاري يرى جرحهما فما يجاب عنه فيهما يجاب عنه في جعفر.

الثالث: اتفقوا على أن لا ملام على إمام في اجتهاده، والبخاري من كبار الأئمة المجتهدين، فهب أنه اجتهد في رواية جعفر فإن أخطأ كان مأجوراً معذوراً.

الرابع: قد يترك جامع المسند الرواية عمَّن غلب عليه الفقه؛ لأن شهرة الراوي بالرواية والحفظ تدعو لتحمُّل طالب الحديث عنه، وكتابة حديثه أكثر من التحمُّل عمَّن اشتهر بالفقه، ومن ذلك ترك البخاري وأمثاله الرواية عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن وقد يكون من هؤلاء في نظره الإمام جعفر فلا يلزم من ترك الرواية عنه جرحه.

الخامس: قد يترك المحدِّث الرواية عن راوٍ لراوٍ آخر في طبقته، إما لأنه يراه فوقه في العلم، أو أن ما عنده أضبط وأسدّ، أو أن في سنده علوَّاً، أو نحو ذلك من مقاصد المتحمِّلين، وكله مما لا حرج فيه ولا يستلزم الغض من سالك سبيله؛ لأنه سبيل مشروع ومنهج متبوع.

وثمة وجوه أخرى وأعذار أربابها أبصر بها، ولا يحتج على البخاري برواية غيره عن الإمام جعفر؛ لأن لكلٍ وجهة، وما كل فاضل يكلَّف المحدِّث الرواية عنه أو له، ما دام لا هيمنة ولا سيطرة على الأذواق والمشارب بالإجماع »[1].

---

(١) نقد النصائح الكافية، ص٦٧- ٦٩.

ومع أن البخاري كما ذكر القاسمي لم يرو عن شيخه الإمام أحمد بن حنبل، وكذلك عن الإمام الشافعي، لكن لم يقل أحد بأن في ذلك دلالة على أنهما مجروحان عند البخاري.

وفي هامش «نقد النصائح الكافية»(ص ٦٨) يقول العلامة القاسمي:

رأيت رسالة للخطيب البغدادي في الاحتجاج بالشافعي قال فيها:

«إن البخاري أخرج في صحيحه عن بعض المذكورين في تاريخه، وسبيل من ترك الإخراج عنه سبيل ما ترك من الأصول.

إمَّا أن يكون الراوي ضعيفاً ليس من شرطه، أو يكون مقبولاً عنده غير أنه عدل عنه استغناءً بغيره، ثم قال: والذي نقول في تركه الاحتجاج بالشافعي إنما تركه لا لمعنى يوجب ضعفه، لكن غني عنه بما هو أعلى منه».

وأما ما ذكره العلامة ابن عقيل من أن عدم رواية الإمام البخاري في صحيحه عن الإمام جعفر الصادق ﷺ ليست اتفاقية، أو لعذر آخر، وإنما لارتياب البخاري في الصادق، محتجّاً بتصريح ابن تيمية بذلك الارتياب في كتابه «منهاج السنة». فإن هذا أيضاً لا حجة فيه على الإمام البخاري؛ لأنه مجرَّد اجتهاد من ابن تيمية في تفسير موقف البخاري في عدم روايته عن الإمام جعفر الصادق، أما البخاري فلم يصرِّح بهذا الارتياب.

وللدكتور وميض العمري كلام في غاية الجودة في هذه المسألة، ذكره في سياق ردِّه على تهجُّمات الشيخ الإمامي شرف الدين الموسوي على الإمام البخاري؛ لعدم روايته عن سبط رسول الله ﷺ وريحانته وسيد شباب أهل الجنة الحسن بن علي، وعن الصادقين من آل البيت- عليهم السلام-، وسأذكره هنا بطوله تعميماً لفائدته:

يقول الدكتور: «ويتكرَّر من الموسوي الهجوم على القضايا العلمية بلا تحقيق، فإن قلة أو عدم رواية البخاري أو غيره عن بعض كبار السلف من أهل البيت أوغيرهم ليس بدليل البتَّة على أنهم منحرفون عنهم، يتضح ذلك بأمور:

منها أن أئمة الحديث يروون عن الصحابة والتابعين وتابعيهم الأخبار التي أسندت إليهم بحسب شروطهم في كتبهم، وقد يتفق أن لا يتصل إليهم شيء بتلك الشروط من حديث بعض السلف.

فإنَّ البخاري مثلاً ليس في صحيحه شيء عن جماعة من مشاهير الصحابة كسعد بن عبادة، وخزيمة بن ثابت، وبشير بن سعد، والسائب بن خلاد، والعرباض بن سارية وكثير غيرهم، بل إن الصحابة الذين روى البخاري أحاديثهم أقل بكثير من الصحابة المعروفين الذين لم يخرج البخاري لهم، وهذا لا يعني بحال من الأحوال أن البخاري معرض أو منحرف عنهم، ولكن لم تتصل رواية البخاري إليهم بشروطه في الجامع الصحيح، وقد روى البخاري في صحيحه جملة من أحاديث فضائل الصحابة من الأنصار والمهاجرين وأهل بدر والحديبية، مع أن أكثرهم لم يخرج لهم؛ لأنه لم يقصد أصلاً استيعاب الصحيح كله.

ومنها أنك إذا نظرت في صحيح البخاري مثلاً وجدت أن البخاري- رحمه الله تعالى- لم يستطع فيه استيعاب الرواية عن أقرانه من أئمة الحديث، فكيف يريد منه ذو علم أن يستوعب الرواية عن الأجيال التي سبقته؟! فهذا الإمام البخاري لم يرو في صحيحه عن جملة كبيرة من مشاهير الحفاظ وعلماء الحديث والفقهاء الذين عاصرهم كأبي عبيد القاسم بن سلام، ومحمد بن سعد صاحب الطبقات، والحافظ هارون بن عبد الله البزاز، والحافظ خلف بن سالم المخرمي، وحرملة بن يحي صاحب الشافعي، وهناد بن السري، وأبي ثور ابراهيم بن خالد بن أبي اليمان، والحارث بن مسكين،

وعمر بن شبة، ويونس بن عبد الأعلى، والحافظ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي صاحب المسند، والحافظ الحسن بن شجاع البلخي، وأبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والحافظ حميد ابن زنجويه، والحافظ الإمام أبي زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم، والإمام الحافظ أبي حاتم الرازي محمد بن إدريس، والحافظ محمد بن مسلم بن وارة، وعباس الدوري، ومحمد بن إسحاق بن جعفر الصاغاني، والربيع بن سليمان المرادي صاحب الشافعي، والحافظ هارون بن إسحاق الكوفي، والمقرئ خلف بن هشام البزار، والزبير بن بكار، والحافظ ابراهيم بن سعد الجوهري، وكثير غيرهم من أعلام أهل السنة والحديث وأئمتهم ليس في صحيح البخاري رواية لهم؛ لأجل ما ذكرناه وللعجز عن الاستيعاب، وليس الأمر انحرافاً وإعراضاً كما قد يتوهَّم من يتكلَّم بلا دراية بعلْم الحديث.

ومنها أنك إذا نظرت في صحيح البخاري وغيره من كتب الحديث تجدهم أنهم لا يروون عن بعض من هو أفضل وأجلّ عندهم من كثير ممَّن رووا عنه، والأسماء التي ذكرناها قبل قليل شاهدة على ذلك، مثال آخر هو الشافعي - رحمه الله تعالى-، فإن رواية أئمة الحديث عنه قليلة بالقياس إلى غيره من أئمة الحديث، بل لم يخرج البخاري للشافعي إلا في التعاليق، مع أن أهل الحديث يجلُّون الشافعي أكثر من إجلالهم لكثير من أصحابهم، بل كان إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل يدعو للإمام الشافعي كل ليلة، وكان يظن أنه المجدِّد في رأس المأتين غير أن أبواب الخير كثيرة جداً ولكل عمل رجال.

وقد يكون المشتغل بالاستنباط من القرآن والسنة، وإمامة الناس بأحكامها أعظم قدراً من المنصرف إلى رواية النصوص، غير أن أحدهما لا يغني عن الآخر، وقلة أو عدم رواية هذا عن ذاك لا تعني بحال من الأحوال أنه منحرف عنه.

هذا مع أن الإمام البخاري- رحمه الله تعالى- قد روى لقرابة النبي ﷺ، فقد روى لعلي وفاطمة والحسين وابن عباس، كما روى في التعاليق للحسن بن علي عليهم السلام، وروى أيضاً لمحمد بن الحنفية ولابنه الحسن ولعلي بن الحسين زين العابدين ولمحمد الباقر، هذا كله في صحيحه، وروى في بعض كتبه الأخرى لجعفر الصادق.

ثم لو كانت قلّة أو عدم الرواية عن طائفة تعني الانحراف عنها بالصورة التي ساقها الموسوي؛ فإنه من النادر أن تجد في كتب الإمامية حديثاً صحيحاً متصلاً إلى رسول الله ﷺ، فهل يعني ذلك أن الإمامية منحرفين عن رسول الله ﷺ ؟! ومهما كان الجواب فإن الذي لا ريب فيه أن الإمام الذي صرف عنايته إلى معرفة الأحاديث الصحيحة لصاحب البيت النبي ﷺ هو أفضل وأجلّ قدراً ممَّن انصرف عن أحاديث صاحب البيت واشتغل بجمع الغث والسمين عن أهل البيت.

وكما أن أسانيد الإمامية تبلغ أهل البيت برجال من غير أهل البيت فكذلك أئمة الحديث كالبخاري وغيره تصل أسانيدهم إلى صاحب البيت النبي ﷺ برجال ثقات سواء كانوا من أهل البيت أو من غيرهم.

ويظهر أيضاً عدم معرفة الموسوي بأن عامة أئمة الحديث موالون لأهل البيت، بل يوجد في جماعة من كبارهم تشيُّع على طريقة السلف من التابعين وتابعيهم، وليس على طريقة الإمامية، والإمام البخاري هو أحد أئمة الحديث، وليس يعرف عنه مخالفتهم في موالاة أهل البيت »[1].

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص١٤٣ - ١٤٥.

التتمة الثانية عشر

الإشكال في توثيق أهل الحديث للنواصب وجرح الشيعة

تقدَّم نقل المصنِّف في رسالته (ص٢٠١) عن الإمام الصنعاني قوله: «لا تجدهم يقدحون بالنصب وتراهم في غالب التراجم يقدحون بالتشيع».

وتقدَّمت الإشارة هناك تعليقاً إلى أن الحافظ ابن حجر قد استشكل ذلك فقال: «وقد كنت استشكل توثيقهم الناصبي غالباً، وتوهينهم الشيعة مطلقاً».

وأشرت أيضاً إلى أن عبارة الصنعاني أكثر دقة في حكاية الواقع، وعليه يمكن تعديل عبارة الحافظ بالقول: «توثيقهم الناصبي مطلقاً وتوهينهم الشيعي غالباً».

وقد أجاب الحافظ عن هذا الذي استشكله بما لا يفيد ولا يحل الإشكال، ولهذا قال العلامة المحدث علوي بن طاهر الحداد عن كلام الحافظ:

«قوة كلامه تدل على أن هذه القاعدة الجائرة الخاسرة قد وقعت عنده موقعاً لم يطمئن إليه، ولذلك انتدب للاعتذار، واضطرب كلامه في ذلك تبعاً لاضطراب فكره، ومخالفة الجمهور من أصعب الأمور سيما في تلك العصور»[1].

وقال أيضاً: «وأجاب بذلك الجواب الذي هو من قبيل طلب المعاذير، ولكن المقام مقام ديانة، لا يجوز فيه التغاضي عن القول بمرِّ الحق وصريحه، وله رحمه الله عذر في كلامه، وقد نبَّه على موضع الجور وتركه لمن بعده»[2].

---

(١) إقامة الدليل، ص٢٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ص٢٩١.

وإليك الآن ما وعدتك به من كلام الحافظ والرَّد عليه من كلام بعض العلماء المحققين، وإنما آخَّرته إلى هنا لطوله، والله الهادي.

قال الحافظ في ترجمة لمازة بن زبار الأزدي الجهضمي، أبو لبيد البصري:

«وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالباً[1]، وتوهينهم الشيعة مطلقاً ولا سيما أن علياً ورد في حقه: «لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق» ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض هاهنا مقيد بسبب وهو كونه نصر النبي ﷺ؛ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغض والحب بعكسه، وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً، والخبر في حب علي وبغضه ليس على العموم، فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادَّعى أنه نبي أو إنه إله تعالى الله عن إفكهم، والذي ورد في حق علي من ذلك قد ورد مثله في حق الأنصار، وأجاب عنه العلماء أن بغضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه، وبالعكس فكذا يقال في حقِّ علي، وأيضاً فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة والتمسُّك بأمور الديانة بخلاف من يوصف بالرفض؛ فإن غالبهم كاذب ولا يتورَّع في الأخبار، والأصل فيه أن الناصبة اعتقدوا أن علياً رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم، ثم انضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه في حروب علي»[2].

---

(١) يقول الشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح: «وسأضرب مثالاً كاشفاً لتوثيق الناصبي غالباً، كما يقول الحافظ ابن حجر، فقد جاء في «تهذيب الكمال» في ترجمة ثور بن يزيد الحمصي (٤/ ٤٢٧): (وقال عباس الدُّوري، عن يحيى بن معين: ثور بن يزيد ثقة). وقال في موضع آخر: (أزهر الحرازي، وأسد بن وداعة، وجماعة كانوا يجلسون ويسبون علي بن أبي طالب، وكان ثور بن يزيد لا يسب علياً، فإذا لم يسب جروا برجله). قلت: هؤلاء: ثور، وأزهر، وأسد ثلاثة من النواصب، كما يعلم من مراجعة تراجمهم، ولو أنهم كانوا من الكوفيين، وقدم أحدهم علياً على الشيخين رضي الله عنهما لرمي بالرفض، أو أملى مجلساً في حديث الموالاة، فضلاً عن الطير لقاموا عليه وأرعدوا وتوعدوا، وتوقفوا في قسم من أحاديثه، ولكنهم يوثقون الناصبي بدون تحرُّز أو تردُّد». [الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، ص٥٧٨].

(٢) تهذيب التهذيب ٣/ ٤٨٠.

وقد تعرَّض كلام ابن حجر هذا لنقد العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي، أحب أن أنقله- ولو بشيء من الطول- تعميماً لفائدته.

قال ابن عقيل [1] :

قال ﷺ: «وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالباً» انتهى.

وأقول: كلام الشيخ هذا وجيه واستشكاله صحيح؛ لأن ذلك الصنيع عنوان الميل والجور، والشيخ من أهل الاطلاع والحفظ وهو ثقة فيما يرويه فاعترافه هنا دليل واضح وحجة ثابتة على صنيع القوم، وهو مع ذلك علامة فشو النصب وشيوعه، وغلبة أهله في تلك الأيام، وإلف الناس له وميلهم إليه، حتى استمرأوا مرعاه الوبيل، واعتادوا سماع سب أخي النبي ﷺ وخف عليهم وقعه، مع أنه سبٌّ لله جلَّ جلاله وسبٌّ لرسوله ﷺ فلم تنب عنه أسماعهم، ولم تنكره قلوبهم، وجمدوا على ذلك واستخفوا به لأنه صار أمراً معتاداً وفاعلوه أهل الرئاسة والصولة.

أفبعد الاعتراف بتوثيقهم الناصبي غالباً وهو منافق بشهادة المعصوم، يجوز لنا التقليد بدون بحث وتدقيق فنقبل ما زعموا صحته؟!.

كلا؛ بل الواجب البحث والتدقيق والاحتراس الشديد، وأن لا نغتر بشيء مما رووه بإسناد فيه ناصبي وإن جل رواته عنه وكثر المغترون والمحتجون به والجازمون بصحته، اللهم إلا ما شهدت بصحته القرائن أو تواتر أو عضده ما يكسبه قوة أو كان مما يشهد عليهم بالضلالة وعلى مذهبهم بالبطلان.

وأما قول أبي داود: «ليس في أهل الأهواء أصح حديث من الخوارج» فهو خطأ بل باطل، وقد رده الشيخ ابن حجر العسقلاني ﷺ فقال في «تهذيب التهذيب»: «وأما قول

(١) العتب الجميل، باختصار يسير ص ١٢١-١٤٢.

أبي داود إن الخوارج أصح أهل الأهواء حديثاً، فليس على إطلاقه، فقد حكى ابن أبي حاتم عن القاضي عبد الله بن عقبة المصري -وهو ابن لهيعة- عن بعض الخوارج ممن تاب: إنهم إذا هووا أمراً صيروه حديثاً» انتهى.

وقال في «لسان الميزان» بعد ذكره ما نقلناه عنه آنفاً عن «تهذيب التهذيب» ما لفظه: «حدَّث بهذا عبد الرحمن بن مهدي الإمام عن ابن لهيعة؛ فهي من قديم حديثه الصحيح، أنبأنا بذلك إبراهيم بن داود شفاهاً أنبأنا إبراهيم بن علي، أنبأنا أبو الفرج بن الصقيل، أنبأنا محمد بن محمد كتابة، أنبأنا أبو الحسن بن أحمد، أنبأنا أبو نعيم، حدثنا أحمد بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عمر، حدثنا ابن مهدي بها، (يعني بأن الخوارج إذا هووا أمراً صيروه حديثاً).

قلت: وهذه والله قاصمة الظهر للمحتجين بالمراسيل إذ بدعة الخوارج كانت في صدر الإسلام والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم، وهؤلاء إذا استحسنوا أمراً جعلوه حديثاً وأشاعوه، فربما سمعه الرجل السني فحدث به ولم يذكر من حدث به تحسيناً للظن به فيحمله عنه غيره، ويجيء الذي يحتج بالمقاطيع فيحتج به ويكون أصله ما ذكرت، فلا حول ولا قوة إلا بالله».انتهى كلام ابن حجر.

وأقول: أنصف الشيخ هنا، ولكنه نسي هذا عندما هبَّ للدفاع عن سابقيه فكتب ما نحن بصدد تبيين الحق فيه، ومما لا مرية فيه أن ما زعموا صحته من مرويات النواصب أظهر بطلاناً من المراسيل؛ لأنه قد جاء من رواية منافق بيقين لأنه قد صح أن علياً لا يبغضه إلا منافق والله جل جلاله يقول: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[المنافقون:١].

والمرسل إنما فيه احتمال أن يكون فيمن طوى الراوي ذكر اسمه ناصبي وأين هذا من ذاك.

فمن الغرابة بمكان أن يقول مسلم إن الخوارج من أصح أهل الأهواء حديثاً! بل هم

أكذب من دب ودرج، وأذنابهم منهم.

ومن شاء أن يعرف صحة هذا فليباحثهم، أو ليطالع كتبهم المعتمدة عندهم يجدهم يجزمون بأن من نص النبي ﷺ على أنه «أشقى الآخرين» عبد الرحمن بن ملجم قاتل صنو رسول الله ﷺ تقي من أهل الفضل والدين! بل ويشهد له بالجنة كثير منهم!.

ويعتقدون أن ذا الخويصرة الخبيث من المشهود لهم بالجنة، وأن أهل النهروان خيار بررة، وهم المارقون من الدين قطعاً بنص الأحاديث الصحيحة العديدة.

و يزعمون أن الإمام الحسن بن علي وابن عباس عليهم السلام منهم، إلى كثير من كذبهم الواضح المكشوف! وكفى بقولهم فيمن هو نفس النبي ﷺ وصنوه وأخوه شاهداً على زورهم وفجورهم.

إنَّ أشقى الأولين وهو عاقر الناقة كافر لا ينازع في كفره مسلم، فهل يكون أشقى الآخرين مسلماً وفي الآخرين من الكفار ألوف ألوف الألوف أفيكون المسلم أشقى من الكفار؟.

وقد زعم بعضهم أنه كان متأولاً، أفكل تأويل يعذر به منتحله وينتفع به؟ سبحانك هذا بهتان عظيم.

ومن عرف ما اعترف به الشيخ من صنيع القوم وعرف ما قلناه لا يبقى عنده شك في أن كثيراً مما صححوه من مرويات النواصب كذب موضوع ومروجيه شركاء واضعيه، والمناضل عنهم منهم إذا علموا جليَّة الحال وتعمَّدوا.

ثم قال الشيخ ﵀: «و توهينهم الشيعة مطلقاً» انتهى.

وأقول: استشكاله هنا واضح وجيه، إذ كيف يسوغ أن يعدَّ التشيع المحمود المأمور به مما توهن به عدالة المتصف به؟! والصواب إن شاء الله تعالى أن العدالة الكاملة لا

تحصل إلا به!! فكل من وهنوه أو جرحوه لمجرد تشيعه الحسن، أو كان جارحوه من النواصب، أو ممن يتهم في أمر الشيعة المرضية لاختلافه وإياهم في المذهب والعقيدة لا يلتفت إلى ذلك الجرح، ولا يبالي بذلك التوهين بالنسبة لمن حسنت حاله وظهرت عدالته، وهذا الحكم بالنسبة إلى عموم الرواية، وأما بالنسبة لخصوص ما يتعلق برواية مناقب أهل البيت الطاهر عليهم السلام ومثالب أعدائهم فينبغي أن يتلقى بالقبول جميع مرويات من سوى الوضاعين والمشهورين بالكذب؛

لأن رواية الراوي لمناقب الآل عليهم السلام ومثالب أعدائهم أمارة قوية دالة على متانة دينه وشدة يقينه ورغبته فيما عند الله تعالى، ولذلك عرَّض نفسه وعرضه بما رواه للبلاء.

فصنيعه هذا يحمل المنصف على أن يغلب على ظنه صدقه، لا سيما فيما له أو لجنسه أصل في الكتاب العزيز أو السنة الصحيحة أو رواه غير من ذكر ولو من طرق فيها وهن، ومن المعلوم أن الرواية الصحيحة لا تفيد أكثر من غلبة الظن وهي حاصلة هنا، والتهمة منتفية هنا مهما نمِّقت الشبه، ولكن التهمة واضحة جلية في رواية من يروي فضائل أناس تعطى الإقطاعات العظيمة لراوي مناقبهم ومخترعها، ويقرَّب ويشفَّع من يشيعها ويعدَّل، ويتسابق الراغبون في عرض الحياة الدنيا إلى الرواية عنه تعزُّزاً بها وتزلُّفاً إلى أهل الشوكة ودمغاً لرؤوس الرافضة، ونصراً للسنة بزعمهم، ويمدح على ذلك وتأوَّل سيئاته.

ولا يلزم مما قلته أن كل ما روي في فضل الآل وشيعتهم عليهم السلام، وفي ذم عداتهم صحيح ثابت، كلا، فقد قال الشيخ ابن حجر في «لسان الميزان» ما لفظه:

«وكم قد وضع الرافضة في فضل أهل البيت وعارضهم جهلة أهل السنة بفضائل معاوية بل وبفضائل الشيخين، وقد أغناهما الله وأعلى مرتبتهما عنها» انتهى.

ثم قال الشيخ: «ولا سيما أن علياً ورد في حقه: «لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا

منافق»» انتهى.

وأقول: ورود هذا وما في معناه صحيح ثابت، وذلك يقضي بمدح محب علي عليه السلام وبذم مبغضه، فكيف ساغ عكسهم القضية فوثقوا غالباً مبغض علي عليه السلام وهو منافق ووهنوا محبه مطلقاً وهو مؤمن.

والشيخ رحمه الله من أعلم الناس بما صح في محب علي عليه السلام وفي مبغضه فضيَّق هنا، وصنيع القوم هنا مما يتحيَّر العاقل المنصف في تأويله.

ثم قال الشيخ رحمه الله: «ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض هاهنا مقيد بسبب، وهو كونه نصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم». انتهى.

وأقول: ليس الأمر كما ظهر له، ودعواه التقييد وذكرهُ السببَ مما لا دليلَ عليه.

والدعاوى إن لم تقيموا عليها   بينات أبناؤها أدعياء

والصواب إن شاء الله تعالى إن بغض علي عليه السلام لا يصدر من مؤمن أبداً؛ لأنه ملازم للنفاق وحبه لا يتم من منافق أبداً لأنه ملازم للإيمان، فتقييد الشيخ بغض علي الدال على النفاق بأنه الذي يكون سببه نصرة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خطأ وغفلة ظاهرة! لأنه يلزم منه إلغاء كلام المعصوم بتخصيصه علياً بهذا لأن البغض لأجل نصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كفر بواح، سواء كان المبغض بسببه علياً عليه السلام أو غيره مسلماً كان أو كافراً حيواناً أو جماداً!.

والحق إن شاء الله تعالى أن حب علي عليه السلام مطلقاً علامة لرسوخ الإيمان في قلب المحب، وبغضه علامة وجود النفاق فيه، خصوصية فيه كما هي في أخيه النبي صلوات الله وسلامه عليهما وعلى آلهما.

ويؤيد هذا قوله تعالى: ﴿وأنفسنا وأنفسكم﴾[آل عمران:٦١]. وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «علي مني وأنا من علي..» الحديث، وما يشابه هذا.

ثم قال الشيخ ﷺ: «لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغض والحب بالعكس» انتهى.

وأقول: ليس هذا من هذا الباب فإن علياً عليه السلام لم يسيء إلى أحد من مبغضيه، ومَن قتله علي من آباء مبغضيه وقراباتهم فإنما قتله الحق، ونفَّذ فيه علي عليه السلام أمر الله جل جلاله وأمر رسول الله ﷺ، فهو في قتله لهم محسن مستحق لشكر أولئك الذين أبغضوه.

- ولو جاز بغضه على ذلك، أو عذرناهم في بغضهم له لذلك لكان لمنافقي قريش وأشباههم عذر في بغضهم النبي ﷺ لقتله صناديدهم ولا قائل بذلك، كيف لا وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[النساء:٦٥] .

نعم لو وجد في قلب ضعيف الإيمان شيء لا يملكه من نفسه ولا يستطيع دفعه فقد يعذر فيه إذا عمل بخلافه واستغفر ولم يظهر منه شيئاً، وحاول دفعه بكل ما في وسعه، وهذا شأنه شأن ما يلقيه الشيطان في الأنفس من الوسوسة في الخالق عز شأنه.

أما عقد القلب على بغض علي عليه السلام وثبوت ذلك البغض فيه فلا يكون مطلقاً إلا في منافق قطعاً ولعنة الله على الكاذبين.

وإذا انضم إلى البغض سبٌّ أو تنقيص فأمره أشد وصاحبه مارق محاد لله ولرسوله بدون شك فلا يغرنك ما تتابع فيه رجال دون تحقيق وتمحيص.

ثم قال الشيخ ﷺ: «وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً» انتهى.

وأقول: لم يظهر لي ما أراد الشيخ بهذه العبارة؛ لأنه إن أراد أن علياً ظلمهم في دنياهم فذلك قول لم يقله أحد يعتد به من قبل الشيخ ولا بعده، وإن أراد أن علياً كبحهم

عن الظلم وعن اتخاذهم عباد الله خولاً، ومال الله دولاً، وعن قلبهم الدين ظهراً لبطن عاد الأمر إلى ما ذكرناه آنفاً من أن علياً منفِّذ لأمر الله تعالى وأمر نبيه عليه وآله أفضل الصلاة والتسليم، فيجب حبه لذلك ويكون بغضه بسببه من أقوى علامات النفاق والهلاك وعدم التدين، كيف لا وقد جاء في علي: «من أحب علياً فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض علياً فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله» أخرجه الطبراني.

ثم قال الشيخ ﷺ: «والخبز في حب علي وبغضه ليس على العموم فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبي أو أنه إله تعالى الله عن إفكهم» انتهى.

وأقول: هذه القضية لا تخص علياً وحده، فمن أحب النبي ﷺ واعتقد أنه إله فهو كافر ضال مثل الذين زعموا أن المسيح أو عزيزاً عليهما السلام إله، ولا دخول لهذا فيما نحن بصدده، ومثل هؤلاء جهال غلاة بعض المتصوفة فيما يعتقدونه في بعض المشايخ والدراويش.

و نحن لا نمدح ولا نحب إلا من أحب كما أمره الله من أحبه الله تعالى وأمرنا بحبه.

ثم قال الشيخ ﷺ: «والذي ورد في حق علي من ذلك قد ورد مثله في حق الأنصار» انتهى.

وأقول: قد إعتاد بعض من كمن في سويداء قلبه بغض مولى المؤمنين علي عليه السلام أن يتبع ذكر كل منقبة من مناقب علي لا يستطيع جحدها بما يشوهها أو يوهم مساواة غيره له فيها حسداً من عند أنفسهم ولو بأن يكذبوا ويخترعوا أو ينقلوا ما يعرفون بطلانه أو ضعفه، كثر هذا حتى صار من ليس مثلهم في مرض القلب يتبعهم في صنيعهم هذا هيبة للانفراد، أو احتراساً عن أن ينبز بالرفض، أو انقياداً للتقليد، أو بلهاً أو غفلة، ولعل

الحامل للشيخ على ما ذكره هنا بعض هذا.

ثم إني أقول كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار» فقد آووا ونصروا واستؤثر عليهم وقاتلوا مع النبي ثم مع الوصي ثم مع أهل البيت، وادَّخر الله لهم أجرهم عنده، فلا عجب إن شاركوا علياً في هذه المنقبة، ولا يلزم من مشاركتهم له عليه السلام في أن بغضهم من علامات النفاق مساواتهم له في الفضل، ولا يغض من عالي مقامه كرم الله وجهه مشاركتهم رضي الله عنهم له في هذا كما لا ينقص من فضلهم العظيم علو علي عليه السلام عليهم، والحق إن شاء الله أن بغض علي ومثله بغض الأنصار من أقوى علامات النفاق.

على أن هنا فرقاً بين علي والأنصار يظهر من لفظ الحديثين الواردين في هذه المنقبة، إذ الوارد عن الشارع ﷺ في حق الأنصار رتَّب فيه الحكم على الصفة المشتقة من النصر وهي لفظ الأنصار وفيه إيماء إلى العلَّة وهي النصر، ويدل عليه عدوله إليه عن نحو أبناء قبيلة أو الأوس والخزرج مثلاً، وهذا هو مسلك من مسالك العلة يسميه الأصوليون بالإيماء، قالوا: ومن الإيماء ترتيب الحكم على وصف مشتق نحو (أكرم العلماء) فترتيب الإكرام على العلم القائم بالعلماء لو لم يكن لعلية العلم له لكان بعيداً، فكذا يقال في ترتيب الحكم على النصر القائم بالأنصار.

وأما الوارد في حق الإمام علي عليه السلام فقد رتَّب الشارع فيه الحكم وهو إثبات النفاق للمبغض والإيمان للمحب على ذات علي وباسمه العلَم، فلو علم الشارع إمكان تلبس علي بأي صفة تسوغ بغضه ولا يكون مبغضه لأجلها منافقاً لما رتَّب الحكم بالنفاق على اسمه العلَم بدون قيد.

فالسياق دال على أن ذات علي عليه السلام قدسية مطهرة لا تنفك عنها صفاتها التي لا يتصوَّر أن يبغضه لواحدة منها إلا المنافق فانتفت دعوة المساواة بين علي والأنصار،

وظهر الفرق جلياً، قرر هذا شيخنا العلامة السيد أبو بكر بن شهاب الدين جزاه الله أحسن الجزاء وهو واضح جلي.

وهناك فرق آخر وهو أن الشارع رتب الحكم في بغض الأنصار على الجمع المحلّى بالألف واللام ولا يلزم من هذه الصيغة استغراق جميع الأفراد فرداً فرداً، لأنها قضية غير مسوَّرة والأنصار عدد كثير وفيهم من ليس محسناً فالحكم بالنفاق إنما يكون على مبغض جمهورهم المحسن المتحقق فيهم وجود تلك العلة المومأ إليها، ولا كذلك الأمر في حق أمير المؤمنين علي عليه السلام وهذا بين ظاهر.

وقولنا في الأنصار: إن الشارع (أومأ إلى العلَّة لتعليق الحكم عليها) لا نريد به أن من أبغض ذلك الجمهور لسبب آخر غير النصر لا نحكم بنفاقه كلا، بل نقول إنهم لاختصاصهم في نصر النبي ﷺ ومؤازرته وانفرادهم في ذلك بما لم يقم به قبيل آخر ثبتت لهم بذلك منة على كل مؤمن، فلذلك كان من البديهي أن بغض جمهورهم الثابتة له تلك المنة الخاصة لا يكون إلا من منافق خبيث الذات مظلمها.

وأما بغضهم لأجل النصر فهو الكفر الصريح كما تقدم آنفاً.

ثم قال الشيخ رحمه الله: «وأجاب عنه العلماء أن بغضهم لأجل النصر كان علامة نفاق وبالعكس فكذا يقال في حقِّ علي». انتهى.

ونقول: قد أوضحنا فيما تقدَّم أن البغض لأجل النصر كفر بواح، سواء كان المبغض بسببه إنساناً أو حيواناً أو جماداً، وإن تقييد الشيخ البغض الذي هو نفاق بذلك غفلة، إذ به يهدر كلام المعصوم ويبطل، وحققنا أن بغض علي مطلقاً وكذا بغض الأنصار من أقوى علامات النفاق والهلاك فارجع إليه ترشد إن شاء الله تعالى.

ثم قال الشيخ رحمه الله: «وأيضاً فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة

والتمسك بأمور الديانة بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار» انتهى.

وأقول: وهذه أيضاً هفوة منه ﷺ وغفلة عما ثبت عن النبي ﷺ في الصحيحين والسنن وغيرها في مروق الخوارج من الدين وفي ذمهم[1]، ومنه أنهم كانوا مسلمين فصاروا كفاراً يمرقون من الدين ثم لا يعودون فيه وللتحذير من الاغترار بحالهم وما يظهرونه من النسك والوعظ «يحقر أحدكم صلاته في جنب صلاتهم، وصيامه في جنب صيامهم، يقولون من قول خير البرية، يقرؤون القرآن يقومونه كالقدح لا يتجاوز حناجرهم» أو ما هذا معناه، وهو كثير جداً ومجموعه يفيد القطع بذمهم وفسقهم إن لم يفد كفرهم، وهل بعد بيان رسول الله بيان؟!.

و لعل الشيخ سها عمَّا تقدَّم نقلنا له من كتابيه «تهذيب التهذيب» و«لسان الميزان» من اعتراف بعض من تاب منهم بأنهم كانوا إذا هووا أمراً صيَّروه حديثاً!! أفبعد هذا يسوغ أن يقال في كلاب النار وشر الخلق والخليقة كما في الحديث ما زعمه الشيخ آنفاً؟!.

حاشا وكلا! بل الخوارج من أفسق خلق الله وأكذبهم والكذب من صفة المنافق ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[المنافقون:١].

---

(١) نقد ابن عقيل هنا غير سديد؛ فكلام ابن حجر عن النواصب لا الخوارج، ثم إنه لا يصح إلحاق من سُمِّي خارجياً من المتأخرين بالخوارج الأوائل الذين وردت فيهم النصوص الشرعية، ونعت لنا رسول الله ﷺ علاماتهم، وقد قاتلهم علي ومن معه من الصحابة ﷺ وعرفوهم بأوصافهم؛ لأن المتأخرين من الخوارج إنما سمَّاهم الناس بالخوارج وليس النبي ﷺ، وأنظار العلماء في هذا الأمر متفاوتة جداً؛ ولذلك أدخل بعضهم في الخوارج المتأخرين جملة من الصالحين ومنهم بعض آل البيت؛ لمجرَّد أنهم ذهبوا إلى جواز أو وجوب الخروج على أئمة الجور عند القدرة على ذلك، وقد ذكرت كلاماً في هذا للدكتور وميض العمري في «التتمة الحادية عشر» عند الكلام على مسألة كفَّار التأويل وفسَّاقه، ومما ذكره هناك: أن البخاري وغيره من كبار الأئمة لم يحتجوا بأحد من الخوارج الأوائل.

وهيهات أن يصح قوله: «فأكثر من يوصف بالنصب..»[1] الخ، وأنى بهذا في طائفةٍ شأنها الكذب وقد حذَّرنا نبينا ﷺ من الاغترار بنسكها وأقوالها كما تقدَّمت الإشارة إليه.

هب أن الشيخ- سامحه الله وعفا عنا وعنه- عرف صدقاً من بعض أفراد تلك الفرقة البغيضة فأي طائفة من البشر تخلو عن صادق وكاذب أو عمن يصدق أحياناً لغرض ما، ومثل هذا لا يلزم منه أن يكون ما عرفناه من فرد أو نحوه أغلبياً في طائفته.

وإذا كنا لا نشك في نفاق مَن دينه بغض صنو النبي ﷺ وأخيه وصدِّيقه الأكبر، وأبي ولده، وأول مصدِّق له ومناضل عنه، فهل يسوغ لنا أن نحكم بأن المنافق المذموم المارق من الدين المعدود في كلاب النار عدل ثقة مأمون حجة في دين الله؟! حاشا.

وقد تفلسف بعضهم فقال: سبب تصديقنا للخوارج أنهم يكفِّرون بالمعاصي فكأنه جعل اعتقادهم كفر مرتكب الكبيرة مانعاً لهم عنها، وهذا لو كان صحيحاً لوجب تصديق جميع الوعيدية المعتقدين خلود مرتكب الكبائر في جهنم سواء كانوا نواصب أو شيعة بدون فرق؛ لأن من المتفق عليه أن الكذب على النبي ﷺ كبيرة، فتخصيصهم النواصب بالتصديق والتوثيق والشيعة بالتكذيب والتوهين وإن كانوا وعيدية ما نرى له مسوغ غير التعصُّب.

وحال الخوارج في الجور والظلم والفسق شر من حال غيرهم من الطوائف

---

(١) وعلق المحقق الدكتور بشار عواد معروف على قول الحافظ: «وأيضاً فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة..الخ».

بقوله: «قلت: كيف يكون من ينصب العداء ويشتم علي بن أبي طالب رضي الله عنه متديناً ومتمسكاً بأمور الديانة وكيف يكون بغض علي بن أبي طالب وسبه ديانة، هذا كلام لا يليق بالحافظ ابن حجر، إن كل من سب أحداً من أصحاب النبي ﷺ فهو مبتدع ضال لا يحتج به ولا كرامة، والله أعلم». [تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المزي، تحقيق: د. بشار معروف ٦/ ١٨٣].

المنتسبة إلى الإسلام، وعلى التنزُّل هم مثل غيرهم فما هو المسوِّغ لتوثيقهم غالباً.

وقد ذكر ابن بطوطة أنه رأى في بلادهم بعض المخازي فتراجع رحلته، وقد سحت حيث يكثر الناصبة وحيث الحكم والدولة لهم وهناك من فواحش الفواحش وكبائر الكبائر ما يتكرم قلمي عن تسطير شرحه، أمور ظاهرة لا يستخفى بها ولا يستحيى منها، لا ينكرها منهم منكر ولا يغيرها مغير فما هو التمسُّك بأمور الديانة إذاً؟!.

إن كان ذلك ما أجمعوا عليه من بغضهم أخا النبي ﷺ وسبهم له؛ فذلك ما نراهم متمسِّكين به أخزاهم الله ولعنهم.

وعلى هذا فقد ناضل عنهم مَن ناضل ممن ينتسب إلى السنة، ومع تعصبهم لهم وتوثيقهم إياهم وارتضائهم بهم أئمة في دينهم يذكرون عظائم فظائعهم مقرين بها لكبر أمرها عن الستر والإنكار، ثم لا يستحيون من الدفاع عنهم بعد ذلك.

وما ذكر الشيخ آنفاً به الشيعة في قوله: «بخلاف مَن يوصف..» إلخ.

فهو مما لا يصح على إطلاقه، وكيف وفيهم الكثير الطيب من سلالة النبي ﷺ، والعدد الجم من أئمة الهدى من أهل العلم والفضل والزهادة والعبادة والورع والعدالة من الذين أثنى عليهم المخالف والموافق، ومع هذا نقول: إن الشيعة طائفة من أهل الإسلام، فيهم العدل الثقة الأمين وفيهم من ليس كذلك، وحب علي عليه السلام وإن كان إيماناً، لا يعصِم المتَّصف به من الكذب، ولكنه علامة صحة الإيمان وهو رأس المال، فيبحث عما سواه ثم يحكم بإنصاف.

ثم قال الشيخ رحمه الله: «والأصل فيه أن الناصبة اعتقدوا أن علياً رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم». انتهى.

وأقول: يفهم من عبارته هذه الاعتذار للناصبة- عاملهم الله بعدله- بأن اعتقادهم

وتديُّنهم بما ذكره من بغض من هو نَفْس النبي ﷺ مسوِّغ لهم ذلك، وفساد هذا بديهي لا يشك فيه منصف؛ لأنه لو ساغ أن يكون الاعتقاد والتديُّن بالباطل مما يعذِر الله به أحداً لكان لليهود والنصارى واسع العذر في كفرهم وبغضهم رسول الله ﷺ؛ لأنهم اعتقدوا كذبه وتديَّنوا به تبعاً لقول أحبارهم ورهبانهم وبديهي بطلان هذا وذاك[1].

وأما قول الشيخ ﵀: «ثمَّ انضاف إلى ذلك أن منهم من قُتلت أقاربهم في حروب علي». انتهى.

وأقول: وهذا أيضاً لا يصح كونه عذراً لهم؛ لأن الحق قتل آباءهم وقراباتهم، وقاتِلُهُم منفِّذٌ فيهم حكم الله تعالى، فهو مأجور ممدوح على قتله لهم

فإيراد مثل هذه الأقاويل للاعتذار عمَّن وثَّق النواصب غالباً واختارهم أئمة له وأساتذة وسلفاً، ووهَّن الشيعة مطلقاً ولم يرتض آل محمد ﷺ أئمة له، ولا أدلة، ولا قادة، ورغب عن التعلم منهم والتمسك بهم وزعم أن غيرهم أعلم منهم وأحق بالإمامة في الدِّين.

إيراد أمثال ما أوضحنا ردَّه لما أشرنا إليه من الأغراض، مشاغبة ومغالطة لا يعتمد إيرادها ذو قصد حسن، وهفوات العلماء لا يحتج بها المنصفون، ونسأل الله أن يغفر لنا وللشيخ ولصالحي المؤمنين. اهـ.

---

(١) لكن فضائل عليّ وحبه والنهي عن بغضه، إنما عرفت بالنقل عن رسول الله ﷺ، وليست هي قضية عقلية فطرية كالتوحيد وقبول الرسالة، وكل قضية دينية الحجة فيها الخبر، فإن المخطىء فيها معذور حتى تقوم عليه الحجة، وفي هذا يقول الدكتور وميض العمري: «إنَّ حكم حب عليّ أو بغضه إنما كان للفضائل الكثيرة التي توجب شرعاً محبته وموالاته، ولا ريب أنَّ معرفة ذلك إنما يعتمد على الروايات، فلا يلام المكلَّف إلا بعد قيام الحجة، وهذا كما أنَّ الإنسان معذور إذا بلغته أخبار الدين محرَّفة مبتورة؛ لأنَّ انحرافه عنها ليس انحرافاً عن الدين الحقيقي وإنما هو انحراف عن أمر آخر، فكذلك القدماء الذين بلغتهم أخبار علي ﵁ محرَّفة مبتورة، فإنهم لم ينحرفوا عن عليّ الذي نعرفه وإنما انحرفوا عن عليّ آخر له أوصاف أخرى». [أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٨٦].

ويقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد عن كلام الحافظ السابق(١):

وإنما استشكل في بعض كلامه جرحهم الشيعي مطلقاً، وتعديلهم الناصبي غالباً، ولعمري إنه موضع إشكال، وما الذي أحل عرض أمير المؤمنين علي ﷺ وبغضه حتى لم يؤثِّر ذلك في عدالة مبغضيه وسابِّيه وحرَّم عرض غيره، إن هذا لشيء عجاب، وقد رام بعض المتحذلقين أن يفسِّر كلام الحافظ ابن حجر فزعم أنه أراد بالشيعي الذي جرحوه مطلقاً الشيعي الكافر الذي يعتقد نبوة علي ﷺ أو ألوهيته، وهذا كذب وفضيحة قد أنزل هذا القائل الحافظ ابن حجر بمنزلة من الجهل لن ينزل بها حتى قريب العهد بالإسلام، فكيف بأحد أئمة الإسلام، وهل يعقل أن الحافظ يجهل كون الكافر مجروحاً مطلقاً حتى يستشكل جرحهم له سبحانك هذا بهتان عظيم، والحق أن من كفر بتشيعه كمن اعتقد نبوة علي ﷺ أو ألوهيته ومثله من كفر بنصبه كمن اعتقد نبوة يزيد كلاهما بمنزلة واحدة، ومنهم من يعتقد أنه من السابقين الأولين من الصحابة، وقد كان من الفرقة الأخيرة طائفة عظيمة بقيت إلى ما بعد السبعمائة.

ومنهم كثير ممَّن يدَّعي التصوف وينتسب إلى الحنابلة، ومنهم من قال فيمن توقف في يزيد أنه يوقف على النار، وهؤلاء كلهم لا يقول بعدالتهم أحد يؤمن بالله واليوم الآخر، وأما من يعتقد كفر الشيخين ﷺ أو فسقهما ويتبرَّأ منهما، ومن يعتقد كفر علي وعثمان ﷺ أو فسقهما ويتبرأ منهما، فينبغي أن يقال فيهما بقول واحد فإنهما فريقان متقابلان.

فإن قيل: إن الفرق بين الشيخين وعلي وعثمان عظيم.

قلنا: ليقل القائلون في عظم الفرق بينهما ما شاؤوا فلن ينتهي إلى أن يفرق به بين

---

(١) القول الفصل ٢/ ١٨٠-١٨٣.

أعراضهم وما حرَّم الله منهم، ولو قيل بصحة الفرق لبطلت حجج أهل السنة على الرافضة وأشباههم، وأما من تولّى الشيخين وعثمان معهما وتبرأ من علي، ومن تولاهما وتولى علياً معهما وتبرأ من عثمان فهذان فريقان متقابلان، فينبغي أن يقال في أحدهما بمثل ما قيل في الآخر من جرح أو تعديل ولا يقتضي الإنصاف إلا ذلك[1].

فأما جرح من تولّى الأربعة وفضّل عليهم علياً، أو لم يفضّله ولكن اعتقد أنه كان مصيباً في حروبه، وتعديل من سبَّ علياً وتبرأ منه وأبغضه، ولكنه تولى الثلاثة فلا يقوله إلا من كان متقلّداً مذهب النواصب، وهذا النوع هو الذي استشكله الحافظ ابن حجر، وأخبث منه من يجرح من تكلّم في مقاتلي علي عليه السلام، ويعدّل من تكلّم فيه وفي ناصريه، وقد قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح»: الجوزجاني كان ناصبياً منحرفاً عن علي فهو ضد الشيعي المنحرف عن عثمان، والصواب موالاتهما جميعاً ولا ينبغي أن يسمع قول مبتدع في مبتدع. اهـ.

ومراده بالشيعي المبتدع من يتولّى علياً ويبرأ من عثمان رضي الله عنه، فإن الشيعة فرق كالنواصب، وقد تزيد بدعة بعض فرقهم على بعض، وقال في موضع آخر: «وأما الجوزجاني فقد قلنا غير مرة أن جرحه لا يقبل في أهل الكوفة لشدة انحرافه ونصبه وغير الجوزجاني ممن على شاكلته مثله كالأزدي». اهـ.

أقول: ولكن وصف بعضهم الجوزجاني هذا بأنه كان صلباً في السنة ولعلّه إنما عنى

---

(١) وللحداد كلام قريب من هذا في رسالته «إقامة الدليل» (ص٢٩٣) يقول فيه:
أما الذين يسبّون الشيخين، ويتبرؤون منهما من الشيعة والروافض، فإنهم نظير الذين يسبّون علياً عليه السلام، ويتبرؤون منه، أو علياً وعثمان رضي الله عنهما، فلا بد من الإنصاف في هذا المقام، فمتى جرحنا من سبّ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لزمنا أن نجرح من سبّ علياً، أو عثمان رضي الله عنه، وإن وثقنا أولئك لزمنا أن نوثق هؤلاء، ولا نجري على تلك القاعدة الخاسرة الجائرة التي ألف صاحب «العتب» كتابه لبيان فسادها، وما فيها من التناقض عقلاً ونقلاً، ومن الجور والظلم التلاعب بالدين والعلم. اهـ.

سنة الشيطان؛ فأما سنة رسول الله ﷺ فلا يوصَف بالصلابة فيها الناصبي المنحرف، وهذا يشبه قول الآخر فيه أنه لشدة صلابته في السنة يحمل على علي عليه السلام ويشبهه أيضاً ما استأنس به الذهبي على تشيع الحاكم رحمه الله بأنه ألّف جزءاً في مناقب فاطمة البتول على أبيها وعليها الصلاة والسلام، كأن السني لا يكون عنده سنياً حتى يطمس كل فضيلة لها ولا يذكر لها منقبة، وهذه والله قاصمة الظهر وعار الدهر، وبالجملة فإن من نظر في كتب الجرح والتعديل رأى فيها كثيراً من التخليط والتهويش، فينبغي لطالب الحق أن لا يأخذ ما فيها على علاته، وقد صدق من قال أن من المصائب العظيمة في الإسلام تعصُّب كثير من حملة الحديث للشيع والأحزاب، فإن تكلّف متكلّف وأجاب بأنهم عدَّلوا الناصبي غالباً؛ لأن له شبهة في ظنه خطأ علي عليه السلام في مقاتلة أهل القبلة.

قلنا: وللشيعي مثلها أو أعظم منها فيمن قاتل علياً عليه السلام وأصحابه، وهو وهم من أهل القبلة مثلهم، فما الذي أهدر شبهة هذا وأعمل شبهة ذاك؟! إن هي إلا قسمة ضيزى ولا يغب عنك أن مرادنا بالشيعة من ذكرهم الحافظ ابن حجر أعني من يتولَّى الشيخين ويعرف لهما فضلهما.

فإن قيل: أن أولئك كانوا متدينين ببغض علي عليه السلام لاعتقادهم خطأه.

قلنا: وهؤلاء كانوا متدينين بحب علي عليه السلام لاعتقادهم إصابته فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون. اهـ.

ويقول العلامة الحداد أيضاً[1]:

فإن تعديل من سب علياً عليه السلام ولعنه ونصب له العداوة، وجرح من تكلَّم في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ! بل ومن تكلَّم في معاوية ومن معه!! ظلم ظاهر لا ينطبق على عقل

(١) إقامة الدليل، باختصار ص ٢٨٥-٢٨٨.

ولا سمع، وتناقض يوجب الحيرة.

وليتهم إذ لم يجعلوا سبّه موجباً للجرح كسب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ونحوهما من المهاجرين جعلوه بمنزلة سبّ أحد الطلقاء!!

ومثل هذا عار والسكوت عليه والرضا به عار الغار.

ثم يقول عن هذه القاعدة الجائرة المشكلة:

وقد استشكلها الحافظ، ورآها مؤلف «العتب» ظلماً، وقلة إنصاف، وأمراً أسسته القوة، وحسّنته الولايات والعطايا، وبذل الأموال وزهرة الدنيا، وذلك أن القاعدة المسلمة بين علماء الأصول في الجرح والتعديل أن يعدّل كل مكلّف مسلم عدل- أي غير فاسق على قول الحنفية- أو متمسك بآداب الشرع على ما عرّفه به غيرهم، ضابط- أي قليل الغلط والسهو- وأن يجرح من كان بضدّ ذلك، ولكن قد جاء التفريع بعكس ذلك، فكأن شرط التعديل فيه النصب!! وشرط الجرح التشيع! فعدّلوا الناصبي غالباً، وجرحوا الشيعي مطلقاً، ويكفي للواحد أن يبغض علياً عليه السلام فينعم عليه بنيشان التوثيق، كما أن محبته له ذنب لا تغفرها عندهم عدالته، بل ولا صحبته، وهذا منتهى ما يبلغ إليه تعصُّب المتعصِّب، بل هو خزي ينبغي أن يلقى عاره على أهله، ولا يوصم به الدين، ولا علم الدين.اهـ.

بحث في أسباب جرح الرواة بالتشيع
للشيخ المحدث محمود سعيد ممدوح[1]

و أسباب الحكم على الرواة بالتشيع منها ما يوجب الطعن في الجارح أو في علمه، وقد قدح في جمع كبير بالتشيع لأسباب واهية من أهمها:

١ - مسألة التفضيل، وهي ظنية لا قطع فيها ولا علاقة لها بالعقائد، وهو ما صرَّح به أئمة أهل السنة والجماعة كالباقلاني، وابن عبد البر، وإمام الحرمين، والغزالي، والمازري، والآمدي، والسعد التفتازاني، والعضد، وغيرهم[2].

ففي ترجمة إبراهيم بن عبد الضحاك المديني الأصبهاني من اللسان (١/ ت٢١٨) قال الحافظ ابن حجر: «ذكر أبو الشيخ ثم أبو نعيم أنه قعد للتحديث فأخرج الفضائل، فأملى فضائل أبي بكر، ثم عمر، ثم قال: نبدأ بعثمان أو بعلي؟، فقالوا: هذا رافضي فتركوا حديثه.

قلت-القائل الحافظ ابن حجر-: وهذا ظلم بيِّن، فإن هذا مذهب جماعة من أهل السنة، أعني التوقف في تفضيل أحدهما على الآخر، وإن كان الأكثر على تقديم عثمان، بل كان جماعة من أهل السنة يقدِّمون علياً على عثمان، منهم: سفيان الثوري وابن خزيمة».

قلت: بل كان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم يفضِّلون علياً كرم الله وجهه على

(١) من كتابه: الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، ص٥٨٠-٥٩١، والحواشي في البحث له.

(٢) وراجع النقول الكثيرة عن المذكورين وغيرهم في «غاية التبجيل وترك القطع بالتفضيل».

الجميع، راجع الفصل لابن حزم (٤/ ١٨٢) ورسالة المفاضلة له (ص١٧٠)، ومناقب الأربعة للباقلاني (ص٢٩٤، ٤٧١، ٤٨٠) وذكَّرني ما تقدَّم بقول الساجي عن قابوس بن أبي ظبيان: «ليس بثبت يقدم علياً على عثمان». راجع التهذيب (٧/ ٣٠٦) فما أوهى هذا التضعيف العائد على المضعف.

٢- ومنها صحبة أئمة آل البيت رضوان الله عليهم، والرواية عنهم، ففي زيادات الحافظ على الميزان في اللسان (١/ ت١٢٢٥، ١٢٢٦ -ط دار إحياء التراث).

إسرائيل بن عائذ المدني المخزومي، ذكره الطوسي في «رجال الشيعة»، كان ثقة، من الرواة عن جعفر الصادق.

إسرائيل بن عباد المكي، أبو معاذ. ذكره الطوسي في «رجال الشيعة» وقال: كان ثقة من الرواة عن أبي جعفر الباقر».

قلت: هذا غاية في الظلم والجحود والإيلام، فما هو الموجب لجرح أصحاب الأئمة الأخيار عليهم السلام؟!.

وما هو مبرِّر الحافظ ابن خجز ليدخل هذا النوع من الرواة في المتكلَّم فيهم؟؟

وفي لسان الميزان جمع من الرواة من هذا النوع، وليس لهم جريرة إلا أنهم من أصحاب الإمامين الباقر أو الصادق عليهما السلام، وترجمهم الطوسي وغيره ولم يضعفوا فيجب إخراجهم من اللسان. [انظر: لسان الميزان مثلاً: ١/ ت١، ٢، ٣، ٤، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٥، ١٢٢٩]،... وغيرهم كثير، ويمكن إفرادهم.

٣- ومنها رواية أحاديث معينة في فضائل آل البيت كما حدث مع أبي عبد الله الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك.

قال عنه أبو إسماعيل الهروي: «رافضي خبيث».

وقال الذهبي: «ليس هو رافضياً بل يتشيع».

وقال ابن طاهر: «كان شديد التعصب للشيعة في الباطن». كذا قال، وكأن الله أطلعه على السرائر.

قلت: وقد بحثت عن سبب جرحهم له بالتشيع فوجدت الخطيب يقول في التاريخ (٥/ ٤٧٤): «كان يميل إلى التشيع، فحدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور -وكان شيخاً صالحاً عالماً فاضلاً- قال: جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث زعم أنها على شرط البخاري ومسلم يلزمهما إخراجها في صحيحيهما، منها: حديث «الطير»، و«من كنت مولاه فعلي مولاه» فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك، ولم يلتفتوا فيه إلى قوله، ولا صوَّبوه في فعله».

قلت: أي أصحاب حديث هؤلاء؟ ومن هو الأولى بالجرح؟ وحديث «الموالاة» متواتر لا يجوز الإنكار على راويه بحال، وحديث الطير صحيح، رواه عن أنس بن مالك فقط أكثر من ستين راوياً، فلينظر في حال من أنكروا عليه أولاً، والله المستعان.

ثم وجدت التاج السبكي الأشعري يقول عجباً وحقاً في طبقات الشافعية (٤/ ١٦٧) قال: «وقد أوقع الله في قلبي أن الرجل كان عنده ميل إلى علي رضي الله عنه، يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً، ولا أقول إنه ينتهي به إلى أن يضع من أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ولا أنه يفضل علياً على الشيخين، بل أستبعد أن يفضله على عثمان، فإني رأيته في كتابه «الأربعين» عقد باباً لتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، واختصهم من بين الصحابة وقدَّم في «المستدرك» ذكر عثمان -يعني على علي-».

ثم قال: «وأخرج غير ذلك من الأحاديث الدالة على أفضلية عثمان، مع ما في بعضها من الاستدراك عليه، وذكر فضائل طلحة والزبير وعبد الله بن عمرو»[1].

قلت: أولاً: اعتذار ابن السبكي مسكت لأعداء الحاكم.

وثانياً: تقديم الاعتذار بقوله: «وقع في قلبي...» عجب منه، فإذا كان الحاكم يقدِّم كل من ذكرهم ابن السبكي على علي كرم الله وجهه، وذكر فضائل لمحاربيه والذين كانوا ينالون منه، فماذا بقي عند الحاكم حتى يكون عنده ميل إلى علي عليه السلام يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً؟!.

أعوذ بالله من النصب المتوارث[2].

ثالثاً: إذا علم ما تقدَّم فالصواب الذي لا محيد عنه هو البحث في حال من اتهموا الحاكم بالتشيع أو الرفض، ولا أستثني أحداً من المذكورين ومنهم التاج السبكي، وسبب تشددهم ورفعهم لرايات الإرهاب الفكري لمثل الحاكم الذي يذكر في مستدركه مناقب للذين خرجوا على أمير المؤمنين علي، ومنهم من طعنوا فيه كالمغيرة بن شعبة فعمرو بن العاص، وأخباره في محاربة أمير المؤمنين عليه السلام بلغت عنان السماء.

٤ - نظم أبيات في فضائل آل البيت عليهم السلام، والإكثار من ذكرهم وإظهار حبهم أو موافقة الشيعة في بعض الفروع كما كان الشأن مع الإمام الشافعي رضي الله عنه.

قال ابن عبد البر في الانتقاء (ص١٤٦): «قال الربيع بن سليمان المؤذن: حججت

---

(١) بل عقد فصلاً خاصاً بالمغيرة بن شعبة في المناقب من المستدرك(٣/ ٤٤٧).

(٢) والصواب عندي أن كثيراً من الناس توارثوا الخوف من آل البيت عليهم السلام، فمن خرج عن المألوف وهو حبهم النظري، فذكر مناقبهم، وأملى أحاديث تفيد تقدُّمهم، وحاول نشر علومهم والصحيح من تاريخهم، فقد نطق خلفاً واتبع غير السبيل المألوف، فيناله عند ذلك كثير من الأذى.

مع محمد بن إدريس الشافعي إلى مكة، فما كان يصعد شرفاً ولا يهبط وادياً إلا أنشأ يقول:

يا راكباً قف بالمحصب من منى ... واهتف بساكن خيفها والناهض

سحراً إذا فاض الحجيج إلى منى ... فيضاً كملتطم الفرات الفائض

إن كان رفضاً حب آل محمد ... فليشهد الثقلان أني رافضي

قال أبو عمر: كان ينسب هذا الشعر إلى الشافعي ﷺ، فيما حدثني غير واحد من شيوخي، عن أبي القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد الشافعي، ضيف الحكم ﷺ، الساكن في الزهراء، عن شيوخه، قال: قيل للشافعي: إن فيك بعض التشيع، قال: وكيف ذاك، قالوا: لأنك تظهر حب آل محمد» انتهى من الانتقاء.

قلت: وقد أجاب الإمام الشافعي رضي الله عنه إجابة مسكتة، لكن انظر إلى الاتهام بالتشيع في وقت ازدهار الرواية بسبب إظهار حب آل محمد ﷺ الذي هو من أقوى علامات الإيمان، وكأن إظهار حب آل محمد ﷺ جريمة وكبيرة وعظيمة يعاقب عليها بالرمي بالتشيع والرفض، فأيهما أولى بالجرح عند العقلاء؟.

ومن هذا الباب قول الحافظ أحمد بن عبد الله العجلي في الإمام الشافعي رضي الله عنه: «هو ثقة صاحب رأي، ليس عنده حديث، وكان يتشيع».

فكان العجلي يرمي الشافعي بالتشيع لقوله:

إن كان رفضاً حب آل محمد ... فليشهد الثقلان أني رافضي[1].

قلت: إذا كان هذا حال أحمد بن عبد الله العجلي -وهو من أئمة الجرح والتعديل-

---

(١) راجع جزء الذهبي في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص٣٠).

في اعتبار التشيع تهمة واتهام الإمام الشافعي به لمجرَّد أبيات تعبِّر عن الواجب الإيماني، أقول: إذا كان هذا حال العجلي مع الإمام الشافعي وهو إمام ذو سطوة وأصحاب، فكيف إذا وقع هذا الجرح في كوفي مسكين قليل النصفة والأصحاب؟.

ومن هذا الباب أيضاً قول الحافظ الذهبي في «الرواة الثقات» (ص٣٢): «وكذا تكلَّم فيه -يعني الإمام الشافعي- بالتشيع بعض أعدائه من كبار المالكية، لموافقته الشيعة في مسائل فروعية أصابوا فيها ولم يبدِّعوا بها، كالجهر بالبسملة، والقنوت في الصبح، والتختم في اليمين، وهذا قلة ورع وتسرُّع إلى الكلام في الإمام».

قلت: ومن هذا القبيل ما رواه أبو داود أنه قيل لأحمد بن حنبل: «إن يحيى بن معين ينسب الشافعي بن إدريس إلى التشيع، فقال أحمد ليحيى بن معين: كيف عرفت ذلك؟ فقال يحيى: إني نظرت في تصنيفه في قتال أهل البغي، فرأيته قد احتج من أوله إلى آخره بعلي بن أبي طالب عليه السلام، فقال أحمد: يا عجباً لك، فبمن كان يحتج الشافعي في قتال أهل البغي؟ فإن أول من ابتلي من هذه الأمة بقتال أهل البغي هو علي بن أبي طالب عليه السلام قال: فخلَّ يحيى من كلامه».

وراجع مناقب الشافعي للبيهقي (١/ ٤٥٠) وللرازي (ص١٤٣).

قلت: أصاب أحمد في تعجُّبه، وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول: إذا جاءنا الثبت عن علي لا نعدل به أحداً.

فحري بنا أن نتوقَّف في كل من رماه يحيى بن معين بالتشيع، فلننظر في القرائن المؤيدة لقول يحيى بن معين، وإلا فالتوقف قوي ومتَّجه. ثم أقول: كل من رمى الإمام الشافعي بالتشيع بمعنى الابتداع آذى نفسه، أما الحب، والموالاة، والنصرة، فأمور كان الإمام الشافعي يعلنها، وله فيها أخبار مشهورة.

٥- حفظ قصائد تذكر فضائل آل البيت عليهم السلام، كما وقع مع أبي الحسن الدارقطني.

قال الخطيب في التاريخ (١٢/ ٢٠): «وسمعت حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق يقول: كان أبو الحسن الدارقطني يحفظ ديوان السيد الحميري في جملة ما يحفظ من الشعر نسب إلى التشيع لذلك».

قلت: هذا غريب، وهذا الإرهاب يحتاج أولاً للنظر في حال من نسب الدارقطني للتشيع، وأغرب منه قول الذهبي في معرفة القراء الكبار (١/ ٣٥١): «هو بريء من التشيع» وهذا إجمال كان يحتاج للبيان، وأصل التشيع ليس بتهمة فيحتاج للبراءة منها.

٦- التمذهب بمذهب الإمام الشهيد زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام.

ففي ترجمة الحافظ المصنف أحمد بن محمد بن رميح بن وكيع النسوي في اللسان (١/ ت٥ ٨٢٠) قال الحافظ: «إنما ضعَّفه مَنْ ضعَّفه لأنه كان زيدي المذهب يتظاهر به».

قلت: أعوذ بالله من الجهل والسفه، والزيدية ينسبون إلى إمام آل البيت الشهيد زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام، فأكرم بها من نسبة، ومن أئمة السادة الزيدية: أبناء الإمام زيد وأحفاده، وأبناء الإمام عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط، وهم: محمد النفس الزكية، وإبراهيم، ويحيى، وإدريس الأكبر فاتح المغرب وأبناء إبراهيم أخو عبد الله الكامل -وفيهم عدد من الأئمة- والحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وأخوه محمد، وغيرهم من علماء الآل، ومن أتباعهم خلق من العلماء والصالحين، بل وجدتُ ابن النديم يقول في الفهرست (٣١٢): «أكثر علماء المحدثين زيدية» وأظنه عنى أعيان المحدثين الكوفيين، كالأعمش، وأبي إسحاق السبيعي، ووكيع، والثوري، وعبيد الله العبسي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وأمثالهم، فالله المستعان.

٧- ومنها التصنيف أو الإملاء في خصائص الإمام علي سلام الله عليه، وقد رمي الإمام النسائي بالتشيع والانحراف بسبب كتابه الجليل «خصائص علي» فانقلب المدح ذمّاً، وعلامة الإيمان إلى الاتهام المؤدّي إلى الإبعاد والطرد، فقاتل الله النصب والنواصب.

ففي وفيات الأعيان في ترجمة النسائي (١/ ٧٧): «كان يتشيع» ونحوه في البداية والنهاية (١١/ ١٣٢)، وقال الذهبي في النبلاء (١٤/ ١٣٣): «فيه قليل تشيع وانحراف عن خصوم الإمام علي كمعاوية وعمرو، والله يسامحه».

قلت: ما عاب به الذهبي أبا عبد الرحمن النسائي محامد، والحق مع النسائي قولاً واحداً، وكيف لا ينحرف المؤمن عن البغاة الدعاة إلى النار الذين غيّروا وبدّلوا؟.

فإن قيل: ولماذا رميتم الرجل بالابتداع والانحراف؟ فلا تجد لهم إلا جواباً فيه حيرة، ويعود بالذم على الجارح، والنسائي أفهم وأوثق وأعرف من الذهبي... ويضيق صدري ولا ينطلق لساني.

وقال الوزير ابن حنزابة: سمعت محمد بن موسى المأموني -صاحب النسائي- قال: سمعت قوماً ينكرون على أبي عبد الرحمن النسائي كتاب «الخصائص» لعلي عليه السلام، وتركه تصنيف فضائل الشيخين، فذكرت له ذلك، فقال: دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير، فصنّفت كتاب «الخصائص»، رجوت أن يهديهم الله تعالى، ثم إنه صنّف بعد ذلك فضائل الصحابة».

فلينظر في: أولاً: في الحساسية تجاه أخي النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وثانياً: في اللازم الباطل.

وثالثاً: في حال الحاقدين المنكرين التصنيف في خصائص الإمام علي كرم الله وجهه.

ثم لينظر في حال الذين قتلوا الإمام الشهيد أبا عبد الرحمن النسائي شر قتلة ﷺ، ثم في حال من رموه بالتشيع كالذهبي وغيره، ثم لينظر في حال الذهبي الذي سكت عن مدح من يستحق المدح وهو النسائي، وذم من يستحق الذم وهم الشاميونُ المنحرفون عن أمير المؤمنين عليه السلام والله المستعان.

٨-التصنيف في فضل آل البيت رضوان الله عليهم، وهذا أعم من سابقه، ولنذكر منهم الحافظ العلم أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ذكره الذهبي في الميزان (٢/ ت٤٩٦٥) وقال:

«وما ذكرته لولا ذكر أبي الفضل السليماني له فبئس ما صنع، فإنه قال: ذكر أسامي **الشيعة من المحدِّثين الذين يقدِّمون علياً على عثمان:** الأعمش، النعمان بن ثابت، شعبة بن الحجاج، عبد الرزاق، عبيد الله بن موسى، عبد الرحمن بن أبي حاتم».

وفي ترجمة ابن أبي حاتم من التهذيب (٩/ ٣٣): «قال مسلمة في الصلة: كان ثقة، وكان شيعياً مفرطاً».

قال الحافظ في التهذيب (٩/ ٣٤): «فلعله (يعني ابن أبي حاتم) تلقف ذلك (يعني التشيع) من أبيه (يعني أبا حاتم)».

ويؤيد ما تقدَّم ما جاء في معجم البلدان (٣/ ١٢١): «وكان أهل الري أهل سنة وجماعة إلى أن تغلَّب أحمد بن الحسن المارداني عليها فأظهر التشيع وأكرم أهله وقرَّبهم فتقرَّب إليه الناس بتصنيف الكتب في ذلك، فصنَّف له عبد الرحمن بن أبي حاتم كتاباً في فضائل أهل البيت وغيره».

٩- تصنيف جزء في حديث يتعلَّق بفضائل علي عليه السلام، كما كان الأمر مع الإمام المجتهد المصنف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، فلما كتب جزءاً في حديث

غدير خم المتواتر، وآخر في حديث الطير تكلّموا فيه بالتشيع، بل قال بعضهم: «كان يضع للروافض».

وقال الحافظ في اللسان: «وإنما نبز بالتشيع لأنه صحح حديث غدير خم».

قلت: للجهل والنصب رجال، وحديث غدير خم متواتر، والطبري-رحمه الله تعالى- هو القائل: «من قال: إن أبا بكر وعمر ليسا بإمامي هدى يقتل، يقتل».راجع النبلاء (١٤/ ٢٦٧) ولسان الميزان (٥/ ت٧١٩٠).

١٠- ومنها الاتصال بعلي عليه السلام وموالاته حتى لو كان من الصحابة رضي الله عنهم.

فهذا أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي رضي الله عنه، آخر الصحابة موتاً كان من المفضّلين لعلي على الجميع، وله أعمال جليلة معه ومع آل بيته، فنسب إلى التشيع يعني الابتداع، وأغرب ابن عدي فذكره في الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٧٤١) مع اعترافه بصحبته، ونقل عن علي بن المديني قال: سمعت جرير بن عبد الحميد، وقيل له: كان مغيرة ينكر الرواية عن أبي الطفيل؟ قال: نعم».

قلت: مغيرة هو- والله أعلم- ابن مقسم كان فيه نصب فمثله يتحاشى الرواية عن أصحاب الإمام علي كرم الله وجهه ولو كانوا من الصحابة رضي الله عنهم، فعاد الجرح على الجارح ولابد.

ثم قال ابن عدي: «وكان الخوارج يذمونه (يعني عامر بن واثلة رضيّ الله عنه) باتصاله بعلي بن أبي طالب، وقوله بفضله وفضل أهله».

قلت: كل هذا ليس بموضع تهمة إلا عند المتهم في دينه.

و تلك عشرة كاملة للتنبيه بلا حصر أو قصر.اهـ.

التتمة الثالثة عشر

انتقاص ابن تيمية لخلافة علي عليه السلام وبيعته وحروبه

تقدَّم كلام المصنِّف في رسالته (ص٢٠٩) عن غمز ابن تيمية في خلافة علي عليه السلام وإخراجها عن منصب الخلافة النبوية، وأنه لم ينتظم في علي خلافة النبوة ولا الملك، وأن حال المسلمين بعد مقتل عثمان رضي الله عنه كان شبيهاً بحال الجاهلية يقتل بعضهم بعضاً[1]، ونقل المصنِّف بعض أقوال ابن تيمية في ذلك، وأشرت في التعليق إلى مواضعها في «منهاج السنة»، وإلى وجود نصوص أخرى لابن تيمية على نفس هذا النحو. بل فيها تنقُّص لعلي عليه السلام والرضوان في أكثر من مسألة منها:

١- أن خلافته وبيعته مختلف فيها بين المسلمين، وبين السلف والخلف.

٢- أنه قاتل على الولاية والرئاسة وليس على الدين.

٣- سفك دماء المسلمين وقتل خلقاً عظيماً بلا مصلحة في دينهم ولا دنياهم.

٤- كان رأيه في دماء أهل القبلة ونحوه من الأمور العظائم.

٥- لم يحصل في خلافته قتال للكفار، ولم تفتح مدينة.

---

(١) ولابن تيمية في ذلك سلف من أئمة مذهبه؛ فقد قال شيخ الحنابلة في وقته البربهاري(ت ٣٢٩هـ) في كتابه «شرح السنة» (ص٣٢): «واعلم أن رسول الله ﷺ قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة- وهي الجماعة- قيل: يا رسول الله؟ مَن هم قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وهكذا كان الدين إلى خلافة عمر بن الخطاب، وهكذا كان زمن عثمان، فلما قتل عثمان رضي الله عنه جاء الاختلاف والبدع، وصار الناس أحزاباً، وصاروا فرقاً». ويقول أيضاً(ص٣٧): «واعلم أن الدين العتيق: ما كان من وفاة رسول الله ﷺ إلى قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، وكان قتله أوَّل الفرقة وأوَّل الاختلاف، فتحاربت الأمة، وتفرَّقت، واتبعت الطمع والأهواء والميل إلى الدنيا».

٦- أنه لم يقتل في خلافته كافر، ولا فرح مسلم.

فقد قال في كتابه «منهاج السنة»:

«والمقصود أن الخلاف في خلافة علي وحروبه كثير منتشر بين السلف والخلف... فإن الثلاثة اجتمعت الأمة عليهم فحصل بهم مقصود الإمامة، وقُوتل بهم الكفار، وفتحت بهم الأمصار. وخلافة علي لم يقاتل فيها كفار، ولا فتح مصر، وإنما كان السيف بين أهل القبلة»[1].

وقال: «ولهذا اضطرب الناس في خلافة علي على أقوال:

قالت طائفة: إنه إمام وإن معاوية إمام: وإنه يجوز نصب إمامين في وقت إذا لم يمكن الاجتماع على إمام واحد، وهذا يُحكى عن الكرَّامية وغيرهم.

وقالت طائفة: لم يكن في ذلك الزمان إمام عام، بل كان زمان فتنة؛ وهذا قول طائفة من أهل الحديث البصريين وغيرهم.. »[2].

وقال: «وأما علي ﷺ فإنه بويع عقيب قتل عثمان- رضي الله عنه-، والقلوب مضطربة مختلفة، وأكابر الصحابة مفترقون، وأُحضر طلحة إحضاراً حتى قال من قال: إنهم جاءوا به مكرهاً، وأنه قال: بايعت واللج- أي السيف- على قَفَيَّ.

وكان لأهل الفتنة بالمدينة شوكة لمَّا قتلوا عثمان، وماج الناس لقتله موجاً عظيماً. وكثير من الصحابة لم يبايع علياً، كعبد الله بن عمر وأمثاله، وكان الناس معه ثلاثة أصناف: صنف قاتلوا معه، وصنف قاتلوه، وصنف لم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه»[3].

---

(١) ١/ ٣٣٨.
(٢) ١/ ٣٣٣.
(٣) ١/ ٣٣٢.

وقال: «وأهل العلم بالحديث والسنة الذين يتولَّون علياً ويحبونه، ويقولون: إنه كان الخليفة بعد عثمان، كأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة، قد نازعهم في ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم، وقالوا: كان زمانه زمان فتنة واختلاف بين الأمة، لم تتفق الأمة فيه عليه ولا على غيره»[1].

وقال: «وأما الإجماع فقد تخلَّف عن بيعته والقتال معه نصف الأمة أو أقل أو أكثر. والنصوص الثابتة عن النبي ﷺ تقتضي أن ترك القتال كان خيراً للطائفتين، وأن القعود عن القتال كان خيراً من القيام فيه، وأن علياً، مع كونه أولى بالحق من معاوية وأقرب إلى الحق من معاوية، لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيراً»[2].

وقال: «ومن المعلوم أن كثيراً من المسلمين لم يكونوا بايعوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا بايعوه، دع الذين كانوا بعيدين كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان»[3].

وقال: «والمنتقصون لعلي من أهل البدع طوائف: طائفة تكفره كالخوارج، وهؤلاء يكفرون عثمان وجمهور المسلمين، فيثبت أهل السنة إيمان علي ووجوب موالاته بمثل ما يثبتون به إيمان عثمان ووجوب موالاته.

وطائفة يقولون: إنه وإن كان أفضل من معاوية، لكن كان معاوية مصيباً في قتاله، ولم يكن علي مصيباً في قتال معاوية. وهؤلاء كثيرون كالذين قاتلوه مع معاوية، وهؤلاء يقولون-أو جمهورهم -: إن علياً لم يكن إماماً مفترض الطاعة، لأنه لم تثبت خلافته بنص ولا إجماع.

---

(١) ٤/ ٩٢.
(٢) ٣/ ٧٩.
(٣) ٣/ ٧٣٣.

وهذا القول قاله طائفة آخرون ممن يراه أفضل من معاوية، وأنه أقرب إلى الحق من معاوية، ويقولون: إن معاوية لم يكن مصيباً في قتاله، لكن يقولون مع ذلك: إن الزمان كان زمان فتنة وفرقة، لم يكن هناك إمام جماعة ولا خليفة.

وهذا القول قاله كثير من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والأندلسيين وغيرهم. وكان بالأندلس كثير من بني أمية يذهبون إلى هذا القول، ويترحمون على علي، ويثنون عليه، لكن يقولون: لم يكن خليفة، وإنما الخليفة من اجتمع الناس عليه ولم يجتمعوا على علي، وكان من هؤلاء مَن يربِّع بمعاوية في خطبة الجمعة، فيذكر الثلاثة ويربِّع بمعاوية، ولا يذكر علياً، ويحتجون بأن معاوية اجتمع عليه الناس بالمبايعة كما بايعه الحسن، بخلاف علي فإن المسلمين لم يجتمعوا عليه، ويقولون لهذا: ربَّعنا بمعاوية، لا لأنه أفضل من علي، بل علي أفضل منه، كما أن كثيراً من الصحابة أفضل من معاوية وإن لم يكونوا خلفاء»[1].

وقال: «ليس كل خطباء السنة يذكرون الخلفاء في الخطبة، بل كثير من خطباء السنة بالمغرب وغيره لا يذكرون أحداً من الخلفاء باسمه، وكان كثير من خطباء المغرب يذكرون أبا بكر وعمر وعثمان، ويربِّعون بذكر معاوية لا يذكرون علياً. قالوا: لأن هؤلاء اتفق المسلمون على إمامتهم دون عليّ. فإن كان ذكر الخلفاء بأسمائهم حسناً فبعض أهل السنة يفعله، وإن لم يكن حسناً فبعض أهل السنة يتركه، فالحق على التقديرين لا يخرج عن أهل السنة»[2].

وبعد أن ذكر ابن تيمية ظهور الإسلام زمن دولة بني أمية العامة- مع اعترافه بانحراف كثير منهم عن علي وسبِّ بعضهم له-، وذكره بقاء هذا العز والظهور للإسلام

---

(١) ٣/ ٨٦-٨٧.

(٢) ٢/ ٦٢٠.

حتى مع انقراض دولتهم العامة وذلك فيما بقي من دولتهم في بلاد المغرب، يقول لإثبات سُنيَّة هؤلاء وبعدهم عن التشيع:

«وكانوا من أبعد الناس عن مذاهب أهل العراق، فضلاً عن أقوال الشيعة، وإنما كانوا على مذهب أهل المدينة، وكان أهل العراق على مذهب الأوزاعي وأهل الشام، وكانوا يعظِّمون مذهب أهل الحديث، وينصره بعضهم في كثير من الأمور، وهم من أبعد الناس عن مذهب الشيعة، وكان فيهم من الهاشميين الحسينيين كثير، ومنهم من صار من ولاة الأمور على مذهب أهل السنة والجماعة.

ويُقال: إن فيهم من كان يسكت عن علي، فلا يربِّع به في الخلافة؛ لأن الأمة لم تجتمع عليه»[1].

وعن قول النبي ﷺ: «لا يزال هذا الدين عزيزاً ما تولَّى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش» يقول: «ومن ظنَّ أن هؤلاء الاثنى عشر هم الذين تعتقد الرافضة إمامتهم فهو في غاية الجهل، فإن هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف إلا علي بن أبي طالب، ومع هذا فلم يتمكَّن في خلافته من غزو الكفار، ولا فتح مدينة، ولا قتل كافراً، بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض، حتى طمع فيهم الكفار بالشرق والشام، وأهل الكتاب، حتى يُقال: إنهم أخذوا بعض بلاد السلمين، وإن بعض الكفار كان يُحمل إليه كلامٌ حتى يكفَّ عن المسلمين، فأي عز للإسلام في هذا، والسيف يعمل في المسلمين، وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم؟!»[2].

وقال: « وأما الرافضي: فإذا قدح في معاوية رضي الله عنه بأنه كان باغياً ظالماً، قال له الناصبي: وعليّ أيضاً كان باغياً ظالماً لما قاتل المسلمين على إمارته، وبدأهم بالقتال،

(1) ٤/ ٣٠.

(2) ٤/ ٥٢٠- ٥٢١.

وصال عليهم، وسفك دماء الأمة بغير فائدة لهم: لا في دينهم ولا في دنياهم، وكان السيف في خلافته مسلولاً على أهل الملّة مكفوفاً عن الكفار»[1].

وقال: «لكن إذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر إنهما كانا ظالمين متعدين طالبين للرئاسة مانعين للحقوق،... كان من المعلوم أن هذا الظن لو كان حقاً فهو أحق بمن قاتل عليها حتى غُلِب، وسفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه، ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا مصلحة الدنيا، ولا قُوتل في خلافته كافر، ولا فرح مسلم،... وإن جاز أن يُظن بأبي بكر رضي الله عنه أنه كان قاصداً للرئاسة بالباطل، مع أنه لم يُعرف منه إلا ضد ذلك، فالظن بمن قاتل على الولاية - ولم يحصل مقصوده - أولى وأحرى»[2].

وقال: «ومعلوم أن الرأي إن لم يكن مذموماً فلا لوم على من قال به، وإن كان مذموماً فلا رأي أعظم ذمّاً من رأي أُريق به دم ألوف مؤلفة من المسلمين، ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين، لا في دينهم ولا في دنياهم، بل نقص الخير عما كان، وزاد الشر على ما كان... وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الأولين لا يرون القتال مصلحة. وكان هذا الرأي أصلح من رأي القتال بالدلائل الكثيرة»[3].

وقال مدافعاً عن عثمان ومعرِّضاً بعلي: «... فإن عثمان لم يقتل مسلماً، ولا قاتل

(١) ٣/ ٧٩. قال العلامة الشنقيطي محمد اليعقوبي معلّقاً على كلام ابن تيمية هذا: «وهذا الهجاء الصريح أورده ابن تيمية بالتفصيل بعد أن جعله على لسان الناصبي، ثم فصَّله تفصيلاً كبيراً،ولم يرد عليه بكلمة، مما يدل على أن له فيه هوى ورغبة، بينما لم يذكر من قول الرافضي في معاوية رضي الله عنه إلا كلمتين، وليس باستطاعة ابن تيمية أن يقول هذا دون أن يعزوه إلى الناصبي؛ لأنه يسقط بذلك عن درجة الكلام معه، وهو الحريص على تبوأ زعامة الأمة وهدايتها».[فتاوى ابن تيمية في الميزان، ص١٩٧-١٩٨].

(٢) ٤/ ٣٣٦.

(٣) ٣/ ٥٨٥.

أحداً على ولايته ولم يطلب قتال أحد على ولايته أصلاً؛ فإن وجب أن يُقال: من قتل خلقاً من المسلمين على ولايته إنه معصوم الدم، وإنه مجتهد فيما فعله، فلأن يُقال: عثمان معصوم الدم، وإنه مجتهد فيما فعله من الأموال والولايات بطريق الأولى والأحرى»[1].

وقال: «والمقصود أن ما يُعتذر به عن علي فيما أُنكر عليه يُعتذر بأقوى منه عن عثمان، فإن علياً قاتل على الولاية، وقُتل بسبب ذلك خلق كثير عظيم، ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار، ولا فتح لبلادهم، ولا كان المسلمون في زيادة خير، وقد ولّى من أقاربه من ولّاه، فولاية الأقارب مشتركة، ونوّاب عثمان كانوا أطوع من نوّاب علي وأبعد عن الشر. وأمّا الأموال التي تأوّل فيها عثمان، فكما تأوّل علي في الدماء- وأمر الدماء أخطر وأعظم- »[2].

وقال: «فإن عثمان كان خليفة اجتمع الناس عليه، ولم يقتل مسلماً، وقد قاتلوه لينخلع من الأمر: فكان عذره في أن يستمر على ولايته أعظم من عذر عليّ في طلبه لطاعتهم له... وعليّ بدأ بالقتال أصحاب معاوية، ولم يكونوا يقاتلونه، ولكن امتنعوا من بيعته. فإن جاز قتال من امتنع عن بيعة الإمام الذي بايعه نصف المسلمين، أو أكثرهم أو نحو ذلك؛ فقتال من قاتل وقتل الإمام الذي أجمع المسلمون على بيعته أولى بالجواز»[3].

وقال: «وأما عليّ: فمن حين تولّى تخلّف عن بيعته قريبٌ من نصف المسلمين من السابقين الأوّلين، من المهاجرين والأنصار وغيرهم، ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا

---

(1) ٣/ ٥١٦.
(2) ٣/ ٦٣١- ٦٣٢.
(3) ٣/ ١١٩- ١٢٠.

قاتله، مثل أسامة بن زيد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، ومنهم من قاتله. ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه: منهم من كفَّره واستحل دمه، ومنهم من ذهب إلى معاوية، كعقيل أخيه وأمثاله»[1].

وقال: «فإنَّ كثيراً من المسلمين: إما النصف، وإما أقل أو أكثر لم يبايعوه، ولم يبايعه سعد بن أبي وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما»[2].

وقال: «والذين بايعوا علياً كان فيهم من السابقين بإحسان بعض من بايع أبا بكر وعمر وعثمان، وأما سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه، ومنهم من قاتله»[3].

وقال: «وأمَّا علي فكثير من السابقين الأوَّلين لم يتَّبعوه ولم يبايعوه، وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه»[4].

وقال: «فإنَّ كثيراً من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه ويقاتلونه»[5].

وقال: «وعلي يقاتل ليُطاع ويتصرَّف في النفوس والأموال، فكيف يجعل هذا قتالاً على الدِّين؟ وأبو بكر يقاتل من ارتدَّ عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله، ليطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قتالاً على الدِّين؟»[6].

وقال عن علي - كرَّم الله وجهه - : «لكن نصف رعيته يطعنون في عدله»[7].

---

(١) ٤/ ٥٦٢.

(٢) ٣/ ١٥٢.

(٣) ٤/ ٣٤٧-٣٤٨.

(٤) ٤/ ٥١٦.

(٥) ٤/ ١٤٥.

(٦) ٤/ ٥٦٩.

(٧) ٣/ ٥٢٩.

وقال: «وقد تنازع كثير من الناس فى خلافة على وقالوا زمانه زمان فتنة لم يكن فى زمانه جماعة وقالت طائفة يصح أن يولى خليفتان فهو خليفة ومعاوية خليفة؛ لأن الأمة لم تتفق عليه ولم تنتظم فى خلافته، والصحيح الذى عليه الأئمة أن علياً رضى الله عنه من الخلفاء الراشدين بهذا الحديث- يعني حديث سفينة- فزمان على كان يسمّى نفسه أمير المؤمنين والصحابة تسمّيه بذلك»[1].

وسوف يلاحظ القارئ أن ما ينسبه ابن تيمية للخارجي أو الناصبي في بعض المواضع يتبنى بعضه ابن تيمية نفسه في مواضع أخرى من كلامه، وقد وضعت جدولاً يوضّح ذلك في آخر هذه التتمة.

ومن المفارقات العجيبة أنه ومع كل هذا الكلام الشنيع من ابن تيمية في خلافة علي عليه السلام والرضوان، وتصريحه بأنه لم ينتظم فيه خلافة النبوة ولا الملك، فإنه في المقابل يصف ولاية معاوية بأنها ولاية ملك ورحمة وحلم، وأن السياسة في عهد معاوية أفضل منها في عهد عليّ عليه السلام، ولهذا يقول: «وضعفت خلافة النبوّة ضعفاً أوجب أن تصير ملكاً، فأقامها معاوية ملكاً برحمة وحلم»[2]. ويقول أيضاً: «فقد انتظمت السياسة لمعاوية ما لم تنتظم لعلي»[3].

ويقرن ابن تيمية معاوية مع الخلفاء الثلاثة في انتظام الأمر فيقول: «والمعلوم باتفاق الناس أن الأمر انتظم للثلاثة ولمعاوية ما لم ينتظم لعليّ»[4].

بل ذكر ابن تيمية أن فضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والإحسان كثيرة، وأنه

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٧٩.

(٢) منهاج السنة ٤/ ٣٣٥.

(٣) منهاج السنة ٣/ ٤٨٥.

(٤) منهاج السنة ٣/ ٤٨٦.

خير ملوك الإسلام، وسيرته خير من سائر الملوك بعده، وأن عدله لا يقارن بعدل عمر بن عبدالعزيز!! وأن من أدرك عدله لقال: هذا المهدي!![1].

ويبلغ بابن تيمية الغلو في معاوية، فلا يرى أنه ارتكب شيئاً من الأخطاء أوالمساوئ والتجاوزات سوى محاربته لعليّ عليه السلام وتولّيه الملك!! فيقول: «وكان من أحسن الناس سيرة في ولايته، وهو ممَّن حسن إسلامه، ولولا محاربته لعلي رضي الله عنه وتولّيه الملك، لم يذكره أحد إلَّا بخير، كما لم يذكر أمثاله إلَّا بخير»[2].

وكذلك يغلو ابن تيمية في معاوية حينما يجعله في مصافّ كبار الصحابة كعليّ وغيره ممَّن يختار كثير من الناس ولايته ويقدِّمها على عليّ عليه السلام فيقول: «ونحن نعلم أنَّ علياً لمَّا تولَّى، كان كثير من الناس يختار ولاية معاوية وولاية غيرهما، ولمَّا بويع عثمان كان في نفوس بعض الناس ميل إلى غيره»[3].

ونحن إذا صدَّقنا ابن تيمية في أنه كان كثير من الناس يختار ولاية غير عليّ عليه السلام، ويقدِّم عليه غيره من الصحابة السابقين الأوَّلين كالزبير أو طلحة أو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم وأمثالهم، فلن نصدِّق ابن تيمية في أنه كان هناك من يختار ولاية معاوية ويقدِّمها على عليّ وغيره من كبار الصحابة، إلَّا أن يكون هؤلاء من نواصب أهل الشام!!

أما كلامه عن ميل بعض الناس إلى غير عثمان رضي الله عنه فصحيح، لكن هؤلاء الغير كانوا من كبار الصحابة ومن أهل الشورى الذين اختارهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه للولاية بعده، ولم يكن منهم معاوية.

(١) انظر: منهاج السنة ٣/ ٦٥٥-٦٥٧.

(٢) منهاج السنة ٣/ ١٠٣.

(٣) منهاج السنة ١/ ٣٩٩- ٤٠٠.

وقفة وتعليق مع ابن تيمية:

اشتمل كلام ابن تيمية السابق فيما يخص خلافة علي عليه السلام وبيعته وحروبه على مغالطات كثيرة وإطلاقات جائرة، لكني سأكتفي هنا بالوقوف مع ابن تيمية في ثلاث مسائل : الأولى: البيعة بالخلافة لعليّ كرّم الله وجهه، والثانية- ولها علاقة بالأولى- : دعواه أن بعض أهل السنة كانوا يذكرون الثلاثة في الخطبة ويربّعون بمعاوية، ولا يذكرون علياً- عليه السلام-؛ لأن هؤلاء اتفق المسلمون على إمامتهم دون علي، والثالثة: دعواه أن علياً عليه السلام لم يفتح مدينة ولم يقتل كافراً.

المسألة الأولى: موقف ابن تيمية من بيعة علي عليه السلام:

من الواضح أن ابن تيمية يشكّك في كثير من كلامه في الإجماع على بيعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب؛ فهو يستروح بذكر الخلاف في خلافته وبيعته في أكثر من موضع، وينسب الخلاف في ذلك إلى السلف والخلف، بل ادّعى أنه تخلّف عن بيعة علي عليه السلام نصف المسلمين أو أقل أو أكثر، ومنهم كثير من الصحابة من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وغيرهم..

وكلام ابن تيمية هذا لا يصمد طويلاً أمام البحث الجاد والتحقيق العلمي المتجرّد عن ردود الفعل على الشيعة، ويكفي في ذلك أن أهل الحق قد أجمعوا على خلافته، وتقرّر عند علماء المسلمين أن علياً عليه السلام كان إماماً حقاً وخليفةً راشداً؛ فإن أهل الحل والعقد من الصحابة والذين كانوا وقتها في مكة والمدينة قد بايعوا علياً خليفة رابعاً للمسلمين، وبهم تنعقد البيعة باتفاق أهل السنة والجماعة وبقية الناس تبع لهم في ذلك[1].

---

(١) انظر: صحيح تاريخ الطبري، تحقيق وتخريج وتعليق: محمد بن طاهر البرزنجي، وإشراف ومراجعة: محمد صبحي حسن حلاق ٣/ ٣٧٥.

يقول العلامة محمد العربي التباني: «إمامة علي انعقدت له مرتين، الأولى: عقدها له الفاروق ورجال شوراه وأهل الحل والعقد بالمدينة قبل بيعة عثمان، والثانية: منهم ومن الأمة الإسلامية بعد قتل عثمان، ومن أجل ذلك قال علماء الأصول أن خلافته مجمع عليها؛ فالفاروق عيَّنه لها في الستة الذين عيَّنهم لها وهو واحد منهم، وعيَّنه لها أيضاً بالإرشاد إليه ومدحه بقوله: (لله درّهم إن ولُّوها الأصلع ليحملنَّهم على الجادَّة ولو كان السيف في رقبته)، والأربعة من رجال الشورى عبد الرحمن وسعد وطلحة والزبير بتنازلهم عن حقِّهم فيها له ولعثمان، وأهل المدينة بتقديم وترجيح أكثرهم عثمان عليه، فبعد موت عثمان صار له ما عقده هؤلاء [الثلاثة] [1] قطعاً؛ فبيعة المسلمين له بالإمامة بعد موت عثمان بيعة ثانية مؤكِّدة للأولى؛ ولأنه لم يصدر منه ما يوجب خلعه وينافي استحقاقه الإمامة»[2].

والخلاصة: «إن إمامة علي رضي الله عنه وخلافته ثبتت بالنص والواقع والإجماع؛ فقد أجمع على مبايعته كبار الصحابة والمهاجرون والأنصار، وخضعت لخلافته كل بلاد الإسلام: كالحجاز واليمن وفارس وخراسان ومصر وأفريقية والجزيرة وأذربيجان والهند والسند والنوبة.

ولم يعارض بيعته سوى أهل الشام، وهم لا يمثِّلون نصف الأمة، ولا ربعها. بل قد لا يصلون عشرها، وكان في الشام بعض الصحابة والتابعين مقرِّين بخلافة علي، ومعتزلين لمعاوية، ولا يعني الإجماع هنا أنه يلزم منه موافقة كل أفراد الصحابة، يكفي الأكثرية الفاضلة المستنيرة، ولا يخدش الإجماع معارضة الأقل فضلاً وعدداً وشوكة»[3].

---

(١) هكذا وردت في الأصل، والصحيح والذي يقتضيه سياق الكلام: الأربعة.

(٢) التباني، تحذير العبقري من محاضرات الخضري ٢/ ٩٢-٩٣.

(٣) أم مالك الخالدي وحسن المالكي: بيعة علي بن أبي طالب، باختصار ص١٩٣- ١٩٥.

وأما ما يذكره ابن تيمية في بعض كلامه من امتناع بعض الصحابة من بيعة علي كسعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد وغيرهما فلا يصح، بل ثبت عكسه؛ فقد ذكر ابن سعد المتوفى سنة(٢٣١هـ) في كتابه «الطبقات الكبرى» هؤلاء الصحابة فيمن بايع علياً عليه السلام فقال:

«وبويع لعلي بن أبي طالب رحمه الله بالمدينة، الغد من يوم قتل عثمان، بالخلافة بايعه طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعمار بن ياسر وأسامة بن زيد وسهل بن حنيف وأبو أيوب الأنصاري ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وخزيمة بن ثابت وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم»[1].

ويقول الإمام القاضي علي بن أبي العز الحنفي في «شرح العقيدة الطحاوية»:

«فالخلافة ثبتت لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد عثمان رضي الله عنه ، بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام»[2].

وعلى هذا فإنه لم يثبت عن أحد من الصحابة الامتناع من بيعة علي غير معاوية وعمرو بن العاص، أما عمرو بن العاص فقد ثبت عنه في «صحيح مسلم» أنه ندم ندماً شديداً وعاتب نفسه عند موته؛ لأنه رفض بيعة علي رضي الله عنه وحارب ضدّه، وهذا يعني: أنه اعترف بأن رفضه لبيعة علي كان خطأ تاب منه، ولم يبق إلا معاوية[3].

ومع هذا فإن امتناع معاوية أو غيره عن بيعة أمير المؤمنين علي عليه السلام لا يقدح في

(١) الطبقات الكبرى ٣/ ٢٢-٢٣.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٧٣٣.

(٣) انظر: صحيح الطبري ٣/ ٣٧٦.

الإجماع على خلافته.

يقول الدكتور محمد أمحزون: «وإن ثبت امتناع معاوية عن مبايعته؛ فإن ذلك لا يقدح في إجماع أهل الحل والعقد على خلافته، كما لم يقدح في الإجماع على خلافة الصِّدِّيق امتناع سيد الخزرج سعد بن عبادة عن مبايعته. على أن معاوية معترف بأن علياً أحق بالإمامة والفضل منه، وإنما حجَّته في الامتناع من بيعته طلبه تسليم الموجودين من قتلة عثمان في جيشه إليه ليقتصَّ منهم»[1].

ومن أخطاء ابن تيمية في هذا المسألة الخلط بين من امتنع عن بيعة علي عليه السلام، وبين من امتنع عن القتال معه في حروبه، وقد ردَّ هذا الخلط القاضي ابن العربي المالكي فقال:

«قالت العثمانية: تخلَّف عنه من الصحابة جماعة، منهم سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وأسامة بن زيد وسواهم من نظرائهم، قلنا: أما بيعته فلم يتخلَّف عنها، وأما نصرته فتخلَّف عنها قوم منهم من ذكرتم؛ لأنها كانت مسألة اجتهادية، فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره»[2].

وقال العلامة محمد العربي التباني: «وسعد بن أبي وقاص، وعبدالله بن عمر، ومحمد بن مسلمة وغيرهم بايعوه، وإنما تحرَّجوا عن قتال المسلمين، وقد صحَّ عن سعد وابن عمر أنهما ندما عن تخلُّفهما عن نصرته لمَّا قتل عمار، وقد تقدَّم عن ابن عمر أنه قال: (ما آسى على شيء إلا على أن لا أكون قاتلت الفئة الباغية). قال الباقلاني في «تمهيده»: (فإن قال قائل: فإذا كانت إمامة علي من الصحة والثبوت بحيث وصفتم، فما

---

(١) د. محمد أمحزون، تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، ص ٤١٨. وأصل كلام الدكتور للعلامة المؤرخ محمد العربي التباني في كتابه «تحذير العبقري»(٢/ ٧)، لكن الدكتور لم يشر إلى ذلك!.

(٢) ابن العربي، العواصم من القواصم، ص ١٤٦ - ١٤٧.

تقولون في تأخُّر سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبدالله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأسامة بن زيد، وسلامة بن وقش وغير هؤلاء ممَّن يكثر عددهم، وقعودهم عن نصرته والدخول في طاعته، قيل لهم ليس في جميع القاعدين ممَّن أسميناه أو أضربنا عن ذكره من طعن في إمامته واعتقد فسادها.

وإنما قعدوا عن نصرته على حرب المسلمين لتخوُّفهم من ذلك، وتجنُّب الإثم فيه، وظنهم موافقة العصيان في طاعته في هذا الفعل، فلذلك احتجُّوا عليه في القعود ورووا له في الأخبار...).

قال العلماء: الأخبار التي تمسَّك بها في اجتهاده مَنْ تخلَّف عن نصرة أمير المؤمنين علي كلها أخبار آحاد ووقائع أحوال خاصة لا تعارض الدليل القطعي الدال على جواز قتال المسلمين»[1].

بل إن ابن تيمية نفسه قد ذكر بأن هؤلاء الصحابة الذين اعتزلوا القتال كانوا يرون أحقية عليّ بالإمامة وتقديمه على من سواه، وإنما لم يوافقوه على القتال فقال:

«وأما قتال الجمل وصفين، فقد ذكر علي ﵁ أنه لم يكن معه نصٌّ من النبي ﷺ، وإنما كان رأياً. وأكثر الصحابة لم يوافقوه على هذا القتال، بل أكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا: لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، كسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وأمثالهم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، مع أنهم معظِّمون لعليّ، ويحبونه ويوالونه، ويقدِّمونه على من سواه، ولا يرون أن أحداً أحقُّ بالإمامة منه في زمنه، لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال»[2].

---

(١) تحذير العبقري ٢/ ١٣-١٤.

(٢) منهاج السنة ٣/ ٧١٥.

وظاهر كلام ابن تيمية أنهم بايعوه وإنما لم يقاتلوا معه.

وحينما يتخلّى ابن تيمية عن أسلوب المداورة والمناورة- وإن شئت قلت التشكيك والمغالطه- فإنه يصرِّح بكل وضوح بأن أكثر الناس بايعوا عليا، فيقول ردّاً على الرافضي الذي قال أن الناس اختلفوا بعد النبي ﷺ، وأن بعضهم طلب الأمر لنفسه بحق، وبايعه الأقلُّون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها، ولم يأخذهم في الله لومة لائم، بل أخلصوا لله واتبعوا ما أمروا به من طاعة من يستحق التقديم:

«قولك: إنه طلب الأمر لنفسه بحق له وبايعه الأقلُّون، كذب على عليّ رضي الله عنه، فإنه لم يطلب الأمر لنفسه في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، وإنما طلبه لمَّا قُتل عثمان وبُويع؛ وحينئذٍ فأكثر الناس كانوا معه، لم يكن معه الأقلون»[1].

ومن مشاكل ابن تيمية في هذه المسألة أنه ينسب القول بأن زمن أمير المؤمنين علي عليه السلام كان زمان فتنة وفرقة، وأنه لم يكن هناك إمام جماعة ولا خليفة، إلى كثير من أهل الحديث، وينسب إلى بعض أهل السنة التربيع بمعاوية في خطبة الجمعة دون علي- كرّم الله وجهه-.

ومن المعلوم أن هذا القول إنما هو قول الخوارج والنواصب من بني أمية ومن تبعهم من أهل الشام وغيرهم، وابن تيمية يعلم هذا وإن أضاف إلى هؤلاء بعض الجهال من المتسننة، لكنه وبسبب حماسته الشديدة في الدفاع عن معاوية نسبه هنا إلى كثير من علماء أهل الحديث وبعض أهل السنة!!.

وكل هذا في رأيي ليتوصَّل ابن تيمية إلى إثبات ما يذكره من أن خلافة علي عليه السلام مختلف فيها بين أهل القبلة، وبين السلف والخلف، وأن الناس قد اضطربوا

(١) منهاج السنة ١/ ٣٩٩.

فيها على أقوال، بخلاف خلافة الثلاثة التي أجمع عليها المسلمون.

ولن أطيل الكلام هنا في هذه المسألة بأكثر مما ذكرت، ولكن من أراد التوسُّع فيها، وفي معرفة تفنيد الأقوال التي يذكرها ابن تيمية وغيره عن خلافة علي وبيعته، فعليه الرجوع إلى هذه الكتب الثلاثة: تحذير العبقري من محاضرات الخضري لمحمد العربي التباني، وبيعة علي بن أبي طالب لأم مالك الخالدي وحسن فرحان المالكي وتحقيق مواقف الصحابة في الفتنة للدكتور محمد أمحزون.

المسألة الثانية: التربيع في الخلافة بمعاوية دون عليّ عليه السلام.

ادَّعى ابن تيمية في كلامه السابق أن كثيراً من بني أمية بالأندلس، وكثيراً من خطباء السنة بالمغرب، وبعض أهل السنة في بلاد المغرب ممَّن كانوا على مذهب أهل المدينة ويعظّمون مذهب أهل الحديث كانوا يربِّعون بالخلافة بمعاوية؛ لأن الأمة اجتمعت على الثلاثة ومعاوية ولم تجتمع على علي - كرَّم الله وجهه -.

وكلام ابن تيمية هذا قد يكون وقع حقيقة من نواصب بني أمية والمروانية ومن تبعهم، ولا يُستبعد ذلك ممَّن كان يشتم علياً - كرَّم الله وجهه - على المنابر، لكن الإشكال فيه أنه ينسب من جرى منهم مثل هذا الفعل إلى أهل السنة، ومثل هذا ما ذكرته عنه سابقاً من نسبته إلى كثير من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والأندلسيين وغيرهم القول بأن زمان علي كان زمان فتنة وفرقة، وأنه لم يكن هناك إمام جماعة ولا خليفة.

أما العلامة المحدِّث أحمد الغماري فقد ردَّ هذا الكلام من أساسه وفنَّده - وإن كان في بعض كلامه قسوة شديدة وتجاوز لا يقبله المنصف - لكن لا مانع من نقله هنا؛ لأني لم أرَ من تعقَّب ابن تيمية في هذه المسألة غيره.

يقول الغماري في كتابه «جؤنة العطّار»:

«ذكر ابن تيمية في كتابه الخبيث الذي سمَّاه «منهاج السنة» وهو يرد على ابن المطهر الحلي كلاماً قال فيه: (ولئن كان أهل السنة يربِّعون الخلفاء بعلي، فإن جماعة من أهل الأندلس كانوا يربِّعون بمعاوية..)، فمنذ رأيت هذا الكلام وأنا متعجِّب من نسبته إلى أهل السنة بالأندلس، وباحث عن مصدر ذلك الأمر الغريب الذي تفرَّد به ابن تيمية، حتى وجدته في كتاب «التكملة لكتاب الصلة» لابن الآبار في ترجمة خلف بن فتح بن عبد الله بن جبير المعروف بالجبيري قول ابن الآبار ما نصه:

(أنبأني أبو بكر بن أبي جمرة عن أبيه عن أبي عمر النمري إجازة قال: أخبرني أبو مروان عبيد الله بن قاسم الكزني- وكان من ثقات الناس وعقلائهم- عن عبيد الله القاسم بن خلف الجبيري الطرسوسي قال: نزل القاضي منذر بن سعيد البلوطي على أبي بطرسوسة- وهو يومئذٍ يتولَّى القضاء في الثغور الشرقية قبل أن يلي قضاء الجماعة بقرطبة- فأنزله في بيته الذي كان يسكنه، فكان إذا تفرَّغ نظر في كتب أبي، فمرَّ على يديه كتاب فيه أرجوزة ابن عبد ربه يذكر فيها الخلفاء ويجعل معاوية رابعهم ولم يذكر علياً فيهم، ثم وصل ذلك بذكر الخلفاء من بني مروان إلى عبدالرحمن بن محمد، فلما رأى ذلك منذر غضب وسبَّ ابن عبد ربه وكتب في حاشية الكتاب:

أوَما علي- لا برحت ملعَّناً ... يا ابن الخبيثة- عندكم بإمام!

ربُّ الكساء وخير آل محمد ... داني الولاء مقدم الإسلام

قال أبو عبيد: «والأبيات بخطه في حاشية كتاب أبي إلى الساعة..).

فعلمت أن هذا مصدر ما حكاه ابن تيمية، فازددت عجباً ويقيناً بخبثه ونصبه وكذبه، فإنه دلَّس ولبَّس، وافترى على أهل السنة وعلى أهل الأندلس ونسب إليهم ما هم براء،

وإنما قاله الخبيث ابن عبدربه وحده»[1].

ويقول الغماري أيضاً في سياق كلامه عن ما يحكيه ابن تيمية من مزاعم وتنقصات لعلي عليه السلام: «.. وأنَّ كونه رابع الخلفاء الراشدين غير متفق عليه بين أهل السنة، بل منهم من كان يربِّع بمعاوية وهم بنو أمية بالأندلس، فسماهم أهل السنة، وكذب عليهم. فإن هذا لم يحصل من أهل الأندلس أصلاً، وإنما حُكي هذا عن ابن عبد ربه[2] صاحب «العقد الفريد» في قصة تزلَّف فيها لبني أمية فذكر معاوية رابع الخلفاء، فاتفق أهل الأندلس على ذمِّه وتقبيحه فيما فعل، فأتى هذا الكذاب ونسب ذلك لأهل السنة، من أهل الأندلس كلهم»[3].

المسألة الثالثة: دعواه أن علياً لم يقتل كافراً في خلافته ولا فتح مدينة.

لقد كرَّر ابن تيمية في كلامه هذه الدعوى في أكثر من موضع، وزعم بأنه لم يحصل في خلافة علي عليه السلام لا قتال للكفار، ولا فتح لبلادهم، وأنه لم يتمكَّن في خلافته من غزو الكفار، ولا فتح مدينة، ولا قتل كافراً..

---

(١) جؤنة العطَّار، بتصرف، ص٩- ١٠.

(٢) ذهب الدكتور جبرائيل جبّور في رسالته «ابن عبد ربه وعقده» إلى تبرئة ابن عبد ربه من هذا الموقف العدائي لعلي- عليه السلام- الذي ذكره الغماري هنا، وأثبت أنه كان متشيعاً تشيعاً حسناً معتدلاً، واستند في ذلك إلى عدَّة أمور أقواها في نظري أنه لا يسوغ لنا الاستناد إلى هذه الأرجوزة، وإهمال الكثير من الآثار في عقد ابن عبدربه التي تدل على تشيعه المعتدل وحبّه لعلي- كرَّم الله وجهه-، وقد حاول الدكتور في سبيل ذلك أن ينفي ثبوت هذه الأرجوزة عن ابن عبدربه، واستند في ذلك إلى أمور ليست بالقوية، ولكن يمكن القول أنه حتى مع ثبوت هذه الأرجوزة عن ابن عبد ربه، فإن ذلك لا يعني بالضرورة انحرافه عن عليّ كما فهم البعض؛ لأن إغفاله ذكر عليّ في الخلفاء قد يكون تزلُّفاً لبني أمية، خصوصاً وأن الشعراء من عادتهم التزلُّف للولاة والأمراء ولو بذكر ما يخالف عقد قلوبهم، وقد ذكر الغماري نفسه أنَّ ابن عبدربه إنما قال هذه الأرجوزة تزلُّفاً لبني أمية، والله أعلم.

(٣) علي بن أبي طالب إمام العارفين، ص ٥٦.

وهذه الدعوى لا تصح وإن تلقَّفها البعض من ابن تيمية ممن يثق بكلامه ثقةً مطلقة دون بحث وتمحيص، والدليل على كذبها أن أهل التاريخ والسير قبل ابن تيمية قد ذكروا فتوحاً وقتالاً للكفار والمرتدين في خلافة علي عليه السلام، وسوف أذكر هنا ما وقفت عليه في ذلك.

غزو مُكران وبلاد قندابيل[1]:

ذكر الإمام الحافظ خليفة بن خياط العصفري(ت٢٤٠هـ) في تاريخه خلافة علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه وقال:

«وفيها ندب الحارث بن مرَّة الناس إلى غزو الهند فجاوز مُكران إلى بلاد قندابيل، ووغل جبال الفيقان، فأصاب سبايا كثيرة، فأخذوا عليه بعقبه، فأصيب الحارث ومن معه»[2].

وقال أيضاً عند كلامه على بلاد السند:

«جمع الحارث بن مرَّة العبدي جمعاً أيام علي وسار إلى بلاد مُكران، فظفر وغنم وأتاه الناس من كل وجه فجمع له أهل ذلك الثغر جنداً، فقتل من كان معه إلا عصابة يسيرة، فلم يغز ذلك الثغر حتى كان أيام معاوية»[3].

وقال المؤرخ البلاذري(ت٢٧٨هـ) في كتابه «فتوح البلدان»:

«فلما كان آخر سنة(٣٨هـ) وأول سنة(٣٩هـ) في خلافة علي بن أبي طالب عليه السلام

---

(١) مُكران: ولاية واسعة تشتمل على مدن وقرى وهذه الولاية غربيها كرمان وسجستان شماليها والبحر جنوبيها. وقندابيل: مدينة بالسند قصبة لولاية يقال لها: الندهة. مراصد الاطلاع.[تاريخ خليفة، هامش ص ٢١٥].

(٢) تاريخ خليفة بن خياط: تحقيق سهيل زكار، ص ٢١٤- ٢١٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٢٩.

توجَّه إل ذلك الثغر، الحارث بن مرَّة العبدي متطوِّعاً بإذن علي فظفر وأصاب مغنماً وسبياً، وقسَّم في يوم واحد ألف رأس، ثم إنه قتل ومن معه بأرض القيقان إلا قليلاً، وكان مقتله سنة(٤٢هـ)، والقيقان من بلاد السند مما يلي خراسان، ثم غزا ذلك الثغر المهلب بن أبي صفرة في أيام معاوية سنة(٤٤هـ)»[1].

وذكر الحافظ الذهبي سنة(٣٧هـ) وهي السنة التي كانت بها وقعة صفين وقال:

«وفيها غزا الحارث بن مرة العبدي أرض الهند إلى أن جاوز مكران وبلاد قندابيل ووغل في جبل القيقان فآب بسبي وغنائم فأخذوا عليه بمضيق فقتل هو وعامة من معه في سبيل الله تعالى»[2].

وذكر ياقوت الحموي مُكران في «معجم البلدان» وقال: «وأول ما غزيت في أيام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب»[3].

غزو بلاد الديلم:

ذكر المؤرخ نصر بن مزاحم المنقري المتوفي سنة (٢١٢هـ) في كتابه «وقعة صفين» من تخلَّف عن قتال البغاة مع علي عليه السلام فقال: «وأتاه آخرون من أصحاب عبدالله بن مسعود، فيهم ربيع بن خثيم، وهم يومئذٍ أربعمائة رجل، فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك، ولا غناء بنا ولا بك ولا المسلمين عمَّن يقاتل العدو، فولِّنا بعض الثغور نكون به ثم نقاتل أهله. فوجَّهه على ثغر الرَّي، فكان أول لواء عقده بالكوفة لواء ربيع بن خثيم»[4].

---

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص٦٠٧-٦٠٨.

(٢) تاريخ الإسلام ١/ ٤٧٥.

(٣) ياقوت الحموي، معجم البلدان ٥/ ١٨٠.

(٤) نصر بن مزاحم، وقعة صفين: تحقيق عبدالسلام هارون، ص١١٥.

وقال أيضاً: «دعا علي باهلة فقال: يا معشر باهلة، أُشهد الله أنكم تبغضوني وأبغضكم، فخذوا عطاءكم واخرجوا إلى الديلم. وكانوا كرهوا أن يخرجوا معه إلى صفين»[1].

وقال المؤرخ البلاذري: «وحدثنا عبد الله بن صالح العجلي عن ابن يمان عن سفيان قال: أغزى علي عليه السلام الربيع بن خُثيم الثوري الديلم وعقد له على أربعة آلاف من المسلمين، وحدَّثني بعض أهل قزوين قال: بقزوين مسجد الربيع بن خُثيم معروف، وكانت فيه شجرة يتمسَّح بها العامة، ويقال إنه غرز سواكه في الأرض فأورق حتى كانت الشجرة منه، فقطعها عامل طاهر بن عبد الله بن طاهر في خلافة أمير المؤمنين المتوكل على الله، خوفاً من أن يفتتن بها الناس»[2].

قتال أهل نيسابور وأسر بنات كسرى:

ذكر المؤرخ نصر بن مزاحم عمال علي عليه السلام فقال:

«واستعمل ربعي بن كأس على سجستان- وكأس أمه يعرف بها- وهو من بني تميم. وبعث خليداً إلى خرسان، فسار خليد حتى إذا دنا من نيسابور بلغه أن أهل خراسان قد كفروا ونزعوا يدهم من الطاعة، وقدم عليهم عمال كسرى من كابل، فقاتل أهل نيسابور فهزمهم وحصر أهلها وبعث إلى علي بالفتح والسبي، ثم صمد لبنات كسرى فنزلن على أمان، فبعث بهن إلى علي عليه السلام، فلمَّا قدمن عليه قال: أزوجكن؟ قلن: لا، إلا أن تزوجنا ابنيك؛ فإنا لا نرى كفواً غيرهما. فقال علي عليه السلام: اذهبا حيث شئتما. فقام نرسا فقال: مُر لي بهن؛ فإنها منك كرامة، فبيني وبينهن قرابة. ففعل فأنزلهن نرسا معه، وجعل يطعمهن ويسقيهن في الذهب والفضة،

(١) المصدر نفسه، ص١١٦.

(٢) فتوح البلدان، ص٤٥٠- ٤٥١.

ويكسوهن كسوة الملوك، ويبسط لهن الديباج»[1].

وقال العلامة أبو حنيفة الدينوري(ت٢٨٢هـ) في كتابه الأخبار الطوال عند حديثه عن عمال عليّ عليه السلام :

«فأما خليد بن كأس فإنه لما دنا من خرسان بلغه أن أهل نيسابور خلعوا يداً من طاعة، وأنه قدمت عليهم بنت لكسرى من كابل، فمالوا معها، فقاتلهم خليد، فهزمهم، وأخذ ابنة كسرى بأمان، وبعث بها إلى علي.. »[2].

وقال الإمام ابن جرير الطبري(ت٣١٠هـ): «بعث عليّ بعد ما رجع من صفين جعدة بن هبيرة المخزومي إلى خرسان، فانتهى إلى أبرشهر، وقد كفرو وامتنعوا، فقدم على عليّ، فبعث خليدة بن قرَّة اليربوعي، فحاصر أهل نيسابور حتى صالحوه، وصالحه أهل مرو، وأصاب جاريتين من أبناء الملوك نزلتا بأمان، فبعث بهما إلى علي .. »[3].

قتال الخرِّيت بن راشد الناجي ومن معه من النصارى والمرتدين ومانعي الزكاة:

قال العلامة أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي المتوفي نحو سنة(٣١٤هـ) في كتابه «الفتوح»: «كان علي عليه السلام استخلف رجلاً يقال له الخريت بن راشد على بلاد الأهواز قبل خروجه إلى صفين، فلما كان بعد رجوع علي من صفين خالف عليه هذا الخريت، وجعل يجمع الجنود ويدعو إلى خلع علي والبراءة منه، حتى أجابه إلى ذلك خلق كثير، ثم إنه احتوى البلاد وجبى الأموال، وبلغ ذلك علياً فدعا رجلاً من خيار أصحابه يقال له: معقل بن قيس الرياحي، فضم إليه أربعة آلاف رجل، ووجَّهه إلى الخريت. فسار الخريت في عشرة آلاف رجل من أهل الأهواز ومن بني ناجية ومواليهم، وحمل أهل

---

(١) وقعة صفين، ص١٢.
(٢) الدينوري، الأخبار الطوال، ص٢٢٢.
(٣) تاريخ الطبري ٥/ ٤٢.

الكوفة على أهل الأهواز من بني ناجية، فقتل منهم من قتل وهرب من هرب وأسر من أسر من بني ناجية، وأمر معقل بن قيس بهؤلاء الأسارى فجمعوا، ثم أمر برأس الخريت بن راشد فأخذ واحتوى على أمواله، وسار إلى علي عليه السلام بالأسارى والأموال»[1].

وذكر المؤرخ المسعودي المتوفي سنة(٣٤٦هـ) خبر الخريت بن راشد فقال:

«ومضى الخريت بن راشد الناجي في ثلثمائة من الناس فارتدوا إلى دين النصرانية، فسرَّح إليهم عليّ معقل بن قيس الرياحي، فقتل الخريت ومن معه من المرتدين بسيف البحر، وسبى عيالهم وذراريهم، وذلك بساحل البحرين، فنزل معقل بن قيس بعض كور الأهواز بسبي القوم، وكان هناك مصقلة بن هبيرة الشيباني عاملاً لعليّ، فصاح به النسوة: أمنن علينا، فاشتراهم بثلثمائة ألف درهم وأعتقهم، وأدى من المال مائتي ألف وهرب إلى معاوية.

فقال عليّ: قبَّح الله مصقلة، فعل فعل السيد وفرَّ فرار العبد، لو أقام أخذنا ما قدرنا على أخذه، فإن أعسر أنظرناه، وإن عجز لم نأخذه بشيء»[2].

وقد ذكر أيضاً البلاذري والطبري وابن الأثير خبر الخريت بن راشد الناجي وإظهاره الخلاف على عليّ وفراقه إياه، وبعث علي عليه السلام بجيش لقتاله ومن معه من بني ناجية من النصارى وممن منعوا الصدقة وارتدوا عن الإسلام.

وذكر البلاذري في «أنساب الأشراف» أنه قيل لأبي الطفيل عامر بن واثلة: إن قوماً يزعمون أن علياً سبى بني ناجية وهم مسلمون. فقال: إن معقل بن قيس الرياحي لمَّا فرغ من حرب الخريت بن راشد الحروري سار على أسياف فارس؛ فأتى على قوم من بني ناجية فقال: ما أنتم؟ قالوا: قوم مسلمون. فتخطَّاهم ثم أتى قوماً آخرين من بني ناجية فقال: ما أنتم؟ قالوا: نصارى وقد كنا أسلمنا ثم رجعنا إلى النصرانية لعلمنا

(١) ابن أعثم، الفتوح ٢/ ٢٤٠.

(٢) مروج الذهب ومعادن الجوهر، باختصار ٢/ ٤٥٣. وفي المطبوع الحارث بدلاً من الخريت وهو خطأ.

بفضلها على غيرها من الأديان. فوضع فيهم السيف فقتل وسبى. وهم الذين باعهم علي من مصقلة بن هبيرة الشيباني[1].

تكميل:

من باب الإنصاف فإنَّ لابن تيمية كلام حق في خلافة علي عليه السلام، وفي أنه من الخلفاء الراشدين المهديين، وأن خلافته خلافة راشدة، وهذا يتناقض مع ما ذكرته عنه في كلامه السابق في أول هذه التتمة، والذي لا يخلو من انتقاص لعلي ﷺ في خلافته وبيعته وحروبه، خصوصاً في كتابه «منهاج السنة»، وإذا حسَّنا الظن بابن تيمية فقد يكون هذا من تناقضات ابن تيمية واضطرابه التي يأخذها عليه بعض العلماء.

لكني أرى- والله أعلم- أن حاصل كلام ابن تيمية في خلافة علي ﷺ الذَّم والتشنيع، وأنه لا تعارض بين كلامه في ذلك؛ فإنَّ ابن تيمية مع إقراره وتصريحه في بعض المواضع بأن خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب خلافة راشدة مهدية، إلاَّ أنه يرى أن خلافته لم تكن تامة عامة، ولا كاملة، بل هي خلافة لم تتم ولم يحصل مقصودها بخلاف الأئمة الثلاثة قبله؛ فخلافتهم كانت تامة كاملة، وحصل بها مقصود الإمامة..

والدليل على ما ذكرت قول ابن تيمية:

«فالخلافة التامة التي أجمع عليها المسلمون، وقوتل بها الكافرون، وأظهر بها الدين، كانت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان. وخلافة علي اختلف فيها أهل القبلة، ولم يكن فيها قوة للمسلمين، ولا قهر ونقص للكافرين، ولكن هذا لا يقدح في أن علياً كان خليفة راشداً مهدياً، ولكن لم يتمكَّن كما تمكَّن غيره، ولا أطاعته الأمة كما أطاعت غيره، فلم يحصل في زمنه من الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة، مع أنه من

(١) أنساب الأشراف ٣/ ١٨٢ - ١٨٣.

الخلفاء الراشدين المهديين»[1].

وقوله أيضاً: «ومن المعلوم أن الخلفاء الثلاثة اتفقت عليهم المسلمون، وكان السيف في زمانهم مسلولاً على الكفار، مكفوفاً عن أهل الإسلام. وأما علي فلم يتفق المسلون على مبايعته، بل وقعت الفتنة تلك المدة وكان السيف مكفوفاً عن الكفار مسلولاً على أهل الإسلام، فاقتصار المقتصر على ذكر علي وحده دون من سبقه، هو ترك لذكر الأئمة وقت اجتماع المسلمين وانتصارهم على عدوِّهم واقتصار على ذكر الإمام الذي كان إماماً وقت افتراق المسلمين وطلب عدوِّهم لبلادهم.

فإن الكفار بالشام وخراسان طمعوا وقت الفتنة في بلاد المسلمين؛ لاشتغال المسلمين ببعضهم، وهو ترك لذكر أئمة الخلافة التامة الكاملة، واقتصار على ذكر الخلافة التي لم تتم ولم يحصل مقصودها.

وهذا كان من حجة من كان يربِّع بذكر معاوية ﷺ ولا يذكر علياً ﷺ، كما كان يفعل ذلك من كان يفعله بالأندلس وغيرها. قالوا: لأن معاوية ﷺ اتفق المسلمون عليه بخلاف علي ﷺ .

ولا ريب أن قول هؤلاء، وإن كان خطأ، فقول الذين يذكرون علياً وحده أعظم خطأ من هؤلاء»[2].

وقوله أيضاً: «فلا ريب أن أهل السنة... يروون في صحة خلافة الثلاثة نصوصاً كثيرة، بخلاف خلافة عليّ فإن نصوصها قليلة، فإن الثلاثة اجتمعت الأمة عليهم فحصل بهم مقصود الإمامة، وقُوتل بهم الكفار، وفتحت بهم الأمصار. وخلافة عليّ لم يقاتل فيها كفار، ولا فتح مصر، وإنما كان السيف بين أهل القبلة»[3].

---

(١) منهاج السنة ٣/ ٨٨.

(٢) منهاج السنة ٢/ ٦١٩- ٦٢٠.

(٣) منهاج السنة ١/ ٣٣٨.

جدول يوضح مدى التطابق بين ما يحكيه ابن تيمية من كلام الخوارج والنواصب وحججهم وشبههم حول خلافة علي عليه السلام وحروبه، وبين ما يقوله ابن تيمية نفسه في ذلك.

ما يحكيه ابن تيمية عن الخوارج والنواصب	ما يقوله ابن تيمية بنفسه
١- علي قد استحل دماء المسلمين وقاتلهم بغير أمر الله ورسوله على رياسته... وقتل النفوس، فمن قتل النفوس على طاعته كان مريداً للعلو في الأرض والفساد... وليس هذا كقتال الصديق للمرتدين ولمانعي الزكاة؛ فإن الصديق إنما قاتلهم على طاعة الله ورسوله، لا على طاعته... بخلاف من قاتل ليطاع هو.[٣/ ١٤٣]. وأنه قاتل على الملك لطلب الرياسة لا للدين. [مجموع الفتاوى٤/ ٤٦٨].	١- وعلي يقاتل ليُطاع ويتصرَّف في النفوس والأموال، فكيف يجعل هذا قتالاً على الدين؟ وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الإسلام وترك ما فرض الله، ليطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قتالاً على الدين؟[٤/ ٥٦٩]، وفي الجملة فالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة رسول الله والإقرار بما جاء به، فلهذا كانوا مرتدين، بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين كمعاوية وأهل الشام.[٣/ ١٤٤].
٢- كان ظالماً طالباً للدنيا، وأنه طلب الخلافة لنفسه، وقاتل عليها بالسيف، وقتل على ذلك ألوفاً من المسلمين حتى عجز عن انفراده بالأمر وتفرَّق عليه أصحابه وظهروا عليه فقاتلوه. [١/ ٣٨٢]. كان علي ظالماً طالباً للمال والرياسة، قاتل على الولاية حتى قتل المسلمون بعضهم بعضاً. [١/ ٣٨٢].	٢- قاتل عليها- يعني الرئاسة- حتى غُلب وسفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا الدنيا.[٤/ ٣٣٦]. فإن علياً قاتل على الولاية، وقتل بسبب ذلك خلق عظيم.[٣/ ٦٣١].

ما يحكيه ابن تيمية عن الخوارج والنواصب	ما يقوله ابن تيمية بنفسه
٣- وعلي أيضاً كان باغياً ظالماً قاتل المسلمين على إمارته، وبدأهم بالقتال وصال عليهم، وسفك دماء الأمة بغير فائدة لهم.[٣/ ٧٩].	٣- وعلي بدأ بالقتال أصحاب معاوية، ولم يكونوا يقاتلونه.[٣/ ١٢٠]. ولم يكن معاوية ممن يختار الحرب ابتداءً. بل كان من أشد الناس حرصاً على أن لا يكون قتال، وكان غيره أحرص على القتال منه. [٣/ ١١٣]. لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن مبتدئاً له بالقتال، حتى قتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين. [٤/ ٥١٥].
٤- وكان السيف في خلافته مسلولاً على أهل الملة مكفوفاً عن الكفار. [٣/ ٧٩].	٤- وكان السيف مكفوفاً عن الكفار مسلولاً على أهل الإسلام.[٣/ ٧٢٢]. فتبيَّن أن خلافتهم- أي الثلاثة- كانت بلا سيف مسلول أصلاً، وإنما السيف مسلولاً في خلافة علي.[٣/ ٧٢٢].
٥- ولم يقاتل كافراً.[١/ ٣٨٢]. ولم يقاتل بعد وفاة النبي كافراً ولا فتح مدينة بل قاتل أهل القبلة .[مجموع الفتاوى ٤/ ٤٦٨].	٥- ولا قوتل في خلافته كافر ولا فرح مسلم. [٤/ ٣٣٦]. ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار، ولا فتح لبلادهم. [٣/ ٦٣١]. وعلي لم يُقتل كافر في ولايته ولم تفتح مدينة.[٤/ ٥١٦]. لم يتمكن في خلافته من غزو الكفار: ولا فتح مدينة، ولا قتل كافراً.[٤/ ٥٢٠]. وخلافة علي لم يقتل فيها كفار، ولا فتح مصر.[١/ ٣٣٨].

ما يحكيه ابن تيمية عن الخوارج والنواصب	ما يقوله ابن تيمية بنفسه
٦- سفك دماء الأمة بغير فائدة لهم: لا في دينهم ولا في دنياهم.[٣/ ٧٩]. ولم يحصل للمسلمين في مدة ولايته إلا شر وفتنة في دينهم ودنياهم. [١/ ٣٨٢].	٦- وسفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا الدنيا.[٤/ ٣٣٦]. ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين، لا في دينهم ولا في دنياهم، بل نقص الخير عما كان، وزاد الشر على ما كان.[٣/ ٥٨٥]. ولا كان المسلمون- أي في ولايته- في زيادة خير. [٣/ ٦٣١].
٧- من المعلوم أن الناس اجتمعوا على بيعة أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما اجتمعوا على بيعة علي. [٣/ ٧٨]. إن علياً لم يكن إماماً مفترض الطاعة؛ لأنه لم تثبت خلافته بنص ولا إجماع.[٣/ ٨٦].	٧- والمقصود أن الخلاف في خلافة علي كثير منتشر بين السلف والخلف، فكيف تكون مبايعة الخلق له، أعظم من مبايعتهم للثلاثة قبله؟ [١/ ٣٣٨]. فإنه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافته، وإنما روى ذلك أهل السنن، وقد طعن بعض أهل الحديث في حديث سفينة. وأما الإجماع: فقد تخلَّف عن بيعته والقتال معه نصف الأمة، أو أقل أو أكثر. [٣/ ٧٩].

التتمة الرابعة عشر
في إثبات الوصاية لعلي عليه السلام

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص٢١٠) إلى صحة القول بأن علياً عليه السلام كان وصياً لرسول الله ﷺ وتقدَّم كلام الإمام الشوكاني في أن عدَّ القول بذلك من خرافات الشيعة ليس صحيحاً، بل هو تعصُّب على الشيعة وتعنُّت يأباه الإنصاف.

وأقول: إنَّ الحافظ أبا عبد الله الحاكم النيسابوري صاحب «المستدرك» كان من أسباب تعصُّب بعض أهل الحديث عليه واتهامه بالتشيع والرفض قوله: بأن علياً عليه السلام وصي[1]. وأمَّا الإمام الحافظ الطبراني فقد قال في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٢١): «قوله وصيي: يعني أنه أوصاه في أهله، لا بالخلافة..».

وكذلك قال بالوصية لعليّ عليه السلام الإمام المحب الطبري كما في كتابه «الرياض النضرة في مناقب العشرة»، وحملها على غير الخلافة، وسيأتي قوله في كلام الصنعاني وتعليقي عليه في الهامش.

وقد ذكرت في تعليقي على الرسالة بأنها كما قال الطبراني والمحب الطبري وغيرهما ليست وصية بالخلافة كما يدَّعيه الإمامية الاثني عشرية، ويؤيده قول الشيخ المحدِّث عداب بن محمود الحمش: «إن كان المقصود بالوصي، أن علياً وصي النبي ﷺ على أهله بعده، فلا بأس، أما إن كان المقصود أنه موصىً إليه بالخلافة نصاً، فهذا لم يثبت عندي فيه حديث مرفوع، ولا أثر عنه موقوف، وإن كان وصف علي بالوصي

---

(١) انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٦٠٨؛ لسان الميزان ٥/ ٢٣٣.

يكثر في كتب الشيعة، وفي أشعار شعراء آل البيت عليهم السلام»[1].

بل ذكر أحد الباحثين بأن وصف عليّ بالوصي قد ورد في أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ، وأقوال الصحابة، فمن بعدهم من أهل العلم، فقال:

«فأمَّا ما ورد مرفوعاً: فقد جاء من طريق عشرة من الصحابة، وهم: علي بن أبي طالب، وفاطمة بنت محمد ﷺ، وسلمان، وبريدة، وابن عباس، وأنس، وأبو ذر، وابن عمر، وابن مسعود، وأبو رافع.

وأمَّا الصحابة: فقد جاء عن الحسن والحسين، وابن عباس، ومالك الأشتر، ومحمد بن أبي بكر، وعمرو بن العاص.

وعمَّن بعد الصحابة من السلف فمن بعدهم من أهل العلم: ورد عن محمد بن عبد الله المعروف بالنفس الزكية، والأعمش، وعبد الرزاق الصنعاني، والطبراني، والمحب الطبري، والشوكاني، وبعض أئمة اللغة: كابن منظور في «اللسان»، والزبيدي في «تاج العروس»، عند كلمة وصي، وغيرهم من أهل العلم.

وقال الإمام الألوسي الحنفي في تفسيره «روح البيان» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾[الإنسان:١٢] من سورة الإنسان:

(وماذا عسى يقول امرؤ فيهما سوى أنَّ علياً مولى المؤمنين ووصي النبي، وفاطمة البضعة الأحمدية والجزء المحمدي، وأما الحسنان فالروح والريحان، وسيدا شباب الجنان، وليس هذا من الرَّفض بشيء بل ما سواه عندي هو الغي)»[2].

وإليك الآن في هذه التتمة كلام الإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني في وصاية أمير

(١) عذاب الحمش، الرواة المسكوت عليهم بين التوثيق والتجهيل، هامش ص١١٣ .

(٢) أمين بن صالح هران الحداء، الآيات التي قيل بنزولها في الآل، ص١٠٥ - ١٠٦ .

المؤمنين علي عليه السلام والرضوان.

يقول الصنعاني في «الروضة الندية»(ص١١٨-١١٩) عند شرحه لعجز البيت:

من سواه كان صنو المصطفى أو سواه بعده كان وَصِيا

وأما عجز البيت فهو إشارة إلى الوصاية عن رسول الله ﷺ وأنه عليه السلام اختص بها كما أخرجه الحافظ أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي وصي ووارث وأن علياً وصيي ووارثي» وأخرج أحمد عن أنس أن النبي ﷺ قال: «وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب»، وأخرج أحمد من حديث أنس قال: قلنا لسلمان سل رسول الله ﷺ من وصيه قال سلمان: يا رسول الله من وصيك؟ قال: «يا سلمان من كان وصي موسى؟ قال: يوشع بن نون، قال: فإن وصيي ووارثي ويقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب» عليه السلام؛ وأخرج ابن عساكر عن علي عليه السلام قال: قال الرسول ﷺ: «يا بني عبد المطلب إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه فأيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم، قال فأحجم القوم عنه جميعاً، وقلت: أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه فأخذ برقبتي ثم قال: هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا» وسيأتي الحديث بزيادة. قال المحب الطبري بعد أن ذكر الحديث الأول: والوصية محمولة على ما رواه أنس من قوله ووصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب أو على ما أخرجه ابن السراج من قوله ﷺ: «يا علي أوصيك بالعرب خيراً»، أو على ما رواه الحسين بن علي عن أبيه عن جده قال: أوصى رسول الله ﷺ علياً أن يغسله فقال: يا رسول الله أخشى أن لا أطيق قال: «إنك ستعان عليه» الحديث. انتهى.

قلت: وكأن الحامل للمحب رحمه الله على هذا الحمل حديث عائشة متى أوصى

رسول الله ﷺ فقد مات بين سحري ونحري[1]، فأقول: حديث عائشة لا ينافي الوصاية غايته نفي علمها لما لم تنته إليها ولما تنتف الوصية وقد علم غيرها، أو نفي للوصية حال الموت ولا يلزم من نفيها بعد ذلك الوقت الخاص عدمها، وهذه الأحاديث التي سلفت أخبر فيها الرسول ﷺ بأنه وصيه ولا خبر إلا بما يكون فنؤمن بأنه عليه السلام وصيه ولا يلزمنا تفاصيل الموصى به فقد ثبت أنه أمره بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين وعين علاماتهم له وأودعه من العلوم جملاً جمة كما يأتي وقد مضى في شرح قوله وسل الناكث..الخ، وفيه فوائد جمة فيحتمل أن هذا من أفراد الوصاية ويحتمل أنها غيره وبالجملة لا موجب للحمل لها على شيء بعينه.

إن قلت: إن كانت الوصاية إخباره بما لم يخبر به غيره من الملاحم ونحوها فقد شاركه في ذلك حذيفة رضي الله عنه فإنه خصه رسول الله ﷺ بمعرفة المنافقين واختصه بعلم الفتن وإن حملت على الوصاية بالعرب كما قاله المحب فقد أوصى ﷺ المهاجرين بالأنصار وأوصى أصحابه بأصحابه فلا اختصاص.

قلت: لم نحمل الوصية على معين من الأمور بل نصدّق الرسول ﷺ بأنه وصيه ولا يلزم تفاصيل ما أوصى به إنما قلنا يحتمل أن تكون تلك من أفراد ما أوصى ﷺ .اهـ.

ويقول الإمام الشوكاني في رسالته «الدراية في مسألة الوصاية»[2]:

فإنه سألني بعض آل الرسول ﷺ الجامعين بين فضيلة العلم والشرف، من سكان

---

(1) قلت: إنما الحامل له على ذلك عدم التوهُّم أن الوصية كانت بالخلافة كما تقوله الإمامية، وقد صرَّح بذلك في آخر كلامه في الموضوع فقال: «ويعضد هذا التأويل بالأحاديث الصحيحة في نفي التوريث والإيصاء على ما تقدَّم في خلافة أبي بكر وأنه ﷺ لم يعهد إليه عهداً غير ما في كتاب الله عز وجل وما في صحيفة فيها شيء من أسنان الإبل ومن العقل».[الرياض النضرة، ص٤٥٥].

(2) راجع الرسالة بتمامها في كتاب الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني: تحقيق محمد صبحي حلاق، ص٩٤٩ - ٩٧٨ .

المدينة المباركة المعمورة بالعلم مدينة زبيد عن إنكار عائشة أم المؤمنين زوج النبي ﷺ لصدور الوصية من رسول الله ﷺ لما ذكروا عندها أنَّ علياً عليه السلام كان وصياً لرسول الله ﷺ وهذا ثابتٌ من قولها في الصحيحين، والنسائي، من طريق الأسود بن يزيد بلفظ: متى أوصى إليه؟ وقد كنت مسندته إلى صدري فدعا بالطشت فلقد انخنث في حجري وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه؟ وفي رواية عنها أنها أنكرت الوصية مطلقاً، ولم تقيد بكونها إلى علي -عليه السلام- فقالت: ومتى أوصى؟ وقد مات بين سحري ونحري.

ولنقدم قبل الشروع في الجواب مقدمة ينتفع بها السائل.

فنقول: ينبغي أن تعلم أولاً أن قول الصحابي ليس بحجةٍ وأنَّ المثبت أولى من النافي، وأن من علم حجة على من لم يعلم، وأنَّ الموقوف لا يعارض المرفوع على فرض حجيته، وهذه الأمور قد قرِّرت في الأصول.

وتعلم أنَّ أم المؤمنين رضي الله عنها كانت تسارع إلى ردِّ ما خالف اجتهادها، وتبالغ في الإنكار على راويه كما يقع مثل ذلك لكثير من المجتهدين.

وتتمسك تارةً بعمومٍ لا يعارض ذلك المروي... وقد وافقها في عدم وقوع مطلقها منه ﷺ غير مقيد بكونها إلى علي عليه السلام، ابن أبي أوفى رضي الله عنه فأخرج عنه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، من طريق طلحة ابن مصرف قال: سألت ابن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ قال: لا، قلت: فكيف كتب على الناس الوصية، وأمر بها، ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله تعالى، وأنت تعلم أن قوله: أوصى بكتاب الله تعالى لا يتم معه قوله. لا. في أول الحديث، لأن صدق اسم الوصية لا يعتبر فيه أن يكون بأمورٍ متعدِّدةٍ حتى يمتنع صدقه على الأمر الواحد لا لغةً، ولا شرعاً، ولا عرفاً، للقطع بأن من أوصى بأمرٍ واحدٍ يقال له موصٍ لغةً، وعرفاً، وشرعاً، فلابد من تأويل قوله: لا،

وإلا لم يصح قوله أوصى بكتاب الله تعالى، وقد تأوله بعضهم بأنه لم يوص بالثلث كما فعله غيره، وهو تأويل حسن لسلامة كلامه معه من التناقض.

إذا عرفت هذه المقدمة (فالجواب) على أصل السؤال ينحصر في بحثين:

(البحث الأول): في إثبات مطلق الوصية منه ﷺ.

(البحث الثاني): في إثبات مقيدها، أعني: كونها إلى علي عليه السلام.

ثم ذكر الشوكاني أحاديث في إثبات البحث الأول والبحث الثاني وقال: والواجب علينا الإيمان بأنه عليه السلام وصيّ رسول الله ﷺ ولا يلزمنا التعرُّض للتفاصيل الموصى بها، فقد ثبت أنه أمره بقتال الناكثين، والقاسطين والمارقين، وعين له علاماتهم، وأودعه جملاً من العلوم، وأمره بأمورٍ خاصةٍ كما سلف، فجعل الموصي بها فرداً منها ليس من دأب المنصفين، وأورد بعضهم على القائلين بأن علياً عليه السلام وصيّ رسول الله سؤالاً فقال: إن كانت الوصاية إخباره بما لم يخبر به غيره من الملاحم ونحوها فقد شاركه في ذلك حذيفة رضي الله عنه، فإنه خصَّه رسول الله ﷺ بمعرفة المنافقين، واختصه بعلم الفتن، وإن حملت على الوصاية بالعرب كما ذكر الطبري فقد أوصى ﷺ المهاجرين بالأنصار، وأوصى أصحابه بأصحابه. وأنت تعلم أنا لم نقصر على الإخبار ولا على الوصية بالعرب، ولم نتعرَّض للتفصيل، بل قال رسول الله ﷺ: إنه وصيه، فقلنا: إنه وصيه، فلا يرد علينا شيء من ذلك.

(تنبيه): اعلم أن جماعةً من المتعصبين على الشيعة عدُّوا قولهم أن علياً عليه السلام وصي لرسول الله من خرافاتهم، وهذا إفراطٌ وتعنتٌ يأباه الإنصاف، وكيف يكون الأمر كذلك وقد قال بذلك جماعة من الصحابة كما ثبت في الصحيحين أن جماعة ذكروا عند عائشة أن علياً وصي، وكما ثبت في غيرهما. واشتهر الخلاف بينهم في المسألة، وسارت به

الركبان، ولعلهم تلقنوا قول عائشة في أوائل الطلب، وكبر في صدورهم حتى ظنوه مكتوباً في اللوح المحفوظ، وسدوا آذانهم عن سماع ما عداه، وجعلوه كالدليل القاطع، وهكذا فليكن الاعتساف والتنكُّب عن مسالك الإنصاف، وليس هذا بغريبٍ بين أرباب المذاهب، فإن كل طائفةٍ في الغالب لا تقيم لصاحبتها وزناً، ولا تفتح لدليلها، وإن كان في أعلى رتبة الصحة أذناً إلا من عصم الله، وقليل ما هم. اهـ.

التتمة الخامسة عشر
تخطئة ابن تيمية لعلي عليه السلام
في قتاله في الجمل وصفين وزعمه بأنه قتال فتنة والرَّد عليه

تقدَّم كلام المصنِّف في رسالته (ص٢١٠) عمَّا زعمه ابن تيمية من أنَّ قتال علي ﷺ في الجمل وصفين ليس بصواب، وأنه كان قتال فتنه ليس بواجب ولا مستحب، وأن تركه كان أولى ونسبته ذلك إلى أكابر الصحابة والتابعين وجمهور أئمة السنة، وأشرت في التعليق إلى صحة ما ذكره المصنف عن ابن تيمية في ذلك.

ولطول الكلام أحلت القارئ إلى هنا ليقف على كلام ابن تيمية، والرَّد عليه من كلام بعض العلماء.

وإليك الآن مقولات ابن تيمية فيما ذكرت من كتابه «منهاج السنة»:

قال: «وأما تصويب القتال فليس هو قول أئمة السنة، بل هم يقولون: إن تركه كان أولى»[1].

وقال معلِّقاً على قول النبي ﷺ عن محمد بن مسلمة: «لا تضرك الفتنة»:

«وهذا يدل على أنه ليس هناك قتال واجب ولا مستحب، إذ لو كان كذلك لم يكن ترك ذلك مما يمدح به الرجل، بل كان مَن فعل الواجب أو المستحب أفضل ممن تركه، ودلَّ ذلك على أن القتال قتال فتنة»[2].

(١) ١/ ٣٣٤.

(٢) ١/ ٣٣٦.

وقال: «وهذا يدل على أنَّ ما فعله الحسن من ترك القتال على الإمامة، وقصد الإصلاح بين المسلمين كان محبوباً يحبه الله ورسوله، ولم يكن ذلك مصيبة، بل ذلك أحب إلى الله ورسوله من اقتتال المسلمين، ولهذا أحبه وأحب أسامة بن زيد ودعا لهما، فإن كلاهما كان يكره القتال في الفتنة، فأما أسامة فلم يقاتل لا مع علي ولا مع معاوية، والحسن كان دائماً يشير على علي بترك القتال»[(١)].

وقال: «فأئمة السنة يعلمون أنه ما كان القتال مأموراً به: لا واجباً ولا مستحباً، ولكن يعذرون من اجتهد فأخطأ»[(٢)].

وقال: «والنصوص الثابتة عن النبي ﷺ تقتضي أن ترك القتال كان خيراً للطائفتين، لأن القعود عن القتال كان خيراً من القيام فيه، وأن علياً مع كونه أولى بالحق من معاوية وأقرب إلى الحق من معاوية، لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيراً»[(٣)].

وقال: «وقتال صفين للناس فيه أقوال... ومنهم من يقول: كان الصواب أن لا يكون قتال، وكان ترك القتال خيراً للطائفتين، فليس في الاقتتال صواب، ولكن علي كان أقرب إلى الحق من معاوية، والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولا مستحب، وكان ترك القتال خيراً للطائفتين، مع أن علياً كان أولى بالحق. وهذا قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأكثر أئمة الفقهاء، وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم بإحسان»[(٤)].

وقال: «والكتاب والسنة قد دلَّ على أن الطائفتين مسلمون، وأن ترك القتال كان

---

(١) ٢/ ٥٤٩.
(٢) ٣/ ٧٦.
(٣) ٣/ ٧٩.
(٤) ٣/ ١١٣.

خيراً من وجوده»[1].

وقال: «واعلم أنَّ طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والنسائي وأحمد، جعلوا قتال مانعي الزكاة وقتال الخوارج جميعاً من قتال البغاة، وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب. وهذا القول خطأ مخالف لقول الأئمة الكبار، وهو خلاف نص مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم من أئمة السلف، ومخالف للسنة الثابتة عن النبي ﷺ فإن الخوارج أمر النبي ﷺ بقتالهم، واتفق على ذلك الصحابة وأما القتال بالجمل وصفين فهو قتال فتنة وليس فيه أمر من الله ورسوله ولا إجماع من الصحابة، وأما قتال مانعي الزكاة إذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية، أو عن الإقرار بها، فهو أعظم من قتال الخوارج»[2].

وقال: «وإنَّ ما فعله الحسن من ذلك – أي الصلح وترك القتال – كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي ﷺ. ولو كان القتال واجباً أو مستحباً لم يثن النبي ﷺ على أحد بترك واجب أو مستحب. ولهذا لم يثن النبي ﷺ على أحد بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين»[3].

وقال: «وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة، كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر العلماء، كما دلَّت عليه النصوص»[4].

وقال: «وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الأولين لا يرون القتال مصلحة وكان

---

(1) ٣/ ١١٤.

(2) ٣/ ١٤٤.

(3) ٣/ ١٦٢.

(4) ٣/ ٢٩٣.

هذا الرأي أصلح من رأي القتال بالدلائل الكثيرة»[1].

وقال: «وإنما كان القتال قتال فتنة عند كثير من العلماء»[2].

وقال: «وأما علي فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الأولين، كسهل بن حنيف، وعمار بن ياسر، لكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل، فإن سعد بن أبي وقاص لم يقاتل معه، ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد علي أفضل منه، وكذلك محمد بن مسلمة من الأنصار، وقد جاء في الحديث«إن الفتنة لا تضره» فاعتزل. وهذا مما استدل به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل، لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب»[3].

وقال: «ولهذا، كان أئمة السنة، كمالك وأحمد وغيرهما، يقولون: إن قتاله للخوارج مأمور به، وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة»[4].

وقال: «والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين: أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدَّ قتال فتنة»[5].

وقال: «والذين قاتلوا من الصحابة، لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال: لا من كتاب ولا من سنة، بل أقروا بأن قتالهم كان رأياً رأوه، كما أخبر بذلك علي رضي الله عنه عن نفسه»[6].

وقال: «وفي صحيح البخاري وغيره، عن أبي بكرة: أنَّ النبي ﷺ قال للحسن: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين». فأصلح الله بين عسكر

(١) ٣/ ٥٨٥.
(٢) ٣/ ٧١٢.
(٣) ٤/ ٩٦.
(٤) ٤/ ٥١٥-٥١٦.
(٥) ٤/ ٦٧٦.
(٦) ٤/ ٦٧٨.

علي وعسكر معاوية، فدلَّ على أن كليهما مسلمون، ودلَّ على أنَّ الله يحب الإصلاح بينهما، ويثني على من فعل ذلك، ودل على أن ما فعله الحسن كان رضى لله ورسوله، ولو كان القتال واجباً أو مستحباً لم يكن تركه رضى لله ولرسوله»[1] .

وكلام ابن تيمية في هذه المسألة ليس مقصوراً على كتابه «منهاج السنة»، بل أيضاً في كتبه الأخرى فمثلاً يقول في كتابه «ثبوت النبوات» في سياق كلامه على تصويب قتال علي للخوارج:

«فكان قتالهم ثابتاً بالسنة الصحيحة الصريحة وباتفاق الصحابة، بخلاف فتنة الجمل وصفين، فإن أكثر السابقين الأولين كرهوا القتال في هذا وهذا.

وكثير من الصحابة قاتلوا إما من هذا الجانب وإما من هذا الجانب، فكانت الصحابة في ذلك على ثلاثة أقوال، لكن الذي دلت عليه السنة الصحيحة أنَّ علي بن أبي طالب ﷺ كان أولى بالحق، وأنَّ ترك القتال بالكلية كان خيراً وأولى، ففي الصحيحين عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «تمرق مارقة على حين فرقة من الإسلام، يقتلهم أولى الطائفتين بالحق».

وقد ثبت عنه أنه جعل القاعد فيها خيراً من القائم، والقائم خيراً من الماشي، والماشي خيراً من الساعي، وأنه أثنى على من صالح ولم يثن على من قاتل، ففي البخاري وغيره عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال عن الحسن: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين من المسلمين»، فأثنى على الحسن في إصلاح الله به بين الفئتين»[2] .

---

(١) ٤/ ٦٧٩-٦٨٠.

(٢) ثبوت النبوات، تحقيق: د.محمد يسري سلامة، ص٤٠٤.

ويقول أيضاً في كتابه «نقد مراتب الإجماع» عن قتال أمير المؤمنين علي عليه السلام وفئته المحقة ومعاوية وفئته الباغية المبطلة:

«ومعلوم أن أكثر علماء الصحابة لم يروا القتال مع واحد منهما وهو قول جمهور أهل السنة والحديث، وجمهور أهل المدينة والبصرة، وكثير من أهل الشام ومصر والكوفة، وغيرهم من السلف والخلف»[1].

الرَّد على ابن تيمية:

وقبل ذكر الرَّد على ابن تيمية من كلام الأئمة وبيان خطئه فيما نسبه إلى الجمهور يمكن أن نردَّ على ابن تيمية من كلامه الذي وافق فيه جمهور أهل السنة فهو يقول عن حديث عمار رضي الله عنه «تقتلك الفئة الباغية»:

«وهذا أيضاً يدل على صحة إمامة علي ووجوب طاعته، وأنَّ الدَّاعي إلى طاعته داع إلى الجنة، والدَّاعي إلى مقاتلته داع إلى النار- وإن كان متأولاً- وهو دليل على أنه لم يكن يجوز قتال علي، وعلى هذا فمقاتله مخطئ وإن كان متأولاً أو باغ بلا تأويل وهو أصح القولين لأصحابنا، وهو الحكم بتخطئة من قاتل علياً، وهو مذهب الأئمة الفقهاء الذين فرَّعوا على ذلك قتال البغاة المتأولين»[2].

فهو هنا ينسب الحق إلى علي ولكنه ينزعه عنه في كثير من كلامه الذي قدَّمناه، ولعل في هذا دليلاً لمن وصف ابن تيمية بالتناقض والاضطراب.

ومن مزاعم ابن تيمية في هذه المسألة قوله أن القتال في الجمل وصفين كان قتال فتنة، وهذا خلاف قول الجمهور الذين يقولون أن الفتنة مختصة بما إذا وقع القتال

(١) نقد مراتب الإجماع، ص٢١٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٣٧-٤٣٨.

بسبب التغالب في طلب الملك، وأما إذا علمت الباغية فلا تسمى فتنة ويجب مقاتلتها حتى ترجع إلى الطاعة[1].

يقول الحافظ ابن حجر عند شرحه لأحاديث «باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم»: «والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل..»[2].

ولكنَّ المصيبة أن ابن تيمية يصرِّح في بعض كلامه بأن علياً ﵁ إنما قاتل على الولاية والرئاسة ليُطاع ويتصرَّف في النفوس والأموال! وهذا يعني أن قتاله كان بسبب التغالب على الملك لا غير.

ويحتج أيضاً ابن تيمية وغيره على أن الصواب كان في ترك القتال باعتزال جماعة من الصحابة ﵃ وقعودهم عن القتال وهذه حجة ضعيفة؛ فإن هؤلاء اشتبه عليهم الأمر وتحيَّروا فيه وتحرَّجوا من قتال المسلمين، ورووا أحاديث في ذلك وحملوها على عمومها، وقد اجتهدوا في ذلك فأخطؤوا وثبت ندم بعضهم على عدم القتال مع علي- كرَّم الله وجهه- كسعد بن أبي وقاص وعبدالله بن عمر، وثبت أيضاً ندم عمرو بن العاص على قتال علي في آخر حياته، ومنهم أيضاً من رجع إلى رأي علي بعد مقتل عمار بن ياسر واستبانة الفرقة الباغية.

يقول الإمام ابن حزم:

«وأما من وقف، فلا حجة له أكثر من أنه لم يتبيَّن له الحق، ومن لم يتبيَّن له الحق فلا سبيل إلى مناظرته بأكثر من أن نبيِّن له وجه الحق حتى يراه»[3].

---

(١) انظر: فتح الباري ١٣/ ٥٦.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٣٧.

(٣) الفصل ٢/ ٢٦٩- ٢٧٠.

ويقول أيضاً: «فإذا بطل الأمر وصحَّ أن علياً هو صاحب الحق، فالأحاديث التي فيها التزام البيوت وترك القتال، إنما هي بلا شك فيمن لم يلح له اليقين الحق أين هو، وهكذا نقول: فإذا تبيَّن الحق، فقتال الفئة الباغية فرض بنص القرآن، وكذلك إن كانتا معاً باغيتين، فقتالهما واجب؛ لأن كلام الله عز وجل لا يعارض كلام نبيه ﷺ لأنه كله من عند الله عز وجل»[1].

ويقول الإمام النووي:

«وكان علي رضي الله عنه هو المحق المصيب في تلك الحروب، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهه حتى أن جماعة من الصحابة تحيَّروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين، ولم يقاتلوا ولم يتبيَّنوا الصواب»[2].

ويقول الحافظ ابن حجر عند شرحه لحديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما..»:

«واحتج به مَنْ لم ير القتال في الفتنة وهم كل مَنْ ترك القتال مع عليّ في حروبه كسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكرة وغيرهم وقالوا: يجب الكف حتى ولو أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم مَنْ قال لا يدخل في الفتنة فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه، وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين، وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على مَنْ ضعف عن القتال، أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق»[3].

ويقول أيضاً:

«والحق حمل كل أحد من الصحابة المذكورين على السداد؛ فمن لابس القتال

---

(١) المصدر نفسه ٢/ ٢٧٨.

(٢) مسلم بشرح النووي ١٨/ ٢٢٠.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٤٠.

اتضح له الدليل لثبوت الأمر بقتال الفئة الباغية وكانت له قدرة على ذلك، ومن قعد لم يتضح له أي الفئتين هي الباغية، وإنه لم يكن له قدرة على القتال، وقد وقع لخزيمة بن ثابت أنه كان مع علي وكان مع ذلك لا يقاتل، فلما قتل عمار قاتل حينئذٍ وحدَّث بحديث: «تقتل عماراً الفئة الباغية» أخرجه أحمد وغيره»[1].

ويقول الدكتور وميض بن رمزي العمري:

«وقد اتفق العلماء على أنَّ فئة معاوية كانت هي الباغية، فلم يخالف في ذلك إلا معاوية وأصحابه. وكذلك اتفق العلماء إلا قلَّة شذَّت على أن علياً عليه السلام كان مصيباً في قتال الفئة الباغية أي أن القتال الذي سار إليه علي كان واجباً.

قال أبو بكر الجصاص الحنفي: قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه الفئة الباغية بالسيف ومعه كبراء الصحابة وأهل بدر، وكان محقاً في قتاله لهم، لم يخالف فيه أحد إلا الفئة الباغية التي قابلته وأتباعها. وقال النبي ﷺ لعمار: «تقتلك الفئة الباغية» وهذا خبر مقبول من طريق التواتر. اهـ.

وقال الإمام القرطبي[2]: فتقرَّر عند علماء المسلمين، وثبت بدليل الدين أن علياً رضي الله عنه كان إماماً، وأن كل من خرج عليه باغ، وأن قتاله واجب حتى يفيء إلى

---

(١) المصدر نفسه ١٣/ ٥٠.

(٢) قلت(عبد العزيز): وقال أيضاً في «التذكرة»(ص٤٥٤) بعد أن ذكر كلام الإمام عبد القاهر الجرجاني، والإمام أبي منصور البغدادي، والإمام أبي المعالي الجويني في تصويب علي في حروبه: «وحسبك بقول سيد المرسلين وإمام المتقين لعمار- رضي الله عنه-: «تقتلك الفئة الباغية»، وهو من أثبت الأحاديث كما تقدَّم، ولمَّا لم يقدر معاوية على إنكاره لثبوته عنده قال: إنما قتله من أخرجه، ولو كان حديثاً فيه شك لردَّه معاوية وأنكره وأكذب ناقله وزوَّره. وقد أجاب علي رضي الله عنه عن قول معاوية بأن قال: فرسول الله ﷺ إذن قتل حمزة حين أخرجه، وهذا من علي رضي الله عنه إلزام لا جواب عنه وحجة لا اعتراض عليها. قاله الإمام الحافظ أبو الخطاب بن دحية».

الحق وينقاد إلى الصلح. اهـ.

و قال الحافظ ابن حجر[1]: وذهب جمهور أهل السنة إلى تصويب من قاتل مع علي لامتثال قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾[الحجرات: ٩]. ففيها الأمر بقتال الفئة الباغية، وقد ثبت أن من قاتل علياً كانوا بغاة. ا.هـ.

وقال المناوي[2]: قال الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة: أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي الحديث والرأي منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والجمهور الأعظم من المتكلمين والمسلمين أن علياً مصيب في قتاله لأهل صفين كما هو مصيب في أهل الجمل ا.هـ.

وقال أبو منصور البغدادي الشافعي[3]: أجمع أصحابنا على أن علياً عليه السلام كان مصيباً في قتال أصحاب الجمل وفي قتال أصحاب معاوية بصفين. ا.هـ.

هذا مذهب جمهور العلماء وأهل السنة، كما نقله هؤلاء الأئمة الكبار، علماً أن الفئة المحقة هنا لا تحتاج إلى تقوية بالجمهور، وذلك أن إمامها هو علي عليه السلام الذي صح فيه

---

(١) قلت(عبدالعزيز): وقال أيضاً في «فتح الباري»(١٢/ ٣٤٣) عند شرحه لحديث: «تمرق مارقة..»: «وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدَّم منقبة عظيمة لعلي وأنه كان الإمام الحق، وأنه كان على الصواب في قتال من قاتله في حروبه في الجمل وصفين وغيرهما»

(٢) قلت(عبدالعزيز): وقال الإمام القرطبي في «التذكرة» (ص٤٥٤): «وقال فقهاء الإسلام فيما حكاه عبد القاهر في كتاب «الإمامة» من تأليفه: وأجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي الحديث والرأي منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي، والجمهور الأعظم من المتكلمين إلى أن علياً مصيب في قتاله لأهل صفين كما قالوا بإصابته في قتال أصحاب الجمل، وقالوا أيضاً: بأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له ولكن لا يجوز تكفيرهم ببغيهم».

(٣) قلت(عبدالعزيز): وقال أيضاً في «الفرق بين الفرق»(ص٢٦٠): «وقالوا- أي أهل السنة والجماعة- بتصويب علي في حروبه بالبصرة، وبصفين، وبنهروان... وقالوا في صفين: إن الصواب كان مع علي- رضي الله عنه-، وإن معاوية وأصحابه بغوا عليه بتأويل أخطؤوا فيه، ولم يكفروا بخطئهم».

حديث الموالاة وغيره من المناقب الكبيرة، وكان معه سيدا شباب الجنة الحسن والحسين ومعه عمار بن ياسر الذي يدعوا إلى الجنة ومعه أيضاً حبر الأمة عبدالله بن عباس وغيرهم من خيار الصحابة والسابقين والتابعين. وفوق كل ذلك وصف النبي ﷺ لدعوة عمار للفئة الباغية بأنها دعوة إلى الجنة علماً أن عماراً كان حريصاً إلى الغاية على القتال.

وقد ذهبت قلّة من أهل السنة إلى أن علياً عليه السلام لم يكن مصيباً في سيره إلى القتال في صفين مع الاعتراف بأن فئة معاوية هي الباغية. ولا إشكال في أن يرى بعض العلماء مذهباً بحسب اجتهادهم، ولكن ابن تيمية رحمه الله تعالى صوَّر هذا المذهب الشاذ وكأنه مذهب الجمهور!!»[1].

أقول: هذا المذهب الشاذ في عدم تصويب علي عليه السلام في قتاله الفئة الباغية هو مذهب النواصب كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» حيث يقول في كلامه على حديث عمار رضي الله عنه «تقتلك الفئة الباغية»:

«وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار وردّ على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه»[2].

ويقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد عن حديث عمار:

«صار فرقاناً بين أهل السنة والنواصب فالأولون يثبتونه والآخرون ينفونه أو يؤولونه وأن يكون من الفئتين باغية ومبغي عليها»[3].

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص١٧١-١٧٢.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٨٣.

(٣) القول الفصل ١/ ٤٩٢.

وإضافة إلى ما ذكره الدكتور وميض في كلامه من أقوال العلماء أحب أن أذكر هنا نصوصاً أخرى لجملة من الأئمة والعلماء تثبت أن مذهب جمهور أهل السنة والجماعة أو إجماعهم على أنَّ علياً عليه السلام كان محقاً مصيباً في حروبه.

وقد استفدت في معرفة معظم هذه النقول من كتاب «بيعة علي بن أبي طالب» لأم مالك الخالدي وحسن المالكي.

١- الإمام النسائي. ذكر في كتابه «خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» (ص٩٦) باباً بعنوان: الترغيب في نصرة علي- رضي الله عنه-.

٢- الإمام ابن خزيمة. قال: «وكل من نازع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في إمارته فهو باغ. على هذا عهدت مشايخنا، وبه قال ابن إدريس -يعني الشافعي رحمه الله»[1].

٣- الإمام الماوردي الشافعي. قال في كتابه «الحاوي الكبير» في فقه الشافعية: «أما الإجماع الدال على إباحة قتالهم (أي البغاة)، فهو منعقد عن فعل إمامين: أحدهما أبو بكر في قتال مانعي الزكاة. والثاني: علي بن أبي طالب في قتال من خلع طاعته»[2].

٤- الإمام ابن حزم. قال: «وقد علمنا أنَّ من لزمه واجب وامتنع من أدائه وقاتل دونه فإنه يجب على الإمام أن يقاتله وإن كان منا وليس ذلك بمؤثر في عدالته وفضله، ولا بموجب له فسقاً بل هو مأجور لاجتهاده ونيته في طلب الخير، فبهذا قطعنا على صواب علي رضي الله عنه وصحة إمامته وأنه صاحب الحق وأن له أجرين أجر الاجتهاد وأجر الإصابة وقطعنا أن معاوية رضي الله عنه ومن معه مخطئون مجتهدون

(١) البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، ص٥٣١.

(٢) الماوردي، الحاوي الكبير ١٦/ ٣٥٧.

مأجورون أجراً واحداً»[1].

٥- الإمام البيهقي. قال: «إنَّ الذي خرج عليه ونازعه كان باغياً عليه، وكان رسول الله قد أخبر عمار بن ياسر بأن الفئة الباغية تقتله فقتله هؤلاء الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي ﷺ في حرب صفين»[2].

٦- الإمام أبو المعالي الجويني. قال: «فصل: علي بن أبي طالب كان إماماً حقاً في توليته، ومقاتلوه بغاة وحسن الظن بهم يقتضي أن يظن بهم قصد الخير وإن أخطؤوه»[3].

٧- الإمام أبو بكر بن العربي. قال في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا...﴾ الآية [الحجرات: ٩]: «هذه الآية هي الأصل في قتال المسلمين، والعمدة في حرب المتأولين وعليها عوَّل الصحابة، وإليها لجأ الأعيان من أهل الملَّة، وإياها عنى النبي ﷺ بقوله: «تقتل عماراً الفئة الباغية»... فتقرَّر عند علماء المسلمين، وثبت بدليل الدِّين أنَّ علياً ﷺ كان إماماً، وأن كل من خرج عليه باغ، وأن قتاله واجب حتى يفيء إلى الحق، وينقاد إلى الصلح»[4].

٨- الإمام ابن قدامة. قال: «وأجمعت الصحابة ﷺ على قتال البغاة، فإن أبا بكر رضي الله عنه قاتل مانعي الزكاة، وعلي قاتل أهل الجمل وصفين والنهروان»[5].

---

(١) الفصل ٢/ ٢٧٧.

(٢) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، ص٥٣٠.

(٣) كتاب الإرشاد، ص٣٦٥.

(٤) ابن العربي، أحكام القرآن: تحقيق عبدالرزاق المهدي ٤/ ١١١، ونقله القرطبي مقراً له في الجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٣١٧-٣١٨.

(٥) ابن قدامة، المغني ١٢/ ٢٣٨.

٩- الإمام النووي. قال: «وكان علي رضي الله عنه هو المحق المصيب في تلك الحروب، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهه حتى أن جماعة من الصحابة تحيَّروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين، ولم يقاتلوا ولم يتبيَّنوا الصواب»[١].

وقال أيضاً عن حديث عمار رضي الله عنه: «قال العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن علياً رضي الله عنه كان محقاً مصيباً، والطائفة الأخرى بغاة لكنهم مجتهدون، فلا إثم عليهم لذلك»[٢].

١٠- الإمام ابن كثير. قال: «مذهب أهل السنة والجماعة، أن علياً هو المصيب، وإن كان معاوية مجتهداً في قتاله وقد أخطأ»[٣].

وقال أيضاً عن مقتل عمار بن ياسر رضي الله عنهما: «قتله أهل الشام وبان بذلك وظهر سر ما أخبر به الرسول ﷺ من أنه تقتله الفئة الباغية، وبان بذلك أن علياً محق وأن معاوية باغ، وما في ذلك من دلائل النبوة»[٤].

١١- الإمام محمد بن إبراهيم الوزير. قال: «وإجماع الأئمة الأربعة، وسائر أهل السنة على أن معاوية باغ على علي عليه السلام، لتواتر الحديث في ذلك»[٥].

وقال بعد أن ذكر حديث عمار رضي الله عنه وأقوال العلماء فيه: «وذكر القرطبي في تذكرته والحاكم في علوم الحديث أن القول بمقتضاه إجماع أهل السنة، يعني أنَّ من حارب

---

(١) مسلم بشرح النووي ١٨/ ٢٢٠.
(٢) المصدر نفسه ١٨/ ٢٤٧.
(٣) البداية والنهاية ١٠/ ٥٦٣.
(٤) المصدر نفسه ١٠/ ٥٢٦.
(٥) العواصم والقواصم ٨/ ٨٢. وانظر أيضاً: ٨/ ١٩-٢٠

علياً عليه السلام، فهو باغ عليه، وأنه عليه السلام صاحب الحق في جميع تلك الحروب»[1].

١٢- الإمام يحيى بن أبي بكر العامري الشافعي محدِّث اليمن وشيخها. قال:

«والإجماع منعقد على إمامته وبغي الطائفة الأخرى، ولا يجوز تكفيرهم كسائر البغاة، واستدل أهل السنة والجماعة على ترجيح جانب علي بدلائل أظهرها وأثبتها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: تقتلك الفئة الباغية»[2].

وقال أيضاً: «والعلماء مجمعون على تصويب قتال علي عليه السلام لمخالفيه لأنه إمام الحق»[3].

ويقول أيضاً:«واعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة في تلك الحروب أن علياً كرم الله وجهه هو المحق، وأنه هو الخليفة لا خلافة لغيره، ولهم على ذلك دلائل كثيرة»[4].

وسيأتي في التتمة التي تلي هذه كلام لعلماء آخرين في تصويب علي عليه السلام في قتاله للبغاة، ورد دعوى الإجتهاد لمعاوية في محاربة عليّ منهم: العلامة المقبلي، والإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني، والعلامة صديق حسن خان القنوجي البخاري وغيرهم.

---

(١) إيثار الحق على الخلق، ص٤١٢.

(٢) العامري، غربال الزمان في وفيات الأعيان، ص٣٧.

(٣) المصدر نفسه، ص٥٥.

(٤) الرياض المستطابة، ص ٧٨.

وقفة وتعليق مع ابن تيمية حول صلح الحسن

تكرَّر من ابن تيمية الاستدلال بصلح الحسن على أنَّ علياًعليه السلام لم يكن مصيباً في قتاله الفئة الباغية، وأن ترك القتال كان خير من فعله، وهذا الذي فهمه ابن تيمية من الخطأ البيِّن، ولهذا قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لقول النبي ﷺ للحسن عليه السلام: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين»:

«واستدل به على تصويب رأي من قعد عن القتال مع معاوية وعلي، وإن كان علي أحق بالخلافة وأقرب إلى الحق، وهو قول سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر من اعتزل تلك الحروب، وذهب جمهور أهل السنة إلى تصويب من قاتل مع علي لامتثال قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ الآية، ففيها الأمر بقتال الفئة الباغية، وقد ثبت أن من قاتل علياً كانوا بغاة»[1].

ويمكن القول بأن علياًعليه السلام كان محقاً ومصيباً في حربه الفئة الباغية في وقته، وأن السبط الحسنعليه السلام كان أيضاً محقاً ومصيباً في الصلح في وقته.

وهذا ما ذكره بعض العلماء المحققين وإليك كلامهم في ذلك:

يقول الإمام القاضي أبو بكر بن العربي المالكي:

«إن الله سبحانه أمر بالصلح قبل القتال، وعيَّن القتال عند البغي؛ فعل علي بمقتضى حاله، فإنه قاتل الباغية التي أرادت الاستبداد على الإمام، ونقض ما رأى من الاجتهاد والتحيُّز عن دار النبوة ومقر الخلافة بفئة تطلب ما ليس لها طلبه إلا بشرطه، من حضور مجلس الحكم والقيام بالحجة على أنهم؛ ولو فعلوا ذلك ولم يقد علي منهم ما احتاجوا

(١) فتح الباري ١٣/ ٧٨.

إلى مجاذبة؛ فإن الكافة كانت تخلعه، والله قد حفظه من ذلك وصانه.

وعمل الحسن رضي الله عنه بمقتضى حاله، فإنه صالح حين استشرى الأمر عليه، وكان ذلك بأسباب سماوية، ومقادير أزلية، ومواعيد من الصادق صادقة، منها ما رأى من تشتُّت آراء من معه، ومنها أنه طعن حين خرج إلى معاوية فسقط عن فرسه وداوى جرحه حتى برأ، فعلم أنَّ عنده من ينافق عليه ولا يأمنه على نفسه، ومنها أنه رأى الخوارج أحاطوا بأطرافه، وعلم أنه إن اشتغل بحرب معاوية استولى الخوارج على البلاد، وإن اشتغل بالخوارج استولى عليها معاوية»[1].

ويقول الحافظ ابن الوزير في كتابه «العواصم والقواصم»:

«وكذلك حرب علي وصلح الحسن- عليهما السلام- وعلي أفضل من الحسن بالإجماع، وقد صحَّ الخبر بالثناء على فعل الحسن بالسيادة في فعله، وقد سئلت عنه، فوقع لي- والله أعلم- أنه يحتمل أن فعل كل واحد منهما كان الأولى بالنظر إلى زمانه، ومراد الله تعالى في عقوبة من عاقبه بذلك أو رحمه، على أنها لا تخلو العقوبة من الرحمة، كالحدود»[2].

ويقول العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي:

«إنَّ الخليفة الحق لا يملك الخلافة، كما يملك المتاع يسوغ له أن يتنازل عنه لمن شاء، بل الخلافة منصب ديني كبير لا يتحلَّى به إلَّا المتأهل له المجتمعة فيه شروطه المشهورة.

وانعقاد الخلافة للإمام الحسن محقق لاستحقاقه لها، واجتماع الشروط فيه،

---

(١) أحكام القرآن ٤/ ١١٢.

(٢) العواصم والقواصم ٨/ ١٤٨-١٤٩.

ومبايعة أهل الحل والعقد له، فنزوله عنها لا يصح إلَّا لنحو جنون، أو برضاء تام، ولم يكن شيء من هذا قطعاً.

وقد كان تنازل الحسن عليه السلام كرهاً إجماعاً فلا حكم له، وخلافته الشرعية باقية كما هي، وحقوقه ثابتة لم يمح منها الإكراه شيئاً.

ومن هنا ساغ للحسن عليه السلام ما اشترطه من الأموال؛ لأنه وإن منع عن التصرُّف كرهاً، يجب عليه أن يبذل كل جهده في نفع المسلمين واستخلاص ما أمكنه استخلاصه من حقوقهم وأموالهم بأية وسيلة أمكنت، وتحت أي اسم كان، ليضع ما تمكَّن من استخلاصه في موضعه الذي أمر الله به.

ومعاوية ممن لا يجوز ائتمانه على أمر من أمور المسلمين بعد ظهور ما ظهر منه، فمن ائتمنه بعد ذلك طائعاً كان من أكبر الخائنين الغاشين للأمة الملعونين على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وحاشا لله أن يكون من أولئك ابن النبي وريحانته.

ثم إن قتال علي لمن قاتلهم من الناكثين والقاسطين والمارقين لم يكن جميعه عن اجتهاد محض بل جله كان عن أمر وتنصيص عن أخيه صلى الله عليه وآله وسلم، وقد بسطنا النقل في ذلك في كتاب «أحاديث المختار في معالي الكرار»، ولذلك قال علي- عليه السلام-: لم أجد إلَّا القتال أو الكفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم»[1].

أما الدكتور وميض بن رمزي العمري فقد ردَّ على ابن تيمية بكلام متين قال فيه:

«لمَّا أثنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما فعله الحسن وسماه إصلاحاً وليس إفساداً علم بزعم طائفة أن الخير قبل تولية الحسن أيضاً كان في ترك القتال لا في المشاركة فيه، ومن هنا زعم ابن تيمية أنَّ القتال الذي سار إليه علي عليه السلام لم يكن واجباً ولا مستحباً وأن ترك

(١) تقوية الإيمان، باختصار وتصرف يسير، ص٩٦- ١٠٠.

القتال كان خيراً من فعله من الجانبين!!

وهذا خطأ كبير من ابن تيمية رحمه الله تعالى.

وأما قتال الفئة الباغية المقاتلة فهو واجب بالنص القرآني الصريح سواء كانت الفئة الباغية هي التي ابتدأت بحمل السيف أو كانت هي التي أوجبت حمله عليها.

وأما تسمية تنازل الحسن عليه السلام لمعاوية إصلاحاً وليس إفساداً فإنما كان ذلك باضطرار الحسن في وقته إلى تحمُّل مفسدة كبيرة لأجل اجتناب ما هو أكبر منها، وكل من فعل ذلك من الأئمة الصالحين فهو مصلح لان اجتناب أكبر المفسدتين هو الإصلاح عينه وقد قال تعالى: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾.[هود:٨٨]. وأما علي عليه السلام فلم يكن مضطراً في وقته إلى تسليم الإمامة الكبرى إلى إمام الفئة الباغية الداعية إلى النار فلو فعل علي في وقته ما فعله الحسن بعد ذلك لكان علي مفسداً وليس مصلحاً.

يوضح الأمر أن معاوية ليس من السابقين وإنما هو من الطلقاء الذين أسلموا بعد فتح مكة فلم يكن ينظر إليهم أصلاً لمنصب الإمامة الكبرى وليست له فضيلة خاصة غير مطلق الصحبة المتأخرة. وفوق كل ذلك أنه من المحال أن يجوز في الشريعة بلا اضطرار تسليم الإمامة الكبرى إلى إمام فئة باغية تدعو إلى النار بنص الحديث النبوي والذي حوَّل الإمامة من خلافة راشدة إلى ملك عاض بل هو نفسه حوَّله إلى ملك جبري بتوريثه إلى ابنه يزيد.

فلا أدري ما الذي جرى لابن تيمية إذ جاء إلى منصب الإمامة الكبرى فلم تكن إمامة الفئة الباغية والدعوة إلى النار مانعة من إسناد الخلافة إلى معاوية إلا بالاضطرار، ولا كان وجود الحسن والحسين وسعد وابن عمر مانعاً كذلك، ولا كان خلو عسكر معاوية من السابقين مانعاً أيضاً؟! إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي توجب قطعاً

حمل تنازل الحسن إلى معاوية على الاضطرار.

وقد ثبت عن الصحابة ما يدل على أنهم اضطروا اضطراراً إلى قبول خلافة معاوية وإن لم يكن لمعاوية حق الخلافة وفي ذلك روايات متعدِّدة»[1].

ويقول الشيخ حسن بن فرحان المالكي: «أما الحسن بن علي فقد كان مضطراً للصلح مع معاوية لتفرُّق جيشه وطعنهم له ومكاتبتهم خصمه ولم يثبت معه إلا القليل من المخلصين كبقية الصحابة وبعض كبار التابعين الصالحين، أما القبائل وأصحاب الدِّرهم والدِّينار فقد كاتبوا معاوية واتفق رؤساء العشائر معه.

فكان عمل الصلح أولى من [فعله][2] في هذه الحالة ولذلك جاء الحديث- إن صح- في مدح صلح الحسن مع أنَّ الأقرب في الحديث أنه مرسل لا يصح- وإن دندن حوله النواصب- ليس حباً في الحسن ولا في صلحه ولكن طعناً في الإمام علي وحربه للبغاة.

ولا ريب أن قتال علي للبغاة مقدَّم على صلح الحسن معهم؛ لأن حرب علي للبغاة معه فيه الحق في أحاديث متواترة صريحة الدَّلالة بينما صلح الحسن لو فعله مع القدرة على قتال البغاة لكان مخطئاً، لأنه بهذا يكون قد جعل شرعية للملك العضوض الذي ذمَّه النبي ﷺ ويكون قد ساهم في إنهاء الخلافة الراشدة التي مدحها النبي ﷺ، ولكن الحسن كان مضطراً لذلك.

ثم ليس في مدح الصلح إلَّا حديث فرد مختلف فيه لاختلاف المحدثين في سماع الحسن من أبي بكرة مطلقاً أم لا؟! ثم اختلافهم هل سمع هذا الحديث من أبي بكرة أم

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص١٨٠ - ١٨١.

(٢) هكذا وردت في الأصل، ولعل الصواب [تركه].

لا؟ وسيأتي أنَّ شطر الحديث الأخير ضعيف لا يصح مرفوعاً وإنما هو مدرج من كلام أبي بكرة [1].

والصواب أن يقال علي محق في حرب البغاة في زمانه، والحسن محق في الصلح معهم لظروفه، وحق علي أوضح من عذر الحسن» [2].

(١) راجع حديث صلح الحسن مع تفصيل الكلام فيه سنداً ومتناً في نفس الكتاب، ص٢٢٦-٢٦١.

(٢) حسن المالكي، مع الشيخ عبد الله السعد في الصحبة والصحابة، ص١٣٧.

بين الشهرستاني وابن تيمية

ذكر الشهرستاني في كتابه «الملل والنحل» خلافة علي عليه السلام وحروبه في زمنه وقال: «وبالجملة كان علي رضي الله عنه مع الحق، والحق معه»[1]، وهذا موافق لما قرّرته سابقاً من أنه قول جمهور أهل السنة والجماعة أو إجماعهم.

لكن ابن تيمية لم يرق له ذلك، واعتبر قول الشهرستاني هذا دليلاً على تحامله في كتابه للشيعة وميله لهم، وأن تخصيصه علياً عليه السلام بهذا دون أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، لا يقوله أحد من المسلمين غير الشيعة، وقال أيضاً بأن الشهرستاني يميل كثيراً إلى أشياء من أمور الإمامية[2].

وهذا كله لا يصح عن الشهرستاني - على الأقل - في كتابه «الملل والنحل» كما سيأتي بيانه، وتحجُّج ابن تيمية بأن الشهرستاني لم يذكر من أحوال الخلفاء الثلاثة أن الحق معهم دون من خالفهم كما ذكر في حق علي فيه تكلُّف وتعسُّف ظاهر لأمور:

أولاً: إنَّ الشهرستاني إنما ذكر هذا في سياق كلامه عن حروب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في الجمل وصفين والنهروان، وهذا لم ينفرد به الشهرستاني، بل يذكره أيضاً غيره ممَّن كتب في الملل والنحل، وكذا الفقهاء وشرَّاح الحديث؛ وذلك للخلاف الكبير الذي وقع بين الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم في حروب علي عليه السلام فاقتضى الأمر البيان والتوضيح.

ثانياً: إنَّ الخلافات التي حدثت في خلافة الثلاثة كانت يسيرة وانتهت في حينها باستثناء ما حدث في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، وكان الحق فيها واضح مع الثلاثة ولم

(١) الملل والنحل، ص٢٣.

(٢) انظر: منهاج السنة ٣/ ٦٩٩، ٧٣٢- ٧٣٣.

يشتبه الأمر على أحد من الصحابة ومن جاء بعدهم غير الخوارج وأهل الرفض والزندقة.

ثالثاً: إنَّ الشهرتاني لم يخص علياً بذلك إلَّا إذا جمد ابن تيمية على اللفظ؛ فقد ذكر إمامة الصديق ﷺ وذكر بيعته في السقيفة، ثم بيعة الناس له في المسجد، ولم يزد على ما جاء في الصحيح، وما ذكره ابن تيمية نفسه في كتابه «منهاج السنة»، ثم ذكر موافقة جماعة الصحابة بأسرهم لأبي بكر ﷺ على قتال مانعي الزكاة بعد الخلاف في شأنهم أول الأمر.

وذكر في كلامه عن خلافة عمر بن الخطاب ﷺ أن الناس كانوا كلهم يصدرون عن رأيه، وأن الدعوة انتشرت في خلافته، وظهرت الكلمة، ودانت العرب ولانت العجم.

وقال عن خلافة عثمان ﷺ: واتفقوا كلهم على بيعته، وانتظم الأمر واستمرت الدعوة في زمانه، وكثرت الفتوح، وامتلأ بيت المال، وعاشر الخلق على أحسن خُلُق، وعاملهم بأبسط يد، ووقعت في زمانه اختلافات كثيرة، وأخذوا عليه أحداثاً كلها محالة على بني أمية، وقتل مظلوماً في داره، وثارت الفتنة من الظلم الذي جرى عليه، ولم تسكن بعد[1].

رابعاً: ألا يكفي ابن تيمية تصريح الشهرستاني في أول كتابه وقبل ذكر الخلاف الذي جرى بين الأمة بأن الحق في جميع المسائل يجب أن يكون مع فرقة واحدة هي أهل السنة والجماعة الذين هم على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه[2].

---

(١) انظر: الملل والنحل، ص٢١- ٢٣.

(٢) انظر: الملل والنحل، ص٨

وقد أراد ابن تيمية تأكيد كلامه في ميل الشهرستاني للشيعة، وبيان فساد كلامه السابق في أن الحق مع علي، فوقع في أخطاء أخرى فقال:

«ومما يبيِّن فساد هذا الكلام قوله: «إن الاختلاف وقع في زمن علي بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له»، ومن المعلوم أن كثيراً من المسلمين لم يكونوا بايعوه، حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا بايعوه، دع الذين كانوا بعيدين كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخرسان وكيف يُقال مثل هذا في بيعة علي، ولا يقال في بيعة عثمان التي اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم يتنازع فيها اثنان؟»[1].

وقد ذكرت الرَّد على تشكيك ابن تيمية في الاتفاق على بيعة علي عليه السلام في «التتمة الثالثة عشر»، وذكرت هناك ما قرَّره العلماء من أن بيعة علي ثبتت بالنص والواقع والإجماع، وأنه لم يعارض بيعته سوى أهل الشام، وأن امتناع هؤلاء لا يقدح في اتفاق الأكثر فضلاً وعدداً وشوكة على بيعته.

والظاهر أن هذا الذي أراده الشهرستاني بدليل قوله عن هشام بن عمرو الفوطي أحد رؤوس المعتزلة:

«ومن بدعه في الإمامة قوله: إنها لا تنعقد في أيام الفتنة واختلاف الناس، وإنما يجوز عقدها في حال الاتفاق السلامة.

وكذلك أبو بكر الأصم من أصحابه كان يقول: الإمامة لا تنعقد إلا بإجماع الأمة عن بكرة أبيهم، وإنما أراد بذلك الطعن في إمامة علي رضي الله عنه؛ إذ كانت البيعة في أيام الفتنة من غير اتفاق من جميع أصحابه؛ إذا بقي في كل طرف طائفة على خلافه»[2].

---

(١) منهاج السنة ٣/ ٧٣٣.

(٢) الملل والنحل، ص٦٣.

أما قول ابن تيمية: «ولا يُقال في بيعة عثمان...إلخ»، فكلام غير صحيح ولا دقيق، بل ذكر الشهرستاني ذلك كما سبق وقال: «واتفقوا كلهم على بيعة عثمان ﵁».

ثم قال ابن تيمية في نفس الصفحة: «وكذلك ما ذكره من التعريض بالطعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر لهم عذراً ولا رجوعاً».

وهذا أيضاً لا يصح؛ فقد ذكر الشهرستاني ذلك فقال عن طلحة والزبير ﵄: «والحق أنهما رجعا وتابا؛ إذ ذكَّرهما أمراً فتذكراه. فأما الزبير فقتله ابن جرموز بقوس وقت الانصراف، وهو في النار لقول النبي ﷺ: «بشِّر قاتل ابن صفية بالنار». وأما طلحة فرماه مروان بن الحكم بسهم وقت الإعراض فخرَّ ميتاً.

وأما عائشة ﵂ فكانت محمولة على ما فعلت، ثم تابت بعد ذلك ورجعت»[1].

ولعل في هذا الذي ذكرت آنفاً دليلاً لمن قال بأن ابن تيمية لا يحكي بأمانة كلام خصومه.

وبعد هذا لا يرى المنصف لوقوع ابن تيمية في كل هذه الأخطاء سوى تعصُّب ابن تيمية وتحامله على الشيعة، وابن تيمية نفسه قد ذكر بأن الشهرستاني في كتبه الأخرى غير «الملل والنحل» يبطل مذهب الإمامية، وأنه إنما داهنهم وأظهر الميل لهم في كتابه هذا؛ لأنه صنَّفه لرئيس من رؤسائهم، وكانت له ولاية ديوانية، وكان الشهرستاني مقصود في استعطافه له، ولهذا تحامل فيه للشيعة تحاملاً بيِّناً[2].

ولكن من طالع كتاب «الملل والنحل» ظهر له نقيض ما يذكره ابن تيمية فقد صرَّح في أوائل كتابه هذا كما ذكرت سابقاً بأن الحق في جميع المسائل يجب أن يكون مع

---

(١) الملل والنحل، ص٢٣.

(٢) انظر: منهاج السنة ٣/ ٦٩٩- ٧٠٠.

فرقة واحدة هي أهل السنة والجماعة، كما أنه سفَّه مذهب الشيعة الإمامية في كتابه هذا في أكثر من موضع.

وأما قول ابن تيمية عن الشهرستاني: «بل يذكر أحياناً أشياء من كلام الإسماعيلية الباطنية منهم ويوِّجهه، ولهذا اتهمه بعض الناس بأنه من الإسماعيلية، وإن لم يكن الأمر كذلك، وقد ذكر من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته»[1].

فإنه يكفي في ردِّه ما ذكره الشهرستاني في كتابه «الملل والنحل»؛ فبعد أن أنجز الكلام في الفرق الإسلامية وقبل أن يذكر فرقة الإسماعيلية يقول:

«وقد أنجزت الفرق الإسلامية وما بقيت إلا فرقة الباطنية وقد أوردهم أصحاب التصانيف في كتب المقالات: إما خارجة عن الفرق وإما داخلة فيها، وبالجملة: هم قوم يخالفون الاثنتين والسبعين فرقة»[2].

والحقيقة أن ابن تيمية لمَّا كان لا يرى أن الحق مع علي عليه السلام في قتال البغاة، وأن القتال في الجمل وصفين كان قتال فتنة، وأن الصواب كان في ترك القتال والاعتزال، راح يتَّهم الشهرستاني بالميل إلى الشيعة والتحامل لهم، وامتعض من قوله: «وبالجملة كان علي رضي الله عنه مع الحق، والحق معه»، مع أن هناك كثير من الأحاديث والآثار تصرِّح بهذا المعنى وردت في علي وعمار رضي الله عنهما منها: قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره»، وقوله ﷺ: «تمرق مارقة من الناس يلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق»، وقوله: «إن منكم رجلاً يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله»، وقوله ﷺ لعلي وفاطمة وحسن وحسين:

---

(١) منهاج السنة ٣/ ٦٩٩.

(٢) الملل والنحل، ص١٥٢.

«أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم»، وقوله ﷺ: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، وقوله ﷺ: «أبو اليقظان على الفطرة»، وقوله ﷺ: «ما خيِّر عمار بن أمرين إلَّا اختار أرشدهما» وغيرها كثير.

بل ذكر الحافظ أبو الحسن علي بن محمد المعروف بابن المغازلي(ت٤٨٣هـ) في كتابه «مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» حديثاً طويلاً فيه لفظ يتطابق إلى حد كبير مع ما ذكره الشهرستاني؛ ففيه قول النبي ﷺ: «الحق مع عليّ وعليّ مع الحق، يزول الحق مع عليّ حيث زال»[1].

وهناك أيضاً أحاديث أخرى جاءت قريبة من عبارة الشهرستاني- وإن كانت تحتاج إلى بحث في درجتها- فيها أن الحق مع علي، وأن الله يدير الحق معه، وأن علياً مع القرآن والقرآنِ مع علي، وقد ذكر طرفاً منها الإمام الصنعاني في كتابه«الروضة الندية»(١٨٥-١٨٦) وقال: «فهذه قطرة من أحاديث الباب فيها الدَّلالة على أنه عليه السلام لا يفارق الحق، والحق لا يفارقه».

أما الآثار فسأكتفي هنا بما ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»(١٣/ ١٠٠) عن حذيفة رضي الله عنه: «تقتلك الفئة الباغية».

قال رحمه الله: «ودلَّ حديث «تقتل عماراً الفئة الباغية» على أن علياً كان المصيب في تلك الحرب؛ لأن أصحاب معاوية قتلوه، وقد أخرج البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال: «كنا عند حذيفة فقال: كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف؟ قالوا: فما تأمرنا؟ قال: انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فالزموها فإنها على الحق»».

قال الشيخ حسن المالكي معلِّقاً على هذا الأثر: «وهذا الأثر عن حذيفة له حكم المرفوع؛ لأنه إخبار بالغيب، ولأن قائله حذيفة أعلم الناس بالفتن، ومثل هذا لا يقال

(١) ابن المغازلي: مناقب عليّ بن أبي طالب، تحقيق: أبي عبد الرحمن تركي بن عبد الله الوادعي، ص١٧٣. وقال المحقق: إسناده ضعيف جداً.

بالرأي، وفيه دلالة صريحة على أن الحق مع علي وأن الواجب هو القتال معه وليس الاعتزال أو قتاله»[1].

والحاصل أن المرء لا ينجو من وصمة التشيُّع، ويكون سنياً خالصاً عند ابن تيمية إلّا بشروط منها: أن لا يجزم ويصرِّح بأن الحق مع علي في جميع حروبه، كما فعل الشهرستاني، ومنها: أن لا يفضِّل علياً على عثمان ﷺ، ومنها: أن لا يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتل علياً، كما فعل بعض أئمة الحديث كالنسائي والحاكم وابن عبد البر وأمثالهم من أهل العلم بالحديث.

وقد صرَّح ابن تيمية بهذا في «منهاج السنة» فقال عن الإمام الحاكم وأمثاله:

«لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما، لا يبلغ تفضيله على أبي بكر وعمر، فلا يعرف في علماء الحديث من يفضِّله عليهما، بل غاية المتشيع منهم أن يفضِّله على عثمان، أو يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك»[2].

لكن ابن تيمية لم يبِّين لنا هل من قال بأن الحق مع غير الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، أو حصل منه كلام في علي، أو إعراض عن ذكر محاسنه؛ فيضعِّف الأحاديث الصحيحية في مناقبه، ويؤوِّل ما أقرَّ بصحته، أو يقول بأن فضائل علي ومناقبه مشتركة وليس له خصائص، مع أن من الأئمة والحفاظ مَنْ أفرد كتباً و أبواباً في خصائصه ﷺ.

هل مَنْ قال بهذا يكون من النواصب، لكن نصبه يسير لا يبلغ به الطعن في علي وخلافته وبيعته، أو تقديم معاوية عليه والتربيع به بالخلافة؛ لكون الأمة اجتمعت عليه ولم تجتمع على علي ﷺ كما يقوله بعض النواصب؟!

---

(١) بيعة علي بن أبي طالب، ص٨٧.

(٢) منهاج السنة ٤/ ٢٨٨.

التتمة السادسة عشر

في ردّ دعوى اجتهاد معاوية في بغيه على عليّ عليه السلام

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص٢١٢) من كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني إلى صواب علي عليه السلام في قتاله الفئة الباغية بالشام، وأن في حديث عمار ردٌّ على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه، وتقدَّم أيضاً قول الإمام الصنعاني في أن معاوية باغ ظالم غير مجتهد كما يدَّعيه بعض أهل السنة.

ولإيضاح المسألة أكثر سوف أنقل هنا كلام بعض العلماء المحققين في ذلك، خصوصاً وأن هناك من يعتبر أن القول بأن علياً كان محقاً في حروبه، وأن محاربيه بغاة، من التشيّع المزري بأهل الإنصاف الذي يغلب على العجم!

وأعجب من ذلك قول الدكتور محمد سليمان الأشقر معلِّقاً على الحافظ العلائي الذي أثبت بغي معاوية وفئته الباغية بنص النبي ﷺ إذ قال: «يقتل عماراً الفئة الباغية»، رغم اعتذاره لمعاوية وذكره دعاء النبي ﷺ له، وذكر فضله وعلمه وقبول روايته، ولكن هذا كله لم يشفع للعلائي؛ لأنه صرح ببغي معاوية!، مع أنَّ هذا مذهب جماهير أهل السنة إن لم يكن إجماعهم كما ذكرت في التتمة السابقة.

فقال الأشقر: «هذه جرأة من المؤلف ﷺ، يتناقض بها كلامه، فبعد أن قال أولاً إن كلاً من الطرفين كان مجتهداً، أثبت لمعاوية هنا البغي، والبغي جريمة. فالصواب أن يقال: بأنه كان مجتهداً، وأنه كان يطلب بدم عثمان، وذلك من حقه، فهو من أولياء عثمان... وليس من الصواب إثبات البغي لمعاوية رضي الله عنه، بل نعذر الجميع ونترحم عليهم ونترضى عنهم جميعاً. وهذه طريقة أهل السنة في ذلك والله أعلم»[1].

---

(١) العلائي، تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، هامش ص١٠٤-١٠٥.

ومن قارن بين كلام العلائي والأشقر علم أن الجرأة إنما كانت في كلام الأشقر الذي خالف صريح النص النبوي، وما أوقعه في هذا إلا الغلو في الصحبة، التي لا يضر معها ذنب، وسيأتي كلام العلامة المقبلي في ذلك عند الكلام على معنى «كل الصحابة عدول» في آخر هذه التتمة.

ومن باب الإنصاف للدكتور الأشقر أقول: لعلَّ مذهبه في هذه المسألة قد تغيَّر، فقد تابع كثير من الباحثين مقالاته الأخيرة المنشورة في بعض الصحف والتي حاصلها جرح الصحابي أبي بكرة وردّ روايته بسبب قذفه المغيرة بن شعبة بالزنا، ولا مقارنة بين ما فعله أبو بكرة وما فعله معاوية من الطوام المرديات والتي سيأتي ذكر بعضها في كلام العلماء، إلا إذا دخل الهوى والتعصُّب لمعاوية كما هي عادة بعض المتسننة، رغبة في مناقضة الرافضة، الذين يتجاسرون على سادات الصحابة من السابقين الأولين، وغلوِّهم في تكفير وتفسيق جميع الصحابة إلا أربعة أو خمسة أو نحو ذلك!

وأما قبول رواية هؤلاء فالصواب قبولها؛ لأن العدالة المطلوبة لقبول الرواية مدارها على الصدق والضبط، وهذا ما يدل عليه تصرُّفات أهل الحديث خلافاً لما أصَّلوه في معنى العدالة في كتب المصطلح، فهم ثقات وليس التوثيق عبارة عن التعديل باصطلاحهم، بل الموثَّق صادق لا يكذب مقبول الرواية، وقد حقَّق هذه المسألة وبيَّنها أحسن بيان الإمام الصنعاني، كما سبق ذكره في «التتمة الحادية عشر».

وإليك الآن كلام بعض العلماء المحققين في ردِّ دعوى اجتهاد معاوية في بغيه على عليّ عليه السلام.

يقول الحافظ المجتهد النظَّار محمد بن إبراهيم الوزير:

«تواتر عن الصحابة أنهم كانوا يعتقدون في الباغي على أخيه المسلم وعلى إمامه العادل أنه عاص آثم وأن التأويل في ذلك مفارق للاجتهاد في الفروع فإنهم لم يتعادوا

على شيء من مسائل الفروع وتعادوا على البغي. وكذلك أجمعت الأمة على الاحتجاج بسيرة علي عليه السلام في قتالهم، وليس المجتهد المعفو عنه يقاتل على اجتهاده، ويقتل ويهدر دمه»[1].

وقال أيضاً مبيِّناً ضعف اعتذار أهل السنة لمحاربي أمير المؤمنين علي عليه السلام بأنهم كانوا متأولين، وكان لهم شبهة أداهم اجتهادهم إليها:

«وأما المحاربون لأمير المؤمنين رضي الله عنه، فإنهم -أي أهل السنة- لا يخالفون في قبح فعلهم ولا أنهم بغاة، ولكنهم يخالفون الشيعة في ثلاثة أصول (أحدها): في أنهم متأولون غير مصرِّحين.و(الثاني): في أن مسألة الإمامة ظنية. و(الثالث): في أن المخالف في القطعيات غير آثم، إذا هو تأول،ولم تكن القطعيات معلومة بالضرورة من الدين، فهذه أصول الخلاف بينهم وبين الشيعة وأضعف أصولهم الثلاثة هذه، الأصل الأول لا غير لاعترافهم بتواتر حديث عمار، وأمثال ذلك»[2].

وقال العلامة المقبلي في رده على دعوى الاجتهاد لمعاوية في قتاله أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه ومساواته في ذلك بأصحاب الجمل:

«إن طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم ومن يلحق بهم من تلك الدرجة التي يقدر قدرها من الصحابة، لا يشك عاقل في شبهة غلطوا فيها ولو بالتأويل، لصلاح مقاصدهم، وأما معاوية والخوارج فمقاصدهم بيِّنة، فإن لم يقاتلهم علي فمَن يقاتل، أما الخوارج فلا يرتاب في ضلالهم إلا ضال.

وأما معاوية فطالب ملك[3] اقتحم فيه كل داهية وختمها بالبيعة ليزيد، فالذي يزعم

---

(١) إيثار الحق على الخلق، ص٤١٣.

(٢) تنقيح الأنظار، ص٢٦٦.

(٣) يقول الحافظ ابن الوزير في سياق دفاعة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «ولم يكن عبدالله من طراز=

أنه اجتهد، لا نقول: اجتهد فأخطأ، لكنه إما جاهل لحقيقة الحال مقلد، وإما ضال اتبع هواه، اللهم إنَّا نشهد بذلك»[1].

وقال أيضاً في سياق كلامه عن غلوِّ المحدِّثين في الصحبة، وتأويل البعض لمن أساء الصحبة بما يشبه تأويل الباطنية:

«ومالك أيها السائل واستشكال ذلك وترك ما ملأ الأسماع والأبصار والبحار من فعلات معاوية المبدوءة بالفرية على خير المؤمنين في وقته بلا نزاع أنه تسبب لقتل عثمان، والمختومة بتعليق الخلافة بعنق شر أهل البقاع؟! ومن قال: إن ذلك اجتهاد منه، فهو إما حمار مقاد، وإمام مكابر عنيد، وهو كما قال ابن العربي المالكي[2]: إن ابن ملجم قاتل علي قتله بالاجتهاد بالإجماع، قال العسقلاني: هذا باطل بالإجماع. انتهى.

ولعمري إن ابن ملجم خارجي جلف، قد يكون ذا غباوة كسائر المصمِّمين على الضلال، الخوارج وغيرهم بل النصارى وسائر الكفار، فإن عندهم من الجدِّ أمر عجيب؛ لأن الشيطان الذي يناقض المحقين في عزائمهم يعاضد هؤلاء، ولأمر معاوية أوضح وأقبح من أمر ابن ملجم، ولو قدر على عليّ عليه السلام لقتله، كما قتل بيد ابنه الخبيث الحسين السبط وأهل الحرَّة، ولكن هؤلاء المعاندين قالوا فيه ما قالوا شفاءً لصدورهم في مقابلة الشيعة الغالين مقابلةً للباطل بالباطل، وكل ذلك زرع إبليس،

معاوية وأتباعه من الدنيويين».[العواصم والقواصم ٣/ ٢٨٣].

(١) العلم الشامخ، ص٤٥٤.

(٢) قال الصنعاني معلقاً على هذا في «ذيل الأبحاث المسددة»(ص٣٠٢): «أقول: في تلخيص ابن حجر أن قائل ذلك ابن حزم، فقال: لا خلاف بين الأئمة أن ابن ملجم قتل علياً متأولاً مجتهداً مقدِّراً أنه على الصواب، كذا قال ابن حجر، وهذا الكلام لا خلاف في بطلانه، إلا أنه يحتمل أنه كذلك عند نفسه، فنعم وإلا لم يكن ابن ملجم من أهل الاجتهاد ولا كاد، وإنما كان من جملة الخوارج. انتهى».

والحق أوضح من أن يشرح، ولم يبق إلا الحكم الذي يتبعه الجزاء، وهو لله وحده لا شريك له، وكل عبد لله سبحانه معه علم بما جرى يصدِّقنا فيما قلنا، والله يزيد عنيد العبيد بعداً وسحقاً، ويري عباده الباطل باطلاً والحق حقاً، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات»[1].

ويقول أيضاً: «ويا عجباه من قلة الحياء في ادعاء الاجتهاد، ولبسر بن أرطأة الذي انفرد بأنواع الشر؛ لأنه مأمور المجتهد معاوية ناصح الإسلام في سبِّ علي بن أبي طالب وحزبه، وكذلك مروان والوليد الفاسق، وكذلك الاجتهاد الجامع للشروط في البيعة ليزيد ومن أشار بها وسعى فيها أو رضيها وما لا يحصى.

والله ما قال قائلهم ذلك نصحاً لله ورسوله، اللهمَّ مغفل لا يدري ما يخرج من رأسه، قد سلَّم مقدمات وغذَّا لحمه وعروقه بالهوى والتقليد، وعوَّد جسمه ما اعتاده، فصار ذلك غذاءه، ثمَّ أخذ يتجاسر في البناء على ذلك، كنظائر لها قلما يخلو منها أحد، وإن اختلفت مكانتها في الدّين، غايته أنَّ الورع يتحرز من الرضا بتلك الطوام، فمن غاب عن المعصية ثم رضيها كان كمن حضرها، والعكس كما صرَّح به الحديث النبوي، نسأل الله الثبات على مراضيه والسلامة مما يكرهه، إنه رحيم ودود، قريب مجيب»[2].

ويقول الإمام الصنعاني:

«وبقتله- أي عمار- استدل على أنَّ معاوية في حربه وقتاله باغ ظالم غير مجتهد كما يقوله بعض أهل السنة أنه مجتهد مخطئ وأنه غير آثم كما قال العامري أيضاً: وأما المخالفون له فكانوا متأولين وكان لهم شبهة أداهم اجتهادهم إليها انتهى.

---

(١) الأبحاث المسددة في فنون متعددة، ص٣٠١- ٣٠٢.

(٢) الأرواح النوافخ، ص٣٧٥.

ذكره في ترجمة الزبير، فنقول أنه لا شك أنَّ من يعرف حال معاوية يعرف أنه ليس من الاجتهاد في ورد ولا صدر وأي اجتهاد وهذا النص ينادي بأنه الفئة الباغية والنص القرآني ينادي بالأمر بقتال التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله وإنما الرجل متحيِّل على الملك ملفق شبهة الطلب بدم عثمان يضل أهل الشام بها، وأي اجتهاد مع النص بأنه باغٍ، وأي اجتهاد مع إخبار الرسول ﷺ لعلي عليه السلام بأنه يقاتل القاسطين، وسمعت صحة الحديث عند إمام المتأخرين من أهل السنة الحافظ ابن حجر فإنه قال: وثبت عند النسائي ونقله وفسَّره ولم يقدح فيه، وقد ثبت من طرق عدة، وأي اجتهاد مع نص عمار ونص القرآن أن الفئة الباغية تقاتل حتى تفيء إلى أمر الله؟! وحديث عمار نص أنَّ معاوية الفئة الباغية، وأحسن مَنْ قال مشيراً إلى الرَّد على من زعم اجتهاد معاوية:

قال النواصب قد أخطأ معاوية ... في الاجتهاد وأخطأ فيه صاحبهُ

والعفو في ذاك مرجو لفاعله ... وفي أعالي جنان الخلد راكبهُ

قلنا كذبتم فلم قال النبي لنا ... في النار قاتل عمار وسالبُه؟

وما دعوى الاجتهاد لمعاوية في قتاله إلا كدعوى ابن حزم أنَّ ابن ملجم أشقى الآخرين مجتهد في قتله لعلي عليه السلام كما حكاه عنه الحافظ ابن حجر في تلخيصه، وإذا كان كل من ارتكب هواه ولفَّق باطلاً يروج به بلواه اجتهاداً لم يبق في الدنيا مبطل؛ إذ لا يأتي أحد منكراً إلا وقد أهب له عذراً وهؤلاء عبدة الأوثان قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ﴾ وكم من محتج حجته داحضة عند ربه وعليه غضب»[1].

وفي سياق نقده للحافظ ابن حجر العسقلاني فيما اعتذر به لمروان بن الحكم في قتله

---

(١) الروضة الندية، ص١٠٦-١٠٧.

طلحة رضي الله عنه بأنه كان متأوِّلاً كما قرَّره الإسماعيلي. يقول الصنعاني:

«وأما اعتذاره بأنه قتل طلحه متأوِّلاً فعذر لا يبقى معه لعاص معصية، بل يُدَّعى له التأويل، وهو كتأويل من ادَّعى لمعاوية في فواقره أنه مجتهد أخطأ في اجتهاده، مع أنه قد نقل العلامة العامري الإجماع أنه باغ، والباغي غير مجتهد في بغيه»[1].

ويقول الإمام الشوكاني:

«قال القرطبي: فبيَّن هذا الحديث أنَّ القتال إذا كان على جهل من طلب دنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله: «القاتل والمقتول في النار». قال الحافظ: ومن ثم كان الذين توقَّفوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عدداً من الذين قاتلوا وكلهم متأول مأجور إن شاء الله بخلاف من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا. اهـ.

وهذا يتوقَّف على صحة نيات جميع المقتتلين في الجمل وصفين، وإرادة كل واحد منهم الدِّين لا الدنيا، وصلاح أحوال الناس، لا مجرَّد الملك ومناقشة بعضهم لبعض مع علم بعضهم بأنه المبطل وخصمه المحق، ويبعد ذلك كل البعد، لا سيما في حق من عرف منهم الحديث الصحيح أنها تقتل عماراً الفئة الباغية، فإنَّ إصراره بعد ذلك على مقاتلة من كان مع عمار معاندة للحق، وتمادٍ في الباطل، كما لا يخفى على منصف، وليس هذا منا محبة لفتح باب المثالب على الصحابة، فإنا كما علم الله من أشدِّ الساعين في سدِّ هذا الباب، والمنفِّرين للخاص والعام عن الدخول فيه»[2].

وقال العلامة صديق حسن خان القنوجي البخاري:

«وأما الكلام فيمن حارب علياً - كرَّم الله وجهه - فلا شك ولا شبهة أنَّ الحق بيده

(١) ثمرات النظر، ص١٤١.

(٢) الشوكاني، نيل الأوطار، تحقيق: عبدالمنعم إبراهيم ٨/ ٣٥١٢-٣٥١٣.

في جميع مواطنه؛ أما طلحة والزبير ومن معهم فلأنهم قد كانوا بايعوه فنكثوا بيعته بغياً عليه، وخرجوا في جيوش من المسلمين فوجب عليه قتالهم، وأما قتاله للخوارج فلا ريب في ذلك، والأحاديث المتواترة قد دلَّت على أنهم يمرقون من الدِّين كما يمرق السهم من الرمية، وأما أهل صفين فبغيهم ظاهر لو لم يكن في ذلك إلَّا قوله ﷺ لعمار: «تقتلك الفئة الباغية» لكان ذلك مفيداً للمطلوب، ثم ليس معاوية ممَّن يصلح لمعارضة علي، ولكنه أراد طلب الرِّياسة والدنيا بين قوم أغتام لا يعرفون معروفاً، ولا ينكرون منكراً، فخادعهم بأنه طالب بدم عثمان فنفق ذلك عليهم، وبذلوا بين يديه دماءهم وأموالهم، ونصحو له حتى كان يقول علي لأهل العراق إنه يودّ أن يصرف العشرة منهم بواحد من أهل الشام صرف الدراهم بالدينار، وليس العجب من مثل عوام الشام، إنما العجب ممَّن له بصيرة ودين كبعض الصحابة المائلين إليه وبعض فضلاء التابعين. فليت شعري أي أمر اشتبه عليهم في ذلك الأمر حتى نصروا المبطلين وخذلوا المحقِّين وقد سمعوا قول الله تعالى: ﴿ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ ﴾، وسمعوا الأحاديث المتواترة في تحريم عصيان الأئمة ما لم يروا كفراً بواحاً، وسمعوا قول النبي ﷺ لعمار: «أنه تقتله الفئة الباغية»، ولولا عظم قدر الصحابة ورفيع فضل خير القرون لقلت: حب الشرف والمال قد فتن سلف هذه الأمة كما فتن خلفها اللهمَّ غفراً»[1].

(١) القنوجي، الروضة الندية شرح الدرر البهية، تحقيق: محمد صبحي حلاق ٢/ ٧٧٢-٧٧٣. وقال المحقق معلِّقاً على كلام القنوجي هذا: «دخل الشارح في مأزق لا قبل له به... وقد غلب على الشارح ما يغلب على الأعجام من التشيع المزري بأهل الإنصاف، وظهور الحجة وقيام الأدلة على أن الحق بجانب علي لا يسيغ لنا أن نحكم بالبغي على الصحابة الذين خالفوه، فقد يكون لهم أعذار لا نعلمها». وأقول: بل الذي دخل في مأزق لا قبل له به هو المحقق؛ لأن الذي نصَّ ببغي بعض هؤلاء هو النبي ﷺ كما في حديث عمار، وقد سبق في «التتمة الخامسة عشر» تقرير مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة، وقولهم بأن الذين قاتلوا علياً كانوا بغاة ظالمين له. أمَّا قول المحقق بأنه غلب على الشارح ما يغلب على=

وقد تبيَّن لي فيما بعد أن كلام القنوجي هذا هو بالأصل كلام الإمام الشوكاني بحروفه في «شفاء الأوام»(٣/ ٥٧٧)، نقله القنوجي دون الإشارة إلى ذلك!

ويقول العلامة أبو بكر بن شهاب:

«أقول: إن جمهور أهل السنة أثبتوا الاجتهاد والأجر لمقاتلي علي ومحاربيه ورددوه في كتبهم سواء أكان الأجر على نفس القتال أو على قصدهم الحسن في قتاله كما زعموا وهذا لا يبعد إذا قيل في حقِّ الزبير وطلحة وعائشة- رضي الله عنهم-؛ لأنهم رجعوا حين استبان لهم الحق وندموا، وسوابقهم الحسنة في الإسلام وشهادة النبي لهم بالجنة، وثناء علي نفسه عليهم تدل دلالة قوية على حسن قصدهم واجتهادهم وإن كانوا في نفس الأمر مخطئين.

أما معاوية وعمرو وحزبهما القاسطون فدعوى اجتهادهم وإثبات الأجر لهم ممَّا تأباه سنة سيد المرسلين، وتنقبض له نفوس المؤمنين، وكيف لا وقد نصَّ على بغيه حديث عمار المتواتر وقد سمعه معاوية وتمادى في غيِّه وعثا في الأرض فساداً، وعتى على ربه عناداً، طمعاً في الرياسة وحباً في الاستئثار كما تدل عليه أحواله وأفعاله، وهل يسوغ اجتهاد في مقابلة المنصوص؟! ولكن أكثر علماء أهل السنة غضُّوا الطرف وتأوَّلوا له بوائقه وفواقره لئلا تنتقض قاعدة تعميم العدالة عليهم وتلك هفوة أخرى.

إنَّ التزامهم التأويل والتعديل لمجرَّد مقام الصحبة لا يغني من الحق فتيلاً، ولا يستطيع أحد أن يقيم عليه دليلاً، بل من أحسنها فهو المحسن، ومن أساءها فعليه

الأعجام من التشيع المزري بأهل الإنصاف، فكلام لا قيمة له بعد معرفة الحق في المسألة، وخصوصاً إذا ما علمنا بأن أصل الكلام هو للإمام الشوكاني وليس للقنوجي الذي قد يكون لنشأته في بلاد أعجمية أثر في ذلك كما أراد المحقق قوله، وكان الأجدر بالمحقق التنبيه إلى أن الكلام هو كلام الشوكاني لا القنوجي، وهو الخبير بكتب ورسائل الشوكاني كما هو معروف.

إساءته، وإذا كانت الصحبة تمحو كل سيئة أو تغفرها أو تعصم حتى من الكذب وحده، فأهل البيت الطاهر أولى أن يُتأوَّل لكل منهم ما خالف فيه الحق، وأن لا تنخرم عدالة أحد منهم بارتكاب شيء من الكبائر؛ لأن تطهيرهم من الرِّجس جاء به الكتاب، ووردت به السنة أيضاً، وهم بضعة منه عليه وآله الصلاة والسلام فتفضيلتهم ذاتية، وفضيلة الصحبة عرضية خارجية، والذاتية أكمل وأفضل لعدم انفكاكها بخلاف العرضية، وكل منصف لا يقول بهذا ولا ذاك، وهو ما نعتقده، وظهور الفضيلة وثمرتها إنما تكون في الآخرة.

ولكن أهل الجرح والتعديل ناقشوا أهل البيت الحساب في كل حركة وسكون، وجرحوا كثيراً من أفاضلهم وهداتهم بالظن والتَّوهُّم ومجرَّد التشيُّع، ولم ينظروا إلى تلك الفضيلة الذاتية، ثم تجدهم اغتفروا الجرائم والموبقات العظيمة لمعاوية وأعوانه لمجرَّد الصحبة التي أساءوها بعد رسول الله ﷺ وأحدثوا بعده ما أحدثوا.

وإني والله لأنفعل عند ما تمرُّ عليَّ هذه الكلمات في كثير من كتب علمائنا، وهم الهداة القادة: (مجتهد)،(متأوِّل)،(مأجور)، يقولون هذه الكلمات لرجل لو عنَّ لأعتى ملوك الأرض على الله وأقواهم بأساً وأكثرهم جنوداً ونقوداً أن يعصي ربه بمثل ما عصاه ذلك الرجل لم يتأتَّ له ذلك، ولم يقدر عليه الآن؛ فإنه لا يجد مثل علي عليه السلام وبقايا أهل بدر والمهاجرين والأنصار رضي الله عنهم فيحاربهم، ولا مثل الحسن والأشتر رضي الله عنهما فيسمِّمهما ولا مثل حجر وأصحابه فيقتلهم صبراً، ولا خلافة نبوية فيحيلها إلى ملك عضوض، إلى غير ذلك من الموبقات التي يتأوَّلونها له ولو بما لا يتصوَّر إلا على بعد.

ثم استرسلوا في ذلك إلى تجهيل ناقليها وتكذيبهم وانتقاصهم ورميهم بمذموم التشيع وما كان أغناهم عن ذلك، يقولون إنَّ الصحابة حملة الدِّين وإنَّ الطعن فيهم

طعن في الدِّين[1]، وهذا إجمال في محل تفصيل؛ فإنه إن كان الطعن في كل الصحابة فصحيح ما قالوا، وإن كان الطعن فيمن لم يؤتمن على الدِّين لارتكابه الكبائر وإصراره عليها فلا، وكذا يقال في التابعين. فإن كان الطعن فيهم جميعاً فهو طعن في الدِّين كذلك، وإن كان الطعن في كذابيهم وفسقتهم فلا يؤثر على الدِّين شيئاً، وإن كان الصحابة أصل في حمل الدِّين بالنسبة إلى التابعين، فالتابعون أصل في حمله كذلك إلى تابعي التابعين، وهكذا كل طبقة أصل في حمله إلى من بعدها. وإذا أمعن المنصف النظر اتضح له ما التبس على كثيرين»[2].

ويقول العلامة محمد بن عقيل العلوي الحضرمي: «ومن المتفق عليه انعقاد الإمامة لعلي بعد بيعة أهل الحل والعقد له، ولزوم طاعته أهل الشام كلزومها أهل المدينة سواء. فبغي معاوية لو لم يأت فيه النص المتواتر لكان مما لا شك فيه لما ذكرناه، فاجتهاده إنما كان في الشر والبغي والضلال المبين، قياماً بالدَّعوة إلى النار، وليس من الاجتهاد الشرعي في شيء.

ومن يزعم أن معاوية من أهل الاجتهاد لا يسعه إن كان ذا عقل ودين إلَّا أن يعترف

---

(١) ومن ذلك قول الحافظ العلائي: «فمتى تطرَّق الطعن إلى أحد منهم حصل التشويش في أصول الشريعة، ولم يبق بأيدينا والعياذ بالله متمسك بشيء منها... إلخ»، وهذا الإلزام يكرِّره الكثير، وفي جواب ابن شهاب رد شافٍ عليهم، وأضيف إليه هنا مما قاله الدكتور محمد سليمان الأشقر معلِّقاً على كلام العلائي السابق، إذ أنه يتفق تماماً مع ما أجاب به ابن شهاب، حيث يقول: «هذه مبالغة من المؤلف ﷺ، فتطرُّق الطعن إلى واحد منهم وخاصة من كان مجهول الحال لا يحصل به ما ادعاه، فإنه لو حصل ذلك لردَّت رواية ذلك الواحد وسلم ما عداه. وأيضاً فإن الشريعة نقلت إلينا عبر التابعين ﷺ، وثبوت ضعف بعضهم أو انحرافه إلى بدعة أو نحوها لم يشوِّش الشريعة، بل بقي التمسُّك بما عدا مروياته ومروياته قليلة محدودة وبقي الكثير المبارك». [انظر: تحقيق منيف الرتبة، ص٧٢].

(٢) وجوب الحمية، ص ٣٣-٣٥.

بأن الإجتهاد الشرعي لون، والبغي والدُّعاء إلى النار الذين اتصف بهما معاوية لون آخر؛ لأن من يدور أمره بين أن يكون له أجران أو أجر واحد لا يجوز ذمّه فضلاً عن أن يهدر دمه، ويثاب قاتله، وهذا ظاهر، وإن تعامى عنه من تعامى محاذرة أو غفلة، أو لغرض، والغرض يعمي ويصم.

ويوضِّح بطلان ما توهَّمه بعضهم من إصابة كل مجتهد مطلقاً ما ثبت من قول رسول الله ﷺ فيمن أمرهم أميرهم الذي أمَّره عليهم رسول الله ﷺ وأمرهم بطاعته لمَّا أمرهم أن يدخلوا النار: «لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة» وفي رواية «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً». وهذا الحديث في الصحيحين ومسند أحمد وغيره.

وإذا أحطت علماً بما تقدَّم ذكره قطعت بأن ما نقله المصانع من أنَّ البغاة مثابون باطل واضح البطلان والله أعلم.

وكل من فحش غلطه في الدينيات مذموم إذا أقيمت عليه الحجَّة، ولم يرجع. ومن هنا لم يقل أحد بعذر الخوارج على شدَّة عبادتهم وتقشُّفهم وصلابتهم، مع كونهم أقلّ شراً من معاوية وأذنابه؛ لأنهم طلبوا الحق فأخطؤوه، ومعاوية وأذنابه طلبوا الباطل فأصابوه، وقد شهد على الطائفتين بهذا سيد المسلمين وصنو نبيهم ﷺ، وصح عن الحسن عليه السلام تفضيله قتال معاوية على قتال أتباع أهل حروراء من الخوارج»[1].

ويقول العلامة محمد رشيد رضا: «إن سيرة معاوية تفيد بجملتها وتفصيلها أنه كان طالباً للملك ومحبّاً للرِّياسة، وإنني لأعتقد أنه قد وثب على هذا الأمر مفتاتاً، وأنه لم يكن له أن يحجم عن مبايعة علي بعد أن بايعه أولو الأمر أهل الحل والعقد، وإن كان يعتقد أنه قادر على القيام بأعباء الأمة كما يقولون، فما كل معتقد بأهليته لشيء يجوز له

(١) تقوية الإيمان، باختصار ص١١٠ - ١١٢.

أن ينازع فيه، وقد كان علي يعتقد أنه أحق بالخلافة، ولما بايع الناس من قبله بايع لئلا يفرِّق كلمة المسلمين ويشق عصاهم، ومعاوية لم يراع ذلك.

وأنه هو الذي أحرج المسلمين حتى تفرَّقوا واقتتلوا وبه صارت الخلافة ملكاً عضوضاً، ثم إنه جعلها وراءه في قومه الذين حوَّلوا أمر المسلمين عن القرآن بإضعاف الشورى، بل بإبطالها واستبدال الاستبداد بها حتى قال قائلهم على المنبر: (من قال لي: اتقِ الله ضربت عنقه)! بعدما كان أبو بكر يقول على المنبر: (وليت عليكم ولست بخيركم، فإذا استقمت فأعينوني، وإذا زغت فقوِّموني)، وكان عمر يقول: (من رأى منكم فيَّ اعوجاجاً فليقوِّمه). وإنني على اعتقادي هذا لا أرى للمسلمين خيراً في الطعن في الأشخاص، والنبز بالألقاب، واللعن والسباب، وإنما عليهم أن يبحثوا عن الحقائق ليعلموا من أين جاءهم البلاء فيسعوا في تلافيه مع الاتحاد، والاعتصام، والاقتداء بالسلف الصالح في حسن الأدب مع الصحابة الكرام»[1].

ويقول المفكر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي مبيِّناً خطأ معاوية في قتاله علي عليه السلام، نافياً عنه الاجتهاد الذي يزعمه البعض لمعاوية:

«يظهر مما عرضناه أنَّ مَنْ قاموا في وجه خليفة العصر للقصاص من قتلة عثمان لم يكن قيامهم صحيحاً لا من الناحية الشرعية ولا من الناحية التخطيطية.

وإني لا أتردَّد- قدر ذرة- في التسليم بأنهم ارتكبوا هذا الخطأ بنية حسنة ظانين أنهم على صواب غير أني اعتبر خطأهم هذا مجرَّد خطأ وأتردَّد كثيراً في اعتباره اجتهاداً خاطئاً.

فإطلاق اصطلاح(الاجتهاد) لا يكون- عندي- إلا على الرأي الذي له في الشريعة مكان وفي وسعنا أن نسمِّي - فقط- الرأي الغلط أو الضعيف رغم وجود دليل شرعي

---

(١) مجلة المنار الإلكترونية، المجلد ٩، الجزء ٣، ص٢٠٥.

له (خطأً اجتهادياً)، فإن كان في الشريعة ولو أضعف دليل لقتال سيدنا علي فليتكرَّم أي عالم من العلماء بتوضيحه لنا .

أما فيما يختص بمعركة الجمل فالأخبار الصحيحة تقول أنَّ طلحة والزبير اعترفا بخطئهما قبيل المعركة وأن عائشة اعترفت بخطئها بعد ذلك، لكن معاوية كان يعتبر نفسه محقًّاً بلا شك، فأي دليل معقول إذن يجيز قتاله لخليفة العصر؟ ألأنَّ الخليفة الجديد عزل والياً من منصبه؟ أم لأنه قبض على قتلة الخليفة السابق ولم يحاكمهم؟ أم لأنَّ قتلة الخليفة السابق غلبوا عليه؟ أم لأنَّ خلافة الخليفة الجديد لم تقم بشكل قانوني في رأي أحد من الولاة مع أن عاصمة البلاد وسائر الولايات والأقاليم الأخرى رضيت خلافته واعترفت بها فقامت بالفعل؟ فإن كان في الشريعة أي مجال لاعتبار أي من هذه الأسباب سبباً وجيهاً يجيز الثورة على خليفة العصر فأخبرونا به.

و قد استدل معاوية- على موقفه- بالآية الكريمة﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَانًا﴾[الإسراء:٣٣]. غير أن استدلاله هذا خطأ بالتأكيد؛ لأنَّ هذه الآية لا تعني نيل ولي القتيل حق قتال الخليفة إذا لم يقبض على القتلة. ثم أن معاوية لم يكن الولي الشرعي للمقتول، وحتى لو كان كذلك فما كان له أي حق أبداً في الثورة على الحكومة المركزية بصفته والياً من ولاتها.

ونفس الأمر ينسحب على عمرو بن العاص فالطريقة التي ذكرتها الأخبار والروايات الصحيحة لاقتراحه على معاوية رفع المصاحف على أسنَّة الرِّماح ثم التحكيم في دومة الجندل إذا قرأها المرء لم يجد أمامه مفراً غير القول بأن ذلك كان خطأً منه وليس فيه أي مجال لاعتباره (خطأً اجتهادياً)»[1] .

---

(١) الخلافة والملك، ص ٢٣٤-٢٣٥.

دعوى مشاركة معاوية في الحق في قضية الفتنة:

تحت هذا العنوان يقول الدكتور وميض العمري:

«فقد استدل بعضهم بحديث الخوارج الذين خرجوا بعد وقعة صفين وكانت لهم صفات معينة ثبت ذكرها في الأحاديث الصحيحة، فحاربهم عليٌّ عليه السلام وقتل أكثرهم.

ففي رواية لحديث الخوارج عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ ذكر قوماً يكونون في أمته يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق، قال: «هم شر الخلق- أو من أشر الخلق- يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق» قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يا أهل العراق. رواه مسلم، وفي رواية: «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق». رواه مسلم، وفي رواية: «يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق». رواه مسلم أيضاً.

قال ابن تيمية رحمه الله : وفي هذا الحديث دليل على أنه مع كل طائفة حق، وأن علياً أقرب إلى الحق. اهـ.

فإن أراد ابن تيمية أن مع معاوية حقاً في قضية النزاع مع علي عليه السلام فهذا خطأ آخر من ابن تيمية، ولعلَّه خدع بقول بعض النحاة أنه لا بد من اشتراك الفاضل والمفضول في الوصف مع زيادة للفاضل، وأن ما جاء من كلام العرب على خلاف ذلك فيحتاج إلى تأويل. فهذا الكلام باطل اللهمَّ إلا مَنْ أراد أنَّ الاشتراك بين الفاضل والمفضول قد يكون حقيقياً وقد يكون تقديرياً ليست له حقيقة، والصحيح إن شاء الله تعالى أن صيغة أفعل التفضيل تدل ظاهراً على مجرَّد مقارنة مفهومة مع رجحان الفاضل في المقارنة، وقد يقال أيضاً أن الفاضل لا بد في الظاهر من حمله للوصف إلَّا أن تدل قرينة على خلاف ذلك. وأما المفضول فلا تدل الصيغة بمجرَّدها على اشتراكه في الوصف وإنما يعتمد الأمر على السياق والقرائن، والأمثلة كثيرة جداً على عدم مشاركة المفضول

أصلاً، وكذلك الأمثلة على مشاركة المفضول بقدر ضئيل ليست له قيمة بالقياس إلى الفاضل.

فقد قال تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُوَ إِلَى الجَنَّةِ﴾.[البقرة:٢٢١] . وقال تعالى:﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾.[البقرة:٢٦٣] . وقال تعالى:﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾.[النساء:٥٩]. وقال تعالى:﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىَ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾.[التوبة:١٠٩]. وقال تعالى: ﴿ أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى﴾. [يونس:٣٥]. وقال تعالى:﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾. [يوسف:٣٣]. وقال تعالى:﴿فَاللهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾. [يوسف:٦٤]. وقال تعالى:﴿حَتَّى إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا﴾. [مريم:٧٥]. وقال تعالى:﴿فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾. [المؤمنون:١٤]. وقال تعالى:﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.[الملك:٢٢].

فلا ريب أن كون فئة عليّ عليه السلام أولى بالحق وأقرب إليه كما هو نص الحديث ليس دالاًّ البتة على أن فئة معاوية لها قرب من الحق أيضاً في قضية النزاع بينهما»[1].

لماذا تقديم حديث أبي سعيد؟!

وحول الموضوع نفسه وضع الشيخ حسن المالكي هذا السؤال وأجاب عنه في سياق ردّه على الشيخ المحدّث عبد الله السعد فقال:

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص١٨٢ - ١٨٣.

«السبب الذي جعل ابن تيمية والشاميين- وتبعهم شيخنا- يقدِّمون حديث أبي سعيد: (أولى الطائفتين بالحق)، وتأخير أو إهمال حديث عمار المتواتر؛ لأنهم يظنون أن هذا الحديث أخف في الحكم وإن كان عليّ أولى! وهذا ما صرَّح به ابن تيمية في أكثر من موضع!

ورغم أن ظنهم هذا يتنافى مع الإيمان الكامل المقتضي للتسليم إلا أن ظنهم غير صحيح فكلمة(أولى) لا تدل بالضرورة على الاشتراك في الحكم فقد قال الله عز وجل عن النبي ﷺ ومشركي قريش:﴿ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَى بِهَا صِلِيًّا﴾.[مريم:٧٠].

فعلى منطق هؤلاء يكون النبي ﷺ وكفار قريش الكل يستحقون النار لكن الكفار أولى! وهذا باطل لا يقوله مسلم.

وكذلك قول النسوة في الحديث الصحيح يخاطبن عمر بن الخطاب: «... أنت أفظ وأغلظ من رسول الله...» لا يعني هذا أن رسول الله كان فظّاً غليظاً ولكن عمر أفظ وأغلظ! والنصوص في هذا المعنى كثيرة وكذا كلام العرب.

وحتى لفظة (أقرب) أيضاً لا تعني دائماً الاشتراك فقد قال تعالى:﴿اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾.[المائدة:٨]. فهذا ليس معناه أن الظلم والعدل قريبان من التقوى لكن العدل أقرب!

وكذلك عندما يقول النبي ﷺ: «تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»، أو «أقرب الطائفتين إلى الحق» مع أن اللفظ الأخير ضعيف منكر.

ومع هذا لا يفيد الحديث ما يذهبون إليه وإنما يفيد هذا الحديث أن الحق مع الإمام علي والباطل مع معاوية مثلما نحكم أن العدل قريب من التقوى لا الظلم، وأن الكفار

مستحقون للنار لا النبي ﷺ وأصحابه وهكذا..

وقد يقول قائل: هل كل استعمالات كلمة(أولى) و(أقرب) من هذا الجنس؟

أقول: لم نقل هذا فقد تدل كلمة(أولى) على الاشتراك أو التفاضل اليسير وهو الأغلب في الاستعمال مثلما نقول: فلان أولى بإمامة المسجد من فلان، أو فلان أولى بالصلة من فلان، والفرق بين أولى وأولى يعرف من السياق فقد أقول: المسلم أولى بالصدقة من اليهودي المحارب! وقد أقول: المسلم من ذوي الأرحام أولى بالصدقة من المسلم من غير ذوي الأرحام.

ألا نستطيع هنا أن نفرّق بين (أولى) و(أولى)؟!

سؤال مشروع حول دلالة(أولى)؟

فإذا قال قائل: إذا كان(أفعل) التفضيل كأولى وأقرب قد يدل على الاشتراك في الشيء وقد لا يدل فلماذا في موضع علي ومعاوية جعلته من النوع الأول الذي لا يدل على الاشتراك في الحق؟!

قلت: عرفت هذا بالأحاديث الأخرى: «يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، وهو جزء من حديث عمار، والفرق بين العدل والبغي، والصلاح والفسق، والهداية والضلالة.

فالعادل ليس بينه وبين الظالم اشتراك! والذي يدعو إلى الجنة ليس كمن يدعو إلى النار! هذه هي الألفاظ النبوية ذاتها، وهي التي كان من الواجب على الشيخ أن يذكرها دون قول فلان أو فلان ليكون عند وعده الذي قطعه على نفسه في بداية الكلام. فإذا أمكن أن لا يفسِّر حديثاً للنبي ﷺ إلّا بحديث آخر في القضية نفسها فالواجب أن يفعل ولا يتجاوز هذا؛ لأن النبي ﷺ لا يتناقض وإذا حكم على معاوية وطائفته بأنهم أهل

بغي دعاة إلى النار فلا يجوز أن نظن أنه ظلمهم! ثم نجعل هؤلاء البغاة الدعاة إلى النار مأجورين على الظلم والدعوة إلى النار! فإذا كان الداعي إلى النار مأجوراً على دعوته فما هو الذنب الذي ليس عليه أجر؟!

فهذا الاعتقاد يخشى على صاحبه من الوقوع في ردّ حديث النبي مع الاستهانة بكلامه ﷺ. وإن شئتم فاستعرضوا الآيات الكريمة في ذم البغي وذم الدعوة إلى النار وكذا البغي والفسق والضلالة؛ فلن تجدوا في تلك الآيات ما يوحي بالسلامة من الإثم فضلاً عن نيل الأجر! فمن أين قلتم بهذا وهذا؟! بل من أوّل من قال به من السلف؟! وإن وجدتم عالماً في القرن الثالث أو الرابع قال بهذا فهل يكون في المنزلة السلفية لعلي وعمار وخزيمة بن ثابت وعبادة بن الصامت وأبي ذر وأمثالهم؟!

ثم المعنى يجب أن نعرفه ونعرف حكمه شرعاً قبل أن نعرفه عرفاً فضلاً عن النقل من أقوال الدمشقيين واستبعاد أقوال الكوفيين!...، وكذلك لم يستعرض الشيخ الأحاديث الأخرى كحديث: «أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين»، وحديث الزبير: «تقاتل علياً وأنت له ظالم»، فإذا كان الزبير رضي الله عنه وهو من العشرة ظالماً لعليّ فكيف بمعاوية وهو من الطلقاء الذين شك بعض السلف في إسلامهم؟!»[1].

(١) مع الشيخ عبد الله السعد في الصحبة والصحابة، ص١٢٥ - ١٢٩.

معنى « كل الصحابة عدول»

تقدَّم في الكلام السابق للعلماء بأن معاوية وحزبه كانوا بغاة ظالمين غير مجتهدين، مأزورين لا مأجورين في قتالهم لعلي عليه السلام والرضوان.

وقد يتبادر إلى ذهن البعض بأن هذا ينافي القول بالقاعدة المشهورة عند أهل السنة والجماعة القائلة «بعدالة كل الصحابة»[1] فهل يصح هذا ؟!

أقول هذا ما فهمه الكثير، لكنه عند التمحيص غير صحيح، وفي ثنايا كلام العلماء السابق ما يرد هذا، ولهذا أفردت هذه المسألة بالكلام هنا لتتضح الصورة بشكل أوضح.

والكلام في هذه المسألة ليس هو من نافلة القول، بل له أهمية بالغة؛ لأن البعض لم يقف عند التعسُّف في تأويل كل ما يقتضي القدح في مَنْ أساء الصحبة، ولكن «ازداد الأمر سوءاً حين صرف بعضهم التأويل من نية الصحابي وواقع حاله ومبلغ علمه وفهمه إلى تأويل الأحكام الشرعية نفسها دفاعاً عن ذلك الصحابي!! وتوجد أمثلة متعدِّدة، منها اختراع المسوغات الشرعية لنقض الخلافة الراشدة وإقامة ملك عاض جبري، والمسوغات للنضال عن منصب الحكم المغتصب، والمسوغات لاسقاط الشورى وتوريث الملك للصبيان، والمسوغات لاستعمال المجرمين على الرعية، والمسوغات لوسائل العض والجبرية إلى غير ذلك من الفواحش السياسية والإدارية»[2].

وقبل الكلام في المفهوم الصحيح المراد من هذه العبارة من خلال تفكيكها، ينبغي

---

(١) يقول الإمام النووي في «التقريب»: «الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتدُّ به». [راجع تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي، ص ٤٢٢].

(٢) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٤٧٤.

الإشارة إلى وجود الخلاف في وجوب ثبوت العدالة للصحابة فرداً فرداً، وأن هذه المسألة ليست مسألة إجماعية، بل خلافية.

لكنَّ القول بعدالتهم هو قول جمهور العلماء، ويمكن مراجعة هذه المسألة في مظانها من كتب الأصول والمصطلح.

ولكن ما يهمنا هنا هو الفهم الصحيح لهذه القاعدة أو العبارة المكونة من ثلاث كلمات «كل الصحابة عدول»، وسيتضح ذلك من خلال النظر فيها من وجوه ثلاثة، وبها إن شاء الله ينحلُّ الإشكال ويظهر عدم التناقض بين القول بهذه القاعدة وبين ما جاء في بعض كتب التاريخ والسير والتراجم عن قلَّة من الصحابة ممن أساء السيرة ولابس بعض الفتن دون تأويل، أو اقترف بعض الكبائر والمنكرات.

الوجه الأول: العموم في القاعدة.

إنَّ مما ينبغي فهمه في هذا الوجه هو أنَّ العموم هنا لا يعني عدالة كل فرد من أفراد الصحابة، بل يعني أن فضل الصحابة والثناء عليهم والقول بعدالتهم إنما هو لمجموعهم، وأن عموم العدالة يصح في أغلبية الصحابة، ولا يصح في قلَّة منهم.

ويمكن القول أن عدالة جميع الصحابة رضي الله عنهم هي الأصل المستصحب فيهم إلى أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد منهم لما يوجب الفسق مع علمه، أي أن عدالة الصحابة أصلية وليست قطعية، فالأصل فيهم العدالة إلا عند قيام المعارض القطعي.

وعلى هذا فالصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول إلا من أبى وغيَّر وبدَّل وأساء الصحبة أو السيرة بعد النبي ﷺ، والثناء على مجموعهم لا يعني الثناء على كل فرد من أفرادهم، وهذا ما فهمه بعض العلماء المحققين وسأنقل كلاماً في ذلك لبعضهم هنا يدل على صحة ما ذكرته في هذا الوجه.

قال الحافظ الدار قطني في بسر بن أرطأة:

«له صحبة، ولم تكن له استقامة بعد النبي ﷺ، وهو الذي قتل طفلين لعبيد الله بن عباس بن عبد المطلب باليمن في خلافة معاوية، وهما عبد الرحمن وقثم ابنا عبيد الله بن عباس»[1].

وقال الإمام ابن عبد البر: «وكان بسر بن أرطأة من الأبطال الطغاة، وكان مع معاوية بصفين».

وفي إشارة من الحافظ ابن عبد البر إلى أن بسر بن أرطأة ممن بدَّل وأساء الصحبة بعد النبي ﷺ أورد في آخر ترجمته قول النبي ﷺ: «إني فرطكم على الحوض من مرَّ عليَّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبداً، وليردنَّ عليَّ أقوام أعرفهم ويعرفونني، ثم يحال بيني وبينهم».

وقال: وفي رواية فأقول: «إنهم مني فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: فسحقاً سحقاً لمن غيَّر بعدي»[2].

وقال الحافظ ابن الوزير عن هذه الأحاديث التي ذكرها ابن عبدالبر:

«وقد ذكر شرَّاح الحديث من أهل السنة أنَّ جماعة ممن يطلق عليهم اسم الصحبة ارتدُّوا عن الإسلام، والردَّة أكبر من المعاصي، ومن جازت عليه الردَّة جازت عليه سائر الكبائر، وإنما ذكرت هذا لأن بعض المتعصِّبين على أهل الحديث زعم أنهم يقولون بعصمة الصحابة كلهم»[3].

---

(١) انظر: الاستيعاب، ص ٨٨؛ تهذيب التهذيب ١/ ٢٢١.

(٢) انظر: الاستيعاب، ص٩٠-٩١.

(٣) تنقيح الأنظار، ص ٢٦٤.

وفي نفس السياق يقول العلامة المقبلي عن الحديث السابق:

«وقد ذكر السيد محمد بن إبراهيم بن الوزير ﷺ : أن هذا الحديث متواتر، كأنه يريد التواتر المعنوي، وقد يريد القدر المشترك من ألفاظه، وليس كونه متواتراً معنى ببعيد، وتشهد له الوقائع الواقعات لا تبقي مع الإنسان ريبة، وكفاك بمعاوية ومن رضي فعله، فإنه إمام جبابرة الإسلام، سنَّ لهم الملك العضوض، وجار في أهل العدل، إن جار من بعده على أهل الجور، أو على من اختلط جورهم بعدلهم، وهل من قتل سبطي رسول الله، وحارب خيار عباد الله، وهتك حريمهم، وهتك حرم رسول الله ﷺ بدون من فعل نحو فعله بغيرهم؟؟ ومع ذلك عليه وزر سنته ووزر من عمل بها، وهل ينجو شريكه من شركته؟»[1].

ويقول ابن الوزير أيضاً: «ومن مهمَّات هذا الباب القول بعدالة الصحابة كلهم إلا من قام الدَّليل على أنه فاسق تصريح ولابد من هذا الاستثناء على جميع المذاهب، وأهل الحديث وإن أطلقوا القول بعدالة الصحابة كلهم فإنهم يستثنون من هذه صفته، وإنما لم يذكروه لندوره ولأنهم قد بيَّنوا ذلك في كتب معرفة الصحابة... وممن ذكروه بالفسق الصريح الوليد بن عقبة وبسر بن أرطأة»[2].

ويقول العلامة المحدِّث يحي بن أبي بكر العامري الشافعي اليمني بعد أن ذكر الإجماع على تعديل الصحابة، حتى من لابس الفتن منهم إحساناً للظن بهم، ونظراً إلى ما تمهَّد لهم من المآثر: «ويخرج من هذا العموم من شذَّ منهم وتغيَّر حاله وتفاحش أمره ولابس الفتن بغير تأويل، كالوليد بن عقبة، وبسر بن أرطأة»[3].

(١) الأرواح النوافخ، ص١١٤.

(٢) تنقيح الأنظار، ص ٢٥٩-٢٦٣.

(٣) الرياض المستطابة، ص ١٣.

وقال العلامة المقبلي في «العلم الشامخ» معلِّقاً على قول ابن حجر العسقلاني في ترجمة مروان بن الحكم «إن ثبتت صحبته لم يؤثر الطعن فيه»:

«وكأن الصحبة نبوة أو أن الصحابي معصوم، وهو تقليد في التحقيق بعد أن صارت عدالة الصحابة مسلَّم[بها] عند الجمهور والحق أن المراد بذلك الغلبة فقط، فإن الثناء من الله تعالى ورسوله وهو الدليل على عدالتهم لم يتناول الإفراد بالنصوصية، إنما غايته عموم... ومن الصحابة نوادر ظهر منهم ما يخرج عن العدالة فيجب إخراجه بعينه كالشارب من العدالة لا من الصحبة، ومنهم من أسلم خوف السيف كالطلقاء وغيرهم، فمن أحسن حاله فذاك وإلا بقي أمره في حيِّز المجهول، وهو في حيِّز الندور أيضاً بالنسبة، ومع هذا فالعدالة غير العصمة»[1].

وقال الإمام الصنعاني: «والمحدِّثون وإن أطلقوا أن كل الصحابة عدول، فقد ذكروا قبائح عن جماعة لهم رؤية تخرجهم من عموم دعوى العدالة»[2].

ويقول العلامة المحدِّث الألباني في «السلسلة الصحيحة» عند حديث رقم (٢٠٨): «قاتل عمار وسالبه في النار» معلِّقاً على قول ابن حجر «والظن بالصحابة في تلك الحروب أنهم كانوا فيها متأوِّلين، وللمجتهد المخطئ أجر، وإذا ثبت هذا في حق آحاد الناس، فثبوته للصحابة بالطريق الأولى».

«وأقول: هذا حق، لكن تطبيقه على كل فرد من أفرادهم مشكل، لأنه يلزم تناقض القاعدة المذكورة بمثل حديث الترجمة، إذ لا يمكن القول بأن أبا غادية القاتل لعمار مأجور، لأنه قتله مجتهداً ورسول الله ﷺ يقول: «قاتل عمار في النار» !

---

(١) العلم الشامخ، ص٣٧٣-٣٧٤.

(٢) ثمرات النظر، ص ١٣٩.

فالصواب أن يقال: إنَّ القاعدة صحيحة إلا ما دلَّ الدليل القاطع على خلافها، فيستثنى ذلك منها كما هو الشأن هنا، وهذا خير من ضرب الحديث الصحيح بها».

وفي نفس السياق يقول العلامة المحدِّث أحمد الغماري:

«لا أدري من أيهما أتعجَّب؟! أمن أبي الغادية المستهزئ المعترف على نفسه بأنه من أهل النار، ولا عجب في صدور ذلك من رجل سبق له الشقاء؟! أم من الحافظ الذي يعارض خاصاً بعام ويبني معارضته على أصل فاسد باطل وهو اجتهاد معاوية وطائفته الباغية الخارجة على الإمام الحق بالنص الصحيح المتواتر المقطوع؟!

وإذا كان الحال كما زعمه الحافظ فقد صار إخبار النبي ﷺ بأن قاتل عمار في النار لغواً باطلاً لا حقيقة له، وهو تكذيب لخبر الرسول ﷺ! فانظر إلى ما وصل إليه القوم بسبب تقليدهم للطرق التي أسَّسها لهم النواصب الأقدمون وأحكموا إبرام التضليل بها، قبَّحهم الله... فاتق الله يا حافظ وتب إليه من هذا الورع الكلبي الذي يؤول بصاحبه إلى الكفر وتكذيب خبر الصادق المصدوق ﷺ»[1].

ويقول المفكر الإسلامي أبو الأعلى المودودي في سياق كلامه على معنى قاعدة «الصحابة كلهم عدول»: «إذا فهمناها على أن الصحابة كلهم- دون استثناء- كانوا عادلين في كافة الأمور فلم يصدر عن أي واحد منهم فعل يخالف العدل والإنصاف فإن هذا التفسير لن ينسحب عليهم جميعاً، ومما لا شك فيه أن كثرتهم الغالبة كانت ذات شأو بعيد في العدل والإنصاف ولكن لا يمكن أن تنكر أن بعضاً منهم صدرت عنه بعض الأمور التي تخالف العدل أيضاً»[2].

---

(١) جؤنة العطار، ص٢٠٦- ٢٠٧.

(٢) الخلافة والملك، ص ٢٠٦.

ويقول الدكتور وميض العمري: «وقد أسرف بعض أهل السنة من المحدِّثين وغيرهم وتصرَّفوا وكأن عدالة كل من لم يرتد من الصحابة قطعية وليست أصلية وكأن مطلق الصحبة عاصم من الكبائر كلها إلَّا الردَّة!! وذهبوا إلى تأويل ما يقتضي القدح من غير تفريق بين سابق ومتأخِّر ومن غير ضوابط لاجتناب التعسُّف في التأويل. وهذا ظاهر منهج كثير من المتأخِّرين، منهم الإمام الجليل ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتابه منهاج السنة»[1].

الوجه الثاني: حقيقة الصحابي.

إنَّ القول بعدالة كل الصحابة يتطلَّب منا معرفة حقيقة الصحابي الذي تشمله هذه العدالة وغيرها من الثناء والفضل في القرآن والسنة على الصحابة رضي الله عنهم.

يقول الإمام المازري:

«لسنا نعني بقولنا (الصحابة عدول) كل من رأى النبي ﷺ يوماً ما أو زاره لماماً، أو اجتمع به لغرض وانصرف، وإنما نعني به الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون»[2].

و قال العلامة المقبلي: «شمول الصحبة لمطلق الرائي ونحوه ركيك جداً»[3].

ويقول أيضاً في سياق كلامه على الاصطلاحات الحادثة التي يغلط فيها الخواص: «ومنها لفظ الصحابي: اصطلح المحدِّثون على أنه لكل راءٍ ولو ادَّعى أحد منهم أنه لغة لما تلعثم أحد في تكذيبه؛ إذ صحب متميِّز عن رأى وغيره من الملابسات، ثم أورد

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٤٧٤.

(٢) انظر: تدريب الراوي، ص٤٢٢؛ توضيح الأفكار ٢/ ٤٣٦.

(٣) العلم الشامخ، ص ٣٧٣.

المادح على أولئك. وأين قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ﴾ الآية. من الرائي في طفولته كبسر بن أرطأة الشرير وأبي سفيان الطليق ونحو ذلك»[1].

وقال الإمام الصنعاني:

«وتفسير الصحابي بمن لقيه ﷺ أو بمن رآه وتنزيل المادح عليه فيه بعد يأباه الإنصاف، ولا يقال لرعية الملك: أصحاب الملك، وإن رأوه ورآهم ولقوه ولقيهم، بل أصحابه من لهم به اختصاص، وهم في ذلك طبقات متفاوته... وإذا تقرر هذا فهو وإن صح الإطلاق على من لاقاه ﷺ ولو لحظة من ليل أو نهار، إلا أن المادح القرآنية والأحادث النبوية والصفات الشريفة العلية التي كانت هي الدليل على عدالتهم وعلو منزلتهم ورفعة مكانهم تخص الذين صحبوه صحبة محققة ولازموه ملازمة ظاهرة الذين قال تعالى فيهم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾[الفتح: ٢٩].

فهذه الصفات إما كاشفة أو مقيدة، وعلى كل تقدير فليس كل من رآه له هذه الصفات ضرورة وكذلك الصفات التي بعدها في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنجِيلِ﴾[الفتح:٢٩]»[2].

وفي نفس السياق من الثناء على الصحابة رضي الله عنهم يقول العلامة المقبلي: «ومرادنا بالصحابة: الذين لهم هذا الشأن: الخلفاء، ونحوهم أهل بدر، وأهل بيعة الرضوان،

(١) الأبحاث المسددة، ص ٤٠٨.

(٢) ثمرات النظر، ص١٣٧-١٣٨.

ومَنْ لا يحصى ممَّن رفعة شأنهم أظهر من أن تخفى، لا مَنْ ينظمه السنية في سلكهم بالباطل كمعاوية ومن استنَّ به، فله معاملة أخرى، ويتلى على من نظمهم في سلك واحدة ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾. [آل عمران:٧١] »[1].

كما أبدى العلامة المقبلي امتعاضاً شديداً من اصطلاح أهل الحديث في معنى الصحابي، فبعد أن أشار إلى أن معاوية ممن غيَّر وبدَّل وأنَّ الحديث الذي فيه «لا تدري ما أحدثوا بعدك» يشمله؛ لما اقترفه من الوقائع، يقول:

«لكن المتسمِّين بالسنة اصطلحوا على مسمَّى الصحبة، ثم حملوا الثناء في الكتاب والسنة على اصطلاحهم، ثم جعلوا معنى الصحبة أن لا يضر معها ذنب، تلفيقات لم يدل عليها إلا الهوى في الأول والهوى والتقليد في الآخر، ومقابلة غلاة الشيعة بغلو مثله، كما سلكوا ذلك في كثير من أمور الديانات، لكن هذا أوضح مثال»[2].

ويقول العلامة المحدِّث أحمد الغماري:

«والصحابة ليسوا بأنبياء معصومين ولا ملائكة مقرَّبين حتى يضطَّر إلى تكذيب خبر الرسول ﷺ دفاعاً عنهم، ولا سيما من ليس له قدم في صحبة رسول الله ﷺ ولا فضيلة ملازمته وخدمته. فإن هذا الضرب منهم قد ثبت فيهم المنافقون ومن ارتدُّوا عن دينهم في حياته ﷺ، فمات منهم البعض على ارتداده وتاب منهم البعض تحت صولة السيف والدولة.

وهل أمثال الحافظ - أي ابن حجر - يعتذرون عنهم أنهم كانوا مجتهدين في ارتدادهم وكفرهم بالله تعالى وتكذيبهم لرسالة رسول الله ﷺ مخطئين في ذلك فلهم

(١) الأرواح النوافخ، ص٢٢.

(٢) المصدر نفسه، ص١١٥.

أجر، كما أخطأوا في البغي وسفك دماء الأبرياء وارتكاب الجرائم والعظائم والكبائر وهم مجتهدون فلهم أجر؟! ولا فارق، فكما جاز على من صحب النبي ﷺ وآمن به أن يكفر بالله تعالى ويرتد عن دينه بعد صحبته ولا ذنب أعظم من الكفر والارتداد، فكذلك جاز البغي والفسوق والفجور والعصيان منهم بعد صحبته ﷺ، بل هذا أخف وأهون!

وإذا جاز من بعض فضلاء الصحابة في حياته ﷺ أن يزني - وهو محصن - فيرجم، ويقذف المحصنات الغافلات، بل بعض أزواج النبي ﷺ التي هي أُمّه فيحد أيضاً ويوعده الله في محكم كتابه بالعذاب الأليم، ويشرب الخمر فيحد فيه مراراً، ويسرق فتقطع يده، وهكذا صدر منهم في حياته ﷺ كل ما يصدر من بني آدم لأنهم بشر مثلهم، فكيف يستغرب صدور مثل ما صدر من معاوية وحزبه بعد انتقاله ﷺ، ويدافع عنهم وتنسب المعاصي والكبائر الصادرة منهم إلى الاجتهاد مع الخطأ!! ولِمَ لمْ يُنسب الاجتهاد إلى مَنْ زنى وسرق وشرب الخمر وقذف في حياته ﷺ ونُسب إلى معاوية في سفكه دماء الأبرياء صبراً كحجر بن عدي وأمثاله ولعن عليّ عليه السلام على المنابر وغير ذلك من فجوره وجوره؟!... إن هذا لعجب عجاب!..»[1].

وقد بحث هذا الموضوع بحثاً شاملاً مقارناً الدكتور عبد الكريم النملة في كتابه «مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف» وبعد تتبع واستقراء منه لكتب أصول الفقه، وكتب الحديث، وجد أن العلماء قد اختلفوا فيمن يطلق عليه هذا الاسم، هل يطلق على كل من رأى النبي ﷺ، أو يطلق على من رآه وصاحبه مدّة؟

وخلُص إلى أن العلماء اختلفوا في ذلك على سبعة مذاهب وذكر أدلّة كلّ مذهب

---

(١) جؤنة العطار، ص٢٠٧- ٢٠٨.

وناقشها ثم رجَّح مذهب جمهور الأصوليين، وأكثر العلماء القائل: إنَّ الصحابي هو من رأى النبي ﷺ واختصَّ به اختصاص المصحوب، متَّبعاً إياه مدة يثبت معها إطلاق صاحب فلان عليه عرفاً بلا تحديد لمقدار تلك الصحبة: سواء روى عنه أو لم يرو عنه، تعلَّم منه أو لم يتعلَّم.

وهذا خلاف مذهب جمهور المحدِّثين، وبعض الأصوليين والفقهاء، ونسبه بعض العلماء إلى جميع المحدِّثين[1].

ومعرفة المراد بالصحابي اصطلاحاً له أهمية بالغة في موضوعنا هذا؛ لأن العدالة فرع عن الصحبة، فمن ثبتت صحبته الشرعية لا يحتاج إلى تزكية.

وللدكتور محمد سليمان الأشقر بحث مفيد في هذه المسألة- أنقله هنا باختصار- يقول فيه:

«لم أزل منذ أيام الطلب والدراسة أستشكل ما يقرِّره المحدِّثون وأهل مصطلح الحديث، من عدِّهم كل من رأى النبي ﷺ صحابياً، هذا مع القول بأن كل الصحابة عدول. فقد كان بين الذين رأوا النبي ﷺ من هو مؤمن ظاهراً وهو في الحقيقة منافق، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾[التوبة:١٠١] وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة قول النبي ﷺ: «ليذادنَّ أقوام عن حوضي فأقول يا رب أصحابي أصحابي، فيقال إنك لا تدري ما أحدثو بعدك. فأقول: سحقاً سحقاً لمن غيَّر بعدي». وإذا كانت رؤية بعض الأعراب ونحوهم له ﷺ لم تمنعهم من الردَّة عن الإسلام، فكيف يقال إنها تمنع من الكذب عليه ﷺ.

---

(١) انظر: د. عبد الكريم بن علي النملة، مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف، ص٣١-٧٤، فقد أفاض في المقصود بالصحابي لغة واصطلاحاً.

ولا شك أن بركة رؤيته ﷺ والاجتماع معه عظيمة، وأنَّ نوره باهر يأخذ بالقلوب، ولكن بعض القلوب أشدُّ من الصخر لا يؤثر فيها شيء، أو لا يؤثر فيها إلَّا بعد تكرار وطول صحبة.

ثم تبيَّن الأمر والحمد لله بعد الاطلاع على هذه الرسالة، وما ذكر فيها من مذاهب أهل العلم في المسألة، فنأخذ بخلاف ما درج عليه المتأخرون من المحدثين كابن حجر وغيره وهو قولهم أن الصحابي هو كل من رأى النبي ﷺ مؤمناً، ولو كانت رؤيته له للحظة، ومات على ذلك.

والذي نأخذ به أنَّ الصحابة ﭫ عدول، إلَّا أننا نعتمد التعريف التالي للصحابي، وهو أنه من جمع ثلاثة أمور:

الأول: طول الصحبة عرفاً؛ لأنه لا يقال: (فلان صاحب فلان) في عرف الناس، إلا لمن طالت صحبته له، واختصَّ به. وهذا الاشتراط هو طريقة الأصوليين. نقله عنهم ابن السمعاني، وبه قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»، والباقلاني، والغزالي، وبه جزم ابن الصباغ في «العدَّة»، كما في «فتح المغيث» للحافظ العراقي(٤/ ٣١) وقال به الصيمري الحنفي، وإلكيا الطبري، والقشيري، والمازري، وابن الأثير، كما في «جامع الأصول» (١/ ١٣٤) وابن فورك والمعتزلة، كما يذكر في هذه الرسالة، وكما في «البحر المحيط» (٤/ ٣٠٣) ونقل عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا يكون صحابياً إلا من أقام معه سنة أو سنتين أو غزا معه غزوة أو غزوتين.

الثاني: أن لا يعرف عنه نفاق، وأن يكون على الطريقة التي كان عليها النبي ﷺ. وقد صرَّح بهذا الشرط أبو الحسين بن القطان على ما نقله الزركشي في بحره المحيط(٤/ ٢٩٩).

الثالث: أن لا يكون ممَّن ارتدَّ عن الإسلام ولو راجع الإسلام، وهذا الشرط لا ينفي

أن تكون روايته بعد مراجعته للإسلام متصلة، ويكون حديثه مرفوعاً، ومقبولاً إن كان حسن الإسلام وعرفت عدالته بطريقها.

وهذا القول هو طريقة الأصوليين، أما الأخرى فهي طريقة المحدِّثين كما نبَّه إلى ذلك ابن الصلاح رحمه الله.

وإنما ذهب الأصوليون إلى اشتراط طول الصحبة لاستلزام الصحبة عندهم للعدالة، أما المحدِّثون فينظرون إلى معرفة اتصال السند، ولذا اصطلحوا على أن اللُّقيَّ إن ثبتت بين الراوي وبين النبي ﷺ فالسند متصل، وسمُّوا ذلك الراوي صحابياً، وجمعوا أسماء الصحابة على هذا الأساس.

فإذن لا يرد على هذا القول الذي اخترناه ما صنعه كثير ممن جمع أسماء الصحابة رضي الله عنهم. فإنهم قصدوا الاستيعاب والاستيفاء للذين وردت أسماؤهم في كتب الحديث والسير والتاريخ أنهم التقوا بالنبي ﷺ، أو لهم ذكر في شيء من الأخبار التي لها تعلُّق بالنبي ﷺ بقطع النظر عن ثبوت ذلك أو عدم ثبوته. وليس مقصودهم أن كل من يذكر في تلك الكتب فهو صحابي عدل. بل هذا من باب الجمع الكامل المستوعب ثم إذا أراد أحد أن يثبت الصحبة لأحدٍ ممَّن ذكر في تلك الكتب فعليه أن يتحقَّق من ذلك بطريقه. ثم من تحققت فيه شروط الصحبة فهو عدل.

وقد نبَّه بعض المحققين إلى هذا التمييز بين طريقة الأصوليين وطريقة المحدثين منهم ابن السمعاني.

ثم جاء بعض المصنفين، فنقلوا حكم الصحابي في اصطلاح الأصوليين إلى الصحابي في اصطلاح المحدِّثين، وما كان لهم أن يفعلوا ذلك، فإن الصحبة إن طالت اقتضت التأثير في الأخلاق والاعتقاد والعمل وخاصة من صحب النبي ﷺ في الشدَّة

والرخاء وجاهد معه وصبر واقتدى بأقواله وأفعاله ﷺ، أما الرؤية العابرة، واللقاء القليل، واستماع الكلمة، فقد يؤثر وقد لا يؤثر، ولذا ارتدَّ كثير من الأعراب بعد وفاته ﷺ ممَّن قال الله تعالى فيهم: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾، ولم تمنعهم تلك الرؤية وذلك الاستماع من الردَّة، وثبت آخرون على الإسلام، فلا يكون ذلك اللقاء العابر مقتضياً للعدالة يقيناً بل قد يقتضيها وقد لا يقتضيها»[1].

ويرى الدكتور وميض العمري أنه ولا بدَّ من التفريق بين السابقين والمتأخِّرين من الصحابة في مسألة العدالة فيقول: «ذكرنا انقسام الصحابة إلى سابقين ومتأخرين، أما السابقون فعدالتهم قطعية، ولكن من غير عصمة فهي ثابتة لهم قبل الذنب وبعده بالتوفيق إلى التوبة وذلك للأدلة الكثيرة التي تقطع بحسن حالهم وعلوِّ منزلتهم.

وأما المتأخِّرون من الصحابة فإن عدالتهم أصلية أي أن الأصل فيهم العدالة إلا عند قيام المعارض القطعي. فإن ثبت بدليل قاطع أنَّ فلاناً ممَّن كانت له صحبة متأخِّرة قد ارتد أو فجر وظلم سقطت عدالته. وقد ثبت بالإجماع أن بعض المتأخِّرين ارتدوا ومات بعضهم على الردَّة والعياذ بالله تعالى، فلا ريب في جواز حصول ما هو دون الردَّة من مسقطات العدالة»[2].

الوجه الثالث: معنى العدالة.

إنَّ البعض قد فهم من العدالة العصمة أو ما يشبهها، ولأن العدالة فرع عن الصحبة فمن ثبتت صحبته ثبتت له العدالة بهذا المعنى.

وقد شنَّع العلامة المقبلي في مواضع كثيرة من مؤلفاته على هذا المفهوم للصحبة،

(١) د. محمد سليمان الأشقر، من مقدمة تحقيقه لكتاب تحقيق منيف الرتبة للعلائي، ص١٧-٢٠.
(٢) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٤٧٠- ٤٧١.

واعتبره من غلوّ المحدثين في الصحبة، وأنها أصبحت عندهم أعظم من الإيمان بحيث لا يضر معها ذنب. ومن ذلك قوله:

«فإنهم قالوا: الثناء على الصحابة يفيد التعديل، ثم اصطلحوا فجعلوا الصحابي من رأى، ثم غلوا حتى صيّروا الصحبة كالعصمة. فلذا روى البخاري عن مروان، قال العسقلاني في الاعتذار له: إن ثبتت صحبته فلا كلام»[1].

وقال الإمام الصنعاني:

«فقوله- أي الحافظ ابن حجر في مروان بن الحكم- : (إن ثبتت له رؤية فلا يعرَّج على كلام من تكلَّم فيه) هو محل التعجُّب! كادت الرؤية تجاوز حد العصمة، وأن لا يقدح بقتل نفس معصومة ولا غيرها من الموبقات»[2].

ومع اتهام الصنعاني للحافظ ابن حجر بالغلوّ في مسألة الصحبة وجعله الرؤية كالعصمة، إلا أنه لم يعمِّم ذلك على أهل الحديث كما فعل المقبلي، بل ذكر بأن ذلك خلاف ما عليه أئمة الحديث، وأنَّ المحدِّثين قد ذكروا في كتب معرفة الصحابة من ارتدَّ وكفر من الصحابة بعد إسلامه، والكفر أعظم الكبائر وقال:

«ولا يقال: من ارتدَّ فقد استثنوه، من اسم الصحبة، لأنا نقول: ليس مرادنا إلَّا أنَّ الرؤية ليست بمانعة عن ارتكاب المعاصي، ولا يقال فيها: إن ثبتت فلا يعرَّج على كلام من تكلَّم في صاحبها، فإن هذا أصل لا يوافق قائله عليه ولا يطابق ما عرف من كلام أئمة الحديث»[3].

---

(١) الأبحاث المسددة، ص ٥١٤.

(٢) ثمرات النظر، ص ١٤٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٤٢.

وفي موضع آخر يقول: «وقد خالف المحدِّثين ابن حجر، فإنهم صرَّحوا بفسق من له رؤية كبسر بن أرطأة»[1].

ويقول الدكتور وميض العمري: «فمن جمود المحدِّثين أن الحافظ ابن حجر قال: مروان بن الحكم يقال له رؤية، فإن ثبتت فلا يعرَّج على من تكلَّم فيه. اهـ. وظاهر ذلك أن مجرَّد الرؤية توجب عند ابن حجر تأويل كل شيء أو تكذيبه بدعوى أن مجرَّد الرؤية ومطلق الصحبة تعصم من الكبائر كلها، وربما نسي ابن حجر كيف جاز على من كانت له مطلق الصحبة أن يرتدَّ ويموت مرتدًّا والعياذ بالله تعالى؟»[2].

ولهذا فإن أول ما يجب علينا فهمه في مسألة العدالة: هو أنَّ المراد من عدالة الصحابة عدالة الرِّواية لا غير، ولا يلزم من عدالة الرِّواية عدالة الدِّيانة، ولا يعني القول بعدالة الصحابة عدم وقوعهم في الذنب أو الخطأ.

وفي هذا المعنى يقول الحافظ العلائي: «ليس المعنيّ بعدالة كل واحد من الصحابة ﷺ أن العصمة له ثابتة، والمعصية عليه مستحيلة، ولكن المعنيّ بها أنَّ روايته مقبولة، وقوله مصدَّق، ولا يحتاج إلى تزكية كما يحتاج غيره إليها لأن استصحاب الحال لا يفيد إلا ذلك»[3].

ويوضِّح هذا الشيخ والمفكر محمد بن المختار الشنقيطي فيقول:

«وإذا كان لأهل الحديث مبرِّرهم في قبول رواية كل الصحابة دون استثناء، فإن تحويل عدالة الرِّواية هنا إلى عدالة في السلوك يشمل كل الصحابة خلط في

(1) المصدر نفسه، ص ١٤١.

(2) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٤٧٥.

(3) تحقيق منيف الرتبة، ص١٠٢.

الاصطلاح، وتنكُّر للحقيقة الساطعة لا يليق بالمسلم الذي يؤثر الحق على الخلق مهما سموا»[1].

وقد انتقد الإمام الصنعاني تفسير العدالة بما ذكره الحافظ ابن حجر، وتطابقت عليه كتب أئمة الأصول والحديث، وبيَّن أن هذا التفسير للعدالة ليس هو معناها لغةً ولا أتى عن الشارع في ذلك حرف واحد، وأنَّ تفسيرها بالملكة تشديد لا يتم إلَّا في حقِّ المعصومين وأفراد من خلَّص المؤمنين، مع أنه قد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «كل بني آدم خطاؤون وخير الخطائين التوابون» وقال بأن حصولها في كل راوٍ من رواة الحديث عزيز لا يكاد يقع، وبيَّن أن العدل ليس إلا من قارب وسدَّد وغلب خيره على شرِّه[2].

وللصنعاني بحوث نفيسة في هذه المسألة في كثير من مصنفاته وقد سبق ذكر جملة منها في «التتمة الحادية عشر».

وذهب إلى مفهوم العدالة بهذا المعنى أيضاً العلامة المحدِّث أحمد الغماري حيث يقول: «وأما العدالة فالمراد بها في الحقيقة هو صدق الراوي وتجنبه للكذب في حديث رسول الله ﷺ خاصة لا لمطلق الكذب ولا لغيره من المعاصي؛ لأن العدالة تتجزأ فيكون الرجل عدلاً في شيء غير عدل في غيره، والمطلوب لصحة الحديث إنما هو عدالته فيه، وأمانته في نقله..»[3].

ويقول المفكِّر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي: «إنَّ عقيدتي عن الصحابة الكرام هي نفس عقيدة عامة المحدثين والفقهاء وعلماء الأمة عنهم أن (كلهم عدول)، وطبيعي أنهم هم الوسيلة التي بها وصل الدين إلينا وأي شك في عدالتهم- ولو قدر ذرة-

---

(١) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص ١٧٦.

(٢) انظر: توضيح الأفكار ٢/ ١١٨-١١٩؛ ثمرات النظر، ص١٠٨-١١٠.

(٣) فتح الملك العلي، ص ٤٩.

يؤدي إلى الشك في الدين ذاته، غير أني لا أفهم(الصحابة كلهم عدول) بمعنى أنهم جميعاً لا يخطئون، وأن كل واحد منهم كان فوق كل نقاط الضعف أو النقائص البشرية، وأن أحداً منهم لم يخطئ قط، إنما أفهمها على أنَّ أياً من الصحابة لم يتجاوز الصدق والصواب في روايته عن الرسول أو نسبته له أي قول أو فعل، فإن فهمناها على المعنى الأول ما وجدنا في تأييده روايات قوية ذات أسانيد صحيحة لا في التاريخ ولا في الحديث.

وإن فهمناها على المعنى الثاني ثبت لدينا بالقطع ما لا يمكن لأحد أن يثبت ما يخالفه من أي مصدر موثوق به، إلى حد أنهم حتى وهم يديرون رحى المعارك أمام بعضهم لم ينتحل أي منهم ولو حديثاً واحداً يؤيد به موقفه، أو يكذِّب ولو حديثاً صحيحاً يعارض مصلحته»[1] .

وهنا أيضاً كلمة نفيسة في الموضوع للشيخ والمفكِّر محمد بن المختار الشنقيطي يقول فيها:

«ومن المصطلحات التي وقع فيها اللبس مصطلح(عدالة الصحابة)، فقد خلط كثيرون بين عدالة الرِّواية- والمطلوب فيها الصدق والتدقيق في المروي- وعدالة السلوك بمعناها الفقهي القضائي التي تستلزم(اجتناب الكبائر وعدم الوقوع في الصغائر إلا نادراً، واجتناب المباح القادح في المروءة) كما يقول الفقهاء.

فعدالة الصحابة التي يتحدَّث عنها أهل الحديث ليست سوى عدالة الرِّواية، وإلا فقد وقع من بعضهم ما استدعى إقامة الحد عليهم في حياة النبي ﷺ وبعده، كما أصاب بعضهم ذنوباً ومعاصي مسطَّرة في صحاح الأحاديث، دون أن يعتبر ذلك قادحاً في صدقه فيما ينقله من حديث.

لقد انطلق أهل الحديث من التسليم بعدالة الرِّواية لدى جميع الصحابة، دون حاجة

(١) الخلافة والملك، ص ٢٠٦.

إلى البحث في خلفياتهم، وقد أحسنوا في ذلك، لأن مجال الرواية مجال ظني، ويكفي من تحصيل الظن بالصدق هنا غلبة الخير على جيل الصحابة، واستعظام الناس للكذب على رسول الله ﷺ في ذلك الجيل... وهذا أمر يشمل من سلكوا مسلكاً سياسياً لا يصلح، مثل معاوية وغيره، فقد قال ابن عباس: (ما كان معاوية على رسول الله ﷺ متهماً) وقال محمد بن سيرين: (وكان معاوية لا يتهم في الحديث عن رسول الله ﷺ) و(عن القاسم بن محمد عن معاوية أن رسول الله ﷺ قال للناس: «إن صلى الإمام جالساً فصلُّوا جلوساً» قال: فتعجَّب الناس من صدق معاوية).

لكن بعض المتأخِّرين أساءوا فهم عدالة الصحابة، وفهموا من هذا المصطلح أنَّ الصحابي لا يذنب إلا متأوِّلاً، وأن كل ما صدر عن بعضهم من اختلاف واقتتال مجرَّد اجتهاد، ولا مجال فيه للهوى والمطامح الدنيوية. وهذا غلو وتنكُّر لحقائق الشرع والتاريخ والطبيعة البشرية.

إنَّ الذي يسوِّي بين عمار بن ياسر وبين قاتله أبي الغادية الجهني في العدالة وفي الاجتهاد المأجور صاحبه سواء أخطأ أم أصاب.. لهو ممَّن لا بصيرة لهم. علماً بأن أبا الغادية صحابي، بالمعنى الاصطلاحي المتوسّع الذي يأخذ به أهل الحديث»[1].

وللوقوف بشكل أوسع على مفهوم الصحبة والصحابة في اللغة والاصطلاح، وكذلك مسألة عدالة الصحابة يحسن الرجوع إلى كتاب «الصحبة والصحابة بين الإطلاق اللغوي والتخصيص الشرعي» للباحث الجاد الشيخ حسن بن فرحان المالكي، فقد أفاض في بحث هذه المسائل وقدَّم دراسة جديدة مستنداً في ذلك إلى الكتاب والسنة وأقوال الأئمة.

---

(١) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٧١-١٧٤.

التتمة السابعة عشر
في ردِّ دعوى ابن تيمية بعدم وجود شرط قتال الفئة الباغية

تقدَّم نقد المصنِّف في رسالته (ص٢١٢) لما ذكره ابن تيمية عن البغي وأحكام الباغي، وأنَّ علياً عليه السلام هو الذي بدأ معاوية بالقتال، وأشرت هناك في التعليق إلى ثبوت ما قاله المصنِّف عن ابن تيمية في عدَّة مواضع من منهاجه ووثقتها هناك، وذكرت أنَّ ابن تيمية إنما أراد بذلك إثبات دعواه في أنَّ شرط قتال الفئة الباغية غير موجود وهو ابتداء الإمام بالقتال، وأنَّ قتال علي لمعاوية وفئته الباغية كان قتال فتنة يجب تركه.

وإليك الآن بقية كلام ابن تيمية، والرَّد عليه من كلام بعض العلماء الأفاضل الذين أجادوا وأفادوا في تعقُّبهم مزاعم ابن تيمية.

يقول ابن تيمية في محاولته إثبات دعواه:

«ومذهب أكثر العلماء أنَّ قتال البغاة لا يجوز إلا أن يبتدأوا الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع علي، فإن قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء، ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ بخلاف قتال صفين، فإن أولئك لم يبتدأوا بقتال، بل امتنعوا عن مبايعته»[1].

ويقول أيضاً: «والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين: أنَّ قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدوه قتال فتنة. وعلى هذا، جمهور أهل الحديث، وجمهور أئمة الفقهاء. فمذهب أبي حنيفة فيما ذكره القدوري أنه

(١) منهاج السنة ٤/ ٥١٥.

لا يجوز قتال البغاة إلا أن يبدأوا بالقتال. وأهل صفين لم يبدأوا علياً بقتال، وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة، وأعيان فقهاء الحديث، كمالك وأيوب والأوزاعي وأحمد وغيرهم: أنه لم يكن مأموراً به، وأنَّ تركه كان خيراً من فعله، وهو قول جمهور أئمة السنة، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا الباب»[1].

وسبق وأن نقلت كلاماً لابن تيمية في «التتمة الرابعة عشر» في تخطئة علي عليه السلام في قتاله في صفين وأنه قتال فتنة، ولا بأس من إعادته هنا لما تضمَّنه من نفي البغي عن معاوية وحزبه من أهل الشام.

قال ابن تيمية: «واعلم أنَّ طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والنسائي وأحمد، جعلوا قتال مانعي الزكاة وقتال الخوارج جميعاً من قتال البغاة، وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب. وهذا القول خطأ مخالف لقول الأئمة الكبار، وهو خلاف نص مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم من أئمة السلف، ومخالف للسنة الثابتة عن النبي ﷺ فإن الخوارج أمر النبي ﷺ بقتالهم، واتفق على ذلك الصحابة وأما القتال بالجمل وصفين فهو قتال فتنة وليس فيه أمر من الله ورسوله ولا إجماع من الصحابة، وأما قتال مانعي الزكاة إذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية، أو عن الإقرار بها، فهو أعظم من قتال الخوارج»[2].

ويقول أيضاً في كتابه «ثبوت النبوات»:

«وتصويب قتالهم إن كان بعد الإصلاح فلم يقع الإصلاح، وإن كان عند بغيهم في

(١) منهاج السنة ٤/ ٦٧٦.

(٢) منهاج السنة ٣/ ١٤٤.

الاقتتال وإن لم يكن إصلاح فهؤلاء البغاة لم يكن في أصحاب علي من يقاتلهم، بل تركوا قتالهم إما عجزاً وإما تفريطاً، فترك الإصلاح المأمور به، وعلى هذا قوتلوا ابتداءً قتالاً غير مأمور به، ولمَّا صار قتالهم مأموراً به لم يقاتلوا القتال المأمور به، بل نكل أصحاب علي ﷺ عن القتال إما عجزاً وإما تفريطاً.

والبغاة المأمور بقتالهم هم الذين بغوا بعد الاقتتال وامتنعوا عن الإصلاح المأمور به، فصاروا بغاة مقاتلين. والبغاة إذا ابتدءوا القتال جاز قتالهم بالاتفاق، كما يجوز قتال الغواة قطاع الطريق إذا قاتلوا باتفاق الناس، فأما الباغي من غير قتال فليس في النص أن الله أمر بقتاله، بل الكفار إنما يقاتلون بشرط الحرابة، كما ذهب إليه جمهور العلماء وكما دل عليه الكتاب والسنة كما هو مبسوط في موضعه»[1].

الرَّد على مزاعم ابن تيمية:

لقد تكرَّر من ابن تيمية القول بأنَّ علياً هو من بدأ بالقتال لمعاوية وفئته الباغية في صفين، وأنهم لم يكونوا يقاتلونه، ولكن امتنعوا من بيعته.

وابن تيمية إنما أراد بهذا تخطئة علي عليه السلام في قتاله في صفين والتبرير لمعاوية بأن ذنبه الوحيد فيما جرى من قتال وفتنة كان فقط في امتناعه من بيعة عليّ عليه السلام، ولا يجوز قتاله على هذا؛ فمثله في ذلك مثل من امتنع من الصحابة ﷺ من البيعة، ولم يقاتلهم علي عليه السلام على ذلك.

وهذا الكلام لا يخفى على عاقل ما فيه من خلط للأمور ولبس للحق بالباطل، ولهذا اعتبر الإمام ابن حزم- مع أنه موصوم بالعصبية لبني أمية- أنَّ من الجهل الفاضح أن يظن ظان أنَّ علياً ﷺ بلغ من التناقض في أحكامه واتباع الهوى في دينه والجهل

(١) ثبوت النبوات، ص٤٠٦-٤٠٧، وانظر مجموع الفتاوى(٤/ ٤٣٤-٤٥٢)،(٢٨/ ٢٩٧-٣١٩).

أن يترك بعض الصحابة الذين لم يبايعوه، فلا يجبرهم عليها.وهم معه في المدينة وغيرها، ثم يقاتل غيرهم كأهل الجمل لامتناعهم من بيعته، وقال بأن هذا إفك ظاهر وجنون مختلق وكذب بحت بلا شك.

ثم قال ابن حزم بعد ذلك:

«وأما أمر معاوية فبخلاف ذلك ولم يقاتله علي رضي الله عنه لامتناعه من بيعته؛ لأنه كان يسعه في ذلك ما وسع ابن عمر وغيره، لكن قاتله لامتناعه من إنفاذ أوامره في جميع أرض الشام وهو الإمام الواجبة طاعته فعليّ مصيب في هذا»[1].

وأمر آخر كرَّره ابن تيمية في كلامه في سبيل إثبات خطأ علي عليه السلام في قتاله لأهل الشام، وهو دعواه بعدم وجود شرط قتال الفئة الباغية، وإنما يتحقَّق ذلك بزعمه في الذين بغوا بعد الاقتتال وامتنعوا عن الإصلاح المأمور به.

وقد ردَّ الدكتور وميض بن رمزي العمري دعوى ابن تيمية هذه فقال:

«هذا ما روَّجه ابن تيمية وادَّعاه على الجمهور، واحتج بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾[الحجرات: ٩]، وذلك بحجة أنَّ الضمير يعود إلى الطائفتين المقتتلتين من المؤمنين. فمتى كانت طائفة باغية، وليست تقاتل فليس في الآية حسب زعمه أمر بقتالها. وكان ابن تيمية قد روَّج أن أصحاب معاوية لم يبدؤوا علياً بالقتال. ثم قال ابن تيمية: وحينئذٍ فأصحاب معاوية إن كانوا قد بغوا قبل القتال لكونهم لم يبايعوا علياً فليس في الآية الأمر بقتال من بغى ولم يقاتل. وإن كان بغيهم

(١) الفصل ٢/ ٢٧٥-٢٧٦. قال العلامة محمد العربي التباني عن كلام ابن حزم هذا: «جيد غير قوله كان يسعه ما وسع ابن عمر وغيره فإنه غير صحيح، فإن ابن عمر وغيره من الصحابة الواقفين قد بايعوا علياً، وإنما تحرَّجوا من قتال أهل القبلة فوقفوا عن ذلك باجتهاد، على أن ابن عمر وسعد بن أبي وقاص قد ندما على تركهما قتال الفئة الباغية مع علي». [تحذير العبقري ٢/ ٦٣- ٦٤].

بعد الاقتتال والإصلاح وجب قتالهم. لكن هذا لم يوجد، فإن أحداً لم يصلح بينهما. ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: (هذه الآية ترك الناس العمل بها) يعني إذ ذاك. اهـ. [منهاج السنة ٤/ ٥٠٣]، ولو توقَّف ابن تيمية كما توقَّف ابن عمر وسعد بن أبي وقاص لهان الأمر، ولكنه في هذا الموضع اتخذ مذهباً في مواجهة علي والحسن والحسين وابن عباس وعمار فوقع ابن تيمية مع جلالة قدره في أخطاء متعدِّدة في الرِّواية والدِّراية، ويبدو أيضاً أنه أخطأ كذلك في تأويل الحكاية المذكورة عن عائشة.

فقد اتفق أهل العلم بالنقل أنَّ معاوية لم يجلس في بيته لأجل اعتزال الفتنة كما فعل ابن عمر وسعد بن أبي وقاص، ولكنه اقتطع الشام كلها من سلطان الخلافة الراشدة، وجعل نفسه أميراً عليها له فيها الطاعة دون الخليفة، وامتنع من إنفاذ نظام الدولة الراشدة فيها. هذا بالإضافة إلى الأخبار الجيدة التي توضِّح دعوة معاوية، وأنه كان في حقيقة الأمر يسعى للتملُّك عن طريق تجريد الشوكة له وإزالة الخلافة الراشدة. وكل واحد من هذه الأمور يعد مفسدة عظيمة توجب قتال معاوية بعد دعوته إلى الحق؛ لأن الخليفة مأمور بهدم المنكرات وإزالة المفاسد بالقوة إن لم ينفع غير ذلك. وأما لو كان أمر معاوية خاصاً بنفسه لتركه علي عليه السلام كما ترك ابن عمر وسعد ابن أبي وقاص وغيرهما.

ومن البعيد جداً أن يكون ابن تيمية غافلاً عن الفقه السياسي الإسلامي، كما هو حال بعض المتفقهة الذين يرون المنكرات وكأنها محصورة في الخمر والزنا والربا ونحوها، فإذا جاء أحدهم إلى تقطيع دولة الإسلام رآه أمراً يسيراً ثم إن جاء إلى تحويل الخلافة الراشدة إلى ملك عاض رآه أمراً سليماً، ثم إذا جاء إلى توريث الملك للأبناء والصبيان استخرج له المسوِّغات الشرعية!! وابن تيمية رحمه الله ليس من هذا النمط.

وأما مزعمة ابن تيمية أنَّ أحداً لم يصلح بين الفئتين فمزعمة باطلة بلا شك. فإن

علياً عليه السلام نفسه حاول الإصلاح قبل أن يسير إلى صفين بزمن طويل، وكذلك حاول الإصلاح قبل أن يشتدَّ القتال في صفين، وجرت في ذلك كله مراسلات متعدِّدة بين الطرفين وفيها أخبار مشهورة متعدِّدة عند أهل التاريخ يرجع إليها عند الطبري وابن كثير وغيرهما.

وأما حكاية ابن تيمية عن عائشة رضي الله عنها فقد حملها على أن الناس حينذاك لم يصلحوا بين الفئتين كما أمر الله تعالى. وهذا التأويل يجري على تفسير ابن تيمية للآية الكريمة والذي بيَّنا بطلانه[1]، والأظهر أنَّ عائشة أرادت أنَّ كثيراً من الناس تركوا العمل بالآية؛ لأنهم لم يقاتلوا الفئة الباغية كما كان الواجب حينذاك، وذلك لأنَّ وقوع القتال مع وجود البغي من إحدى الطائفتين يجعل قتال الفئة الباغية هو الحكم القائم»[2].

ويقول الشيخ أسامة بن أحمد سلطان معلِّقاً على كلام ابن تيمية في «منهاج السنة» عن البغي والإصلاح في آية الحجرات وما يحمله من الالتباس:

«كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن البغي والإصلاح الذي أطال فيه النَّفَس ونصره بقوة في أكثر من موضع في كتابه ينطبق على صورة أخرى غير التي ثبت حصولها بين علي ومعاوية، وهي اقتتال فئتين تحت حكم الدولة المسلمة، وفي وجود الإمام المسلم، فلا يجوز بنص الآية أن يُبدأ الباغي بالقتال إلا بعد الاقتتال الذي يعقبه الإصلاح، وهذا هو المعلوم من سبب نزولها، كما ذكر الطبري.

لكنَّه لا ينطبق على ما جرى بين علي ومعاوية، حيث الإمام أحد الطائفتين، وحيث مجرَّد البغي بترك طاعته مع محاولة الإصلاح كافٍ لإعلان الحرب على الباغي، وكلام الأئمة يشير إلى هذه الحالة وإلى أحكامها، وهي تفريع عن الأحكام التي تناولتها الآية

---

(١) راجع ذلك في كتاب أهل البيت بين الخلافة والملك، ص ١٧٥-١٧٨.
(٢) أهل البيت بين الخلافة والملك، باختصار وتصرف يسير، ص ١٧٣-١٧٩.

بحسب سبب نزولها، كما ذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام نفسه في قوله: (وهو أصح القولين لأصحابنا، وهو الحكم بتخطئة من قاتل علياً، وهو مذهب الأئمة الفقهاء الذين فرَّعوا على ذلك قتال البغاة المتأولين).

و يزيد الدكتور محمد خير هيكل الأمر وضوحاً في كتابه «الجهاد والقتال في السياسة الشرعية» (١/ ٦٣-٦٤) فيقول: (أهل البغي هم طائفة من الناس، جمعت بين ثلاثة أمور هي:

١- التمرُّد على سلطة الدولة بالامتناع عن أداء الحقوق، وطاعة القوانين، أو العمل على الإطاحة برئيس الدولة.

٢- وجود قوة يتمتَّع بها البغاة تمكِّنهم من السيطرة.

٣- الخروج.

ثم قال: وليس المراد بالخروج هنا هو حتمية ابتدائهم باستعمال السلاح ضد الدولة، فقد يكون هذا، كما قد يكون بالمقاومة بالسلاح إذا أرادت الدولة أن تخضعهم للنظام بالقوة).

ويلاحظ أن فئة معاوية ﷺ قد جمعت هذه الشروط كلها، فقد امتنعوا من أداء الحقوق وطاعة القوانين، وهم يتمتَّعون بقوة تمكِّنهم من السيطرة، وخرجوا على الإمام بعزمهم على استعمال السلاح بشبهة الأخذ بثأر عثمان، وقاوموا بقوة إمام الأمة يومذاك عند إراداته إخضاعهم لطاعته بالقوة»[1].

ويقول الشيخ حسن بن فرحان المالكي:

(١) عمار بن ياسر رجل المحنة وميزان الفتنة، باختصار وتصرف، ص ٢٢٢-٢٢٩.

«الآية محكمة، وقد حاول بعض علماء الحنابلة من الشاميين المنحرفين عن علي – وهو ابن تيمية – أن يتفلسف ويزعم: (أن قتال الفئة الباغية لم يأمر الله به ابتداءً) ونسي أو تناسى أنَّ الصلح أيضاً في الآية نفسها لم يأمر الله به ابتداءً أيضاً! وإنما أمر به بعد القتال! فهل يقول عاقل: أنَّ الصلح بين فئتين غير مشروع حتى يقتتلا؟! فإذا كان جامداً على (الظاهر اللفظي في الآية) فليجمد على ظاهرية كل الآية جميعاً، وإن كان يرى (مشروعية الصلح ابتداءً) ولو لم يحدث قتال، لزمه أن يرى (مشروعية قتال الفئة الباغية) ولو لم يحدث صلح، أما أن يجمد على نصف الآية ويترك بقيتها، فهذا تناقض يدل على الهوى، وقد يتحقَّق الصلح بلا سابق قتال، كما أنه قد يتحقَّق البغي بلا سابق صلح، ويدل على ذلك أن النبي ﷺ سمَّى فئة معاوية باغية، ولم يحدث قبلها إلا دعوتها للجماعة، فإما أن يكون هذا هو الصلح المأمور به في الآية في حالة كون الخصم إماماً شرعياً، وإما أن تحقُّق البغي لا يشترط فيه صلح سابق، وإن استفدنا (مشروعية الصلح) مطلقاً من خارج الآية نستطيع بسهولة أن نستفيد (مشروعية قتال أهل البغي وشاق العصا) من خارج الآية أيضاً، فتبيَّن بهذا وغيره أن حبل النصب قصير، وإن دندن حوله بعض علماء الشام!»[1].

ويقول الشيخ والمفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي في ردِّه على تكلُّف ابن تيمية في تقسيم خروج أهل الشام إلى مرحلتين: مرحلة ما قبل التحكيم، والقتال فيها خطأ من أصحاب علي – كرم الله وجهه –؛ لأن القتال كان قتال فتنة، ومرحلة ما بعد التحكيم، وقد أخطؤوا حينما لم يقاتلوا معه؛ لأن القتال أصبح قتالاً بين أهل عدل وبغاة:

«ولو أنَّ ابن تيمية قال بعكس هذا لكان كلامه أدقّ وأكثر انسجاماً مع كلام

(١) داعية وليس نبياً، ص١٠١.

النبي ﷺ فقد تواتر عن النبي ﷺ أن عماراً تقتله الفئة الباغية، وقد قتل عمار قبل التحكيم اتفاقاً، فمتى يكون بغي أهل الشام إن لم يكن قبل التحكيم، حينما سلُّوا السيوف وقتلوا عماراً؟!

وهذا مجرَّد مثال على الاضطراب الذي يظهر فيه الشيخ حين يتحدَّث عن حرب صفين، وهو اضطراب يظهر حتى في لغته وأسلوبه، ويدركه من اصطحب كتب الشيخ وتمرَّس بها»[1].

وللعلامة المقبلي ملمح آخر في فهم آية البغي فيه جواب شافي على ابن تيمية حتى على فرض أنَّ علياً عليه السلام قاتل قبل محاولة الإصلاح أو بدأ الباغي بالقتال يقول فيه:

«وحاصل القول في ذلك: إنَّ البغي نوع من أنواع المنكر، ودفعه صورة من صور دفع المنكر، والنهي طلب الترك، وإنما يعقل مع الاستقبال، ووقته حين خشية وقوع المنكر، فقوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ أي: فقاتلوا التي يتوقَّع بغيها، ولا يشمل ذلك التي بغت في الماضي، كسائر المنكرات لا يتعرَّض لصاحبها إلا بما شرع من الحدِّ ونحوه، ولا يجوز القتال لأجل ما مضى من البغي، وهذا مضطرد في جميع أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الباغي وغيره من ملابس سائر المنكرات، يصح إطلاق الاسم المشتق من ذلك الفعل عليه كالباغي والقاتل والشارب، لكنها لا تجري عليه الأحكام التي هي من باب دفع المنكر، بل الأحكام التي من باب العقوبات حسبما بيَّنه الشرع وفصَّله، كالقصاص من القتل، والقطع للسارق، والضرب للشارب، ولا يجوز قتالهم ونحوه الذي كان يجوز للدفع»[2].

---

(١) الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٩٤-١٩٥.

(٢) الأبحاث المسددة، ص ٤٩٠-٤٩١.

التتمة الثامنة عشر
في حديث الباب والرَّد على تكذيب ابن تيمية له

تقدَّمت الإشارة تعليقاً (ص٢١٩) إلى تكذيب ابن تيمية لحديث الباب سنداً ومتناً، ووعدت القارئ هناك أن أنقل كلام ابن تيمية في ذلك والرَّد عليه من كلام العلماء، وإنما أخَّرته إلى هنا لطوله، والله الموفق .

قال ابن تيمية في منهاجه:

«وحديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» أضعف وأوهى. ولهذا إنما يعد في الموضوعات، وإن رواه الترمذي؛ وذكره ابن الجوزي وبيَّن أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس متنه، فإن النبي ﷺ إذا كان مدينة العلم، ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يبلِّغ عنه العلم إلا واحد، فسد أمر الإسلام. ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلِّغ عنه العلم واحداً، بل يجب أن يكون المبلِّغون أهل التواتر، الذي يحصل العلم بخبرهم للغائب. وخبر الواحد لا يفيد العلم إلا بقرائن، وتلك قد تكون منتفية أو خفية عن أكثر الناس، فلا يحصل لهم العلم بالقرآن والسنن المتواترة... فلو لم يكن لمدينة العلم باب إلا هو لم يثبت لا عصمته ولا غير ذلك من أمور الدين، فعلم أنَّ هذا الحديث إنما افتراه زنديق جاهل ظنَّه مدحاً، وهو مطرق الزنادقة إلى القدح في دين الإسلام، إن لم يبلِّغه إلا واحد. ثم إنَّ هذا خلاف المعلوم بالتواتر؛ فإنَّ جميع مدائن الإسلام بلغهم العلم عن الرسول من غير علي».[1]

---

(١) منهاج السنة ٤/ ٣٧٢-٣٧٣ .

ويمكن الرَّد هنا على كلام ابن تيمية من حيث السند والمتن.

أولاً: السند.

من المعلوم أنَّ حديث الباب قد اختلفت فيه أنظار الحفَّاظ فمنهم من صحَّحه ومنهم من تكلَّم فيه، وما يهمنا هنا هو ذكر من صحَّحه من الحفَّاظ والعلماء ليتَّضح للقارئ مسارعة ابن تيمية عند ردِّه على خصومه في إنكار الأحاديث وتضعيفها، بل ادِّعاء الوضع بالإجماع في بعض الأحيان.

فممَّن صحَّح الحديث أو حسَّنه من الحفَّاظ ابن جرير الطبري والحاكم والعلائي وابن حجر العسقلاني والسخاوي والسيوطي والصنعاني والشوكاني، وقد صنَّف بعض علماء الحديث في عصرنا كتباً مفردة في تصحيح الحديث والرَّد على من ضعَّفه، ويحسن لمن أراد التوسُّع في ذلك أن يراجع كتاب «فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي» للعلامة المحدث أحمد الغماري، وكتاب «دفع الارتياب عن حديث الباب» للعلامة المحدِّث علي بن محمد بن طاهر باعلوي الحسيني الحضرمي، وهو مختصر من كتابه المبسوط «الفجر الصادق في أنَّ حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها صحيح صادق».

وصحح حديث الباب أيضاً الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح في تعليقه على كتاب «النقد الصحيح» للحافظ العلائي .

وقد أفاض في التعليق على الحديث وتعقَّب العلامة المعلمي وغيره ممَّن حكم بوضع الحديث أو ضعفه، وذكر ممَّن صحَّح الحديث غير مَنْ ذكرت: يحي بن معين، والخطيب البغدادي.

ثانياً: المتن.

سبق قول ابن تيمية بأنَّ حديث الباب يعرف كذبه من متنه، وبعد أن أوَّل الحديث ووجَّهه بما يتعارض مع دين الإسلام خلص إلى أنه من وضع زنديق جاهل.!

وهكذا أهدر ابن تيمية الحديث بتكلُّفه وتأويله، مع أنه يمكن تفسير الحديث وتوجيهه وفق القواعد الأصولية بما لا يتعارض مع الشريعة المطهرة، ودون تكلُّف أو اعتساف، وهذا ما فعله بعض علماء الإنصاف كالإمام الصنعاني والعلامة شرف الدين بن إسماعيل والإمام الشوكاني.

وسوف أنقل هنا كلامهم باختصار يسير؛ ليقارن بعد ذلك القارئ المنصف بين كلام ابن تيمية وكلام هؤلاء العلماء ويتأمَّل ويحكم.

قال الإمام الشوكاني(1):

هذا لفظ السؤال الوارد: قال ﷺ: «أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت من بابها» ظاهر الحديث أن من أراد أخذ شيء من الشرائع فليتوصَّل في أخذ ذلك من النبي ﷺ بأمير المؤمنين، مع أنَّ الواقع في زمن النبي ﷺ بخلافه، فإنهم كانوا يأخذون عن النبي ﷺ من دون أن يتوصَّلوا بأمير المؤمنين ولم ينكر عليهم النبي ﷺ، ولا أرجعهم إلى أمير المؤمنين. انتهى.

وبعد أن نقل الشوكاني جواب أحد العلماء وخلاصته: قد علم قطعاً من غير تردُّد أن الصحابة شاركوا أمير المؤمنين عليه السلام في تحمُّل العلم عنه ﷺ، ولم يأمرهم بالرجوع إلى أمير المؤمنين عليه السلام كما ذكره السائل أبقاه الله. فلو كان الأمر ها هنا للوجوب لما

---

(1) باختصار من رسالة بعنوان: جواب على معنى حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها، للإمام الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلاق، ص٢١- ٤٥.

أقدموا على مخالفة الرسول ﷺ وهم بمرأى ومسمع منه ﷺ، ولنهاهم عن تحمُّل العلم من دون وساطة أمير المؤمنين عليه السلام ولم يرد شيء من ذلك. بل ورد ما يعارض هذا الأمر بالأمر للصحابة بالتحمُّل عنه ﷺ كما جاء عنه «بلِّغوا عني» ونحوه قوله: «فليبلِّغ الشاهد الغائب» وتكرَّر عنه ذلك، وورد الدعاء منه ﷺ لمن بلَّغ عنه. أخرج أحمد في مسنده وابن ماجه عن أنس عنه ﷺ أنه قال: «نضَّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلَّغها عني فربَّ حامل فقه غير فقيه ورُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»، والحديث في هذا المعنى متَّسع.

وثبت بالتواتر المعنوي إرساله ﷺ الآحاد لتبليغ الأحكام، وكذلك جرى الأمر بعد موته ﷺ على ما كان في حياته ولم ينكر أمير المؤمنين عليه السلام على أحد ذلك بل اشتهر عنه تحليف الرواة وقبل حديث أبي بكر من دون تحليف فيتوجَّه حينئذٍ حمل الأمر في قوله ﷺ «فمن أراد العلم فليأت الباب» على الإرشاد لا على الوجوب فإن صيغة الأمر وإن كانت ظاهرها في الأصل للوجوب لكنها قد وردت في موارد شرعية لمعان كثيرة منها الإرشاد فتصرفها عن ظاهرها إلى غيره كما ذكره أهل الأصول فيحمل الأمر ههنا على ذلك ولا شك في أرجحية طريق أمير المؤمنين عليه السلام على غيره لتبحُّره في العلم وكمال ضبطه واختصاصه بكمال المعرفة في استنباط الأحكام الشرعية وزيادة علمه على غيره.

ومما ذكرناه من حمل الأمر ههنا على غير الوجوب بالأدلة الواضحة التي ليس فيها اختلال بجمع شمل الأحاديث، ينحل الإشكال من دون أن نلج إلى التكلُّفات التي حكاها السائل في السؤال والله سبحانه أعلم. اهـ.

قال الإمام الشوكاني: الجواب الذي حرَّره مولايَ العلامة ضياء الإسلام شرف الدين بن إسماعيل بن محمد بن إسحاق قد أفاد وأجاد وحصل به المراد من الإرشاد؛

فإن حمل الأمر على الندب الذي هو أحد معانيه المجازية بقرينة مشاركة سائر الصحابة ﷺ لأمير المؤمنين كرَّم الله وجهه في أخذ الشريعة عن الرسول الأمين صلى الله عليه وآله الطاهرين دون إنكار هو وجه صحيح، وجمع جامع لكل معنى صبيح.

وخطر بالبال وجه آخر يصلح أن يكون ملتحقاً بذلك الوجه وهو أن يقال: إن كان الألف واللام في (العلم) للاستغراق كان ذلك من صيغ العموم كما تقرَّر في علم الأصول وعلم المعاني، ولكون هذا العموم مخصَّصاً بما اشترك فيه أمير المؤمنين هو وسائر الصحابة من العلوم التي أخذوها عن رسول الله ﷺ من دون إنكار منه، وهي العلوم الشرعية التي أمره الله أن يبلغها إلى أمته، فيبقى من العلم مالم يشاركه فيه غيره ويكون ذلك هو المراد بالحديث ويبنى العام على الخاص، وقد تقرَّر في الأصول أنه متفق عليه بين المسلمين أجمعين من أئمة الآل وغيرهم.

وهذا العلم الذي قلنا لم يشاركه فيه غيره، وأنه الباقي بعد التخصيص لذلك العموم هو علم كثير من الملاحم والأمور المستقبلة؛ فإن أمير المؤمنين قد كان يعلم من ذلك ما لم يعلم به غيره، يعرف ذلك من عرف ما خصَّه به رسول الله ﷺ من هذا العلم، مثلما أخبره رسول الله ﷺ بأنه سيقاتل الفرقة الخارجة عليه، وأخبره بأنه سيكون قتله رضوان الله عليه على الصفة التي وقع عليها، ونحو ذلك من الأمور المستقبلية التي كان يخبر بها وهي كثيرة جداً.

فيمكن أن يكون هذا العلم هو المراد بالعلم المذكور في الحديث لما أسلفنا من أنه عموم مخصوص أو عام أريد به الخاص، ويكون الدليل على هذه الإرادة هو الدليل الذي جعلناه مخصصاً للعام. هذا على تقدير أن الألف واللام في العلم للاستغراق كما هو الظاهر.

وأما على تقدير أنها لمعنى من معانيها التي لا تستلزم الإحاطة بكل فرد من أفراد

العلم فلا إشكال في ذلك؛ لأنه يصدق بوجود نوع من أنواع العلم في أمير المؤمنين لا يشاركه فيه غيره، وقد وجد وهو ما أسلفنا فتقرَّر بهذا أن المراد بهذا العلم المذكور في الحديث هو ما لم يحصل الاشتراك فيه بين الصحابة على ما كان خاصاً بأمير المؤمنين وحده، وقد وجدناه بعد موت رسول الله ﷺ مختصًّاً بكثير من علم الأمور المستقبلة، ولم يشاركه في ذلك أحد؛ فالنبي ﷺ مدينة العلوم وأمير المؤمنين بابها فمن أرادها فليأت الباب.

فإن قلت قد استأثر الله سبحانه بعلم الغيب فكيف جعلته هو المراد بالحديث قلت: قد صرَّح القرآن الكريم بأن الله سبحانه لا يظهر على غيبه أحد إلا من ارتضى من رسول، ولا يمتنع شرعاً ولا عقلاً أن يظهر ذلك الرسول بعض خواصه على ما أظهره الله عليه من غيبه، وقد وقع ذلك من نبينا ﷺ كما شهدت به الأخبار المتواترة، ووقع من أمير المؤمنين الإخبار ببعض ما استفاده من رسول الله ﷺ كما تقدَّمت الإشارة إلى ذلك. فإن قلت ثبت في الصحيح أنه ﷺ قام خطيباً في كثير من المواطن وأخبرهم بكثير من الأمور المستقبلة كالمهدي والدجال وطلوع الشمس من مغربها، بل ثبت أنه قام فيهم مقاماً فما ترك قائد فتنة إلا ذكره حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه، ومن ذلك قوله ﷺ: «أن عماراً تقتله الفئة الباغية». فلِمَ يكن إخباره بالأمور المستقبلة خاصاً بالبعض دون البعض؟ قلت: المراد بما ذكرناه هو غير ما أظهره رسول الله ﷺ إظهاراً عاماً من دون تخصيص، ولا شك أنه ﷺ قد خصَّص أمير المؤمنين بالكثير الطيب من ذلك، ولا ينافيه تعميم الإظهار لبعض الأخبار، بل لا ينافيه تخصيص بعض الصحابة ببعض المغيبات كما وقع مثل ذلك منه ﷺ لأبي ذر ولحذيفة وغيرهما.

إذا تقرَّر كل هذا عرفت أنه يمكن توجيه ما وقع فيه الإشكال وورود عنه السؤال بمثل ما ذكرناه، ولا يمتنع أن يكون ذلك في حياته ﷺ كما كان بعد موته، وأي ضير في أمره ﷺ بسؤال بعض الصحابة في بعض الأمور.

وقد أوجب المصير إلى ما ذكرناه المحافظة على استعمال القواعد الأصولية والمشي معها كما هو شأن من أراد النظر فيما ورد من هذه الشريعة المطهرة الغراء وفي هذا المقدار كفاية.اهـ.

وللإمام الصنعاني في حديث الباب وعلم علي ﷺ أبيات قال فيها:

باب علم المصطفى إن تأته	فهنيئاً لك بالعلم مريّا
فهو بحر عنه فاضت أبحر	فاغترف منه إذا كنت ذكيّا
كم قضايا حار صحب المصطفى	عندها أبدى لها حكماً جليّا؟
ولكم ظمآن وافى بحره	فغدا من بحره العذب رويّا
كل علم فإليه مسند	سنداً عند ذوي العلم عليّا
من سواه وضع النحو وقد	راعه لحن بمن قد حار عيا؟

وسألخّص ما ذكره الصنعاني في شرحه لهذه الأبيات كما في «الروضة النّدية في شرح التحفة العلوية» (ص١٦٤-١٨٥).

ففي شرحه للبيت الأول بعد أن ذكر أنَّ البيت إشارة إلى الحديث المشهور المروي عن ابن عباس وغيره، وذكر من صحَّحه من الحفاظ وأيده، يقول:

نعم لعلَّك تقول كيف حقيقة هذا التركيب النبوي أعني قوله «أنا مدينة العلم وعليّ بابها»؟ فأقول: الكلام فيه استعارة تخييلية ومكنية، وترشيح وذلك أنه شبَّه العلم بمحسوس من الأموال يحاز ويُحرز؛ لأن بين العلم والمال تفارق في الأذهان، ولذلك يقرن بينهما كثيراً مثل ما في كلام الوصي ﷺ «العلم خير من المال» في كلامه المشهور الثابت لكميل بن زياد وفي الحديث النبوي «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا» فشبَّه العلم بالمال بجامع النفاسة في كل منهما، والحرص على طلبهما

والفخر بحيازتهما، ولذلك قال الشافعي ﷺ:

قيمة المرء علمه عند ذي العلم ... وما في يديه عند الرّعاع

فإذا ما جمعت علماً ومالاً ... كنت عين الوجود بالإجماع

ولما شبَّه العلم بالمال أثبت له ما هو من لوازم المال وهو ما يجمعه ويحفظ فيه من المكان، وجعل المكان المدينة؛ لأنه لم يرد نوعاً من العلم مشبَّهاً بنوع من المال، بل علوماً جمَّة واسعة من فنون مختلفة كالأموال المتعدِّدة الأنواع التي لا تحفظها إلا مدينة، ثم طوى ذكر المشبَّه به أعني المال كما هو شأن المكنية ورمز إليه بلازمه وهو المدينة استعارة تخييلية، ثم أثبت لها الباب ترشيحاً مثل قولهم أظفار المنية أنشبت بفلان، ثم حمل قوله: «مدينة العلم» على ضمير نفسه ﷺ وأخبر عنه بها وأخبر عن علي عليه السلام بأنه بابها، فلمَّا كان الباب للمدينة من شأنه أن يجلب منه إليها منافعها، ويستخرج منه إلى غيرها مصالحها، كان فيه إيهام أنه ﷺ يستمدُّ منه غيره بواسطة الباب الذي هو علي عليه السلام، دفع هذا الإيهام بقوله ﷺ: «من أراد العلم فليأت من الباب» في رواية ابن عباس، إخباراً بأن هذا باب يستخرج منه العلوم ويستمدُّ بواسطته ليس له من شأن الباب إلا هذا، لا كسائر الأبواب في المدن فإنها للجلب إليها والإخراج منها، فلله درُّ شأن الكلام النبوي ما أرفع شأنه، وأشرف وأعظم برهانه، ويحتمل وجوهاً من التخريج أخر إلا أن هذا أنفسها.

وإذا عرفت هذا عرفت أن الله خصَّ الوصي عليه السلام بهذه الفضيلة العجيبة ونوَّه بشأنه على لسان نبيه إذ جعله باب أشرف ما في الكون وهو العلم وأنه منه يستمدُّ ذلك من أراده، ثم إنه باب لأشرف العلوم وهي العلوم النبوية لأجمع خلق الله علماً وهو سيد رسله ﷺ وإن هذا الشرف يتضاءل عنه كل شرف، ويطأطئ رأسه تعظيماً له كل من سلف وخلف.

ولما كان الشيء بالشيء يذكر انفتح لنا من ذلك خصوصية بهذا الباب المعنوي ذكر ما خصَّه الله من فتح بابه إلى مسجده ﷺ، وسدّ ما عداه من الأبواب كما أخرجه أحمد بن حنبل من حديث زيد بن أرقم قال: كان لنفر من أصحاب النبي ﷺ أبواب شارعة إلى المسجد قال فقال يوماً: «سدوا هذه الأبواب إلا باب علي»، قال: فتكلّم في ذلك ناس، قال: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فإني لمَّا أمرت بسدِّ الأبواب غير باب علي فقال فيه قائلكم، وإني والله ما سددت شيئاً ولا فتحت شيئاً ولكن أُمرت بشيء فاتبعته».

قال المحب أيضاً: ومما خصَّه الله تعالى من إقداره على قلع باب خيبر الذي عجز عن ردِّه أربعون رجلاً.

وبالجملة لولا عمى البصائر، والعصبيَّة التي تكنّها الضمائر، لما كان مثل هذا الكلام يكتب ويفتقر إلى الجواب عنه، ولقد أحسن ابن مكاس بقوله:

يا ابن عم النبي إن أناساً ... قد تولُّوك بالسعادة فازوا

أنت للعلم في الحقيقة باب ... يا إماماً وما سواك مجاز

قوله:

فهو بحر عنه فاضت أبحر ... فاغترف منه إذا كنت ذكيّا

إشارة إلى ما خصَّه الله به من العلوم والمعارف، وإلى ما أبداه من أحكامه التي اغترف من بحرها كل غارف، وإلى إقرار أساطين العلوم، وجهابذة التقوى من الصحابة بعلومه، قال المحب الطبري: ذُكِر أنه أكثر الأمة علماً وأعظمهم حلماً.

قوله:

كم قضايا حار صحب المصطفى ... عندها أبدى لها حكماً جليّا؟

فإنه قد ثبت رجوع الصحابة إليه في عدَّة مسائل مشكلة، قال المحب الطبري: ذُكِر أنَّ جمعاً من الصحابة لمَّا سُئلوا أحالوا في السؤال عليه.

وبعد أن ذكر الصنعاني عدداً من تلك المسائل قال:

فهذه عيون من القضايا التي رجع إليه فيها الصحابة فكشف عماها؛ وأنار شمس ضحاها، وأتى فيها بأحكام لا تفاض إلا من فيض علوم الرسول ﷺ ولا يهتدي إليها فكر سواه، ولا لذهن غيره إليها وصول، ولو تتبَّعنا ما ورد لطال المقال وخرجنا إلى مؤلف حقيق بالاستقلال.

قوله:

ولَكَم ظمآن وافى بحره ... فغدا من بحره العذب رويَّا

إشارة إلى ما كشف الله بعلومه عن السائلين من الحيرة وما كان له من ذلك مع السائلين من القضايا الكثيرة الشهيرة، وما ذكر من عيون قضاياه عليه السلام وأجوبته في عصر المصطفى ﷺ وبعده مما يصدِّق أنه ارتقى من العلوم رتبة تقاصرت دونها الرُّتب، وقصر عنها فرسان الأذكياء من العجم والعرب، فما هي إلا من الاختصاصات الإلهية، ومن فيوض العلوم النبوية، وفيها دلالة على أنه في كل كمال عالي الشأن، وحصر ما ورد من هذا النوع غير داخل تحت الإمكان.

قوله:

كل علم فإليه مسند ... سنداً عند ذوي العلم عليَّا

إشارة إلى أنَّ العلوم كلها إليه تسند، ومن بحره العذب تستمد، قال العلامة عبد الحميد بن أبي الحديد في ديباج «شرح النهج»: إن العلم الإلهي وهو أشرف العلوم من كلامه عليه السلام اقتبس، وعنه نقل، وإليه انتهى، وأما علم الفقه فهو عليه السلام أصله وأساسه،

وكل فقيه في الإسلام فهو عيال عليه ومستفيد من فقهه، ومنهم فقهاء السنة الأربعة، وأما فقهاء الشيعة فرجوعهم إليه ظاهر، وأيضاً فإن فقهاء الصحابة أخذوا عن علي عليه السلام، أما ابن عباس فظاهر، وأما عمر فقد عرف كل أحد رجوعه إليه في كثير من المسائل التي أشكلت عليه وعلى غيره من الصحابة وقوله غير مرة: «لولا علي لهلك عمر» وقوله: «لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن» وقوله: «لا يفتينَّ أحد في المسجد وعلي حاضر»، وقد روت الخاصة والعامة قوله ﷺ: «أقضاكم علي» والقضاء هو الفقه فهو إذاً أفقههم، وروى الكل أنه عليه الصلاة والسلام قال له وقد بعثه إلى اليمن قاضياً: «اللهمَّ أهد قلبه وثبِّت لسانه» قال: فما شككت بعدها في قضاء بين اثنين.

ومن العلوم تفسير القرآن وعنه أخذ ومنه تفرَّع، وإذا رجعت إلى كتب التفسير علمت صحة ذلك؛ لأن أكثره عنه[1] وعن عبدالله بن عباس وقد علم الناس حال ابن عباس في ملازمته وانقطاعه إليه وأنه تلميذه وخرِّيجه.

ومن العلوم علم الطريقة والحقيقة وأحوال التصوُّف، وقد عرفت أنَّ أرباب هذا الفن في جميع بلاد الإسلام إليه ينتهون وعنده يقفون، وقد صرَّح بذلك الشبلي والجنيد وسري السقطي وأبو يزيد البسطامي وأبو محفوظ معروف الكرخي وغيرهم.

ومن العلوم علم النحو والعربية وقد علم الناس كافة أنه الذي ابتدعه وأنشأه وأملى على أبي الأسود أصوله وجوامعه.

---

(١) قال ابن أبي الحديد بعد إسناد العلوم إليه في سياق ذكر عبادته سلام الله عليه ما لفظه: وأما قراءة القرآن والاشتغال به فهو المنظور إليه في هذا الباب، اتفق الكل أنه كان ﷺ يحفظ القرآن على عهد رسول الله ﷺ ولم يكن أحد غيره يحفظه ثم هو أول من جمعه. وهذا يكذِّب قول بعض النواصب أنه ما كان يحفظ القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ، ويؤيده قوله عليه السلام: والله ما من آية نزلت في بر أو بحر أو سهل أو جبل إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أيِّ وقت وفي أيِّ مكان إلى آخر كلامه سلام الله عليه. قاله محقق «الروضة الندية» أحمد الشامي.

قوله:

مـــن ســـواه وضـــع النحـــو وقـــد راعـه لحـن بمـن قـد حـار عيًّـا؟

وإنما خصَّص وضع النحو بعد قوله: كل علم؛ لبداعة وضعه وغرابة فنِّه وإنه كما قال ابن أبي الحديد يكاد يلحق بالمعجزات ولعموم نفعه ورصانة وضعه ودقَّته.

واعلم أن استنباط هذا العلم العجيب الذي ضبطت به قواعد اللغة، وحفظت به قوانينها وعرف به شرفها وسرّها، إن كان عن توقيف نبوي فلا عجب ولا مزية إلا في خصوصية الوصي عليه السلام بإيداعه ذلك، وإن كان عن فكر كما هو ظاهر الرواية فهو والله فخر يقصر عنه كل فخر، ومنقبة للوصي عليه السلام تبقى على صفحات الدَّهر، ولا عجب فعنه انفجر من العلوم كل عجاب؛ وعلى أثره منها اقتفى الأذكياء من أولي الألباب؛ سلام الله على رسوله وعليه وعلى عترته قرناء الكتاب إلى يوم الحساب. اهـ.

وللحافظ النَّظَّار محمد بن إبراهيم الوزير كلاماً يحسن نقله هنا لما فيه من التأكيد على ما ذكره الشوكاني والصنعاني، بل فيه أن أمير المؤمنين علي عليه السلام كان أعلم الناس بعد الأنبياء عليهم السلام.

يقول ابن الوزير في كتابه «العواصم والقواصم» (١/ ٢٤١-٢٤٣):

هذا أمير المؤمنين -عليه السلام- اختصَّ من بين الصحابة والقرابة بالعلم الذي لم يماثل فيه، ولم يشارك ولم يشابه فيه، ولم يقارب، بحيث أنه لم يعلم- بعد الأنبياء عليهم السلام نظير له في علمه، الذي حيَّر فيه العقول، وأسكت الواصفين، فما كأنه نشأ في جزيرة العرب العرباء، ولا كأنه إلا ملك منزل من السماء، على من درس علوم الأذكياء، وتلمذ في مغاصات الفطناء؟! إنما هي منح ربانية، ومواهب لدُنيَّة. ولكثرة علمه عليه السلام اتُّهم أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخبره من الشريعة بما اخفاه عن الناس، فسأله رجل: ما الذي

أسرَّ إليك رسول الله ﷺ ؟ فغضب وقال: والله ما أسرَّ إليَّ رسول الله ﷺ شيئاً كتمه عن الناس، وإنما عندنا كتاب الله، وشيء من السنة ذكره ﷺ، أو فهم أوتيه رجل.

وهذا مع صحة إسناده، صحيح المعنى، فإنه ليس يجوز على النبي ﷺ أن يُسِرَّ شيئاً من أمر الشريعة، فإنه بعث نبياً للناس، وإنما كان يُسِرُّ إليه شيئاً من الملاحم والفتن، ونحو ذلك مما لا يتعلَّق بالحلال والحرام، وشرائع الإسلام، فقد أوضح أمير المؤمنين عليه السلام في كلامه هذا: أن فضله في ذلك على القرابة والصحابة ومن عدا الأنبياء والمرسلين من الناس أجمعين، إنما كان بالفهم الذي آتاه الله.

وأما القرآن الذي كان معه -عليه السلام- والأخبار النبويه، فإنه يمكن غيره معرفة ذلك، ولكن ما يمكن غيره أن يفهم من ذلك مثل فهمه، ولا يستنبط منه مثل استنباطه، وكذلك سائر الصحابة كانوا في ذات بينهم متفاضلين، فلم يكن أبو هريرة في الفقه مثل معاذ، ولا كان معاذ في الرواية نظير أبي هريرة، وكان زيد أفرضهم، وأُبي أقرأهم، ومعاذ أفقههم، وكذلك أحوال الخلق من بعدهم من السلف والخلف.اهـ.

وللشيخ الفاضل أمين بن صالح هران الحداء بحث نفيس في أعلمية أمير المؤمنين علي عليه السلام والرضوان، أحب أن أنقله هنا تعميماً لفائدته، وتتميماً لما أسعى إلى توضيحه في هذه التتمة.

وقد نقلته من كتابه «فقه الآل بين دعوى الإهمال وتهمة الانتحال»(١/ ٩٦-١٠٥) وفيما يلي نص كلامه..

لمحة عن أعلميَّة علي بن أبي طالب رضي الله عنه

حقاً لقد تهيَّبت، وصدقاً لقد أحجمت، عن إبداء لمعة، أو إعطاء لمحة، عن علم هذا الطود الأشم:

فمن جهة: هو أمر ليس بخافٍ على أدنى مطلع.

ومن أخرى: فما عسى مثلي أن يقول في مثله، وماذا أذكر وماذا أدع؟

وما مثلي إلا كما قال القائل:

تكاثرت الضباء على خراش ... فما يدري خراش ما يصيد

ولكن: طلباً لرضى المولى وأجره، واستجابة لمن لا يسع مخالفة أمره، وتيمُّناً بذكر نبذٍ من علم علي شريفة، وتبُّركاً بعدِّ نتفٍ من فهمه منيفة، يزدان بها البحث ويشرف، ويتعلَّمها الجاهل ويعرف، أقدمت على ما كنت عنه قد أحجمت، وعلى شهادات السلف اعتمدت، وإلى أقاويلهم استندت؛ لمَّا كان العظيم لا يعرف قدره إلا العظيم؛ فأقول مختصراً، وعلى أقوالهم سوى التمهيد مقتصراً:

تواتر عن كبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم: الشهادة لعلي بن أبي طالب رضوان الله عليه بالأعلمية والتقدُّم في:

- العلم مطلقاً.
- والقرآن.
- والسنة.
- والفقه.
- والقضاء.
- والفرائض.

فأمّا العلم مطلقاً:

فنقتصر هنا من أقوال أعلام السلف على ما يلي:

- **الحسن بن علي رضوان الله عليهما**: ففي «مصنف ابن أبي شيبة»(٦: ٣٧٩ - ٣٧١) من ثلاث طرق بألفاظ متقاربة أن الحسن بن علي خطب بعد وفاة علي فقال: «لقد فارقكم رجل بالأمس لم يسبقه الأولون بعلم ولا يدركه الآخرون...».

- **عمر بن الخطاب رضوان الله عليه**: ففي «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي (١: ٤٢): «وروى الحسن قال: جمع عمر ﷺ أصحاب النبي ﷺ ليستشيرهم وفيهم علي فقال: قل فأنت أعلمهم وأفضلهم».

- **ابن عباس رضوان الله عليهما**: ففي «تاريخ دمشق»(٤٢: ٤٠٧): بسنده عن ابن عباس قال: «قسم علم الناس خمسة أجزاء فكان لعلي منها أربعة أجزاء ولسائر الناس جزء، وشاركهم علي في الجزء فكان أعلم به منهم».

- **مسروق**: ففي «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي (١: ٤٢): «وقال مسروق: انتهى العلم إلى ثلاثة: عالم بالمدينة، وعالم بالشام، وعالم بالعراق؛ فعالم المدينة: علي بن أبي طالب ﷺ، وعالم العراق: عبد الله بن مسعود، وعالم الشام: أبو الدرداء، فإذا التقوا سأل عالم الشام وعالم العراق عالم المدينة ولم يسألهما».

- **داود بن المسيب**: ففي «الكنى والأسماء» للدولابي رقم (٧٩٤):بسنده عن داود بن المسيب، قال: «ما كان أحد بعد رسول الله ﷺ أعلم من علي بن أبي طالب».

- **عطاء**: ففي مصنف ابن أبي شيبة»(٦: ٣٧١) رقم (٣٢١٠٩): حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: «قلت لعطاء: كان في أصحاب رسول الله ﷺ أحد أعلم من علي؟ قال: لا والله ما أعلمه».

- عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة: ففي «ذخائر العقبى»(٧٩): عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وقد سئل عن علي فقال: كان له والله ما شاء من ضرس قاطع... والسابقة في الإسلام والعلم بالقرآن والفقه والسنة...»أخرجه المخلص الذهبي.

وأمّا القرآن:

ففي« الاستيعاب في معرفة الأصحاب»(١: ٣٤١) وروى الحكم بن عتيبة عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: «ما رأيت أحداً أقرأ من علي».

وأمّا السنة:

فممَّن شهد بذلك أم المؤمنين عائشة رضوان الله عليها:

- ففي «السنة لأبي بكر بن الخلال رقم (٤٥٩): بسنده عن عطاء، قال: «سمعت عائشة ﵂ تقول: علي أعلم الناس بالسنة».

وفي «تهذيب الآثار» للطبري رقم (١١٠٤):بسنده عن جسرة بنت دجاجة، قالت: «قيل لعائشة: إن علياً أمر بصيام يوم عاشوراء، قالت: هو أعلم من بقي بالسنة»[1].

وأمّا الفقه:

فممَّن شهد بذلك:

- عطاء: وفي «مقتل علي» لابن أبي الدنيا (١٠٩) بسنده عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: «قلت لعطاء: أكان أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أفقه من علي؟ قال: لا والله ما علمته».
- وسبق ويأتي آخرون نصوا على أفقهيته.

(١) قال الإمام ابن تيمية في «شرح العمدة» (٢/ ١٨٩): «وأمّا ما ذكر عن أبي ذر وغيره من الصحابة في أنهم كانوا مخصوصين بالمتعة، فقد عارض ذلك أبو موسى وابن عباس وبنو هاشم وهم أهل بيت رسول الله ﷺ وأعلم الناس بسنته».

وأمّا القضاء:

فقد عدَّ من خصائصه أنه أقضى الأمة، ففي «الرياض النضرة في مناقب العشرة»(ص ٢٦٧) عقد باباً بعنوان: (ذكر اختصاصه بأنه أقضى الأمة) وذكر تحته شهادة: النبي ﷺ له بذلك، وكفى بها.

- وشهادة عمر رضي الله عنه.
- وابن مسعود رضي الله عنه.

وقد رواهن مسندات غير واحد منهم الإمام القاضي وكيع في كتابه «أخبار القضاة» (١/ ٨٩).

وأمّا الفرائض:

ففي «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»(١: ٣٤٠):

- عن سعيد بن وهب قال: «قال عبد الله: أعلم أهل المدينة بالفرائض علي بن أبي طالب».
- وعن مغيرة قال: «ليس أحد منهم أقوى قولاً في الفرائض من علي، قال: وكان المغيرة صاحب الفرائض».

بل كان مفزعاً لهم عند المعضلات:

وممّا جاء في ذلك:

- ما رواه الحافظ ابن أبي الدنيا في كتابه «مقتل علي» رقم (١٠٨) بسنده عن سماك بن حرب قال: «كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول لعلي بن أبي طالب عندما يسأله من الأمر فيفرجه عنه: لا أبقاني الله بعدك يا أبا الحسن».

- وفي «الاستيعاب» لابن عبد البر (١: ٣٣٩): عن سعيد بن المسيب قال: «كان عمر يتعوَّذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن»، وقال في المجنونة التي أمر برجمها وفي التي وضعت لستة أشهر، فأراد عمر رجمها فقال له علي: إن الله تعالى يقول: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ ... فكان عمر يقول: «لولا علي لهلك عمر».

ومرجعاً عند المشكلات:

واستقراء موارد دلالة الصحابة السائلين عليه، وإرشادهم إليه، تسفر عن عدد ضخم جداً لا مجال لذكره، لكنني أشير لضيق المقام إلى أن المحب الطبري قد ذكر نبذاً من ذلك، وجعل هذا من خصائصه، فقال في كتابه «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (ص ٢٦٥): «ذكر اختصاصه بإحالة جمع من الصحابة عند سؤالهم عليه»، وعدَّ منهم: أبا بكر وعمر وعثمان وعائشة ومعاوية.

وما اشتهر عن أحد من الصحابة أنه قال على الملأ سلوني غيره:

ففي «تاريخ دمشق» (٤٢: ٣٩٩): بسنده إلى:

- ابن شبرمة يقول: «ما كان أحد يقول على المنبر سلوني عن ما بين اللوحين إلا علي بن أبي طالب».
- و سعيد بن المسيب، قال: «لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ يقول سلوني إلا علي»، وبسنده عن عمير بن عبد الله قال: «خطبنا علي على منبر الكوفة فقال: أيها الناس سلوني قبل أن تفقدوني فبين الجبلين مني علم جم».
- وسماك عن خالد بن عرعرة قال: «أتيت الرحبة فإذا أنا بنفر جلوس قريب من ثلاثين أو أربعين رجلاً فقعدت فيهم، فخرج علينا علي فما رأيته أنكر أحداً من القوم غيري، فقال: ألا رجل يسألني فينتفع وينفع نفسه».

ومن هنا كان منهم من لا يعدو رأيه:

ومن أولئك:

١- حبر الأمة ابن عباس: ففي «تاريخ دمشق»(٤٢: ٤٠٧): بسنده عنه أنه قال:
- «إنا إذا ثبت لنا الشيء عن علي لم نعدل به إلى غيره».
- «إذا بلغنا شيء تكلم به علي من فتيا أو قضاء، وثبت لم نجاوزه إلى غيره».
- «إذا حدثنا ثقة عن علي يقيناً لا نعدوها».

٢- وعمر بن الخطاب: فقد روى القاضي وكيع في «أخبار القضاة» (١/ ٨٩) بسنده عن أنس قال: «قال عمر لرجل: اجعل بيني وبينك من كنا أمرنا إذا اختلفنا في شيء أن نحكِّمه؛ يعني علياً».

ولم يقتصر ذلك التقديم على محبيه، حتى اعترف به محاربوه كما كان شأن معاوية ومما جاء عنه في هذا، ما يلي:

- في «الاستيعاب»(١: ٣٤١):«وكان معاوية يكتب فيما ينزل به ليسأل له علي بن أبي طالب ﷺ عن ذلك فلما بلغه قتله قال: ذهب الفقه والعلم بموت ابن أبي طالب...».
- وروى ابن أبي الدنيا في «كتابه مقتل علي» رقم (١٠٦) بسنده عن مغيرة قال: «لما جيء معاوية بنعي علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه وهو قائل مع امرأته ابنة قرظة في يوم صائف، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون ماذا فقدوا من العلم والخير والفضل والفقه، قالت امرأته: بالأمس تطعن في عينيه وتسترجع اليوم عليه! قال: ويلك لا تدرين ما فقدنا من علمه وفضله وسوابقه».
- ورقم (١٠٧) بسنده عن حجار بن أبجر قال: «جاء رجل إلى معاوية فقال سرق ثوبي هذا فوجدته مع هذا فقال: لو كان لهذا علي بن أبي طالب».

حتى ردت العلوم بأنواعها إليه، واعتمد واضعوها عليه:

وفي ذلك يقول الإمام ابن الجزري في كتابه «مناقب الأسد الغالب»(٤٧): «فانتهت إليه رضوان الله تعالى عليه جميع الفضائل من أنواع العلوم، وجميع المحاسن، وكرم الشمائل من الحديث والقرآن والفقه والقضاء، والتصوف والشجاعة والولاية والكرم والزهد والورع وحسن الخلق، والعقل والتقوى وإصابة الرأي؛ لذلك أجمعت القلوب السليمة على محبته، والفطرة السليمة على سلوك طريقته، فكان حبه علامة السعادة والإيمان، وبغضِه محصن الشقاء والخذلان، كما تقدَّم في الأحاديث الصحيحة وظهر بالأدلة الصريحة»[1].

---

(١) وقد شرح ذلك وأشار إليه ابن أبي الحديد المعتزلي في مقدمة «شرح نهج البلاغة»، بكلام جيد مقبول في الجملة، وإن كان ينقص بعضه شيء من الدقة، فقال: وما أقول في رجل تعزى إليه كل فضيلة، وتنتهي إليه كل فرقة، وتتجاذبه كل طائفة، فهو رئيس الفضائل وينبوعها، وأبو عذرها، وسابق مضمارها، ومجلي حلبتها كل من بزغ فيها بعده فمنه أخذ وله اقتفى وعلى مثاله احتذى. وقد عرفت أن أشرف العلوم هو العلم الإلهي؛ لأن شرف العلم بشرف المعلوم ومعلومه أشرف الموجودات فكان هو أشرف العلوم ومن كلامه ﷺ اقتبس وعنه نقل وإليه انتهى ومنه ابتدأ: فإن المعتزلة الذين هم أهل التوحيد والعدل وأرباب النظر ومنهم تعلم الناس هذا الفن تلامذته وأصحابه؛ لأن كبيرهم واصل بن عطاء تلميذ أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية وأبو هاشم تلميذ أبيه وأبوه تلميذه عليه السلام. وأما الأشعرية فإنهم ينتمون إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري، وهو تلميذ أبي علي الجبائي وأبو علي أحد مشايخ المعتزلة، فالأشعرية ينتهون بآخره إلى أستاذ المعتزلة ومعلمهم، وهو علي بن أبي طالب عليه السلام. وأما الإمامية والزيدية فانتماؤهم إليه ظاهر. ومن العلوم علم الفقه: وهو ﷺ أصله وأساسه، وكل فقيه في الإسلام فهو عيال عليه ومستفيد من فقهه: أما أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف ومحمد وغيرهما فأخذوا عن أبي حنيفة. وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة. وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة، وأبو حنيفة قرأ على جعفر بن محمد عليه السلام، وقرأ جعفر على أبيه ﷺ وينتهي الأمر إلى علي عليه السلام. وأما مالك بن أنس فقرأ على ربيعة الرأي، وقرأ ربيعة على عكرمة، وقرأ عكرمة على عبد الله بن عباس، وقرأ عبد الله بن عباس على علي بن أبي طالب. وإن شئت فرددت إليه فقه الشافعي بقراءته على مالك كان لك ذلك فهؤلاء الفقهاء الأربعة. وأما فقه الشيعة فرجوعه إليه ظاهر. وأيضاً فإن فقهاء الصحابة كانوا عمر بن الخطاب=

وأمـا كـلام مـن بعـد القـرون المفـضلة في علـو شـأوه وتقدّمـه في العلـم، فتحتـاج لـسفر ضـخم. ولا غـرو: فهـو بـاب مدينـة علـم الرسـول ﷺ[1]، ورأس

وعبد الله بن عباس، وكلاهما أخذ عن علي عليه السلام: أما ابن عباس فظاهر، وأما عمر فقد عرف كل أحد رجوعه إليه في كثير من المسائل التي أشكلت عليه وعلى غيره من الصحابة، وقوله غير مرة: لولا علي لهلك عمر، وقوله: لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن، وقوله: لا يفتين أحد في المسجد وعلي حاضر، فقد عرف بهذا الوجه أيضاً انتهاء الفقه إليه. وقد روت العامة والخاصة قوله ﷺ: أقضاكم علي، والقضاء هو الفقه فهو إذا أفقههم، وروى الكل أيضاً أنه ﷺ قال له وقد بعثه إلى اليمن قاضياً: اللهم اهد قلبه، وثبت لسانه، قال: فما شككت بعدها في قضاء بين اثنين. وهو ﷺ الذي أفتى في المرأة التي وضعت لستة أشهر، وهو الذي أفتى في الحامل الزانية، وهو الذي قال في المنبرية: صار ثمنها تسعا، وهذه المسألة لو فكر الفرضي فيها فكرا طويلاً لاستحسن منه بعد طول النظر هذا الجواب فما ظنك بمن قاله بديهة واقتضبه ارتجالاً. ومن العلوم: علم تفسير القرآن وعنه أخذ، ومنه فرع، وإذا رجعت إلى كتب التفسير علمت صحة ذلك؛ لأن أكثره عنه، وعن عبد الله بن عباس، وقد علم الناس حال ابن عباس في ملازمته له، وانقطاعه إليه، وأنه تلميذه وخريجه، وقيل له: أين علمك من علم ابن عمك؟ فقال:كنسبة قطرة من المطر إلى البحر المحيط. ومن العلوم: علم الطريقة والحقيقة وأحوال التصوف: وقد عرفت أن أرباب هذا الفن في جميع بلاد الإسلام إليه ينتهون، وعنده يقفون، وقد صرح بذلك الشبلي والجنيد وسري وأبو يزيد البسطامي وأبو محفوظ معروف الكرخي وغيرهم، ويكفيك دلالة على ذلك الخرقة التي هي شعارهم إلى اليوم، وكونهم يسندونها بإسناد متصل إليه عليه السلام. ومن العلوم: علم النحو والعربية وقد علم الناس كافة أنه هو الذي ابتدعه وأنشأه وأملى على أبي الأسود الدؤلي جوامعه وأصوله من جملتها... وهذا يكاد يلحق بالمعجزات؛ لأن القوة البشرية لا تفي بهذا الحصر، ولا تنهض بهذا الاستنباط.اهـ.

(١) والحديث وإن تنازع الناس في صحته، بين:

- مصحح له: كالحاكم في مستدركه.
- ومحسن: كالحافظ العلائي في كتابه «النقد الصحيح»، والسيوطي في تاريخ الخلفاء» (١: ٦٩)، وابن حجر في فتيا له نقلها السيوطي في كتابه «اللآلئ المصنوعة» (١: ٣٠٦)، والسخاوي في «المقاصد الحسنة »رقم: (١٨٩)، والشوكاني في الفوائد المجموعة» (ص: ٣٤٩).
- ومضعف.
- وحاكم عليه بالوضع: كابن الجوزي والنووي.
- ومحتج به: كعادة كثير من الأئمة، والحفاظ والمؤرخين، ممن ترجم لعلي بن أبي طالب عليه السلام=

العترة[1] وزوج البتول.اهـ.

كالحافظ أبي نعيم في أوائل ترجمته لعلي في «حلية الأولياء» (١: ٦١)، وكالمحب الطبري، في تراجم أبواب من كتابيه: «الرياض النضرة»، و«ذخائر العقبى»، وغيرهما.

- إلا أن الأمر على أقل الأحوال: كما قال الإمام الشعراني في «الطبقات الكبرى»(١: ٢٧٩): «وهذا الخبر وإن كان في سنده مقال، فإن شاهد الحال يشهد به، وهو الثقة الأمين، فافهم».

(١) وما كنت أظن أن أحداً من المسلمين ينازع في كون الإمام علي رضي الله عنه هو رأس أهل البيت، ومقدمهم، وأفضلهم، فضلاً عن أن يكون من آحادهم، حتى فجئت بفاجعة أليمة حين طالعت «البداية والنهاية» لابن كثير فوجدته يقول في (٦: ٢٣٢): «وقد وقع ما فهمه عبد الله بن عمر من ذلك سواء من أنه لم يل أحد من أهل البيت الخلافة على سبيل الاستقلال ويتم له الأمر، وقد قال ذلك عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب: إنه لا يلي أحد من أهل البيت أبداً، ورواه عنهما أبو صالح الخليل بن أحمد بن عيسى بن الشيخ في كتابه الفتن والملاحم، قلت: وأما الخلفاء الفاطميون الذين كانوا بالديار المصرية، فإن أكثر العلماء على أنهم أدعياء، وعلي بن أبي طالب ليس من أهل البيت! ومع هذا لم يتم له الأمر كما كان للخلفاء الثلاثة قبله، ولا اتسعت يده في البلاد كلها، ثم تنكّدت عليه الأمور».على مثل هذا فليبك الباكون! فهل سنحتاج أن نثبت أن علي بن أبي طالب رضوان ربي عليه من أهل البيت؟! وحقاً: ليس يقر في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل.

التتمة التاسعة عشر
دور الدّولتين الأمويّة والعباسيّة في شيوع النصب وأثره على الرِّواية

لقد كان للدولتين الأموية والعباسية الأثر البالغ في الانحراف عن علي وأهل بيته عليهم السلام والغض من مقامهم الرفيع، وكتم فضائلهم وهدم مناقبهم، بل لُعن وسُبَّ أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين على منابر الشرق والغرب[1]، وتعرَّض بعض أهل بيته وشيعته للقتل والتمثيل والصلب، وتعرَّض آخرون للضرب بالسياط وقطع العراقيب؛ لروايتهم فضائل علي وآله عليهم السلام، أو لامتناعهم عن سبِّه وشتمه كرَّم ربي ذاك الوجه الرضي.

ومُنع عن آخرين العطاء حتى يشهدوا على عليّ عليه السلام بالنفاق ويتبرؤوا منه

---

(١) انظر: الحموي، معجم البلدان ٥/ ٢٣. وهناك الكثير من الروايات الصحيحة في (الصحيح والسنن والمسانيد وغيرها) تثبت بأن معاوية وولاته كانوا يسبون علياً عليه السلام على المنابر، وقد ذكر بعضها الشيخ محمد بن المختار الشنقيطي في كتابه «الخلافات السياسية بين الصحابة»(ص١١٢ - ١١٥) وقال قبل ذلك: «يقول الدكتور عبد المعطي قلعجي: وثمة بدعة أخرى كريهة ظهرت في عهد معاوية، وهي أن معاوية نفسه وسائر ولاته بأمره كانوا يكيلون السب والشتم لسيدنا علي بن أبي طالب في خطبهم على المنابر... ويشير الدكتور قلعجي إلى أحاديث صحيحة تفيد- بكل أسف- بأن معاوية وأمراءه كانوا يسبون ويلعنون أمير المؤمنين علي بن أبي طالب على المنابر، ويأمرون الناس بذلك». وليس المقام هنا لبسط الأدلة التي ذكرها الشنقيطي وغيره لإثبات ذلك، وإنما أردت الإشارة فقط، تنبيهاً لما يظنه بعض الأخوة الأفاضل من أن سبَّ عليّ على منابر بني أمية من افتراء الشيعة وأكذوبة تفتقر إلى صحة النقل ولا تتفق مع منطق الحوادث!!

كرَّم الله وجهه[1].

وقد ذكر الإمام الصنعاني في «الروضة الندية»(ص٢٨١-٢٨٤) طرفاً ممَّا جرى في عهد الدولتين بقصد هدم مناقب علي ﷺ وسأكتفي هنا بما ذكره، مع تعليق يسير في الحاشية وتوثيق لمعظم ما ذكره من حوادث من بعض المصادر.

قال الصنعاني:

«وقد ولِّيتِ بنو أمية الإمارة المدَّة الطويلة وبالغت في هدم شرفه الرفيع، نهت عن التحدُّث بفضائله وأظهرت عداوته، وأمروا بسبِّه[2]، وطووا ذكر فضله وأبى الله إلا أن

(١) قال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٣٠): «عن ابي فروة، يزيد بن محمد الرهاوي: سمعت أبي يقول: قلت لعيسى بن يونس: أيهما أفضل: الأوزاعي أو سفيان؟ فقال: وأين أنت من سفيان؟ قلت يا أبا عمرو: ذهبت بك العراقية، الأوزاعي! فقهه، وفضلة، وعلمه! فغضب، وقال: أتراني أوثر على الحق شيئاً. سمعت الأوزاعي يقول: ما أخذنا العطاء حتى شهدنا على علي بالنفاق، وتبرأنا منه، وأخذ علينا بذلك الطلاق، والعتاق، وأيمان البيعة، قال: فلما عقلت أمري، سألت مكحولاً، ويحي بن أبي كثير، وعطاء بن أبي رباح، وعبدالله بن عبيد بن عمير، فقال: ليس عليك شيء، إنما أنت مكره، فلم تقر عيني حتى فارقت نسائي، وأعتقت عبيدي، وخرجت من مالي، وكفَّرت عن أيماني. فأخبرني: سفيان كان يفعل ذلك؟».

(٢) الأمر بسبِّ مولى المؤمنين علي ﷺ كان شائعاً في أمراء بني أمية، فقد جاء في «تهذيب التهذيب»: في ترجمة عطية بن سعد العوفي (١/ ١٥٣): «وقال ابن سعد: خرج عطية مع ابن الأشعث فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم أن يعرضه على سبِّ علي فإن لم يفعل فاضربه أربعمائة سوط واحلق لحيته، فاستدعاه فأبى أن يسبَّ فأمضى حكم الحجاج فيه». و في ترجمة عمار الدّهني (٣/ ٢٠٥): «وقال ابن المديني عن سفيان: قطع بشر بن مروان عرقوبيه في التشيع». وفي ترجمة مصدع أبو يحي الأعرج المعرقب (٤/ ٨٢) قال الحافظ: «قلت: إنما قيل له المعرقب لأن الحجاج أو بشر بن مروان عرض عليه سب علي فأبى فقطع عرقوبه. قال ابن المديني: قلت لسفيان في أي شيء عرقب؟ قال: في التشيع». وجاء في ترجمة الإمام التابعي الحافظ عبدالرحمن بن أبي ليلى أن الحجاج ضربه ليسب علياً كرَّم الله وجهه، فكان يورِّي ولا يصرِّح، وكان قد شهد النهروان مع علي رضي الله عنه. [انظر: تذكرة الحفاظ ١/ ٥٨؛ سير أعلام النبلاء٤/ ٢٦٤، ٢٦٧؛ تهذيب التهذيب ٢/ ٥٤٩].

يتم نوره، ويظهر في الخافقين أعلام فضل علي رغم أنف كل معاند[1].

وقد أطال أهل التاريخ في ذلك بما هو معروف حتى بلغ من عداوتهم كراهة التسمّي بهذا الاسم الشريف كما حُكي عن جدّ الأصمعي أنه شكى على الحجاج بن يوسف فقال: إنّ أهلي عقوني قال: بماذا قال: سمّوني علياً، فولّاه الحجاج بعض أعماله وغيَّر اسمه مكافأة له على ما تلطَّف به إليه[2].

وفي «شرح النهج» أنَّ عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، قال: كنت أحضر تحت منبر المدينة، وأبي يخطب يوم الجمعة وهو يومئذٍ أمير المدينة، وكنت أسمع أبي يمرُّ في خطبته تهدر شقاشقه، حتى يأتي إلى لعن علي عليه السلام، فيتجمجم وتعرض له

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ ١٢٩٤) عن علي ﷺ: «ومناقبه كثيرة، حتى قال الإمام أحمد: لم ينقل لأحد من الصحابة ما نقل لعلي. وقال غيره: وكان سبب ذلك بغض بني أمية له، فكان كل من كان عنده علم من شيء من مناقبه من الصحابة يثبته. وكلما أرادوا إخماده، وهدَّدوا من حدَّث بمناقبه لا يزداد إلا انتشاراً».

(٢) ذكر هذه القصة: ابن أبي الحديد في «شرح نهج البلاغة»(١١/ ٢١)، وابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٣/ ١٤٨)، والصفدي في «الوافي بالوفيات»(١٩/ ١٢٨). وفي«تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٨٠) قال الحافظ ابن حجر عند ترجمة عُلي بن رباح: «قال الليث قال عُلي بن رباح: لا أجعل في حل من سمَّاني علياً، فإن اسمي عُلي، وقال المقري: كان بنو أمية إذا سمعوا بمولود اسمه علي قتلوه، فبلغ ذلك رباحاً فقال: هو عُلي، وكان يغضب من علي ويحرج على من سماه به». وذكر ذلك أيضاً الحافظ الذهبي كما في «تاريخ الإسلام، حوادث ووفيات ١٠١-١٢٠هـ»(ص٤٢٧). إلا أنه قال: «قوله مولود لا يستقيم؛ لأن علياً هذا ولد في أول خلافة عثمان، أو قبل ذلك بقليل، وكان في خلافة بني أمية زجلاً لا مولوداً». وقال المؤرخ المسعودي في «مروج الذهب» (٢/ ٤٥٣) عن الشاعر المشهور علي بن الجهم: «ولقد بلغ من انحرافه ونصبه العداوة لعلي ﷺ أنه كان يلعن أباه، فسئل عن ذلك، وبمَ استحق اللعن منه؟ فقال: بتسميته إيايّ علياً»، وذكر الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام، حوادث ووفيات ٢٤١-٢٥٠هـ»(ص٣٥٥- ٣٥٧) بأن هذا الشاعر عليّ بن الجهم كان ناصبياً منحرفاً عن عليّ عليه السلام، وأنه كان يسب أباه الذي سمَّاه علياً بغضاً منه لعليّ ﷺ . وقال عنه: وله اختصاص زائد بالمتوكل .

من الفهاهة والحصر ما الله أعلم؛ فكنت أعجب من ذلك، فقلت له: يا أبت، أنت أفصح الناس وأخطبهم، فما بالي أراك أفصح خطيب يوم حفلك، حتى إذا مررت بلعن هذا الرجل صرت ألكن عيًّا!؟ فقال: يا بني إنَّ مَنْ ترى تحت منبرنا من أهل الشام وغيرهم، لو علم ما يعلمه أبوك من فضل هذا الرجل لم يتبعنا منهم أحد، فوقرت كلمته في صدري. انتهى المراد من قصته[1].

فهذا من أدلَّة إطفائهم لنوره، وانظر لمَّا أراد الله اللطف بعمر بن عبد العزيز وقطع المقالة الشنعاء التي تُملَى على المنابر - أخزى الله من ابتدأها وابتدعها- انتبه لتلجلج أبيه وسأله، حتى أطلق الله من لسانه ما ذكره من كتمهم لما خصَّ الله به وصي رسول الله ﷺ من الفضائل، حرصاً منهم على الملك، ونفاسة لأمير المؤمنين عليه السلام على ما أعطاه الله من الشرف.

في «شرح ابن أبي الحديد» أنَّ معاوية كتب إلى الآفاق أن برئت الذمَّة ممَّن روى فضيلة لأبي تراب[2]، فهذا ما أشار إليه في قوله «زعموا أن يطفئوا أنواره» البيت، وصدق لقد ملأت أنوار فضائله الآفاق، وبيَّضت بسوادها وجوه الأوراق، مع مبالغة العِدا في إطفائها حتى تحامى المحدِّثون نشر فضائله؛ لكثرة القادحين بذلك وردِّهم لحديث من شُهر بحبِّ الوصي عليه السلام[3].

ولو أنصفت في حكمها أم مالك   إذاً لرأت تلك المساوي مناقبا

ولقد ذكر الحافظ الذهبي في «التذكرة» أنَّ المحدِّث الحافظ النسائي ألَّف كتاب «خصائص أمير المؤمنين عليه السلام» فأُنكر عليه واعتذر بأنه دخل دمشق فوجد

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٢٨- ٢٩.

(٢) انظر: شرح نهج البلاغة ١١/ ٢٠.

(٣) انظر: الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية، ص٤١-٤٣؛ شرح نهج البلاغة ١١/ ١٩-٢٢.

المنحرفين عن أمير المؤمنين كثيرين فألَّف «الخصائص» رجاء يهديهم الله به، وفي بعض المجاميع أن النسائي حدث بكتابة الخصائص فقيل له هلا أخرجت لمعاوية؟! فقال ما أخرج له إلا «لا أشبع الله بطنه» فداسوا بطنه بأقدامهم حتى هلك.

فناهيك أنه ملك بنو أمية الأمر قريب المائة السنة، يتقرَّب إليهم المتقرِّبون بذمِّه وانتقاصه صانه الله تعالى، ولا يرفعون قدراً لغير من أتى بذلك، فكيف تنشر له فضيلة أو يرويها أحد؟! فبحق أقول: ما ظهر منها ما ظهر مع المبالغة في طيِّه، إلا لما ضمنه تعالى من حفظ السنة النبوية، كما ذكره المحققون أنه تعالى ضمن حفظ كتابه الكريم وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، وفضائل الوصي من السنة؛ لأنها من الأقوال النبوية.

روى الكلبي في سياق قصة: أنَّ الحجاج قال لعبد الله بن هانئ وهو رجل من أدد: وما أدد منتقصاً لهم؟ فقال عبد الله بن هانئ: لا تقل أصلح الله الأمير ذاك! وإن لنا مناقب ليست لأحد العرب، قال: وما هي؟ قال ما يسب عبد الملك في نادٍ لنا قط، قال: منقبة والله، قال: وشهد منا صفين مع أمير المؤمنين معاوية سبعون رجلاً وما شهد منا مع أبي تراب إلا رجل، وكان ما علمته والله امرأ سوء، قال: منقبة والله، قال: ومنا نسوة نذرن إن قتل الحسين بن علي أن تنحر كل واحدة منهن قلائص ففعلن، قال: منقبة والله، قال: وما رجل يعرض عليه شتم أبي تراب ولعنه إلا فعل وزاد حسناً وحسيناً وأمهما فاطمة، قال: منقبة والله. انتهى[1].

فانظر إلى هذا الجبَّار العنيد، وهذا الجهول الحمار البليد، وما طفح على ألسنتهما الحقيقة بالعذاب الشديد، فهل يأمن أحد أن يذكر منقبة للوصي سلام الله عليه؟ وهذا اعتقاد أمير العراقين الذي ما زال سيفه يقطر من مهج الصالحين، وما زال سجنه مملوءاً بالمتقين.

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٢٩- ٣٠.

وروى عطاء عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: وددت أن أترك وأحدِّث بفضائل علي بن أبي طالب عليه السلام يوماً إلى الليل؛ وإن عنقي ضربت بالسيف.

قال أبو جعفر: وقد صحَّ أن بني أمية منعوا من إظهار فضائل علي عليه السلام وعاقبوا على ذلك حتى أن الرجل إذا روى عنه حديثاً لا يتعلَّق بفضله بل بشرائع الدين لا يتجاسر على ذكر اسمه بل يقول: عن أبي زينب[1].

وما زال ذلك أيضاً في الدولة العباسية[2] سيما في الملقَّب بالمتوكِّل الذي بلغ من شقاوته وبغضهَ لأمير المؤمنين وأولاده أن هدم قبر الحسين السبط سلام الله عليه وعفا أثره وأجرى عليه الماء[3].

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٦؛ تهذيب الكمال٣/ ٤٥؛ معاني الأخيار١/ ١٧٦؛ تدريب الراوي، ص١٣٦.

(٢) جاء في ترجمة الإمام المحدث عباد بن العوام أبو سهل الواسطي أنه كان من نبلاء الرجال في كل أمره، وكان يتشيع فأخذه هارون الرشيد فحبسه زماناً، ثم خُلِّيَ عنه فأقام ببغداد. [انظر: تذكرة الحفاظ١/ ٢٦٢؛ تهذيب الكمال١٤/ ١٤٤؛ تهذيب التهذيب٢/ ٢٨٠]. وجاء في «تهذيب التهذيب»(٤/ ٢١٩) في ترجمة نصر بن علي الأزدي الجهضمي أبو عمرو البصري الصغير ما لفظه: «وقال أبو علي بن الصواف، عن عبدالله بن أحمد: لما حدَّث نصر بن علي بهذا الحديث، يعني حديث علي بن أبي طالب أنَّ رسول الله ﷺ أخذ بيد حسن وحسين فقال: «من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان في درجتي يوم القيامة». أمر المتوكل بضربه ألف سوط فكلَّمه فيه جعفر بن عبدالواحد وجعل يقول: هذا من أهل السنة ولم يزل به حتى تركه».

(٣) قال لإمام ابن جرير الطبري في تاريخه(٩/ ١٨٥) في حوادث سنة ست وثلاثين ومائتين: «وفيها أمر المتوكل بهدم قبر الحسين بن علي وهدم ما حوله من المنازل والدور وأن يحرث ويبذر ويسقى موضع قبره، وأن يمنع الناس من إتيانه، فذكر أنَّ عامل صاحب الشرطة نادى في الناحية: من وجدناه عند قبره بعد ثلاثة بعثنا به إلى المطبق، فهرب الناس، وامتنعوا من المصير إليه، وحرث ذلك الموضع، وزرع ما حواليه». وذكر نحو كلام الطبري: ابن الأثير في الكامل في التاريخ٦/ ١٣٠، وابن كثير في البداية والنهاية ١٤/ ٣٤٦، والسيوطي في تاريخ الخلفاء، ص٣٤٧. وقال الحافظ الذهبي في السير(١٢/ ٣٥): «وفي سنة ست وثلاثين ومائتين هدم المتوكل قبر الحسين رضي الله عنه، فقال البسامي=

قال ابن بسام:

تـــالله إن كانـــت أميـــة قـــد أتـــت	قتـــل ابـــن بنـــت نبيهـــا مظلومـــا
فلقـــد أتـــاه بنـــو أبيـــه بمثلـــه	هـــذا لعمـــرك قـــبره مهـــدوما
أسـفوا عـلى أن لا يكونـوا شـاركوا	في قتلـــه فتتبعـــوه رمـــيما

وقال المتوكل للعلامة النحوي ابن السكيت وكان يعلم ولديه في بعض الأيام: أيهما أفضل عندك ولدي أو الحسن والحسين؟ فقال: تراب أقدام الحسنين أفضل من ولديك فأمر الأتراك فداسته حتى هلك[1].

وناهيك أنهم كانوا يطفئون من شمس فضائله ما لا ينطفئ ككونه من أهل بدر، كما قال عمر بن عبد العزيز: كنت غلاماً أقرأ القرآن على بعض ولد عتبة بن عبد الله بن مسعود، فمرَّ بي يوماً وأنا ألعب مع الصبيان ونحن نلعن علياً عليه السلام، فكره ذلك ودخل المسجد، فتركت الصبيان وجئت إليه لأدرس عليه، فلما رآني قام فصلّى وأطال في الصلاة شبه المعرض عني حتى أحسست منه ذلك، فلما انفتل من صلاته كلح في وجهي، فقلت: ما بال الشيخ؟ قال: يا بني أنت اللاعن علياً منذ اليوم؟ فقلت: نعم، قال:

أبياتاً منها:

أســـفوا عـــلى أن لا يكونـــوا شـــاركوا	في قتلـــه فتتبعـــوه رمـــيما

وكان المتوكل فيه نصب وانحراف فهدم هذا المكان وما حوله من الدور وأمر أن يزرع ومنع الناس من انتيابه».

(١) قال الحافظ الذهبي: «ويروى أنَّ المتوكل نظر إلى ولديه المعتز والمؤيد فقال لابن السكيت- وهو أبو يوسف البغدادي النحوي، صاحب كتاب إصلاح المنطق. كان ديناً، فاضلاً، موثَّقاً في نقل العربية-: من أحب إليك، هما، أو الحسن والحسين؟ قال: قنبر، يعني مولى علي، خير منهما. قال: فأمر الأتراك فداسوا بطنه حتى كاد يهلك، فبقي يوماً ومات. ومنهم من قال: حمل ميتاً في بساط، وبعث إلى ابنه بديته. وكان في المتوكل نصب بلا خلاف». [تاريخ الإسلام، حوادث ووفيات ٢٤١-٢٥٠هـ ص٥٥١. وانظر: الكامل في التاريخ ٦/ ١٦٦].

فمتى علمت أنَّ الله سخط على أهل بدر بعد أن رضي عنهم؟ فقلت: يا أبت وهل كان علي من أهل بدر فقال: ويحك وهل كانت بدر كلها إلا له، فقلت لا أعود، فقال: آلله إنك لا تعود؟ فقلت: نعم فلم ألعنه بعدها. انتهى[1].

وفي هذا القدر كفاية بقدر حال الكرَّاس. انتهى كلام الصنعاني.

ولـمّا كان هكذا الحال في عهد الدولتين؛ فإنَّ النصب شاع وانتشر، وأصبح مَنْ ناصر وشايع علي بن أبي طالب وأبناءه وأحفاده عليهم السلام في محل التُّهمة، ممَّا كان له أثره السلبي في صفوف الرَّواة والمحدِّثين وكتب الجرح والتعديل، ومعلوم ما للدول من تأثير في عقائد الناس ومذاهبهم، والناشئ في دولة كما ذكر الشوكاني إنما ينشأ على ما يتظهَّر به أهلها ويجد سلفه فيظنه الدِّين الحق والمذهب العدل.

ولعل من أهم ما يستشهد به هنا على الأثر البالغ الذي تحدثه الدول في عقائد الناس ومذاهبهم ما ذكره العلامة والمؤرخ اليمني عمر بن علي بن سمرة الجعدي (ت٥٨٦هـ) في كتابه «طبقات فقهاء اليمن» (ص٧٥-٨٠) حيث يقول:

«ثم لحق اليمن كله في آخر المائة الثالثة وأكثر المائة الرابعة فتنتان عظيمتان: فتنة القرامطة، وذكرها. ثم قال:

الفتنة الثانية: أنَّ الشريف الهادي إلى الحق يحي بن الحسين بن القاسم وذكر نسبه، لمَّا قام في صعدة ومخاليف صنعاء، دعا الناس إلى التشيُّع عند استقراره في صنعاء، وهذه الفتة أهون من الأولى، وكان أهل اليمن صنفين، إما مفتون بهم، وإما خائف متمسِّك بنوع من الشريعة، وإما حنفي وهو الغالب، وإما مالكي، وللدول في طيِّ العلوم ونشرها وإظهارها تأثيرات معجزة في تمكينات موجزة» .

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٢٨.

ويقول العلامة المقبلي: «وعلى الجملة فحقيقة التمام المذاهب تابعة لأهواء الدولة وتقويمها لها على حسب اختلاف الأهواء»[1].

دور المتوكل في شيوع النصب وأثره في الرِّواية:

لقد كان للمتوكل على الله بن المعتصم العباسي الذي تولَّى الملك بعد أخيه الواثق سنة (٢٣٢هـ) الأثر البالغ في فشوْ النصب وظهوره؛ فإنه كان منحرفاً عن علي وآله عليهم السلام والرضوان[2]، وفي عهده ارتفعت أعلام النواصب، وكانت ولايته ودولته للنواصب.

يقول العلامة جمال الدين القاسمي: «ولكل زمان دولة ورجال. قال نابغة البلغاء أبو بكر الخوارزمي في إحدى رسائله: ليس من فرق الإسلام فرقة، إلا وقد هبت لأهلها رويحة، ودلت لها دولة، كما اتفق المختار بن عبيدالله للكيسانية، ويزيد بن الوليد للغيلانية، وإبراهيم بن عبدالله للزيدية، والمأمون لسائر الشيعة، والمعتصم والواثق للمعتزلة، والمتوكل للنواصب والحشوية»[3].

وكان المتوكل قد أظهر الميل إلى السنة ونصر أهلها، ورفع المحنة، وكتب بذلك إلى الآفاق، واستقدم المحدِّثين، وأجزل عطاياهم وأكرمهم وأمرهم بأن يحدِّثوا بأحاديث الصفات والرؤية، ولهذا غضَّ البعض الطرف عن نصبه وبالغ أهل الحديث

---

(١) الأرواح النوافخ، ص١٦.

(٢) ذكر ابن الأثير في كتابه «الكامل في التاريخ»(٦/ ١٣٠): أن المتوكل كان شديد البغض لعلي بن أبي طالب ولأهل بيته عليهم السلام، وكان يقصد من يبلغه عنه أنه يتولَّى علياً وأهله بأخذ المال والدَّم. وقال: إنما كان ينادمه ويجالسه جماعة قد اشتهروا بالنصب، والبغض لعلي، منهم علي بن الجهم. وسبق قول الذهبي: «وكان في المتوكل نصب بلا خلاف».

(٣) جمال الدين القاسمي، تاريخ الجهمية والمعتزلة، ص٩٧.

في الثناء عليه والتعظيم له، حتى قال قائلهم: الخلفاء ثلاثة: أبو بكر الصديق رضي الله عنه في قتل أهل الردَّة، وعمر بن العزيز بردِّ المظالم، والمتوكل في إحياء السنة وإماتة التجهُّم[1].

وقد أشار إلى قريب من هذا العلامة المقبلي في سياق كلامه عن الملوك بعد الخلافة الراشدة فقال:

«ومنهم من بلغ عسفه كل مبلغ، ولم تعلم بعد خلافة النبوة سيرة شرعية إلا ما هو في حيِّز الندرة كعمر بن عبد العزيز ويزيد الناقص في الأموية، ولم ينقل في العباسية من سلك ذلك، وإن رأيت في عبارة أقوام شيئاً، فإنما رضوا منهم بأشياء هي من أشدِّ الطعن عليهم، كرضا المجبِّرة المحوِّرة من المتوكل؛ لأنه أعانهم على جبرهم وتحويرهم، واشتد نصبه وعداوته لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ولم يكن ذلك كله في آبائه»[2].

وقال العلامة الكوثري: «ولم يكن للمتوكل ما يحمد عليه غير رفعه المحنة ومنع الناس عن المناظرات في الأراء والمذاهب، وكان ناصبياً يبغض علياً كرم الله وجهه، وله من الأفعال ما لا يخطر بالبال»[3].

«والمتوكل إنَّما انتصر لأهل السنة (تيار أهل الحديث)؛ فأصدر أمراً بالنهي عن الجدل في القرآن وغيره من الكتب، ورفع المحنة عن دعاة هذا التيار، ووضع حدّاً لدعاة علم الكلام المتنفذين في السلطة من دعاة المعتزلة العباسيين؛ ليستثمر هذا التيار الناهض وليكسب قلوب العامة، حتى قيل إنه ناصر السنة كما سبق.

---

(١) انظر ترجمة المتوكل في: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٠-٤١؛ البداية والنهاية ١٤/ ٣٤٦-٤٥٤؛ تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص٣٤٦-٣٥٤.

(٢) الأبحاث المسددة، ص ٣٠٤.

(٣) مقدمات الإمام الكوثري، ص٤٥ .

وكان المتوكل قد أدرك أن هذا التيار إن لم ينفع فلن يضر؛ لأنه تيار مسالم محايد لا يتدخَّل في السياسة، بل هو هارب منها، ولا شأن له في الخلافة ولو كانت ملكاً عضوضاً، ومطيع لكل خليفة متغلِّب، بل لو علموا أنَّ لهم دعوة مجابة لدعوا بها للسلطان.

هذا الموقف من تيار (أهل الحديث) هو الذي دفع المتوكل إلى تأييدهم وإصدار أوامره بنشر مذهبهم العقدي والفقهي.

وفي هذه الظروف وخلال هذه المرحلة الحرجة والتي تمتد تقريباً من(٢٣٢هـ) ولغاية(٣٠٠هـ)، اندفع دعاة هذا التيار والمنتفعون به في تبييض صفحتهم الماضية، إلى تأليف الكتب الكثيرة في العقائد باسم السنة[1]، وتزامن مع كتابة هذه الكتب تصنيف كتب الحديث النبوي الشريف، والتي استفادت من دعوة الخليفة المتوكل أيضاً[2].

وليس من الصدفة أن تخرج المصنفات الأساسية في علم الحديث في غضون ستة عقود فقط. ولم يكن من المصادفة أيضاً أن تظهر إلى جانب كتب السنة العقائدية وكتب السنة الحديثية، ولنفس التيار كتب الرَّد على المخالفين من أصحاب الاجتهادات العقدية والفقهية السابقة[3]، كأن أصحابه مجرمون يجب التبرؤ منهم، فقد ذهب دعاة

(١) ومنها: كتاب «السنة» لابن أبي شيبة(٢٢٥هـ)، وكتاب «السنة» لأبي بكر بن محمد الأثرم(٢٧٣هـ)، تلميذ أحمد بن حنبل، وكتاب «السنة» لأبي علي حنبل بن إسحاق(٢٧٣هـ)، تلميذ أحمد بن حنبل، وكتاب «السنة» لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني(٢٧٥هـ)، وكتاب «السنة» لأبي بكر أحمد بن عمرو بن النبيل الشيباني البصري(٢٨٧هـ)، وكتاب «السنة» لعبد الله بن أحمد بن حنبل(٢٩٠هـ)، وكتاب «السنة» لأبي بكر المروزي(٢٩٢هـ).

(٢) ومنها: «المسند لأحمد بن حنبل(٢٤١هـ)، و«الجامع الصحيح» للبخاري(٢٥٦هـ)، و«الجامع الصحيح» لمسلم(٢٦١هـ)، و«السنن» لأبي داود سليمان بن إسحاق(٢٧٣هـ)، و«السنن للترمذي(٢٧٩هـ)، و«السنن» للنسائي(٣٠٣هـ)، و«السنن» لابن ماجه(٢٧٣هـ).

(٣) ومنها: كتاب «الرَّد على الجهمية» لعبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفي(٢٢٩هـ) شيخ البخاري، وكتاب=

هذا التيار، والمتعلّقون به ممَّن يرغب بتبرئة ساحته الفكرية الماضية من علم الكلام بشتى مدارسه، إلى الرَّد على الأموات المخالفين قبل الأحياء وفي ذلك عبرة»[1].

ثمَّ إنَّ المتوكل قرَّب إليه المنحرفين عن علي عليه السلام، ممَّا جعل للنواصب سوقاً تروج فيها أهواؤهم ومروياتهم عند كثير من أهل الحديث حتى أخذ يتقمَّش النواصب في أزياء أهل الحديث، وأصبح رجال النواصب والخوارج في موضع التجلّة والتعويل في كتبهم مدى القرون بعد أن كانوا مهجورين لبغضهم علياً وآله عليهم السلام، ولشقهم عصا المسلمين في أحرج وقت[2].

وهكذا وجد النواصب لهم مرتعاً خصباً؛ فارتفع شأنهم واستفحل أمرهم في عهد التدوين، وتسرَّب مذهبهم إلى صفوف الرُّواة والمحدِّثين وعلماء الجرح والتعديل.

يقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد: «وليعلم أنَّ علم الجرح والتعديل قد أُسِّس أيام كانت دولة النصب ظاهرة، وصولته قاهرة، وجمد الناس على ما فيه إلى اليوم»[3].

ويمكن ملاحظة فشو النصب وأثره في تلك الفترة على بعض أهل الحديث في وصفهم المتوكل بـ(محيي السنة)و(ناصر السنة) و(مظهر السنة) مع أنه كان ناصبياً

«الرَّد على الجهمية» وكتاب «خلق أفعال العباد» للبخاري(٢٥٦هـ)، وكتاب «الاختلاف في اللفظ والرَّد على الجهمية والمشبهة» لابن قتيبة(٢٧٦هـ)، وكتاب «الرَّد على الجهمية» للدارمي(٢٨٠هـ)، وكتاب «التوحيد» لابن مندة(٣١٠هـ).

(١) عمران سميح نزَّال، شرعية الاختلاف بين المسلمين، باختصار وتصرُّف، ص ١١٠- ١١٥.

(٢) انظر: هامش كتاب الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة، ص٤٣. والنسخة التي عندي ليس عليها اسم للمحقق، إلا أني عرفت أن مقدمة الكتاب للكوثري بالمقارنة مع كتاب «مقدمات الكوثري»، فلعل الهوامش له أيضاً، والله أعلم.

(٣) انظر: إقامة الدليل، ص٢٨٦.

مبغضاً لعلي المرتضى وآله الأتقياء حتى بلغ من بغضه أن هدم قبر سيدنا الحسين عليه السلام والرضوان .

وفي مقابل هذا ترى كثيراً من أهل الحديث إذا كان الرجل شيعياً وتعرَّض لمعاوية فضلاً عن الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم لقالوا عنه (مبتدع)، (زنديق) وفقاً لقاعدتهم المشهورة:

«أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عدول بتعديل الله ورسوله لهم ولا ينتقص أحداً منهم إلا زنديق»، وقول بعض أئمة الحديث: «إذا رأيت رجلاً يذكر أحداً من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام»، «وإذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله فاعلم أنه زنديق»[1].

لكن المرء ليعجب أشد العجب من تسامحهم مع من تناول علياً بالسبِّ والشتم، مع ما جاء من الأحاديث الصحيحة الصريحة في التحذير من بغضه وسبِّه بخصوصه، وأن ذلك من النفاق! أم أن المرتضى عليه السلام ليس من الصحابة؟!

هذا ما لا يقوله مسلم سوي، ولا يخفى على صبي «ولكن سكرة الدولة، وانقلاب الرأي عقيدة بالتسليم والتقليد، وعظم الطول والقدرة، كل ذلك يحول دون الإنصاف والاعتدال غالباً»[2].

يقول إبراهيم فوزي في سياق كلامه عن جمهور علماء الحديث: «وقد غالى هذا الفريق في تقديس الصحابة من دون تمييز بينهم، ومن دون حصر لهم. فيقول أبو زرعة: (إذا رأيت رجلاً ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله، فاعلم أنه زنديق). ولم يقل أبو زرعة هذا القول في أولئك الذين ظلُّوا أربعين سنة يشتمون علي بن أبي طالب على

(١) انظر: د. محمد بن عبدالله الوهيبي، اعتقاد أهل السنة في الصحابة، ص٦٧ .

(٢) تاريخ الجهمية والمعتزلة، ص٩٦.

المنابر وبينهم عدد من الصحابة أمثال المغيرة بن شعبة وغيره»[1].

ويقول الباحث الجاد أحمد الكاتب: «ويثور الشك حول تلك الرِّوايات التي شكَّلت أساس النظرية السنيَّة المتطرفة حول الصحابة، بأنها كانت من اختلاق الإعلام الأموي، وخاصة أيام حكم معاوية «الطليق» الذي حارب الإمام علي والمهاجرين والأنصار، وانتزع السلطة منه... ويبدو أنَّ المقصود من تلك «الأحاديث الناهية عن سبِّ الصحابة» هو منع انتقاد معاوية أكثر من النهي عن سبِّ خيار الصحابة، وإلَّا فإنها لا تذكر عند قيام معاوية والأمويين بسب الإمام علي وأهل بيته وشيعته»[2].

ولم يقتصر الأمر على ما ذكرته من تلقيب المتوكل الناصبي بـ (محيي السنة)، بل وثَّق بعض علماء الجرح والتعديل النواصب، ووصفوا بعضهم بأنه: (كان صلباً في السنة).

وبهذا تعلم أن معنى النصب عند البعض قد اختلط بمفهوم «السنة»، وفي هذا يقول العلامة محمد بن عقيل بعد أن بيَّن معنى السنة والجماعة المحمودة: «وقد حدثت من بعد اصطلاحات حتى أطلق اسم السنة على لعن علي، وتسمَّى بأهل السنة أعداء علي وسابُّوه على المنابر»[3].

ويقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد: «فقد وثَّقوهم! ووثَّقوا من سبَّ علياً وفسَّقه! ومن قدَّم عليه معاوية وأشباهه من الطلقاء، وساواه به! بل ومن لم يجعله كآحاد فسقة المسلمين! ثم لم يرضوا لهم بالتوثيق حتى كانوا يقولون في أحدهم أنه

---

(١) إبراهيم فوزي، تدوين السنة ص٢٠٩.

(٢) السنة والشيعة وحدة الدين خلاف السياسة والتاريخ، ص١٠٢-١٠٣.

(٣) تقوية الإيمان، ص٣١. وانظر لزاماً (ص٢٨٤) وما بعدها في «التتمة الثالثة»، ففيها مزيد كلام عن اختلاط النصب بمفهوم «أهل السنة».

(صاحب سنة)، فمن جعل له حزباً ووِرداً من لعنه عليه السلام، فذلك الذي يوصف بأنه كان (صلباً في السنة)، فاعتبروا يا أولي الأبصار»[1].

ومن الدلائل الواضحة على فشوّ النصب في طوائف من أهل العلم والحديث في عصر الإمام أحمد بن حنبل قول ابن تيمية: «وقالت طائفة: لم يكن في ذلك الزمان- أي زمن خلافة علي- إمام عام، بل كان زمان فتنة؛ وهذا قول طائفة من أهل الحديث البصريين وغيرهم[2]، ولهذا لمَّا أظهر الإمام أحمد التربيع بعلي في الخلافة وقال: من لم يربِّع بعلي في الخلافة فهو أضلّ من حمار أهله، أنكر ذلك طائفة من هؤلاء[3]، وقالوا: قد أنكر خلافته من لا يُقال: هو أضلّ من حمار أهله، يريدون من تخلَّف عنها من الصحابة»[4].

ولعلَّ من الإشارات المهمَّة على أن دولة النصب في ذلك الزمن كانت ظاهرة وصولتها قاهرة، قول يعقوب بن شيبة في مسنده في المكيين في مسند عمار بن ياسر، لمَّا ذكر أخبار عمار: سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي ﷺ في عمار: تقتلك الفئة الباغية فقال أحمد: قتلته الفئة الباغية، كما قال النبي ﷺ. وقال: في هذا غير حديث صحيح عن النبي ﷺ، وكره أن يتكلَّم في هذا بأكثر من هذا[5].

وكذلك ما ذكره الإمام الخلال (ت ٣١١هـ) في كتابه «السنة»[6]: من أن الإمام أحمد

---

(١) إقامة الدليل، ص٣٠٠.

(٢) وفي مواضع أخرى يذكر ابن تيمية أن هذا القول قاله كثير من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والأندلسيين، وطوائف من أهل العلم وغيرهم. [انظر: منهاج السنة ٣/ ٨٧، ٤/ ٩٢].

(٣) لم يقتصر الأمر على الإنكار على الإمام أحمد- مع جلالة قدره واشتهار فضله- بل تكلَّموا فيه، ولم يحتملوا ما قاله من حق في خلافة علي عليه السلام. [انظر: منهاج السنة ٣/ ٨٧].

(٤) منهاج السنة ١/ ٣٣٣.

(٥) انظر: منهاج السنة ٣/ ٩٤.

(٦) انظر: الخلال، السنة، تحقيق: د. عطية الزهراني ٢/ ٤٥٦- ٤٥٩. وكل ما ذكرته هنا عن الإمام أحمد قد جاء بأسانيد صحيحه كما ذكر المحقق.

بن حنبل سُئل في أحاديث جاءت عن علي في الفضائل فقال: «على ما جاءت، لا نقول في أصحاب محمد إلا خيراً».

وسُئل عن قول النبي ﷺ لعلي: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ما وجهه؟ قال: «لا تكلَّم في هذا دع الحديث كما جاء».

وسُئل أيضاً عن قول النبي ﷺ لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» أيش تفسيره؟ فقال: «أسكت عن هذا لا تسأل عن ذا، الخبر كما جاء».

ولم أجد من فسَّر هذا الموقف للإمام أحمد بن حنبل تفسيراً صحيحاً أقرب إلى الحقيقة والواقع غير العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد حيث يقول:

«وقد كان في القديم لعلماء النواصب صولة عظيمة واستيلاء على العامة والهمج وقد أنكروا على أحمد تربيعه بعلي عليه السلام في الخلافة، وقد يتعصَّب بعض هؤلاء على حديث صحيح فيردَّه أو يطعن فيه؛ لأنه رأى الشيعة يستدلون به، ولا يتفطَّن لوجه الجمع بين قبوله وتأويله، فإذا سمع المتعالمون والعوام ما يقوله في ذلك الحديث اتخذوه حجة ونقلوه إلى كل قطر ومصر وجعلوه أصلاً بينهم، فإذا سُئل عنه مثل الإمام أحمد كان في مبادهتهم بغير ما عندهم إثارة فتنة صماء عمياء، فكان قصاراه السكوت أو اللياذ بالمعاريض من القول، فيفهمون منها ما مرنوا ومردوا عليه، ويكون قد دفع بها عن نفسه.

وقد كان الأمر الملجئ للإمام أحمد وأشباهه إلى ذلك عظيم، وحسبك بتألُّب الخاصة الذين هم علماء الملوك وأتباعهم من العامة، وكان في تلك الأحاديث ما يتَّخذه بعض الناس دليلاً على بطلان ملك أهل السلطان لذلك العهد، وقد كانوا يريقون الدِّماء في أقلّ من ذلك»[1].

---

(١) القول الفصل ٢/ ٣٧٧.

ذكر نماذج توضِّح أثر النَّواصب في الرِّواية:

سوف أذكر هنا بعض النماذج التي تدلُّل على ما كان للنواصب في بعض العصور السابقة من صولة عظيمة واستيلاء على عامة الناس، أدَّت إلى التأثير المباشر في الرواية، ولم يقف ذلك عند المنع من التحديث بمناقب أهل البيت عليهم السلام، وجرح من يروي ذلك، بل بلغ الأمر إلى الوضع والاختلاق للغض من آل رسول الله ﷺ، وخصوصاً علي عليه السلام والرضوان[1].

ويظهر أنَّ هذا الأمر بدأ مبكِّراً حتى في زمن بعض الصحابة رضي الله عنهم؛ فقد ذكر العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد شيئاً من ذلك في سياق كلامه عن أحد الرواة، وهو عبدالله بن عمر بن أبان الأموي فقال:

«وأما كونه يمتحن أهل الحديث فلا حرج عليه في ذلك، ولا جرح، ولعلَّه كان يخاف غائلة ذوي النصب أن يسعوا به إلى بعض جبابرة النواصب، وقد فعل هذا كثير من الثقات، بل كان مثل زيد بن أرقم يخاف من التحديث بمناقب أهل البيت، وقد سأله رجل من أهل العراق عن حديث غدير خم فامتنع عن إجابته، وقال له إنكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم فقال ليس عليك مني بأس، ذكره في المسند.

وفي الصحيح أنَّ ابن عمر رضي الله عنه قال لبعض الشاميين بعدما أخبره ببعض مناقب الإمام علي عليه السلام: لعلَّ ذلك يسوءك. قال نعم، قال: فأرغم الله بأنفك، قال: إني أبغضه، قال: أبغضك الله فأذهب فاجهد على جهدك.

وقد كانت رواية حديث واحد في بعض العصور السابقة في مناقب أهل البيت كافية لجرح الراوي إن سلم من القتل والسجن، وقد منعوا أبا هريرة وأبا سعيد الخدري من

---

(١) انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٣١- ٣٦، ١١/ ١٩- ٢٢.

التحديث بذلك وجبوهما، وضرب نصر بن علي الجهضمي ألف سوط لروايته حديثاً في فضائلهم، وكانت سياسة الملوك وعلماء الدنيا داعية إلى نفرة العامة، وخوف الخاصة من التحدُّث بذلك والناس على دين ملوكهم، ولولا بقية من المخلصين صبروا على خوف من الفراعنة فنقلوا بعض ما بلغهم من ذلك لذهب ما بقي من الوارد في أهل البيت في طيِّ الخفاء، وعكس ذلك أن يروي بعض غلاة النواصب الأحاديث الموضوعة التي يعترف جهابذة الحديث بوضعها، وأنها من الافتراء على رسول الله ﷺ وكذب محض لا يحل نقله ولا سماعه إلا لمجرَّد التحذير منه، وتقتضي الحال أن يبقى معدوداً في رجال الصحيح، وهذا من تأثير القوة، فإنَّ لها كسوة تستر معائب من يلوذ بها»[1].

وإليك الآن بعض النماذج التي توضِّح سطوة النواصب في بعض العصور السابقة وأثرهم في الرِّواية:

الأول: جاء في «صحيح البخاري» رقم(١٢٠) عن أبي هريرة ﷺ قال: «حفظت من النبي ﷺ وعائين: فأمَّا أحدهما فبثثته، وأمَّا الآخر فلو بثثته قُطع هذا البلعوم».

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الأثر: «قوله(قُطع هذا البلعوم) زاد في رواية المستملي: قال أبو عبد الله- يعني المصنف- البلعوم مجرى الطعام، وهو بضم الموحدة، وكنَّى بذلك عن القتل، وفي رواية الإسماعيلي(لقطع هذا) يعني رأسه، وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرِّح به خوفا على نفسه منهم، كقوله: (أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان) يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة»[2].

---

(١) القول الفصل ٢/ ١٧٩-١٨٠.

(٢) فتح الباري ١/ ٢٦٣.

الثاني: أخرج ابن الجوزي في «الموضوعات»(٢/ ٥٧٧) عن طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال:

«اعلم أنَّ علياً كان كثير الأعداء، ففتَّش أعداؤه له عيباً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه، فأطروه كياداً منهم لعلي، فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له».

الثالث: ذكر الحافظ المجتهد محمد بن ابراهيم الوزير أن الإمام البخاري المتوفي (سنة٢٥٦هـ) استعمل التقية في روايته لحديث عمار «تقتلك الفئة الباغية»، فقد نقل الإمام الصنعاني ذلك عن ابن الوزير من كلامه على هوامش التلخيص فقال: «وأمَّا ترك البخاري لأوله- أي«تقتلك الفئة الباغية»[1]- فغير قادح؛ لأن آخره- أي«ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»- أشد وعيداً من أوله، ولعلَّه إنما ترك أوله تقية من المتعصِّبين، فقد ثبت في ترجمته أنه امتحن، وذكر ابن حجر أنه مات وكتابه مسودة لم تبيَّض، ثم قال: ويدل على تقية البخاري في شأن عمار أنه لم يذكر حديثه هذا في مناقبه في صحيحه، وإنما احتال لذكره في مواضع لا يتنبه الطلبة فيها مثل باب مسح

---

(١) ذكر الإمام البيهقي في «دلائل النبوة»(٢/ ٥٤٦) بأن حديث عمار رواه البخاري في الصحيح، إلَّا إنه لم يذكر قوله: «تقتلك الفئة الباغية»، وذكر الإمام ابن تيمية أن الحديث رواه البخاري، لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث بتمامه، بل فيها: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار». أي دون أوله «تقتلك الفئة الباغية».[انظر: منهاج السنة ٣/ ٩٣- ٩٥]. وقال الحافظ ابن حجر: «واعلم أن هذه الزيادة لم يذكرها الحميدي في الجمع وقال: إن البخاري لم يذكرها أصلاً، وكذا قال أبو مسعود. قال الحميدي: ولعلَّها لم تقع للبخاري، أو وقعت فحذفها عمداً. قال: وقد أخرجها الإسماعيلي والبرقاني في هذا الحديث. قلت: يظهر أن البخاري حذفها عمداً لأنها مدرجة في هذه الرواية، والرواية التي بيَّنت ذلك ليست على شرط البخاري».[فتح الباري، باختصار ١/ ٧١٤].

وقد بيَّن الإمام الصنعاني خطأ الحافظ ابن حجر هنا في اعتذاره للبخاري، وقال: إن عذر ابن الوزير أرفع من عذر ابن حجر. [انظر: توضيح الأفكار ٢/ ٤٥٢].

الغبار في كتاب الجهاد والتعاون في بناء المساجد في كتاب الصلاة موهماً أنه ما أورده إلا للتعريف بهذه الأحكام المعلومة التي لا يهم محصل بإيثارها على معرفة الحق من الباطل في فتنة أهل الإسلام»[1].

وقد أشار العلامة المحدِّث محمد ناصر الدِّين الألباني إلى ما يشبه ما ذكره هنا ابن الوزير عند كلامه على حديث: «ليدخلن عليكم رجل لعين. يعني: الحكم بن العاص». حيث يقول: «وإني لأعجب أشدّ العجب من تواطؤ بعض الحفاظ المترجمين لـ (الحكم) على عدم سوق الأحاديث وبيان صحتها في ترجمته، أهي رهبة الصحبة، وكونه عمّ عثمان بن عفان ﷺ ، وهم المعروفون بأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم؟! أم هي ظروف حكومية أو شعبية كانت تحول بينهم وبين ما كانوا يريدون التصريح به من الحق؟»[2].

الرابع: الحكاية المشهورة عن الإمام النسائي (ت٣٠٣هـ)، فقد خرج إلى دمشق، وكان أهلها يغالون في معاوية ويفرطون في النصب، فصنَّف كتاب «خصائص علي» وسئل عن معاوية وما روي من فضائله فقال: أما يرضى معاوية أن يخرج رأساً برأس حتى يفضل؟ وفي رواية: ما أعرف له فضيلة، إلا: «لا أشبع الله بطنه»، فما زالوا يدفعونه في خصيتيه وداسوه، ثم حمل إلى مكة فتوفي بها بسبب ذلك الدوس فهو مقتول[3].

الخامس: جاء في ترجمة الحافظ الإمام محدِّث واسط أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان الواسطي المعروف بابن السقاء(ت٣٧١هـ) ما لفظه: «واتفق أنه أملى حديث الطير فلم تحتمله نفوسهم فوثبوا به وأقاموه وغسلوا موضعه فمضى ولزم بيته، فكان لا

---

(١) توضيح الأفكار ٢/ ٤٥١-٤٥٢.

(٢) السلسلة الصحيحة، المجلد السابع، القسم الثاني، ص٧٢٣.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٢٩-١٣٢؛ تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠١؛ تهذيب الكمال ١/ ٤٥.

يحدِّث أحداً من الواسطيين فلهذا قلَّ حديثه عندهم»[1].

وفي هذا دليل على فشو النصب وظهوره حتى في مواطن الشيعة، فواسط من بلاد العراق ومن المعروف أن العراق كانت شيعية الهوى باستثناء البصرة.

وجاء في «لسان الميزان»(٥/ ١٠٠) للحافظ ابن حجر في ترجمة الإمام الجليل المفسِّر أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفي سنة(٣١٠هـ): «وإنما نبز بالتشيع لأنه صحَّح حديث غدير خم».

السادس: قال الإمام أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) في مقدِّمة رسالته: «فضائل فاطمة الزهراء»:

«ثم أنَّ زماننا قد خلفنا في رُعاة يتقرَّب الناس إليهم ببغض آل رسول الله ﷺ، والوضع عنهم، فكل من يتوسَّل إليهم فتوسُّله بذكر الآل بما قد نزَّههم الله عنه، وإنكار كل فضيلة تذكر من فضائلهم، والله المستعان على ذلك، والمسئول أن يصلي على محمد النبي وآله، وأن يبدلنا بالخوارج خيراً منهم، إنه وليه والقادر عليه.

ثم ذكر أنَّ الحامل له على تحرير هذه الرسالة هو حضوره مجلساً حضره أعيان الفقهاء والقضاة، وجرى بحضرتهم انتقاص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وانتدب بعضهم إلى انتقاص فاطمة الزهراء –رضي الله عنها- للتقرُّب بالنصب إلى بعض الحاضرين»[2].

---

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٦٦.

(٢) الحاكم، فضائل فاطمة الزهراء، تحقيق: علي رضا بن عبدالله بن علي رضا، ص٣٠- ٣١.

تكميل:

كلمة مهمة للعلامة الكوثري عن علوم آل البيت وسبب ندرة روايتها ونقلها:

تحدَّث العلامة الكوثري في مقدمته لكتاب «الروض النضير»[1] عن علم أئمة آل البيت وغزارته وفقهم في الدِّين، وإقرار الأئمة المتبوعين من فقهاء الأمصار لهم بالإمامة والقدوة في العلم والورع، وذكر على رأس هؤلاء السبطين الحسنين، ومحمد بن الحنفية وابنيه: أبي هاشم عبدالله، وأبي محمد الحسن، والإمام علي زين العابدين بن الحسين، وأبناء الإمام زيد الشهيد، والإمام محمد الباقر، وابنه الإمام جعفر الصادق عليهم السلام.

وبيَّن أنَّ وفرة ما ورثه هؤلاء الأئمة عن أمير المؤمنين علي عليه السلام من العلوم ممَّا لا ريب فيه عند غير ناصبي، يكون عقله أقل من عقل كل صبي، ثمَّ قال:

وقد فاضت من باب مدينة العلم علوم ارتوى بها هؤلاء الأئمة من أهل البيت النبوي، فرووها، كما رواها آخرون من أهل العلم والفضل. ومع ذلك كادت تلك العلوم الجمَّة أن تضيع، وأوشكت تلك الرِّوايات أن تبقى غير مفروزة الغثّ من السمين، ولا مميزة المستيقن من الظَّنين، بهجر المبغض القالي، وتصرُّف المحب الغالي، وبما لقي أهل بيت رسول الله ﷺ من الظلم الشديد، والاضطهاد المديد، من أهل الانحراف والنصب، بل من بعض بني أعمامهم أنفسهم المسابقين في ذلك لآل حرب، حتى أصبح ما صفي بمصفاة نقلة الأثر من تلك الروايات شيئاً لا يذكر، في جنب زخارة علوم هذا الينبوع الفيَّاض، فلا يوجد في مثل «مسند بقي بن مخلد» -أجمع

(١) هو كتاب «الروض النظير شرح المجموع الكبير» للقاضي العلامة شرف الدين الحسين بن أحمد السياغي، وهو شرح مجموع زيد بن علي عليه السلام، انظر: كتاب مقدمات الإمام الكوثري، ص٤٠٧-٤٠٩.

ما أُلّف في الحديث في ذلك العهد- سوى خمسمائة وستة وثمانين حديثاً لعلي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه، كما لا يوجد فيه غير ثلاثة عشر حديثاً للحسن السبط ﷺ، وغير ثمانية أحاديث للحسين السبط الشهيد ﷺ. وهكذا. ومن الغريب أن يستجرئ بعض موالي الفرس، الموالي آل أمية بالأندلس، ممن يذكر بالعلم والفطن، وبعض مسايريه من حشوية المشارقة المتأخرين في العلم والزمن: على وزن علوم هؤلاء الأئمة بتلك المقادير من الروايات المدوَّنة فيما بأيديهم من الكتب، من غير نظر إلى الظروف المحدقة بذلك الإقلال، ولا إلى ما ترتَّب على استفحال أمر النواصب في عهد التدوين ذلك الاستفحال. والأغرب من هذا وذاك: أن تجد تلك التقوّلات آذاناً مصغية، ورجالاً صاغية، بين من ينتمون إلى أهل بيت الرسول ﷺ، ويرفعون إلى مقام القدوة بينهم!! وهذا يحق أن يكون ممَّا يحار فيه، فكر كل نبيه! ومن الثقيل على سمع كل نبيل:

«علوي» يشنأ علياً ويهوى آل حرب حقداً عليه وضغنا

التتمة العشرون

رؤية ابن تيمية إلى نهضة الحسين عليه السلام

سبق قول المصنِّف في رسالته (ص٢٢٨) بأن ظاهر كلام ابن تيمية: أنَّ أصل خروج الحسين عليه السلام والرضوان بغي وأنه ما كان له ذلك، وإنَّما حصل له التدارك بالندم على الخروج وطلب الرجوع، وأشرت هناك تعليقاً إلى كلام لابن تيمية في بعض المواضع في «منهاج السنة» يُفهم منه ذلك، وإليك هنا بقية كلام ابن تيمية والرَّد عليه وعلى غيره، ممَّن تجاوز الحدّ وتطاول على مقام السبط الحسين عليه السلام والرضوان.

بقية نصوص ابن تيمية:

يقول ابن تيمية: «وعثمان من السابقين الأولين، وهو خليفة مظلوم طلب منه أن ينعزل بغير حق فلم ينعزل، ولم يدفع عن نفسه حتى قتل والحسين رضي الله عنه لم يكن متولِّياً وإنما كان طالباً للولاية، حتى رأى أنها متعذِّرة، وطُلب منه أن يستأسر نفسه ليحمل إلى يزيد مأسوراً فلم يجب إلى ذلك، وقاتل حتى قتل شهيداً مظلوماً، فظلم عثمان كان أعظم، وصبره وحلمه كان أكمل، وكلاهما مظلوم شهيد»[1].

ويقول أيضاً: «ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا، بل تمكَّن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله ﷺ حتى قتلوه مظلوماً شهيداً، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء، بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سبباً لشر عظيم. وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان

---

(١) منهاج السنة ١/ ٣٨٦.

مما أوجب الفتن.

وهذا كله مما يبين أنَّ ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأنَّ من خالف ذلك متعمِّداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد»[1].

ويقول أيضاً: «وصار الناس في قتل الحسين رضي الله عنه ثلاثة أصناف: طرفين ووسطاً. أحد الطرفين يقول: إنه قتل بحق؛ فإنه أراد أن يشق عصا المسلمين ويفرِّق الجماعة. وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرِّق جماعتكم فاقتلوه» والحسين جاء وأمر المسلمين على رجل واحد، فأراد أن يفرِّق جماعتهم.

وقال بعض هؤلاء: هو أول خارج خرج في الإسلام على ولاة الأمر.

والطرف الآخر قالوا: بل كان هو الإمام الواجب طاعته، الذي لا ينفذ أمر من أمور الإيمان إلا به، ولا تصلَّي جماعة ولا جمعة إلا خلف من يولِّيه، ولا يجاهد عدو إلا بإذنه، ونحو ذلك.

و أما الوسط فهم أهل السنة، الذين لا يقولون لا هذا ولا هذا، بل يقولون: قُتل مظلوماً شهيداً، ولم يكن متولِّياً لأمر الأمة. والحديث المذكور لا يتناوله، فإنه لما بلغه ما فُعل بابن عمه مسلم بن عقيل ترك طلب الأمر، وطلب أن يذهب إلى يزيد ابن عمه، أو إلى الثغر، أو إلى بلده، فلم يمكِّنوه، وطلبوا منه أن يستأسر لهم، وهذا لم يكن واجباً عليه»[2].

---

(١) منهاج السنة ٣/ ١٦١.

(٢) منهاج السنة ٣/ ١٧٤.

يقول الدكتور هيثم عبدالسلام محمد:

«ولا بد من الإشارة إلى أنَّ قول الحسين ﷺ: (إما أن تدعني فالحق بالثغور، أو انصرف من حيث=

ويقول أيضاً: «فلما قدم الحسين وعلم أنَّ أهل العراق يخذلونه ويسلمونه، طلب أن يرجع إلى يزيد، أو يرجع إلى وطنه، أو يذهب إلى الثغر، فمنعوه من ذلك حتى يستأسر، فقاتلوه حتى قتل مظلوماً شهيداً عليه السلام»[1].

ويقول أيضاً: «والحسين عليه السلام لمَّا خرج إلى الكوفة، إنما كان يطلب الولاية مكان يزيد، لم يكن يقاتل على خلافة أبي بكر وعمر. وكذلك الذين قتلوه. ولم يكن هو حين قتل طالباً للولاية، ولا كان معه جيش يقاتل به، وإنما كان قد رجع منصرفاً، وطلب أن يرد إلى يزيد ابن عمه، أو أن يرد إلى منزله بالمدينة، أو أن يسير إلى الثغر، فمنعه أولئك الظلمة من الثلاثة حتى يستأسر لهم. فلم يقتل عليه السلام وهو يقاتل على ولاية، بل قتل وهو يطلب الدفع عن نفسه، لئلا يؤسر ويظلم»[2].

وسيأتي فيما يلي من كلام الدكتور وميض العمري، نص آخر لابن تيمية مهم في توضيح رؤية ابن تيمية إلى نهضة الحسين عليه السلام، ولا حاجة للتكرار هنا.

جئت، أو ألحق بيزيد): بأن هذه الرواية لم ترد بكتاب الأخبار الطوال، لأبي حنيفة الدينوري(ت٢٥٤هـ)، وأن الطبري(٥/ ٤١٤)، والكامل(٤/ ٥٤)، قد ذكروا عن أحد أتباع الحسين عليه السلام وهو عقبة بن سمعان أنه قال: (صحبت الحسين من المدينة إلى مكة ومن مكة إلى العراق ولم أفارقه حتى قتل، وسمعت جميع مخاطباته للناس يوم مقتله، فوالله ما أعطاهم ما يتذاكر الناس أنه يضع يده في يد يزيد ولا أن يسيِّروه إلى ثغر من ثغور المسلمين، ولكنه قال: دعوني أرجع إلى المكان الذي أقبلت منه أو دعوني أذهب في هذه الأرض العريضة حتى ننظر ما يصير إليه الناس).

وهذا الذي نراه هو الصحيح؛ لأن الحسين عليه السلام قد طلب منه في المدينة ذلك وكذلك كان بإمكانه البقاء في مكة معزَّزاً مكرَّماً بين أهلها، أما أن يطلب هو ذلك عندما جدَّ الجد وهو في سوح الوغى فهذا لا يخلو من أمرين: إما الخوف، أو لعبة من ألاعيب السياسة وكلاهما بعيدان عن سمت وخلق الحسين عليه السلام، وما أرى هذه الرواية إلا ممَّن يحبون الحياة الدنيا على الآخرة ويفضِّلون العيش بهوان وذل على الجهاد والقتال في سبيل الله».[الرد على المتعصِّب العنيد المانع من ذم يزيد لابن الجوزي، تحقيق: د. هيثم عبدالسلام محمد، هامش ص٥٠].

(١) منهاج السنة ٣/ ١٧٦.

(٢) منهاج السنة ٣/ ٧١٩.

وقفات مع ابن تيمية وابن العربي والخطيب

للدكتور وميض بن رمزي العمري كلام جيد في الرَّد على كلام ابن تيمية السابق حول نهضة الحسين عليه السلام ذكره في مبحث خاص لبيان الفائدة من قيام الحسين، ورد بعض أخطاء ابن العربي وابن تيمية ومحب الدين الخطيب وغيرهم، ممَّن تعصَّب لمن بدَّل النظام الإسلامي وأسقط الشورى وسلَّط المجرمين وولَّى الصبيان على الأمة، بل تمادى بعضهم كابن العربي في الاعتذار عن قتلة الحسين بأحاديث لزوم الجماعة، وصرَّح آخرون كابن تيمية بأنه إنما قُتل بعد أن ترك ما كان فيه وأعرض عن تفريق الأمة!

وإليك الآن كلام الدكتور وميض مع ما أضفته إلى كلامه من تعليقات مفيدة في الهامش توضِّح المقصود، يقول الدكتور:

«وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى في «منهاج السنة» (٤/ ٥٨٥-٥٨٦): وأهل السنة والجماعة يقولون أن الحسين قتل مظلوماً شهيداً، وأن الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين، وأحاديث النبي ﷺ التي يأمر فيها بقتال المفارق للجماعة لم تتناوله، فإنه رضي الله عنه لم يفرق الجماعة ولم يقتل إلا وهو طالب الرجوع إلى بلده أو إلى الثغر أو إلى يزيد داخلاً في الجماعة معرضاً عن تفريق الأمة، ولو كان الطالب لهذه الأمور من هو دون الحسين لم يجز حبسه ولا إمساكه، فضلاً عن أسره وقتله».اهـ.

وقد يفهم من هذا الكلام، بل هو ظاهره، أن الحسين أخطأ أولاً من الجهة الفقهية، وسعى في تفريق الأمة أو الخروج عن الجماعة، ثم عاد إلى الحق حين اللقاء وغيَّر رأيه واجتهاده، وأنه لولا رجوعه عن سعيه الأول لكان مفرِّقاً للأمة خارجاً عن الجماعة، هذا هو ظاهر فهم ابن تيمية لمذهب أهل السنة في أن الحسين قتل مظلوماً شهيداً!! والحق أن هذا جمود شديد من ابن تيمية، وقد ذكرنا الجمهور العظيم من السلف الذين وافقوا

الحسين في المذهب أو العمل. فلو قال قائل أن ابن تيمية وأصحابه هم المخالفون لمذهب أهل السنة والجماعة في هذا الموضع لكان قوله أظهر وأقرب إلى الصواب، فإن مذهب أهل السنة والجماعة ليس حكراً على الحنابلة[1]، ولا على غيرهم.

وأما أبو بكر بن العربي فقال في «العواصم من القواصم» (٢٣١-٢٣٢): ولكنه أي الحسين طلب الابتداء في الانتهاء والاستقامة في الاعوجاج، ولو أنَّ عظيمها وابن عظيمها وشريفها وابن شريفها الحسين وسعه بيته أو ضيعته أو إبله.اهـ. باختصار.

وهذه جرأة قبيحة وسوء أدب مع الحسين عليه السلام، فإن الاعوجاج ليس في السيرة التي ساقت الحسين إلى منزلة سيد شباب أهل الجنة، وإنما الاعوجاج في كثير من مزاعم ابن العربي في كتاب «العواصم من القواصم»، غير أن للمسلم أحوالاً ومقامات، فإما أن يعمل بعمل المراتب العليا عند الله تعالى، وإما أن يعرف هذا العمل ويحبه ويحب أهله، وإن كان عمله أقل من عملهم، ولكنه يرجو أن يحشر معهم، وإما

---

(١) و قد كان بعض الحنابلة يتعصَّبون ليزيد بن معاوية ويتولَّونه وطائفته، ويبالغون في الاعتذار عن الفظائع التي ارتكبها، بل يزعمون أن له فضائل!!.

وقد شكى الإمام الحنبلي ابن الجوزي المتوفي سنة(٥٩٧هـ) من هؤلاء الحنابلة، فقال عنهم في كتابه«الباز الأشهب المنقض على مخالفي المذهب»(ص٣٥): «ولقد كسيتم هذا المذهب شيئاً قبيحاً حتى لا يقال عن حنبلي إلا مجسِّم، ثم زيَّنتم مذهبكم بالعصبية ليزيد بن معاوية، ولقد علمتم أن صاحب المذهب أجاز لعنته». بل بلغ الأمر إلى أن ألَّف الشيخ عبدالمغيث الحنبلي كتاباً ينتصر فيه ليزيد سماه «فضائل يزيد» وقد تصدَّى له ابن الجوزي فردَّ عليه برسالته القيمة «الرَّد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد». وذكر الصفدي في «الوافي بالوفيات»(١٨/٧) أن لابن تيمية مصنفاً بعنوان: «قاعدة في فضل معاوية وفي ابنه يزيد أنه لا يُسب». وما ذكره ابن الجوزي من تعصُّب بعض الحنابلة ليزيد يشهد له قول المستشرق الفرنسي الكبير هنري لاووست في سياق كلامه عن موقف ابن تيمية من معاوية بقوله: «لقد برَّأ ابن تيمية معاوية وتعاطف معه تعاطفاً واضحاً، ويرجع ذلك إلى عرف مأثور في المذهب الحنبلي».

ولعلَّ ما نراه وإلى اليوم من تعصُّب بعض المنتسبين للسنة ليزيد بن معاوية؛ بذكر فضائل مزعومة له، وإنكار فعلاته الشنيعة، قد سرى إليهم من هؤلاء الحنابلة والله أعلم.

أن يكون غافلاً عن هذا النوع من العمل فلا يفهمه ولا يعرف قدر أهله، وإلا أفمثل الحسين ينصرف إلى الضيعة والإبل؟! وقد قضى الله تعالى أنه والحسن سيدا شباب أهل الجنة[1].

وأما محب الدين الخطيب، فزعم في حاشية «العواصم من القواصم» (٢٣١): أنَّ سفر الحسين كان مشئوماً عليه وعلى الإسلام وعلى الأمة الإسلامية إلى قيام الساعة[2]، وأنَّ ذلك كله كان بجناية شيعته الذين حرَّضوه رغبة في الفتنة والفرقة والشر! ومزعمة

---

(١) المشكلة أن البعض لا يعرف هذه الأحوال والمقامات، ولا يعرف خطورة مبدأ الاستبداد في أمر الأمة وإسقاط الشورى، ولا يعرف التضحية والفداء في سبيل انتصار المبادئ والقيم، ولا يعرف للكرامة والحرية أي معنى! يقول العلامة أبو الحسن الندوي في سياق كلامه عن ثورات العلويين ومحاولات الإصلاح التي قاموا بها بدءاً من ثورة الحسين عليه السلام: «ولولا هذه الجهود وهذه المحاولات حيناً بعد حين لكان التاريخ الإسلامي قصة متصلة للأنانية والنفعية، قصة الملوك الذين يتسلَّطون، وقصة أصحاب الأغراض والأطماع الذين يخضعون، ولكن هؤلاء الأبطال المجاهدين وهؤلاء المؤمنين المغامرين، قد نصبوا للأجيال منارات للنور تضيء في غياهب التاريخ من بعيد، وتنير لهم السبيل، وتلهِم بالفروسية السامقة، والثورة على الأوضاع الفاسدة، والغضب لنظام الإسلام المظلوم ولكرامته المهُدَرة». [الندوي، المرتضى، ص٢٥٣- ٢٥٤].

(٢) ومثله قول الشيخ محمد الخضري في محاضراته: «وعلى الجملة فإن الحسين أخطأ خطأ عظيماً في خروجه هذا الذي جرَّ على الأمة وبال الفرقة والاختلاف وزعزع عماد ألفتها إلى يومنا هذا» [الخضري، الدولة الأموية، ص٣٢٧]. وقد تكفَّل بالرَّد على الخضري في كلامه هذا وغيره العلامة المحدِّث المؤرخ محمد العربي التباني في كتابه القيم «تحذير العبقري من محاضرات الخضري»، ومما قاله في مقدمة كتابه هذا (ص٤٠): «وأشدّ الطاعنين في الصحابة رضوان الله عليهم من هذه الطائفة وأكثرهم خوضاً وعبثاً بكرامتهم محمد الخضري صاحب المحاضرات... وجلّ انتقاده في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقد رماه بضعف الرأي والطيش وعدم التثبت والشح والكبر والتعاظم على جميع الصحابة حتى الأشياخ الأكابر، والازدراء بالناس، ورجَّح معاوية رضي الله تعالى عنه عليه بكثير بل رجَّح خلافة ابنه يزيد وعذره في قتل الحسين وأهل الحرَّة، ولم يعذر حيدرة في شيء ما، بل ينقِّب عن كل باطل فيه حطٌّ من كرامته رضي الله تعالى عنه ليلصقه به بحيث يجزم كل من له إلمام بالعلم إذا قرأ محاضراته بإمعان أنه ناصبي».

الخطيب هذه من جنس مزعمة ابن العربي[1]، فإن قيام الحسين أوصله إلى المنزلة العالية عند الله تعالى، فليس شؤماً عليه ولا على الإسلام بحال من الأحوال، هذا بالإضافة إلى الفائدة التي ذكرناها قبل قليل، وأما الأثر السيئ على الأمة فليس من جهة الحسين قطعاً، وإنما هو قبل كل شيء جناية من تسلُّط على الأمة بغير حق، وناضل عن تسلُّطه وباطله وألجأ الصالحين إلى جهاد الظلمة في داخل الأمة، ثم هو بعد ذلك بمراحل كبيرة كثيرة جناية من خذل الحسين»[2].

وقد لاحظ المفكِّر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي الخلل المنهجي الذي وقع فيه ابن تيمية وابن العربي وغيرهما في ردِّهم على الشيعة فقال في سياق كلامه عن السبب الذي من أجله لم يعتمد في كتابه «الخلافة والملك» على «منهاج السنة» لابن تيمية، و «العواصم من القواصم» لأبي بكر بن العربي، و «تحفة الأثني عشرية» لشاه عبد العزيز الدهلوي:

«إنَّ هؤلاء العظماء لم يكتبوا تواريخهم في الحقيقة كتاريخ محض لوقائع ذلك العصر إنما كتبوها ردّاً على تهم الشيعة الشديدة وإفراطهم وتفريطهم مما جعلها من الناحية الفعلية بمثابة دفوع قانونية من جانب محام والدفاع على أي حال سواء كان لنفي التهمة أو إثبات براءة من طبيعته أن يرجع المرء فيه لتلك المواد التي تؤيد قضيته ويغفل تلك التي تضعفها لا سيما وأنَّ القاضي أبا بكر بن العربي قد تجاوز الحد في هذا الشأن ممَّا قد لا يتأثر به من قرأ التارخ بنفسه تأثراً حسناً»[3].

---

(1) لكنَّ ابن العربي حينما تحدَّث بلغة القاضي الممحِّص، لا المجادل المنفعل كان أقرب إلى التحقيق والعدل من محققي كتابه ومن نحا نحوهم من أبناء مدرسة «التشيع السني» المعاصرة. [انظر الخلافات السياسية بين الصحابة، ص٢٦٩].

(2) د. وميض بن رمزي العمري، نهضة الحسين في الفقه والتاريخ، ص ٣٢-٣٤.

(3) الخلافة والملك، ص ٢١٩-٢٢٠.

وقفة مع الإمام ابن القيم:

لم يبتعد ابن القيم في كلامه على نهضة الحسين عليه السلام من موقف شيخه ابن تيمية؛ فكلاهما اتفقا على أنَّ السبط الحسين عليه السلام إنما كان في خروجه للكوفة وقيامه على يزيد يطلب الولاية والإمارة! وهذا ليس بمستغرب من ابن تيمية الذي ادَّعى قبل ذلك على أبي الحسين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قاتل على الولاية والرئاسة!

لكنَّ ابن القيم تحامل أكثر من شيخه؛ فتجرَّأ وزعم أن الحسين عليه السلام حرص على الخلافة وقاتل عليها فلم يظفر بها!! بينما يرى ابن تيمية أنه لم يُقتل وهو يُقاتل على الولاية، بل قُتل وهو يطلب الدَّفع عن نفسه؛ لئلا يؤسر ويُظلم.

ونسي ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أن الحسين عليه السلام إنما قاتل غضباً للدين وقياماً بالحق والعدل من أجل استرداد الخلافة الراشدة.

وقد ذكر موقف ابن القيم هذا وتعقَّبه بردٍّ مطوَّل الشيخ المحدِّث محمود سعيد ممدوح في كتابه «الشذا الفواح» ولفائدته أنقله هنا باختصار.

يقول(ص٧٣- ٧٨) تحت عنوان إيقاظ في الانتصار لمولانا الإمام الحسين بن علي عليه السلام: وجدت لابن القيم كلاماً تطاول فيه على مقام مولانا وسيدنا الإمام السبط الحسين بن علي عليه السلام، فقال في كتابه «المنار المنيف» (ص١٥١): «وفي كونه(أي المهدي) من ولد الحسن سرٌّ لطيف، وهو أن الحسن رضي الله عنه ترك الخلافة لله، فجعل الله من ولده من يقوم بالخلافة الحق المتضمِّن للعدل الذي يملأ الأرض، وهذه سنة الله في عباده، أن من ترك لأجله شيئاً أعطاه، أو أعطى ذريته أفضل منه». وهذا كلام جيد، لا مغمز فيه، ويا ليته سكت، ولكنه تحامل وتورَّك على مولانا الإمام الحسين عليه السلام فقال: «وهذا بخلاف الحسين رضي الله عنه؛ فإنه حرص عليها، وقاتل عليها فلم يظفر بها، والله أعلم»[1].

---

(١) يقول الشيخ المحدِّث عداب الحمش في كتابه «المهدي المنتظر»(ص٣٢): «إذا كان ابن القيم يظن=

قلت: هذا من مفارقة الحقائق والأدب مع عترة سيدنا ومولانا رسول الله ﷺ، والإمام الشهيد السبط الحسين بن علي عليهما السلام لم يقاتل من أجل الخلافة ولم يحرص عليها، وهذا الكلام لا يقال في عوام الصحابة فضلاً عن إمام آل البيت عليه السلام وهنا حقائق ينبغي أن تذكر عن الإمام الحسين وعن نهضته:

١. الإمام الحسين بن علي عليهما السلام خرج بآل البيت جميعاً وفعلهم صواب فهم سفن النجاة، وأحد الثقلين اللذين عناهما رسول الله ﷺ بقوله: «إني تارك فيكم ما إن تمسَّكتم به لن تضلُّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يردا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما» هكذا أخرجه الترمذي وأصل الحديث في صحيح مسلم.

٢. أن يزيد بن معاوية لم يكن إماماً عادلاً بل كان فاسقاً ناصبياً يسبُّ علياً عليه السلام، والنواصب منافقون بالنصوص الصحيحة الصريحة فلا ولاية لهذا المتسلِّط.

٣. لمَّا أُخذت البيعة ليزيد في حياة معاوية كان الحسين عليه السلام ممن امتنع من مبايعته هو وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، ثم مات ابن أبي بكر وهو مصمِّم على ذلك، فلمَّا مات معاوية بايع ابن عمر، وابن عباس. فأمر يزيد والي المدينة الوليد بن عتبة بن أبي سفيان بأن يأخذ البيعة من الحسين، وعبد الله بن الزبير، أخذاً شديداً ليست فيه رخصة،

بالحسين هذا؛ فهذا ظن باطل، فإن الحسين إنما ثار - فيما ثار - على الانحراف الديني الذي استشرى في الأمة، وعلى تسلُّط الأشرار على الأخيار، وعلى تبديل النظام السياسي الإسلامي إلى نظام ملكي وراثي يتسنَّم ذروته من يستحق ومن لا يستحق».

فاستشار الوالي مروان بن الحكم فقال: أرى أن تدعوهم فإن أبوا ضربت أعناقهم. فكان الحسين عليه السلام بين أكثر من شر: إما أن يبايع الفاسق ويذل، أو يمتنع من ذلك ويعتزل، أو يخرج على رأي بعضهم، ولكن يزيد لن يتركه واعتزاله بل لا بد عنده من البيعة أو القتل، ولكي ينفِّذ الحسين خطته في الاعتزال فإنه قدم مكة المكرمة مع ابن الزبير وقالا: إنا جئنا عوَّذاً بهذا البيت.

٤. وفي مكة المكرمة قدم الناس على الحسين عليه السلام يجلسون حواليه ويستمعون كلامه، وكان ميل الناس إليه ظاهراً، فليس على وجه الأرض يومئذٍ أحد يساميه أو يساويه. ولكن يزيد يناوئ الحسين ويريد قتله، ويعد عدَّته، وفي نفس الوقت وردت الكتب على الحسين عليه السلام من أهل العراق يدعونه إليهم حين بلغهم فرار الحسين من المدينة إلى مكة. وعند ذلك صمَّم الإمام الحسين عليه السلام على الذهاب إلى العراق- وأرسل أمامه مسلم بن عقيل بن أبي طالب- لأمرين: أولهما: لوجود المكان الآمن في وسط شيعته، والثاني: لأن يزيد إن صمَّم على قتله فأولى أن يقتل خارج الحرم حتى لا يستحل به الحرم.

٥. خرج الحسين عليه السلام بأهله للعراق ولم يكن قد علم بمقتل مسلم بن عقيل، ولمَّا وصل كربلاء لم يبدأ أعوان يزيد بقتال، بل طلب منهم أحد أمرين: إما أن يرجع من حيث جاء، وإما أن يدعوه وأهله يذهب في الأرض العريضة، ولكنهم رفضوا ومنعوا الماء عن أبناء رسول الله صلى الله عليه وآله، وقتل شهيداً مظلوماً وستة عشر من أهل البيت عليهم السلام. وجزُّوا الرأس الشريف وتداولوه فيما بينهم، ألا لعنة الله على الظالمين.

وإذا علمت- أيها الموفَّق للابتعاد عن القواعد التي أتقنها النواصب والخوارج ومن تأثَّر بهم- ما تقدَّم فمتى حرص الحسين عليه السلام على الخلافة يا ابن القيم؟ ومتى قاتل

عليها يا ابن القيم؟ وكان قد علم أنه مقتول ولا بد، وهل مَنْ طلب مِنْ قاتليه الرجوع يكون قد قاتلَ على الخلافة وحرص عليها؟ نعوذ بالله من الخذلان.

وكلام ابن القيم سيئ وهو ينادي بالنصب السافر ويكاد أن يقف في باب ابن العربي المعافري وابن كثير الدمشقي.

وهناك مسلك آخر في مشروعية خروج الإمام الحسين عليه السلام. قال العلامة ابن الوزير رحمه الله تعالى في «العواصم والقواصم»(٢/ ٧٥):

إنَّ من منع الخروج على الظلمة استثنى من ذلك من فحش ظلمه، وعظمت المفسدة بولايته، مثل يزيد بن معاوية، والحجاج بن يوسف، لم يقل أحد ممن يعتدُّ به بإمامة مَنْ هذا حاله...

قال ابن الوزير: بيان اتفاقهم على تحسين ما فعله الحسين عليه السلام وأصحابه، وابن الأشعث وأصحابه، وأن الجمهور قصروا جواز الخروج على مَنْ كان مثل تلك الصفة، وأن منهم من جوَّز الخروج على كل ظالم، وتأوَّل الحديث الذي فيه: «ألا ننازع الأمر أهله» على أئمة العدل. وفيه أنهم اتفقوا على الاحتجاج بفعل الحسين عليه السلام، ولكن منهم من احتج على جواز الخروج على الظلمة مطلقاً، ومنهم مَنْ قصره على مَنْ فحُش ظلمه وغيَّر الشرع.اهـ.

التمييز بين الخطأ والخطيئة في نهضة الحسين عليه السلام[1]:

من أعظم أسباب الخلط في دراسة الخلافات السياسية، الخلط السائد بين الخطأ والخطيئة، والحكم على الأفعال بنتائجها لا بصورتها ومراميها.

وإذا ما قدَّرنا أن الحسين بن علي عليهما السلام قد أرتكب بعض الأخطاء بمبالغته في تقدير قوة أنصاره بالعراق، وعدم استيعابه للمعادلة السياسية والعسكرية القائمة هنا، وللتغيير الأخلاقي والنفسي الذي دخل على المجتمع مع اتساع الفتوح، ممَّا جعل قلوب بعض الناس معه وسيوفهم عليه..

فإن من الخطأ المنهجي التسوية بين الخطأ السياسي والعسكري الذي اجتهد صاحبه في طلب الحق، والتزم قواعد الشرع في مسعاه، وبين الخطيئة الشرعية والمبدئية التي لم يبذل صاحبها جهداً في طلب الحق، ولا التزم مبادئ الشرع في مسعاه..

لقد قاتل علي والحسين وأهل المدينة وابن الزبير رضي الله عنهم من أجل الحق والعدل، وقاتل خصومهم من أجل السلطة والثروة، فليس من الحق أو الانصاف وضع الطرفين في سياق واحد، وتسوية أحدهما بخطيئة الآخر، ولذا قال الحافظ الذهبي : إن (أهل المدينة قاموا لله) في ثورتهم على يزيد، وقال ابن العربي عن الحسين: إنه ثار(غضباً للدين وقياماً بالحق).

ومن المعلوم أن الخالق سبحانه لم يضمن النصر الدنيوي لكل من جاهدوا في سبيله، وإنما ضمن لهم إحدى الحسنيين: النصر أو الشهادة.

فالمعيار الصحيح في الحكم هو السعي إلى الحق، والتزام قواعد الشرع في ذلك

---

(١) هذا الموضوع مأخوذ باختصار وتصرُّف من بحث للشنقيطي بعنوان: «التمييز بين الخطأ والخطيئة، بين القصور والتقصير» في كتابه الفريد: الخلافات السياسية بين الصحابة، ص١٧٩ - ١٨٤.

المسعى، وليس النتيجة الدنيوية المترتبة على الفعل.

ومن أحسن الأمثلة على التمييز بين الخطأ والخطيئة بالمعنى الذي نقصده هنا، ما فعله العلامة ابن خلدون؛ فحينما تحدَّث ابن خلدون في مقدمته عن مقتل الشهيد الحسين عليه السلام في كربلاء بيَّن أن الحسين ارتكب خطأ في تقديره لاستعداد أتباعه في العراق وقوتهم، لكن ابن خلدون لم يغفل التنبيه على أن ذلك(خطأ دنيوي، وليس دينياً) حسب تعبيره، أي أنه قصور في الخطة والأداء، وليس تقصيراً في الشرع والمبدأ، فهو خطأ لا خطيئة، بخلاف ما فعله أعداؤه، فهو جريمة وخطيئة منكرة.

وما قاله ابن خلدون عن الحسين يمكن قوله عن علي وأهل المدينة وابن الزبير وابن الأشعث، وكل من بذل دمه من أجل تثبيت أو استرداد الخلافة الراشدة في القرن الأول الهجري، ثم أخفق في ذلك أمام كثافة القوة وبطشها.

وهذه المعادلة التي تميز بين القصور والتقصير وبين الخطأ والخطيئة هي التي تعوز دارسي تاريخ الصدر الأول اليوم.

استطراد:

سبق في كلام العلامة الحسن بن إسحاق، والدكتور وميض العمري أنه قد يُفهم من كلام ابن تيمية، بل هو ظاهره أن الحسين أخطأ في الخروج على يزيد، وأنه لولا أنه غير رأيه واجتهاده؛ فطلب الرجوع، لكان مفرِّقاً للأمة خارجاً عن الجماعة.

وقد تكلَّم العلامة المقبلي عمَّن اعتقد بغي الحسين بن علي على يزيد بن معاوية، فقال:

«هذه الشنيعة لازمة لزوماً لا انفكاك عنه لمن أوجب طاعة المتغلِّب؛ ولذا روي عن ابن العربي شارح «الترمذي»، وهو من خيار أئمة الفقه والحديث المالكية، فقال: ما قتل الحسين إلا سيف جده، فجرى على القاعدة تجلُّداً منه في الحق بزعمه نظراً إلى القاعدة، وغيره جبن عن هذه الجرأة»[1].

وأقول إنَّ القاضي ابن العربي المالكي قد صرَّح بهذا في كتابه «العواصم من القواصم» (ص٢٣٢) فقال:

«وما خرج إليه أحد إلا بتأويل، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جدِّه المهيمن على الرسل، المخبر بفساد الحال، المحذِّر من الدخول في الفتن. وأقواله في ذلك كثيرة منها قوله ﷺ: «إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرِّق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان». فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله»[2].

---

(١) انظر: المنار في المختار، ص٤٦٤-٤٦٥؛ العلم الشامخ، ص ١٦.

(٢) وللأسف أن نجد في زمننا هذا مَنْ يكرِّر هذه المقولة الشنيعة في حق سيد شباب أهل الجنة، بل وبأكثر جرأة ووقاحة؛ فها هو الدكتور عبد الرحمن بن أبي عامر الحماحمي يقول في كتابه «دور الدولة الأموية في خدمة الدعوة الإسلامية»(ص٥٦٦-٥٦٧): «إن المسئولية الأولى تقع على الحسين نفسه أولاً لذات=

لكنَّ العلماء لم يغفلوا أو يسكتوا عن هذه الزلَّة العظيمة في حق سيدنا الحسين عليه السلام، كما فعل محب الدين الخطيب في حاشيته على الكتاب، فقد خرَّج الحديث ولم يتفوَّه ببنت شفه في نقد ابن العربي، وهو الذي لا يترك شاردة ولا واردة تقدح في يزيد إلا ونقدها أو برَّرها، وهذا عندي مع كلام آخر له في الحسين إقرار منه لكلام ابن العربي دعته إليه العصبية والتحزُّب لبني حرب، والغلو في حب يزيد والتبرير له.

أما العلماء والمؤرِّخون المنصفون فقد كان لهم موقفاً صارماً في ابن العربي بسبب مقولته هذه في الحسين السبط عليه السلام والرضوان.

فمنهم من غلَّطه وضلَّله، ومنهم من لعنه، ومنهم من اتهمه بالنصب، وكما ذكرنا سابقاً في ابن تيمية فإن هذا لا يعني إهمال علم الرجل وفضله ومتابعته فيما أصاب فيه؛ لأنه من غير المستساغ شرعاً إهمال علم وفضل الأئمة الكبار الثقات بسبب بعض الهفوات والزلات، لكن ما ينبغي التنبيه عليه هنا هو أنه أيضاً لا يجوز لنا أبداً السكوت عن هذه الأخطاء والزلات، أو تبريرها.

و إليك الآن كلام من وقفت عليه من هؤلاء العلماء في ابن العربي وعبارته القبيحة في حق الحسين عليه السلام.

الخروج، لأن النبي ﷺ قال: «إنه ستكون هنَات وهنات فمن أراد أن يفرِّق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً مَنْ كان» . وقال: «مَنْ أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرِّق جماعتكم فاقتلوه». وقال: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما». وقال: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن مَنْ رضي وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم، قال: لا ما صلوا». وغير ذلك من الأحاديث التي تنهى عن الفرقة، وتدعوا إلى الوحدة، وتذم الخروج وتحث على الصبر والإصلاح. فكان على الحسين رضي الله عنه أن يسعه بيته وينكر ما لا يرضى، ويدخل فيما دخل فيه الناس..». بل عدَّ الدكتور الحماحمي في نفس الكتاب(ص٣٠٦): قتال الحسين عليه السلام لجيش يزيد من إلقاء النفس إلى التهلكة!

فيقول العلامة المؤرخ ابن خلدون: «وقد غلط القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في هذا فقال في كتابه الذي سماه «العواصم من القواصم» ما معناه: أن الحسين قتل بشرع جدّه وهو غلط حملته عليه الغفلة عن اشتراط الإمام العادل ومن أعدل من الحسين في زمانه في إمامته وعدالته في قتال أهل الآراء»[1].

وقد ذهب ابن تيمية إلى أنَّ من غلاة النواصب مَنْ كان يرى أنَّ الحسين كان خارجياً، وأنه كان يجوز قتله، لقول النبي ﷺ: «من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرِّق جماعتكم، فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان»[2].

وكلام ابن تيمية ينطبق تماماً على ما تفوَّه به القاضي ابن العربي معتذراً لمن قاتل الحسين التقي وسفك دمه الزكي عليه السلام بحجة أنه أراد أن يفرِّق الجماعة.

ويقول الفقيه الشافعي العلامة ابن حجر الهيتمي في «شرح الهمزية»:

«وقول بعضهم: لا ملام على قتلة الحسين لأنهم قتلوه بسيف جدّه لأمره بسلّه على البغاة وقتالهم، لا يعوَّل عليه؛ لأن يزيد لم تنعقد بيعته عند الحسين عليه السلام وغيره ممن لم يبايعوه، والمبايعون له مكرهون على البيعة كما هو معروف، وغاية أمر يزيد أنه جائر فاسق متغلِّب»[3].

ويقول العلامة المقبلي في سياق كلامه عن أهل البيت عليهم السلام: «ولكن حرم خيرهم من يحكم للجبابرة بالخلافة ويسميهم خوارج، كما قال بعضهم؛ ما قتل الحسين إلا سيف جدِّه»[4].

---

(١) تاريخ ابن خلدون، المقدمة ١/ ٢٧١.

(٢) انظر: منهاج السنة ٣/ ١٩٣.

(٣) نقلاً عن: الأبحاث المسددة، ص ٣٠٥.

(٤) الأبحاث المسددة، ص ٣٠٤.

ويقول الإمام الصنعاني معلِّقاً على ما قاله المقبلي: «هذا كلام قاله من قاله جهلاً منه، ولم يوافقه عليه أحد من أهل مذهبه؛ فلا يصح أن ترمى الطائفة كلها بقول واحد، فهذا القول في الحسين يختص بمن قاله ولا يرمى به غيره، والذي قاله اغترَّ بحديث أبي داود مرفوعاً: «إذا بويع لخليفتين فاضربوا عنق الآخر منهما كائناً من كان»، وهو اغترار باطل؛ فإن المراد بالخليفة من هو أهل لها جامع لشرائطها، ويزيد الفاسق شرِّيب الخمر بمعزل عن تأهُّله بقبول شهادته فضلاً عن الخلافة، على أن الحسين السبط لم يدَّع الخلافة، بل هو ذاهب إلى الكوفة، فتلقَّاه الأشقياء لحربه إلى الطف، فقال لهم أنهم يدعونه يذهب إلى يزيد، أو إلى ثغور المسلمين، أو يتركونه يعود إلى المدينة.

والطوائف كلها لا يتردَّدون في قبح حال يزيد وذكرهم لمثالبه، وإن شذَّ فرد من أفرادهم فلا ينسب ما شذَّ به إلى طائفته كشذوذ الغزالي في قوله: إن يزيد لم يقتل الحسين، في جواب سؤاله المعروف، وقد تولَّى الرَّد عليه الإمام مؤلف «العواصم والقواصم» وأطال وأطاب.

ثم نقل الصنعاني كلام في قبح حال يزيد ومثالبه لعلماء من الحنفية والشافعية والحنابلة وقال: فهولاء أئمة الشافعية والحنابلة والحنفية بين مكفِّر ومفسِّق، فأين يقع منهم من قال: ما قتل إلا بسيف جدِّه؟! فهذا فرد جاهل أتى بكلام باتفاقهم باطل، فالإنصاف وقف قوله عليه والاقتصار بنسبته إليه، ولا يطلح الطوائف بدرن مقاله، ولا تذم بقبيح أقواله، والله يحب الإنصاف، والمؤلف رحمه الله في أبحاثه إنما يحوم حول الإنصاف، ولكن للحدَّة حكم على الأذكياء غير خاف»[1].

ويقول الإمام الشوكاني في سياق شرحه لأحاديث (باب الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والكف عن إقامة السيف):

---

(١) المصدر نفسه، ص٣٠٤-٣٠٦.

«ولقد أفرط بعض أهل العلم كالكرامية ومن وافقهم في الجمود على أحاديث الباب حتى حكموا بأن الحسين السبط رضي الله عنه وأرضاه باغ على الخمير السكّير الهاتك لحرم الشريعة المطهرة يزيد بن معاوية لعنهم الله. فيا لله من مقالات تقشعرّ منها الجلود ويتصدّع من سماعها كل جلمود»[1].

ويقول العلامة المؤرخ محمد العربي التباني: «وقد غلط ابن العربي غلطاً فاحشاً في قوله في «العواصم والقواصم»: ما خرج عليه أحد إلا بتأويل ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جدّه المخبر بفساد الحال المحذِّر من الدخول في الفتن وأقواله في ذلك كثيرة منها قوله ﷺ: «إنه ستكون هنَّات وهنَّات فمن أراد أن يفرّق أمر هذه الأمه وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان» فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله.اهـ»[2].

ويقول العلامة المحدِّث علوي بن طاهر الحداد في سياق كلامه عن النواصب:

«وعلماء هذه الفرقة يرون أنَّ قتل سبط رسول الله وريحانته وسيد شباب أهل الجنة الحسين عليه السلام كان حقاً وعدلاً أحسن فيه فاعلوه وأجروا على ما فعلوه وقد شاركوا بقولهم هذا من باشر قتله كالكلب الأبقع شمر بن ذي الجوشن، ويزيد بن أنس وأشباههم من الأنتان ومنهم من جعل سيف ابن مرجانة الزنيم ابن الزنيم كسيف رسول الله ﷺ وكان من هؤلاء أبو بكر بن العربي المالكي ورحم الله القائل:

---

(1) نيل الأوطار ٨/ ٣٦٧٣.

تنبيه: لعل اللعن الوارد هنا في كلام الشوكاني من تصرّف بعض النسّاخ، وهو غير مثبت في «نيل الأوطار» (١٣/ ٤٦٩) الطبعة التي حققها محمد صبحي حلاق، ومع أنه لم يعلّق على اللعن الوارد في بعض الطبعات في هذا الموضع! فإنه في موضع قبل هذا (١٣/ ٤٢٦) أثبت بالدليل بأن اللعن المثبت فيه في طبعات سابقة هو من تصرّف بعض النسّاخ، وأنه غير موجود في نسخة الشوكاني التي بخطّه.

(2) تحذير العبقري من محاضرات الخضري ٢/ ٢٣٦.

وقد رخصت قراؤنا في قتالهم ... وما قتل المقتول إلا المرخص»[1]

وأما العلامة المحدِّث أحمد الغماري فقد اشتط وجاوز الإنصاف، كما هي عادته حال الخلاف، ولكن نقول ما قاله الصنعاني من أنَّ للحدَّة حكم على الأذكياء غير خاف، تمنعهم من الإنصاف.

فإنه يقول في ابن العربي المعافري:

«وقد كان الرجل من علماء الدنيا لا من علماء الآخرة، زيادة على فرط بغضه لآل البيت النبوي ولعلي بن أبي طالب عليه السلام الدال على نفاقه بشهادة الحديث الصحيح... ولهذا الرجل في العلم تهجُّمات وأوهام غريبة مضحكة بعضها لا يصدر من عاقل يدري ما يقول»[2].

وجاء في هامش كتاب «علي بن أبي طالب إمام العارفين» للعلامة المحدِّث أحمد الغماري: «وكذلك زعم بعض الأشعرية النواصب أن عائشة أفضل من فاطمة مع ما ورد في النص الصريح الصحيح بغير ذلك كما سبق.

وقد جاء في كتاب «سراج المريدين» أعجب وأغرب في تفسير قوله تعالى: ﴿خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ﴾ معناها خافضة لفاطمة رافعة لعائشة فتأمَّل حفظك الله ذلك التأويل الباطل بإجماع المسلمين إذ لا مسيس للآية بذكر فاطمة وعائشة رضي الله عنهما. ولكن هكذا ابن العربي المعافري وضفاقة وجهه ونصبه وقلة حيائه وفرط بغضه لآل رسول الله ﷺ حمله على ارتكاب هذه المخازي نعوذ بالله من الخذلان..»[3].

---

(١) القول الفصل ١/ ٦٨.

(٢) جؤنة العطار، ص٢٢.

(٣) علي إمام العارفين، تحقيق أحمد محمد مرسي، ص٨٧.

ويقول الدكتور وميض العمري: «وابن العربي ومن تلقَّف منه متهالكون في الدفاع عن الملوك الأمويين وعن مفاسدهم»[1].

وقد ذكر أيضاً أخونا المفضال البحاثة وضاح بن عبد الباري طاهر في كتابه «ضحايا المؤرخين» عدداً من العلماء والمؤرخين ممَّن شنَّع على مقولة القاضي ابن العربي في حق سيدنا الحسين عليه السلام والرضوان – وإن كان أصل كلامهم في العلامة ابن خلدون الذي نسبت إليه هذه العبارة غلطاً – ولكن ما يهمنا هنا هو كلامهم في مَنْ تفوَّه بهذه المقولة.

فذكر عن الحافظ ابن حجر أنَّ شيخه الحافظ الهيثمي كان يبالغ في الغض من ابن خلدون ويلعنه لقوله في الحسين: أنه قتل بسيف جدِّه.

كما ذكر أن الحافظ ابن حجر والعلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف والعلامة المحدث أحمد الغماري قد اتهموا ابن خلدون بالنصب لهذه المقولة وغيرها.

ونقل عن المؤرخ بدر الدين القرافي قوله في ابن خلدون: «ونسب في تاريخه إلى عظيمة».

ونقل عن الإمام الشوكاني قوله في ترجمة ابن خلدون: «وإذا صح صدور تلك الكلمة عن صاحب الترجمة فهو ممن أضله الله على علم»[2].

وأما ما جاء من كلام العلماء في الشيخ محب الدين الخطيب بخصوصه:

فيقول العلامة الكوثري فيه: «فالآن فقط ظهرت جلية أمرك وما تنطوي عليه من النحلة المرذولة فأنت حقاً «بربهاري سني»!!

---

(١) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص٣٣٦.

(٢) انظر: وضاح بن عبد الباري طاهر، ضحايا المؤرخين، ص١٤-٢٧.

ومن معتقد هذه النحلة الباهتة الحكم بالخاطر، والجهر بالتشبيه والمكان، وتكفير مخالفيهم، والتحزب لآل حرب. كما يذكره مطهر بن طاهر المقدسي ومحمد بن أحمد البشاري المقدسي وغيرهما»[1].

ويقول العلامة المحدِّث المؤرخ محمد العربي التباني:

«وقد عكس قضية التاريخ الإسلامي الواضحة كثير من العصريين فذمُّوا من مدحهم الله وبرَّرهم التاريخ الحسين وابن الزبير وأهل الحرَّة، وقدَّسوا من ذمَّه الرسول ﷺ ولم يبرِّره التاريخ يزيد، ولا سند لهم في ذلك إلا أهواؤهم والتقليد والجري على القاعدة المشهورة:

والناس من يلقَ خيراً قائلون له ... ما يشتهي ولأم المخطئ الهبلُ

وقدوتهم الذي جرأهم على هذا ووسَّع لهم دائرته بالعبارات البالغة في السفاهة والوقاحة منتهاهما هو هذا المحاضر. وقد طعن محب الدين الخطيب في تعليقه على «العواصم من القواصم» في الصحابيين الجليلين عبدالله بن الزبير وعبدالله بن مطيع لأجل يزيد معدِّلاً له نافياً عنه ما أثبته التاريخ متمسِّكاً في ذلك بأسطورة مفتعلة على محمد بن الحنفية»[2].

كما اتهم أيضاً العلامة التباني الشيخ محب الدين الخطيب بالحمق، والغلو في تعظيم معاوية، وتحقير عبدالله بن الزبير والطعن فيه[3].

ويقول الشيخ السلفي محمد العبده بعد أن نقل رأي الإمام أحمد بن حنبل وابن تيمية وابن كثير في يزيد: «هذا هو رأي علماء ومؤرخين موثَّقين بيزيد، وليس كما يعتذر

---

(١) الكوثري، صفعات البرهان على صفحات العدوان، ص١٦.

(٢) تحذير العبقري من محاضرات الخضري ٢/ ٢٤٥.

(٣) انظر: المصدر نفسه، ص ٢٦٤، ٢٩٩.

محب الدين الخطيب ويبرِّر له تصرفاته في تعليقاته على «العواصم من القواصم» حيث جعله من خيرة شباب قريش؟!»[1].

ويقول الدكتور وميض العمري: «وقد تعسَّف محب الدين الخطيب إلى الغاية حتى أنه مدح المجرمين وثلب الصالحين، وذلك أن تزكيته ليزيد بن معاوية اضطرته إلى القدح في الصحابي الجليل عبد الله بن الزبير، زاعماً أن دعاته صاروا بعد موت معاوية يذيعون الأكاذيب على يزيد. هذا مع العلم أن عبد الله بن مطيع الذي سمَّاه الخطيب بداعية ابن الزبير، كان حينذاك داعية أهل المدينة الذين خلعوا يزيد، فكأن الخطيب ليس له أدنى دراية بكتب الرجال والتراجم»[2].

ويقول أيضاً معلِّقاً على تبرير الخطيب لمعاوية في قتله حجر بن عدي:

«فهذا هو محب الدِّين الخطيب، في غاية العصبية والتشيُّع الأموي، الذي ساقه إلى تمشية السياسة الفرعونية في كتاب محسوب زوراً على كتب الإسلام. وذلك أن الحكومات الراشدة معروفة وليس فيها أثر البتَّة لتلك العقوبة على ذلك الفعل، بل إن الخطيب عاش في زمن نجد فيه حكومات النصارى في غرب الدنيا يحُصب رجالها وينازعون بلا تلك العقوبة، ولا عقوبة أخرى من جنسها. فالذي لا ريب فيه أن الذين نقلوا تلك العقوبة عن حكومات الدنيا كلها، إنما تكلَّموا بلسان الأشكال الطاغية أو المستنسخة من زياد بن أبيه وأصحابه»[3].

ويقول الشيخ حسن المالكي عن أثر تعليقات الخطيب على كتاب «العواصم من القواصم»:

---

(١) محمد العبدة، حركة النفس الزكية، هامش ص ٢٧-٢٨.

(٢) أهل البيت بين الخلافة والملك، ص ٣٤٠.

(٣) المصدر نفسه، ص٣٥٢.

«فقد جعلته تعليقات الخطيب يصب في نصرة بني أمية!! والقومية العربية وبينهما تلازم ومن عرف سيرة محب الدين الخطيب لم يستغرب هذه(الأموية القومية)!! فيه فقد كان رحمه الله من مؤسسي(العربية الفتاة) وهي مؤسسة قومية سرية، وقاوم الدولة العثمانية، فسبَّبت له هذه(القومية) ميلاً للدولة الأموية ورجالها بصفتها لم تعتمد على العنصر الأجنبي!! كما فعلت الدولة العباسية فهذه العقدة عقدة(القومية) كانت سبباً في تركيز الخطيب رحمه الله على تمجيد الدولة(الأموية) ومدح رجالاتها حتى الظلمة منهم كالحجاج وزياد وابنه ويزيد والوليد وجعلته يتنقَّص مخالفيهم ويطعن فيهم وفي صدقهم حتى وصل به الأمر لاتهام بعض الصحابة المخالفين لبني أمية بالكذب!! وهذا خلاف عقيدة أهل السنة الذين (يعدلون) كل الصحابة والتعديل لا يعني أنهم لا يخطئون لكن يعني أنهم لا يكذبون!!»[1].

واتهمه أيضاً بنعرة القومية العربية العلامة الكوثري في رسالته «صفعات البرهان على صفحات العدوان» فراجعه فيها.

ومن أراد التوسُّع في معرفة بعض المساوئ المنهجية، التي انطبع بها كتاب القاضي ابن العربي «العواصم من القواصم» وورثها أتباعه المعاصرون كالشيخ محب الدين الخطيب، والشيخ محمد مهدي الأستانبولي وهما ممن حقق وعلَّق على الكتاب المذكور يحسن به الرجوع إلى كتاب «الخلافات السياسية بين الصحابة ﷺ»(ص٢٠٧-٢٦٩) للشيخ والمفكر الإسلامي محمد بن المختار الشنقيطي فقد عقد مبحثاً خاصاً في بيان الأخطاء المنهجية التي وقع فيها هؤلاء ومن تابعهم ممَّن دعاهم بـ«مدرسة التشيع السني».

كما يحسن الرجوع إلى كتاب «تحذير العبقري من مخالفات الخضري» وهو في

---

(١) حسن المالكي، نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي، ص٢٥٥-٢٥٦.

مجلدين للعلامة المحدث محمد العربي التباني وإن كان أصل الكتاب في الرَّد على الشيخ محمد الخضري صاحب المحاضرات التي روَّجت أيضاً لهذه المدرسة، إلا أن فيه فوائد قيمة في الرَّد على هذه المدرسة وأتباعها .

والحقيقة أن في أتباع هذه المدرسة من يتحيَّر المرء في أمرهم فبينما يجهدون في الدفاع عن حكم يزيد والتماس المعاذير له في سحق الثورات التي قامت ضده، وتخطئة أصحابها وهم من الصحابة ﷺ تراهم في مقابل ذلك يخطِّئون أمير المؤمنين علي ﷺ في قتاله البغاة ويلتمسون المعاذير حتى لمن ظهر بغيهم وانكشف باطلهم كطائفة أهل الشام.

ولعل في هذا دليلاً على الانحراف عن علي وأهل بيته عليهم السلام، والميل إلى معاوية وشيعته من بني أمية.

وفي هذا يقول المفكر الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي:

«وإنني لحائر أشد الحيرة- على وجه الخصوص- في أمر أولئك الذين يصرُّون إصراراً كبيراً على صحة خلافة يزيد وخطأ موقف الحسين في ناحية ثم يبذلون كل ما في وسعهم لخلق المعاذير لمعاوية في ناحية أخرى مع أنَّ الأدلة التي قدَّموها لإثبات صحة خلافة يزيد يوجد ما هو أقوى منها ألف مرَّة لإثبات صحة خلافة سيدنا علي صحة قاطعة.

أما الذين شهروا سيوفهم في وجهه للمطالبة بدم عثمان فلا يمكن تقديم أية حجة شرعية تؤيد فعلهم هذا. فشريعة الله عادلة سوية ليس فيها مجال لمراعاة أحد ومحاولة جعل خطئه صواباً»[1].

(١) الخلافة والملك، ص ٢٣٣.

نصيحة للمنافحين من أهل السنة عن يزيد بن معاوية

وفي الأخير أوجِّه نصيحة خالصة على لسان ثلَّة من العلماء الأجلاء إلى بعض إخواني المنتسبين إلى أهل السنة والذين لا يقفون عند التنزُّه عن لعن يزيد، بل يكتبون الكتب والمقالات، ويلقون الخطب والمحاضرات في التبرير ليزيد في فعلاته القبيحة، ثم يجرُّهم هذا التبرير إلى ذكر فضائله المزعومة، وطلب محبته.

فقد سئل الحافظ ابن حجر العسقلاني عن لعن زيد بن معاوية؛ وماذا يترتَّب على من يحبه ويرفع شأنه؟

فأجاب: «أما اللعن فنقل فيه الطبري المعروف بالكيا الهراسي الخلاف في المذاهب الأربعة في الجواز وعدمه فاختار الجواز، ونقل الغزالي الخلاف، واختار المنع.

وأما المحبة فيه والرفع من شأنه: فلا تقع إلا من مبتدع فاسد الاعتقاد، فإنه كان فيه من الصفات ما يقتضي سلب الإيمان عمَّن يحبه؛ لأن الحب في الله والبغض في الله من الإيمان، والله المستعان»[1].

ويقول الإمام الكبير محمد بن إبراهيم الوزير: «فالحسين ﵁ من أعظم المظلومين ومحاربوه أعظم الظالمين، ويزيد أعظمهم أجمعين، وهو وإن لم يباشر القتل، فهو أعظم إثماً من المباشر؛ لأن القاتل إنما قتل برضاه وشوكته وقوته... فاحذر أيها السني أن يخدعك الشيطان بتحسين الكلام في يزيد والمجادلة»[2].

ويقول أيضاً: «رحم الله مسلماً غضب لغضب رسول ﷺ الله وشاركه في حزنه

(١) أسئلة وأجوبة للحافظ ابن حجر، اعتنى بها مرزوق علي إبراهيم، ص٥٤.
(٢) العواصم والقواصم ٨/ ٩٧-٩٨.

على ولده ولزم الأدب بترك الترحم على عدوّ رسول الله ﷺ»[1].

ويقول العلامة المقبلي: «وأعجب من ذلك من يحسِّن ليزيد المرتد، الذي فعل بخيار الأمة ما فعل، وهتك مدينة الرسول ﷺ، وقتل الحسين السبط وأهل بيته وهتكهم، وفعل ما لو استمكن من مثل فعله عدوّهم من النصارى ربما كان أرفق منه.

ومن جملة المحسِّنين له حجة الإسلام الغزالي، ولكنه في تصرُّفاته كلها كحاطب ليل يجمع في حطبه الحية والعقرب ولا يدري، وما يهوِّن صنع يزيد إلا مخذول أدركته الشقاوة في مشاركته بطوامِّه المرديات، فإياك والتفريط والإفراط، ولكن الصبر عنهما كالقبض على الجمر»[2].

ويقول الإمام الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي(المشهور بمجدِّد الألف الثاني)(م١٠٣٤هـ) في إحدى رسائلة:

«إنَّ يزيد الذي حرم السعادة والتوفيق، من زمرة الفسَّاق، أمَّا التوقُّف في لعنه فهو على أصول أهل السنة، أنَّ الشخص المعيَّن ولو كان كافراً لا يسرع إلى لعنه، إلَّا أن يعرف بالقطع أنه ختم له بالكفر كأبي لهب وامرأته، وليس معنى ذلك أنه ليس جديراً باللعن، فإنَّ الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾[الأحزاب:٥٧] »[3].

ويقول العلامة الشيخ عبد الحق البخاري الدهلوي المحدِّث الكبير(م١٠٥٢هـ) في كتابه«تكميل الإيمان»: «وبالجملة فإن يزيد من كبار المبغوضين عندنا، والفظائع التي ارتكبها هذا الشقي الذي خانه التوفيق في هذه الأمة، لم يقترفها أحد في هذه الأمة»[4].

---

(١) المصدر نفسه ٨/ ١٥٨.

(٢) العلم الشامخ، ص ٤٥٥.

(٣) نقلاً عن كتاب المرتضى للندوي، ص ٢٥٠- ٢٥١.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٥١.

انتفاضة الحسين بين «الجبرية الأموية» و«الكربلائية الشيعية»[1]

من بين أعظم كوارثنا الثقافية ذلك الوقوف عند أحداث المجزرة الدموية المروعة التي طالت الحسين وآل بيته رضي الله عنهم في يوم عاشوراء دون الانتقال إلى مضمونها السياسي والمسار الذي رسمته في حياة المسلمين منذ ذلك الحين إلى يومنا الحاضر، رغم أنه هنا يشتد حضور ووضوح مفهوم عترة الرسول ومنهجهم السياسي الذي ينبغي التمسُّك به والانتصار له.

في عاشوراء، لم يستشهد الحسين وأهل بيته فقط، بل استشهدت الأمة سياسياً ودخلت بيت الطاعة السياسي بحدِّ السيف واصطفَّت إلى جوار المقتنيات التي يورثها الأب للابن!!

وهنا قد يبدو للبعض ممن لم يعرفوا السياسة ولم يعرفوا سننها، أن الأمر يتعلَّق بأمر تاريخي لم يعد له وجود، بينما الحقيقة أن المنهج السياسي الذي بدأ تثبيته منذ عهد يزيد هو المنهج السياسي الذي حكم ولا زال يحكم البلدان العربية منذ ذلك الحين إلى وقتنا الراهن.

---

(١) هذا الموضوع جزء من مقالة رائعة في «مجلة العصر الإلكترونية» للكاتب إبراهيم الخليفة/ الرياض، بعنوان: «قيمة الشورى المحجوبة خلف الأسوار المذهبية»، تاريخ: ٢٠/ ١٠/ ٢٠١٠م.
ومصطلح «الجبرية الأموية» و«الكربلائية الشيعية» مأخوذ من كلام الشنقيطي في كتابه «الخلافات السياسية بين الصحابة» (ص٢٢) حيث يقول: إنَّ «الجبرية الأموية» و«الكربلائية الشيعية» لا تزالان سائدتين في دراسة تاريخ صدر الإسلام، وهما وجهان لفلسفة واحدة، تنطلق من أن ما كان هو حدود الإمكان، وأن لا مجال للنقد أو المراجعة. وبسيادة هذين المنهجين ضيع الفكر الإسلامي فكرة الإمكان التاريخي، وعطَّل العقل المسلم نفسه في دراسة تاريخه.
وفي (ص٣١) يفسِّر «الجبرية» بقوله: هي إيمان بأن ليس في الإمكان أبدع مما كان، ونظرٌ إلى أحداث الماضي على أنها ضربة لازب لم يكن منها بدّ، بما يترتَّب على ذلك من الخضوع لامتدادات الماضي في الحاضر، وسدٌّ لأبواب الطموح إلى الاستدراك والتصحيح.

إنَّ أهل السنة يعترضون على أعمال يزيد ومعظمهم يدينونها، ولكنهم لا يعترضون على المنهج السياسي الذي أدى إلى هذه الأعمال، وهو منهج التغلُّب والتوريث العائلي للحكم، بل إنهم يضفون المشروعية الدينية على هذا المنهج ويتلمَّسون الأعذار والتبريرات له، رغم أنه على النقيض تماماً من منهج الخلفاء الراشدين.

ألا يستطيع أهل السنة القول بأن الحسين ﷺ احترم الشورى خلال حكم الخلفاء الراشدين، ثم احترم الصلح مع معاوية والعهد بإعادة الأمر إلى المسلمين بعده، تحقيقاً للمصلحة ودرءاً للفتنة، ولكنه انتفض ضد الحكم الأموي حين تم الإخلال بالعهد وتثبيت المُلك العضوض ونقض عروة من عرى الدين وترسيخ الدعوة السياسية التي وصفها رسول الله بأنها دعوة إلى النار أو إلى سبب من أسبابها؟!.

إذا كانوا لا يستطيعون ذلك، فهم يقفون فعلياً وواقعياً ضد الشورى وضد منهج الخلفاء الراشدين، ويقفون فعلياً وواقعياً وإلى أبعد الحدود مع المنهج المناقض له وهو منهج التغلُّب والتوريث العائلي.

وبالمقابل، فإن الشيعة ينقلون اسم الحسين وذكرى استشهاده من عالم السياسة إلى عالم العقيدة، وذلك عبر تناول الأمر في إطار عقيدة الأئمة المعصومين، فما الذي ينتج عن ذلك؟!

على مستوى الشيعة أنفسهم، لا يستطيعون تحديد القضية المحورية التي دعت إلى انتفاضة الحسين ﷺ والتضحية بنفسه وأبنائه وأقاربه في سبيل تلك القضية. إنهم بمجرد تناول الأمر في إطار عقيدة الأئمة المعصومين يجعلون انتفاضة الحسين فاقدة للمعنى الديني وللمعنى السياسي، إذ كيف يمكن أن يكون رمزاً وحكيماً وإماماً هذا الذي يسكت عن انتهاك عقيدة الأئمة المعصومين في عهد أبي بكر وعمر وعثمان، ثم يتجاوز عنها بعد إبرام الصلح مع معاوية ولا يتذكر التضحية من أجل عقيدته الدينية إلا عند اغتصاب أمر الأمة وتوريث الحكم ليزيد؟!.

ما هو المعنى الديني هنا؟! ولماذا نجعل سلوكه ومنهجه الطويل في عهد أبي بكر وعمر وعثمان وبعده مع معاوية غير معبر عن عقيدته الدينية، ثم نحصر عقيدته الدينية في موقفه تجاه يزيد؟!.

إذا كان الحسين ﷺ قد ضحّى بنفسه وأبنائه وإخوته وأقربائه من أجل عقيدة الأئمة المعصومين، فهو مجرد مغامر غير مستقر الأفكار وغير ثابت المنهج ومخالف لنهج الإمام علي ونهج الحسن، بل ونهجه هو منذ وفاة الرسول حتى تنصيب يزيد؟!.

لا شك أنَّ المتتبِّع للكتابات الشيعية سيجد كلاماً إنشائياً ووجدانياً لا حدود له عن الثورة ضد الظلم، فهل كانت انتفاضة الحسين ﷺ وتضحيته بنفسه وأبنائه وإخوته وأقاربه مجرد ثورة ضد الظلم؟! ثم- وهذا هو الأهم- ما هو الظلم هنا؟!

لقد حدثت انتفاضة الحسين في بدايات عهد يزيد، أي أنَّ الوقت لم يكن قد أسعف يزيد لإحداث الظلم الواسع المؤكد الذي يفوق- بحسب المنطق الشيعي- ظلم من سبقوه ويستدعي التضحية بالنفس والأبناء والإخوة والأقارب لمواجهة هذا الظلم؟!

الواقع أنه مهما تم البحث في دوافع انتفاضة الحسين ضد يزيد والقيمة الرسالية التي تحملها انتفاضته، فإن هذه الدوافع والقيمة تتقزّم وتضمحل إلى أن يصبح المرء أمام شخصية بلا منهج وبلا منطق وبلا حكمة، وذلك حين يتم تناول الأمر في إطار عقيدة الأئمة المعصومين. أما حين يتم تناول انتفاضة الحسين والقيمة الرسالية لانتفاضته في إطار مضمونها السياسي المتعلّق باغتصاب أمر الأمة وفرض التوريث للأبناء بحد السيف، فإن دوافع انتفاضة الحسين وقيمة انتفاضته تبرز متألّقة سامية، ويصبح المرء أمام شخصية فذّة بمنهج ثابت ممتد وحكمة ومنطق ورسالة تستحق استلهامها من قبل كل مسلم وكل مصلح.

إنَّ الشيعة يحجبون إمكانات الوعي السياسي بقضية الحسين منذ البداية، ويحوِّلون الحسين إلى مجرَّد مغامر خالف منهج علي ومنهج الحسن ومنهجه هو منذ وفاة

الرسول، ويحوِّلون ما حدث للحسين إلى مجرَّد حلقة ضمن انحراف عقائدي بدأ منذ وفاة الرسول، ويذيبون الفوارق بين أبي بكر وعمر وبين يزيد إلى درجة يصبح معها اسم الحسين وذكرى استشهاده مجرَّد مناسبة للبكاء والعويل والسواطير والدِّماء والثورة التي لا تحمل معها منطقاً ولا فكراً يصلح حياة الناس، بل يصبح الأمر مناسبة لتكريس وترسيخ الانقسام العقائدي وتجديد، وإحياء مشاعر الشحن والكراهية، وشخصنة الأحداث والصراع حول الماضي، وصرف الأنظار والعقول عن سنن ومنهج حكام التغلُّب، ورفعهم إلى منزلة موازية لمنزلة أبي بكر وعمر والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، بدل أن يكونوا من أبعد الناس عنها.

ما أهنأ حكَّام التغلُّب وما أسعدهم بهذا المنطق!!.

وهكذا، فإننا إذا نظرنا إلى انتفاضة الحسين من حيث توقيتها ومستواها، فإننا لن نجد سبباً دينياً ولا مبرِّراً رساليّاً صالحاً لها ومتناسباً معها إلَّا في مواجهة خرق ديني ورسالي عظيم حدث في بداية عهد يزيد. فما هو الخرق الديني والرسالي العظيم الذي حدث في بداية عهد يزيد؟!.

إنه اغتصاب إرادة الأمة والإزهاق الصريح والنهائي للشورى وتثبيت المُلك من خلال تأسيس الحكم العائلي وتوريث شؤون الأمة للأبناء مثلما يتم توريث الأموال والمقتنيات.

هذا هو أعظم خرق ديني ورسالي تعرض له المسلمون منذ وفاة الرسول ﷺ إلى عهد يزيد، بل إنه أعظم خرق ديني ورسالي تعرض له المسلمون منذ وفاة الرسول إلى وقتنا الراهن.

وإن عدنا إلى أحداث التاريخ وسنن السياسة منذ عهد يزيد إلى وقتنا الراهن، فسنجد أنها تؤكد هذا الخرق. وإن عدنا إلى لحظات التأسيس فقط، فسنجد أنَّ أحاديث الرسول ﷺ تصفها بأنها أول نقض لعروة من عرى الدين، وتصف الدعوة السياسية

التي تمثِّلها بأنها دعوة إلى النار أو إلى سبب من أسبابها، وتصف الحكم الذي قام في ظل هذه الدعوة بأنه مُلك عضوض.

من هنا تنبع قيمة الحسين الكبرى. ومن هنا يمكن أن يكون لانتفاضته سبباً مشروعاً ومبرراً رسالياً جديراً بالحفاوة والاتباع والتأسِّي في مواجهة أعظم خرق ديني ورسالي حدث في حياة المسلمين، وهنا أيضاً نستطيع أن نجد أرضية مشتركة تقف عليها مواقف الحسين، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن الزبير وأمثالهم، ممَّن أدركوا طبيعة الخرق الذي حدث.

إنَّ انتفاضة الحسين تجد تفسيراً رسالياً تاريخياً وإنسانياً لا نظير له في إطار قضية الشورى والمُلك، بينما الرؤية الشيعية تجعل الحسين رمزاً طائفياً لعقيدة سياسية لا تصلح لمعالجة أحوال البشر، بل ولا تصلح حتى لمعالجة أحوال الطائفة الشيعية ذاتها.

وحين نفسِّر انتفاضة الحسين في إطار قضية الشورى والمُلك، فإنَّ هذا التفسير يمكن أن يحشد خلفه أكثر من مليار مسلم سنِّي في وقتنا الراهن ويسهم بقوة في استعادة ولاية الأمة، بدلاً من جعل ذكراه مناسبة لطعن واستفزاز واستعداء كل هؤلاء والإسهام بقوة في بقاء ورسوخ ثقافة المُلك.اهـ.

والحمد لله ربّ العالمين، والله وحده أسأل القبول، كما أسأله المغفرة لما زلَّ به فكري أو قلمي، والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحابته الرَّاشدين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

عبد العزيز محمد عبد الله السقاف
٩ربيع الآخر ١٤٣٢هـ
الموافق ١٤/ ٣/ ٢٠١١م
صنعاء - اليمن

فهرس المحتويات

طالعت الكتاب المسمّى "منهاج السنة القويم"، للعلامة المحقّق أبي العباس أحمد بن عبدالحليم، المعروف بابن تيمية، فرأيته بحراً تلاطمت أمواجه، واختلط فيه عذبه وأجاجُه، وبرّاً قد تشعّبت فجاجُه، وكثرت طرائقه، فلا يتميّز فيه عن مسالك الباطل طريق الحقّ ومنهاجه... ومع هذا فإنا لا ننكر أنه بتصدّيه للرّدِ على الرافضي مصيب مأجور، وأن سعيه في ذلك سعي مشكور؛ إذ تكفير أحاد المسلمين من أعظم الضلالة وأقبح الجهالة، فكيف سادات المؤمنين الذين قام بهم الدِّين، وأثنى عليهم ربُّ العالمين في كتابه المبين، من صحابة خاتم النبيين، السابقين إلى الإيمان والمهاجرين في الله والمجاهدين، والأنصار الذين حموا حمى الدين، وآووا المسلمين، وسلكوا طريق نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم، وقفوا أثره، وحفظوا في أهل بيته وصيته... فهم أحقُّ الخلق بالمدح والثناء عليهم، والاستغفار لهم والترضية عنهم والترحُّم والدعاء في كل وقت وحين رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين.

إلا أنه كان من الإنصاف أن لا يقابل المصنِّف كلام خصمه الرافضيّ بمثله من القول الشنيع، واللفظ الفظيع... وكان من الواجب عليه أيضاً عقلاً وشرعاً أن يرعى لأمير المؤمنين علي كرّم الله وجهه حق الصحابة والقرابة، ويسلك في ذكره - إذا اضطر إليه في الردِّ على خصومه - مسلك التعظيم والإجلال... ولا ينظر إلى ما ذكره الرافضي في الصحابة رضي الله عنهم من قبح القول، فيقابله بأقبح منه وأشنع، فيكون حينئذٍ ممّن غسّل الدم بالبول..

الحسن بن إسحاق